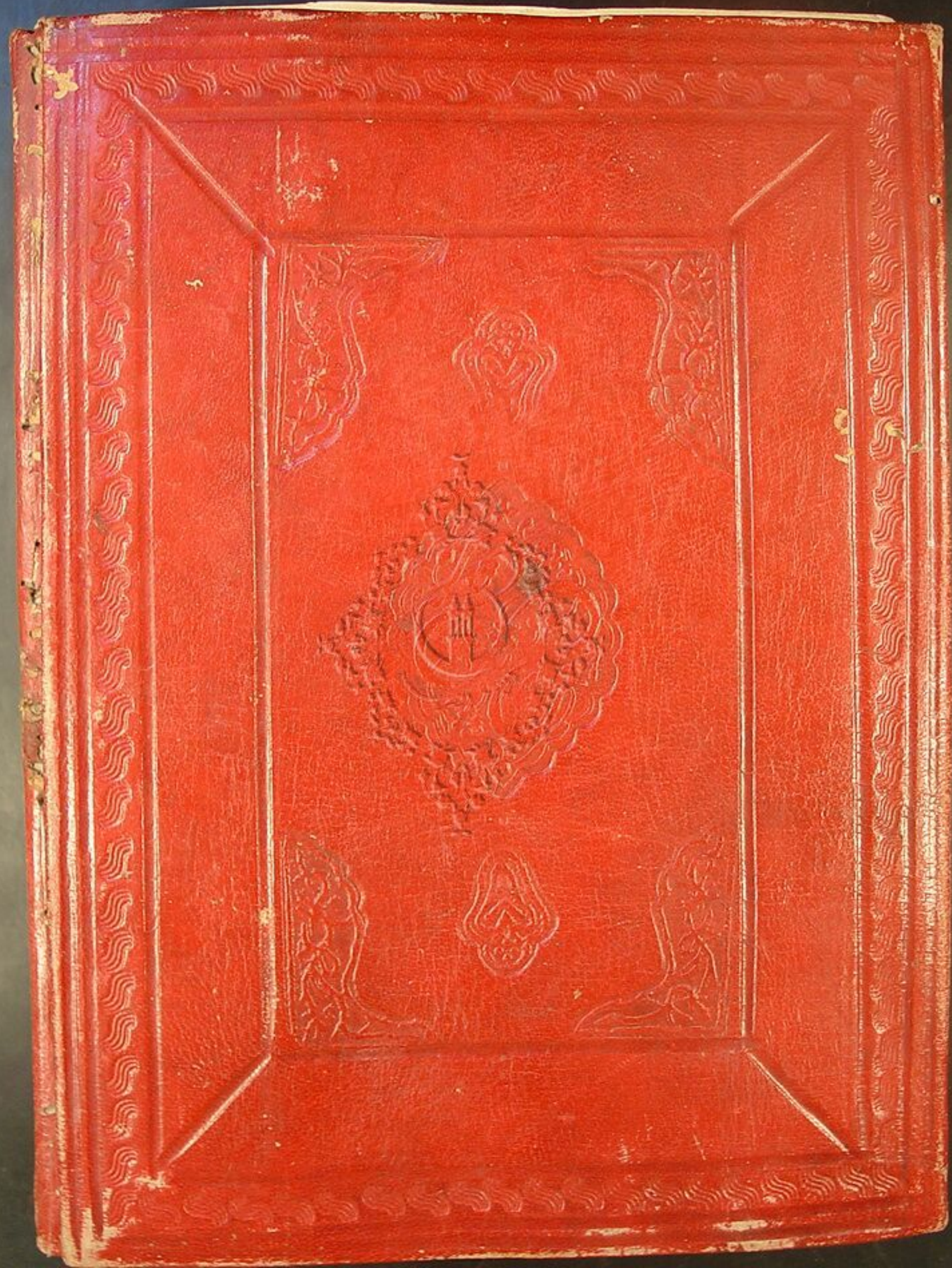

كتابة ١٢٩ ١
عن ٥٦٩ خطوطية
٥٧ ورقة الأولى
٢٧٩ ورقم الكتابة
٢٢١
٢ ١٩٧

هذا مختصر البخاري المسمى

بالجمع النهاية في بدء الخير وغاية

هدى
يوسف

للإمام عبد الله بن سعد

ابن أبي حمزة الأزدي

رضي الله عنه

آمين

ما شاء الله كان ومن لم يرد الله لم يكن

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد قال الشيخ
ابو عبد الله محمد بن سعيد بن ابي جمرة الازدي
رضي الله تعالى عنه الحمد لله حق حمده والصلاة
والسلام على سيدنا محمد الخيرة من خلقه
وعلى الصحابة السادات المختارين لصحبته
وبعد فلما كان الحديث وحفظه من
اقرب الوسايل الى الله عز وجل بمقتضى الآثار
في ذلك فمنها قوله صلى الله عليه وسلم
من حفظ على امتي حديثا واحدا كان له اجر

اخذ

احد وسبعين نبيا صديقا والآثار في ذلك
كثيرة ورايت الهمم قد قصرت عن حفظها
من كثرة كتبها من اجل اسانيدها فرايت
ان اخذ من اصح كتبه كتابا اختصر منه احاديثه
بحسب الحاجة اليها واختصر اسانيدها
ما عدا راوي الحديث فلا بد منه فيسهل
حفظها وتكثر الفايدة فيها ان شاء الله فوقع
لي ان يكون كتاب البخاري لكونه من اصحها
ولكونه رحمه الله كان من الصالحين وكان
مجاب الدعوة ودعا القارئ وقد قال لي
من لقيته من القضاة الذين كانت لهم
المعرفة والرحلة ممن لقي من السادة المقر لهم
بالفضل ان كتاب البخاري ما قرئ في وقت
شدة الا فرجت ولا ركب به في مركب فغرقت
قط فرغبت مع بركة الحديث في تلك البركا
لما في القلوب من الصداء فلعله بفضل الله
ان يكشف عما بها وان يكشف عنها شدائد
الاهوال التي تراكمت عليها ولعل بحمل تلك الاحاديث
الجليلة تقي من الغرق في بحور البدع والاثام

ت

وان يفرج ح

ح اي الى امتي حديثا ولعله ايقيم
به سنة او يرد به بدعة فله الجنة
وسها ح

فلما كملت بحسب ما وفق الله اليه فاذا هي
ثلاث مائة حديث غير بضع فكان اولها
كيف كان بدء الوحي لرسول الله صلى الله
عليه وسلم واخرها دخول اهل الجنة وانعام
الله تعالى عليهم بدوام رضاه فيها فسميته
بمقتضى وضعه جمع النهاية في بداء الخير
وغاية ولم افرق بينها بتبويب رجاء ان
يتمم الله لي ولكل من قراه او سمعه بداية الخير
بغايته فنسال الله الكريم رب العرش
العظيم ان يجعلها لقلوبنا جلاء ولدائ
ديننا شفاء بمنه لارب سواه وصلى الله على
سيدنا محمد خاتم النبيين والمرسلين والحمد
لله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله وصحبه وسلم عن عايشة ام
المومنين رضي الله عنها انها قالت اول ما
بداء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي
الرويا الصالحة في النوم فكان لا يرى رويا
الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء

الجنة

وكان

٢

وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو
التعبد الليالي ذوات العدد قبل ان ينزع
الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق
وهو في غار حرا فجاءه الملك فقال اقرا
قال ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني
حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال
اقرا فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني
الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم
ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثالثة ثم ارسلني فقال
اقرا باسم ربك الذي خلق خلق الانسان
من علق اقرا وربك الاكرم فرجع بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فواده
فدخل على خديجة بنت خويلد فقال
زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه
الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد
خشيت على نفسي فقالت لخديجة كلا
والله ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم
وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف

ثم يرجع ع

وتقين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة
حتى اتت به ورقة بن نوفل ابن اسد بن عبد
العزى ابن عم خديجة وكان امرءا تنصر
في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني
فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله
ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت
له خديجة يا ابن العم اسمع من ابن اخيك
فقال له ورقة هذا الناموس يا ابن اخي ماذا
ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم
من خبر ما راى فقال له ورقة هذا الناموس
الذي نزل الله على موسى يا ليتني فيها جذعا
ليتني كنت حيا اذ يخرجك قومك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجيّ هم
قال نعم لم يات رجل قط بمثل ما جئت
به الا عودي وان يدركني يومك انصرك
نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي
وفتر الوحي قال ابن شهاب واخبرني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري
قال وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه

بينما

بينما انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت
بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس
على كرسي بين السما والارض فرعبت منه
فرجعت فقلت زملوني فانزل الله عز
وجل يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر
وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمي الوحي وتتابع
عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد
حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب
اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله
عز وجل وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره
ان يقذف في النار عن عبادة بن الصامت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بايعوني
على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا
ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه
بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف
فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب
من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة
له ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله

تعالى صح

عز وجل فهو الي الله ان شاء عفي عنه وان شا
عاقبه فبايعناه علي ذلك عن ابي بكرة قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اذا التقي المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول
في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل
فما بال المقتول قال انه كان حريصا على
قتل صاحبه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يقوم ليلة القدر
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الدين يسر ولن يشاد احد الدين الا غلبه
فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا ه
بالغدوة والروحة وشي من الدلجة عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال ان وفد عبد
القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
قال من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال
مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامي
فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نا تيك
الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي

من

من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من
وراءنا وندخل به الجنة وسالوه عن الاشربة
فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم
بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما
الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم
قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان
وان تعطوا من الغنم الخمس ونهاهم عن اربع
الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال
المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن
من وراءكم عن ابن مسعود عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على
اهله يحتسبها فهي له صدقة ٥ البخاري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
وانما العلم بالتعلم البخاري من سلك طريقا
يطلب به علما سهل الله له طريقا الى الجنة
عن معاوية قال سمعت رسول الله ه
صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به

خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله
معطي ولن تزال هذه الامة قايمة على
امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي
امر الله عن اسماء ان النبي صلى الله عليه
وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من
شيء لم اكن اريته الا رايته في مقامي هذا
حتى الجنة والنار فاوحي الي انكم تفتنون
في قبوركم مثل او قريبا لا ادري اي ذلك
قالت اسماء من فتنة المسيح الدجال
يقال ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن
او الموقن لا ادري ايهما قالت اسماء فيقول
هو محمد رسول الله جانا بالبينات والهدى
فاجبناه واتبعناه هو محمد ثلاثا فيقال
نم صالحا قد علمنا ان كنت لموقنا به
واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك
قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس
يقولون شيأ فقلته عن ابي هريرة
انه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس
بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة
ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول
منك لما رايت من حرصك على الحديث اسعد
الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال
لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه عن
عبد الله ابن عمرو ابن العاص قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد
ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم
يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا عن عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع
شيأ لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه
وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب
عذب قالت عايشة اوليس يقول الله عز
وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا قالت
فقال انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب
يهلك عن ابي موسى جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما القتال

في سبيل الله فان احدنا يقاتل غضبا ه
ويقاتل حمية فرفع اليه راسه فقال
وما رفع اليه راسه الا انه كان قائما فقال
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو
في سبيل الله عن عباد بن تميم عن عمه
انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرجل الذي يخيل اليه انه يجد الشيء في
الصلاة فقال لا ينتقل ولا ينصرف حتى يسمع
صوتا او يجد ريحا عن ابي قتادة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم
فلا ياخذ ذكره بيمينه ولا يستنجي بيمينه
ولا يتنفس في الاناء عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا راى كلبا
ياكل الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه
فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر الله له
فادخله الجنة عن عايشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم
وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم
فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري

لعله

لعله يستغفر فيسب نفسه عن عايشة
انها كانت تغسل المني من ثوب النبي صلى
الله عليه وسلم ثم يراه فيه بقعة او بقعا
وفي رواية احرى بقعا بقعا عن عايشة
كانت احدانا تحيض ثم تقترض الدم من
ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على
سايره ثم تصلي فيه عن عايشة ان امراة
من الانصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم
كيف اغتسل من المحيض قال خذي فرصة
ممسكة وتوضئ ثلاثا ثم ان النبي صلى الله
عليه وسلم استحى واعرض بوجهه او قال
توضي بها فاخذتها وجذبتها فاخبرتها
بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم عن انس
ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الله تعالى وكل بالرحم ملكا يقول يا رب
نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد
ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام
سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب في بطن
امه عن جابر ابن عبد الله ان ابي سعيد

صلي في السفينة قايمين وقال الحسن تصلي
قايما مالم تشق على اصحابك تدور معها والا
فقاعدا عن انس ابن مالك قال كنا نصلي
مع النبي صلى الله عليه وسلم فيضع احدنا
طرف الثوب من شدة الحر في مكان
السجود عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم راى نخامة في القبلة فحكها بيده
ورئي منه كراهية او رئي كراهيته لذلك
وشدد له عليه وقال ان احدكم اذا قام يصلي
فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة
فلا يبزقن في قبلته ولكن عن يساره او تحت
قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه هـ
ورد بعضه على بعض قال او يفعل هكذا
عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يحب التيامن ما استطاع في شانه
كله في طهوره وترجله وتنعله عن ٥
كعب ابن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا قدم من سفره بدا بالمسجد فصلى فيه
عن ابي هريرة قال الملايكة تصلي على

احدكم

احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه
مالم يحدث ٣ اللهم اغفر له اللهم ارحمه
عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي
قال ابن سيرين وقد سماها ابو هريرة ولكن
نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم
فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكا
عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على
اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده
الايمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان
من ابواب المسجد فقالوا اقصرت الصلاة
وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان
يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال
له ذو اليدين قال يا رسول الله انسيت ام
قصرت الصلاة قال لم انس ولم تقصر
فقال اكما يقول ذو اليدين قالوا نعم
فتقدم وصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر
وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه
وكبر ٣ فربما سالوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران

تقول صح

ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول
ثم رفع راسه وكبر صح

ابن حصين قال ثم سلم عن ابي سعيد
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس
فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه
فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان
عن حذيفة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله وماله
وولده وجاره تكفرها الصلاة والصوم
والصدقة والامر والنهي عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل
وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر
وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم
فيسئلهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
واتيناهم وهم يصلون عن انس ابن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي
صلاة فليصل اذا ذكرها لا كفارة لها الا
ذلك اقم الصلاة لذكري عن عبد الرحمن ابن

ابي صعصعة الانصاري المازني عن ابيه انه
اخبره ان ابا سعيد الخدري قال اني اراك
تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك
او باديتك فاذنت للصلاة فارفع صوتك
بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن
جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة
قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم
الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا
الا ان يستهموا لاستهموا ولو يعلموا ما في التهجير
لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح لاتوهما ولو حبوا عن ابي قتادة
قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه
وسلم اذ سمع جلبة الرجال فلما صلى قال
ما شانكم قالوا استعجلنا الى الصلاة قال
فلا تفعلوا اذا اتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا عن
ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا
حتي تروني وعليكم السكينة عن ابي
هريرة قال اقيمت الصلاة فسوي الناس
صفوفهم فخرج رسول الله صلي الله عليه
وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال علي
مكانكم فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه
تقطر ماء فصلي بهم عن ابي هريرة عن
النبي صلي الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم
الله في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العادل
وشاب نشاء في عبادة ربه ورجل قلبه معلق
بالمساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه
وتفرقا عليه ورجل طلبته امراة ذات منصب
وجمال فقال اني اخاف الله رب العالمين ورجل
تصدق بصدقة فاخفاها حتي لا تعلم
شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله عز
وجل ففاضت عيناه عن عايشة عن النبي
صلي الله عليه وسلم اذا وضع العشا واقيمت
الصلاة فابدوا بالعشاء عن انس ابن مالك
يقول ما صليت وراء امام قط اخف صلاة

والوقار صح

خالياميع

ولا اتم

ولا اتم من النبي صلي الله عليه وسلم وان كان
ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتن
امه عن زيد ابن ثابت ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم اتخذ حجرة قال حسبت
انه قال من حصير في رمضان فصلي فيها
ليالي فصلي بصلاته اناس من اصحابه
فلما علم بهم جعل يقعد فخرج اليهم قال
قد عرفت الذي رايت من صنيعكم فصلوا
ايها الناس في بيوتكم فان افضل الصلاة
صلاة المرء في بيته الا المكتوبة عن ابي بكرة
انه انتهي الي النبي صلي الله عليه وسلم وهو
راكع فركع قبل ان يصل الي الصف فذكر ذلك
للنبي صلي الله عليه وسلم فقال زادك الله
حرصا ولا تعد عن ابي هريرة ان النبي
صلي الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل
فصلي ثم جا فسلم علي النبي صلي الله عليه وسلم
فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال
والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني
فقال اذا قمت الي الصلاة فكبر ثم اقرا ما تيسر

معك من الغرات ثم ارفع حتي تطمين راكعا
ثم ارفع حتي تعتدل قايما ثم اسجد حتي
تطمين ساجدا ثم ارفع حتي تطمين جالسا
ثم اسجد حتي تطمين ساجدا ثم افعل
ذلك في صلاتك كلها عن ابي هريرة
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اذا
قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم
ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملايكة
غفر له ما تقدم من ذنبه عن ابي هريرة
ان الناس قالوا يا رسول الله هل نري ربنا
يوم القيامة قال هل تمارون في القمر ليلة
البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول
الله قال فهل تمارون في رؤية الشمس ليس
دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه
كذلك يحشر الناس يوم القيامة فيقال
من كان يعبد شيا فليتبع فمنهم من يتبع
الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع
الطواغيت وتبقي هذه الامة فيها منافقوها
فيا تيهم الله عز وجل فيقول انا ربكم فيقولون

قول

هذا

هذا مكاننا حتي يا تينا ربنا فاذا جاءنا
عرفناه فيا تيهم الله عز وجل فيقول انا ربكم
فيقولون انت ربنا فيدعوهم فيضرب لهم
الصراط بين ظهراني جهنم فاكون اول من
يجوز من الرسل بامته ولا يتكلم احد يومئذ
الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم
وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان
هل رايتم شوك السعدان قالوا نعم
قال فانها مثل شوك السعدان غير انها لا
يعلم قدر عظمها الا الله عز وجل فتخطف
الناس باعمالهم فمنهم من يوبق بعمله ومنهم
من يخردل ثم ينجو حتي اذا اراد الله تعالي
رحمة من اراد من اهل النار امر الملايكة
ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم
ويعرفونهم باثر السجود وحرم الله علي
النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار
قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون
كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله
تعالي من القضاء بين العباد ويبقي رجل بين الجنة

والنار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة مقبلا
بوجهه قبل النار فيقول يارب اصرف وجهي
عن النار قد قشبني ريحها وحرقني ذكاؤها
فيقول هل عسيت ان فعل ذلك بك ان تسئلني
غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطي الله عز
وجل ما يشاء من عهد وميثاق فيصرف الله
وجهه عن النار فاذا اقبل به على الجنة راى
بهجتها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت
ثم قال يارب قدمني عند باب الجنة فيقول
الله عز وجل له اليس قد اعطيت العهود والمواثيق
ان لا تسئل غير الذي كنت سئلت فيقول
يارب لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت
ان اعطيت ذلك ان لا تسال غيره فيقول
يارب لا وعزتك لا اسال غير ذلك فيعطي ربه
ما شاء من عهد وميثاق فيقدمه الى باب
الجنة فاذا بلغ بابها فراى زهرتها وما فيها
من النضرة والسرور فيسكت ما شاء الله ان يسكت
فيقول يارب ادخلني الجنة فيقول الله عز
وجل ويحك يا ابن ادم ما اغدرك اليس قد

اعطيت

اعطيت العهود والمواثيق ان لا تسال غير
الذي اعطيت فيقول يارب لا تجعلني اشقى خلقك
فيضحك الله منه ثم يأذن له في دخول الجنة
فيقول له تمن فيتمنى حتى اذا انقضت امنيته
قال الله عز وجل زد من كذا وكذا اقبل يذكره
ربه حتى اذا انتهت به الاماني قال الله
سبحانه وتعالى لك ذلك ومثله معه وعن
ابي سعيد ابي سمعته يقول ذلك وعشرة
امثاله عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم
اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني
انك انت الغفور الرحيم عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما ان رفع الصوت بالذكر
حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول كلكم راع وكلكم مسيؤل عن رعيته الامام
راع ومسيؤل عن رعيته والرجل راع في
اهله ومسيؤل عن رعيته والمراة راعية
في بيت زوجها ومسيؤلة عن رعيتها
والخادم راع في مال سيده ومسيول
عن رعيته قال وحسبت انه قال والرجل
راع في مال ابيه ومسيول عن رعيته
وكلكم راع وكلكم مسيؤل عن رعيته
عن انس يقول كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة واذا
اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة
عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل
والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس
يوم الجمعة فقال اصليت يا فلان فقال
لا قال فقم فاركع عن انس بن مالك
قال اصابت الناس سنة على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما النبي
صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة
قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال

وجاء

وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه
وما نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي
بيده ما وضعتها حتى سار السحاب امثال
الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رايت
المطر يتحادر على لحيته الشريفة صلى الله
عليه وسلم فمطرنا يومنا ذلك ومن
الغد ومن بعد الغد الذي يليه حتى الجمعة
الاخرى وقام ذلك الاعرابي او قال غيره
فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال
فادع الله لنا فرفع يديه وقال اللهم
حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية
من السماء الا انفرجت وصارت المدينة
مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا
ولم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر
ركعتين صح
وبعد ها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في
بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي
بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم لنا لما رجع من الاحزاب
لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة ه
فادرك بعضهم العصر في الطريق فقال
بعضهم لا نصلي حتي ناتيها وقال بعضهم
بل نصليها لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم
عن انس كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يغدو يوم الفطر حتي ياكل تمرات
وعنه من طريق ثان ويا كلهن وترا عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ما العمل في ايام افضل منها في هذه قالوا
ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر
بنفسه وماله فلم يرجع بشيء عن ابن عمر
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في
السفر على راحلته حيث توجهت به يومي
ايماء صلاة الليل الا الفرايض ويوتر على
راحلته عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلي الله عليه وسلم لا تقوم

الساعة

الساعة حتي يقبض العلم وتكثر الزلازل
ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر
الهرج وهو القتل حتى يكثر فيكم المال
فيفيض عن عبد الله بن عمرو قال لي
النبي صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك
تقوم الليل وتصوم النهار قلت اني افعل
ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت
عينك ونفهت نفسك وان لنفسك عليك
حقا ولاهلك عليك حقا فصم وافطر وقم
ونم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة
في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القران
يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين م
من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك
من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر
وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم
ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري او قال وعاجل امري

واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه
وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري او قال وعاجله
واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي
الخير حيث كان ثم ارضني به قسمت لي قال
ويسمي حاجته عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري
روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي
عن عقبة ابن الحارث قال صليت مع
النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم
قام سريعا ودخل على بعض نسايه ثم خرج
ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته
فقال ذكرت وانا في الصلاة تبرا عندنا
فكرهت ان يمسي او يبيت عندنا فامرت
بقسمتها عن كريب سئل ام سلمة عن
الركعتين بعد العصر فقالت ام سلمة سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ثم رايته
يصليهما حين يصلي العصر ثم دخل وعندي
نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت

اليه

اليه جارية فقلت قومي بجنبه فقولي له تقول
لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن
هاتين واراك تصليهما فان اشار بيده
فاستاخري عنه ففعلت الجارية فاشار
بيده فاستاخرت عنه فلما انصرف قال
يا بنت ابي امية سالت عن الركعتين اللتين
بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس
فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر
فهما هاتان عن البراء ابن عازب قال
امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا
عن سبع امرنا باتباع الجنايز وعيادة المريض
واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار القسم
ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا عن
انية الفضة والمياثر وخاتم الذهب
والحرير والديباج والقسي والاستبرق
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان
ابا بكر خرج وذلك بعد وفات رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعمر يكلم الناس فقال
اجلس فابى فتشهد ابو بكر فمال اليه الناس

وتركوا عمر فقال اما بعد فمن كان منكم يعبد
محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد
الله فان الله حي لا يموت قال الله عز وجل وما
محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل
الى الشاكرين والله لكان الناس لم يكونوا
يعلمون ان الله انزل هذه الاية حتى تلاها
ابو بكر فتلقاها منه الناس فما يسمع بشر
الا يتلوها عن اسامة بن زيد قال ارسلت
بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابنا لي
قبض فائتنا فارسل يقرئ السلام ويقول
ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده
باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت
اليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد
ابن عبادة ومعاذ بن جبل وابي ابن كعب
وزيد ابن ثابت ورجال فرفع الي رسول
الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع
قال حسبته انه قال كانها شنة ففاضت
عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا فقال
هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده

واغا

وانما يرحم الله من عباده الرحماء عن
سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة اقبل علينا
بوجهه فقال من راى منكم الليلة رؤيا
قال فان راى احد رؤيا قصها فيقول ما
شاء الله فسالنا يوما فقال هل راى احد
منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رايت الليلة رجلين
اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى الارض
المقدسة فاذا رجل جالس ورجل قايم
بيده كلوب من حديد قال بعض اصحابنا
عن موسى انه يدخله في شدقه حتى يبلغ
قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم
شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت
ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا
على رجل مضطجع على قفاه ورجل قايم على
راسه بفهر او صخرة فيشدخ بها راسه
فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه لياخذه
فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم راسه وعاد راسه
كما هو فعاد اليه فضربه قلت من هذا قالا

انطلق فانطلقنا الي ثقب مثل التنور اعلاه
ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا
اقترب ارتفعوا حتي كاد ان يخرجوا فاذا
خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونساء
عرات فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتي اتينا على نهر من دم فيه رجل قايم
على وسط النهر قال يزيد ووهب بن
جرير بن حزام على شط النهر رجل بين
يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر
فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان
يخرج رمي الرجل بحجر في فيه فرده حيث
كان فجعل كلما جا ليخرج رمي في فيه بحجر
فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتي انتهينا الي روضة خضرا
فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيا
ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة بين
يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة ه
وادخلاني دارا لم ار قط احسن منها فيها
رجال شيوخ وشبان ونساء وصبيان ثم

اخرجاني

اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلا
في داره احسن منها وافضل فيها شيوخ
وشبان قلت طوفتماني الليلة فاخبراني
عما رايت قالا نعم اما الذي رايته يشق
شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل
عنه حتي تبلغ الافاق فيصنع به الي يوم
القيامة والذي رايته يشدخ راسه فرجل
علمه الله تعالي القران فنام عنه بالليل
ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الي يوم
القيامة والذي رايته في الثقب فهم الزناة
والذي رايته في النهر فاكل الربا والشيخ
في اصل الشجرة فابراهيم عليه السلام
والصبيان حوله فاولاد الناس والذي
يوقد النار مالك خازن النار والدار
الاولي التي دخلت الجنة دار عامة المومنين
واما هذه الدار فدار الشهدا وانا جبريل
وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي
فاذا فوقي مثل السحاب قالا ذلك منزلك
قلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر

ني
ت

ولم تستكمله فلو استكملت انثيت متروكك
عن ابن مسعود قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا حسد الا في اثنتين
رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في
الحق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها
ويعلمها عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج ه
بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا
يتحدثون تصدق الليلة على سارق
فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا
يتحدثون تصدق الليلة على زانية قال
اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة
فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون
تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على
سارق وعلى زانية وعلى غني فاتي فقيل له
اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف
عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف

عن

زناها واما الغني فلعله ان يعتبر فينفق مما
اعطاه الله عن عايشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المراة
من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجر
بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن
مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيا
البخاري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اخذ اموال الناس يريد اداءها اداه الله
ومن اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه
الله الا ان يكون معروفا بالصبر فيوثر على
نفسه ولو كان به خصاصة كفعل ابي بكر
حين تصدق بماله وكذلك اثر الانصار
المهاجرين ونهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال
الناس بعلة الصدقة عن ابي بردة عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل
مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله فان لم يجد
فقال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا
فان لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا

فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك
عن الشر فانها له صدقة عن حكيم بن
حزام قال سالت النبي صلي الله عليه وسلم
فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته ه
فاعطاني ثم قال يا حكيم ان المال حلوة
خضرة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك
له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك
له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد
العليا خير من اليد السفلي عن عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما يزال الرجل يسال الناس حتي ياتي يوم
القيامة ليس في وجهه مزعة لحم عن
عبد الله بن عباس ان امراة قالت يا رسول
الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت
ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج
عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع عن
عمر يقول سمعت رسول الله صلي الله عليه
وسلم بوادي العقيق يقول اتاني الليلة آت
من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك

وقل

وقال عمرة في حجة عن عبد الله ابن عمران
رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من
الثياب قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لا يلبس القمص ولا العمايم ولا السراويلات
ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين
فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين
ولا تلبسوا من الثياب شيأ مسه زعفران
اوورس عن ابن عباس ان رسول الله صلي
الله عليه وسلم جا الى السقاية فاستسقى فقال
العباس يا فضل اذهب الي امك فات رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها
فقال اسقني فقال يا رسول الله انهم يجعلون
ايديهم فيه قال اسقني فشرب منه ثم اتي
زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا
فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت
حتي اضع الحبل على هذه يعني عاتقه واشار
الي عاتقه عن عبد الله قال ما رايت رسول
الله صلي الله عليه وسلم صلي صلاة لغير ميقاتها
الا صلاتين جمع بين المغرب والعشا وصلي الفجر

قبل ميقاتها عن علي رضي الله عنه قال
امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اتصدق بجلال البدن التي نحرت وبجلودها
البخاري قال عطا اذا تطيب اولبس جلا
هلا او ناسيا فلا كفارة عليه عن انس قال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وامر
ببنا المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني
فقالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور
المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت
وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد
عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ينزل الدجال بعض
السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ
رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول
له اشهد انك الدجال الذي حدثنا عنك
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول
الدجال ارايت ان قتلت هذا ثم احييته هل
تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه
فيقول حين يحييه والله ما كنت قط اشد

بصيرة

بصيرة مني اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط
عليه عن انس بن مالك عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال
الا مكة والمدينة ليس له من نقابها نقب
الا عليه الملائكة صافين يحرسونها ثم ترجف
المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه
كل كافر ومنافق عن عبد الله قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع
منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر
واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم
فانه له وجاء عن زيد ابن ثابت قال
تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام
الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور
قال قدر خمسين اية عن ابي هريرة
رفعه من افطر يوما من رمضان من غير
علة ولا مرض لم يقضه عنه صيام الدهر وان
صامه وبه قال ابن مسعود عن ابي هريرة
قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام
من كل شهر وركعتي الضحى واذا اوتر قبل اذا نام

صلى الله عليه وسلم صح

وهو محرم عليه اذ يدخل
فذا المدينة ينزل صح

عن عدي بن حاتم قال سالت النبي
صلى الله عليه وسلم قلت ارسل كلبي واسمي
فاجد معه على الصيد كلبا اخر لم اسم عليه
ولا ادري ايهما اخذ قال لا تاكل انما سميت
على كلبك ولم تسم على الاخر عن البراء بن
عازب وزيد ابن ارقم سالا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان
كان يدا بيد فلا باس وان كان نساء فلا
يصلح عن المقداد عن النبي صلى الله
عليه وسلم ما اكل احد طعاما قط خيرا من
ان ياكل من عمل يده وان نبي الله داود
كان ياكل من عمل يده عن حكيم بن حزام
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان
بالخيار مالم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان
صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان
كتما وكذبا محقت بركة بيعهما عن عايشة
قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح فهل
علي جناح ان اخذ من ماله سرا قال خذي انت

وبنيك

يا رسول الله ص

وبنيك ما يكفيك بالمعروف عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم
عليه اجرا كتاب الله عز وجل عن ابن عباس
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
صور صورة فان الله يعذبه حتى ينفخ فيها
الروح وليس بنافخ فيها ابدا عن ابن سعيد
قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا
على حي من احياء العرب فاستضافوهم فابوا
ان يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له
بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو
اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان
يكون عند بعضهم شيء فاتوهم فقالوا
يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا له
بكل شيء لا ينفعه شيء فهل عند احدكم
من شيء فقال بعضهم والله اني لارقي ولكن
والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا
راق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على
قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرا

الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من عقال
فانطلق يمشي وما به قلبه قال فاوفوهم
جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم
اقسموا فقال الذي رقي لا تقتلوا حتى نأتي
النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي
كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال
وما يدريك انها رقية ثم قال قد اصبتم
اقسموا واضربوا لي معكم سهما فضحك
النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس
عن الصعب بن جثامة قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا حمى الا لله ولرسوله عن ابي
ذر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما
ابصر بي احدا قال ما احب انه يحول ذهبا
يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث الا دينارا
ارصده لدين ثم قال الاكثرون هم الاقلون
الا من قال بالمال هكذا وهكذا واشار
ابو شهاب بين يديه عن يمينه وعن شماله
وقليل ما هم وقال مكانك وتقدم غير بعيد

وسمعت

وسمعت صوتا فاردت ان اتيه ثم ذكرت
قوله مكانك حتى اتيك فلما جاء قلت يا رسول
الله الذي سمعت او قال الصوت الذي
سمعت او قال الصوت الذي سمعت
قال وهل سمعت قلت نعم قال اتاني جبريل
فقال من مات من امتك لا يشرك بالله
شيأ دخل الجنة قلت وان فعل كذا وكذا
قال نعم عن ابي سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس
على الطرقات قالوا ما لنا بد انما هي
مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا
المجالس فاعطوا الطرق حقها قالوا وما
حق الطريق قال غض البصر وكف الاذى
ورد السلام وامر بالمعروف ونهي عن المنكر
عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج
عن جده قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع
فاصابوا ابلا وغنما فندمنها بعير فطلبوه
فاعياهم وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى

رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه
البهايم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم ه
منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا
نرجوا او نخاف العدو وغدا ولیست معنا
مدي افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم
وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن ه
والظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن
فعظم واما الظفر فمدي الحبشة عن
النعمان ابن بشير عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال مثل القايم على حدود الله ه
والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة
فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم
اسفلها فكان الذي في اسفلها اذا استقوا
من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا
خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نوذ من فوقنا
فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا ه
وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب

ينفقته

ينفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب
ينفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب
ويشرب النفقة عن اسما بنت ابي بكر
قالت كنا نؤمر عند الكسوف بالعتاقة
عن البخاري قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لكل امرء ما نوى ولا نية للناسي
والمخطي عن ابي هريرة عن النبي صلي
الله عليه وسلم اذا اتي احدكم خادمه ه
بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله
لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولي
حره وعلاجه عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لو دعيت
الي كراع او ذراع لاجبت ولو اهدي الي
كراع او ذراع لقبلت عن انس قال
اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
دارنا هذه فاستسقى فحلبنا له شاة لنا
ثم شبته من ماء بيرنا فاعطيته وابو بكر
عن يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه
فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطي الاعرابي

فضله ثم قال الأيمنون الأيمنون الا فيمنوا
قال انس فهي سنة فهي سنة ثلاث
مرات عن عايشة قالت كان النبي صلي
الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها
البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم
من كان عليه حق فليعطه اوليتحلله منه
عن بن عمر قال كنا مع النبي صلى الله ه
عليه وسلم في سفر وكنت علي بكر صعب
فقال النبي صلي الله عليه وسلم لعمر بعنيه
فباعه فقال النبي صلي الله عليه وسلم هو
لك يا عبد الله عن جابر قال النبي صلي الله
عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها
اوليمنحها اخاه فان ابي فليمسك ارضه
عن عمر قال حملت على فرس في سبيل
الله
فرايته يباع فسالت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك عن
عايشة جات امراة رفاعة القرظي الي النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة
فطلقني فابت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن

ابن

ابن الزبير انما معه مثل هدبة الثوب فقال
اتريدين ان ترجعي الي رفاعة لا حتي يذوق
عسيلتك وتذوقي عسيلته وابو بكر جالس
عنده عن ابن عباس قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم في ابنة حمزة لا تحل لي يحرم
من الرضاعة ما يحرم من النسب هي ابنة
اخي من الرضاعة عن ابي موسي شهد
النبي صلي الله عليه وسلم رجلا يثني على
رجل ويطريه في مدحه فقال اهلكتم او
قطعتم ظهر الرجل عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم
القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم ه
رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه بن
السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا ه
للدنيا فان اعطاه ما يريد وفي له والا
لم يف له ورجل ساوم رجلا سلعة بعد العصر
فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فاخذها
عن عايشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم

قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد
يخرج سفرا اقرع بين ازواجه فايتهن خرج
سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في غزوة
غزاها فخرج سهمي فخرجت معه بعد ما انزل
الحجاب فانا احمل في هودج وانزل فيه فسرنا
حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة
آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل
فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت
شاني اقبلت الى الرحل فلمست صدري فاذا
عقد لي من جزع اظفار قد انقطع فرجعت
فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه فاقبل
الذين يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه
على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون
اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلن
ولم يغشهن اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام
فلم يستنكر القوم حين رفعوا ثقل الهودج
فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا
الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر

الجيش فجئت منزلهم وليس فيه احد فامممت
منزلي الذي كنت به فظننت انهم سيفقدوني
فيرجعون الي فبينا انا جالسة غلبتني عيناي
فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم
الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي
فراى سواد انسان نائم فاتاني وكان يراني
قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين
اناخ راحلته فوطئ يدها فركبتها فانطلق
يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما
نزلوا معرسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك
وكان الذي تولى الافك عبد الله بن ابي
ابن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت
بها شهرا وهم يفيضون من قول اصحاب
الافك ويريبني في وجعي اني لا ارى من
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي
كنت ارى منه حين امرض وانما يدخل فيسلم
ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك حتى
نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع
مبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ذلك قبل ان نتخذ

الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب
الاول في البرية او في التنزه فاقبلت انا وام
مسطح بنت ابي رهم تمشي فعثرت في مرطها
فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت
اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت يا هنتاه الم
تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقول اهل الافك
فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الي بيتي
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كيف تيكم فقلت ائذن لي الى ابوي قالت ولانا
حينيذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما ه
فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت
ابوي فقلت لامي ما يتحدث الناس به قالت
يا بنية هوني على نفسك الشان فوالله لقل
ما كانت امراة قط وضيئة عند رجل يحبها
ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان
الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبت
تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا لي دمع ولا
اكتحل بنوم ثم اصبحت فدعى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عليّ بن ابي طالب رضي الله عنه

واسامة

واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشير
في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه
بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال
اسامة اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله
الا خيرا واما علي فقال يا رسول الله لم
يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل
الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل
رايتي فيها شياء يريبك فقالت بريرة لا
والذي بعثك بالحق ان رايت منها امرا
اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن
تنام عن العجين فتاتي الداجن فتاكله فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر
من عبد الله بن ابي ابن سلول فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل
بلغني اذاه في اهلي فوالله ما علمت على اهلي ه
الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا
خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد
ابن معاذ فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه

هما

بن ابي طالب

ر

يا معشر المسلمين ه

ان كان من الاوس صنعنا عنقه وان كان
من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه
امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد
الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن
احتملته الحمية فقال كذبت لعمر الله لا تقتله
ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير
فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق
تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس
والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم حتى
سكتوا وسكت وبكيت يومي لا يرقا لي دمع
ولا اكتحل بنوم فاصبح عندي ابواي وقد
بكيت ليلتين ويوما حتى اظن ان البكا فالق
كبدي فقالت فبينما هما جالسان عندي
وانا ابكي اذ استاذنت امراة من الانصار
فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينما نحن
ذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لي
ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه

فجاء

في شاني شيء قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت
بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت فاستغفري
الله تعالى ثم توبي اليه فان العبد اذا اعترف
بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي
حتى ما احس منه قطرة وقلت لابي اجب
عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله
ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت وانا جارية حديثة السن لا اقرا
كثيرا من القران فقلت اني والله لقد علمت
انكم سمعتم ما تتحدث به الناس ووقر في
انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة
والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن
اعترفت لكم بامر والله يعلم اني لبريئة لتصدقني
والله لا اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف نبي
الله يعقوب صلوات الله عليه وعلى سائر الانبيا
اجمعين اذ قال فصبر جميل والله المستعان على
ما تصفون ثم تحولت عن فراشي وانا ارجو ان

اما بعد صح

فيما قال فقلت لامي اجيبي
عني رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيما قال قلت
والله ما ادري ما اقول
لرسول الله صلى الله عليه
وسلم صح

يبرئني الله والله ما ظننت ان ينزل في شاني
وحي ولأنا احقر في نفسي من ان يتكلم بالقران
في امري ولكن كنت ارجو ان يرى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله
بها فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من
اهل البيت حتى انزل عليه الوحي فاخذه
ما كان ياخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر
منه مثل الجمان من العرق في يوم شات
فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال
يا عايشة احمدي الله فقد ابراك الله تعالى
فقالت لي امي قومي الي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه
ولا احمد الا الله تعالى فانزل الله عز وجل
ان الذين جاوا بالافك عصبة منكم الايات
فلما انزل الله عز وجل هذا في براتي قال ابو بكر
الصديق وكان ينفق على مسطح لقرابته
لا انفق
على مسطح شيئا ابدا بعد ما قال في عايشة
ما قال فانزل الله عز وجل ولا يأتل اولوا الفضل

ابراءة لقد ابانه منه والله
لا انفق ص

منكم

منكم والسعة الاية الي قوله تعالى غفور رحيم
فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر
الله لي فرجع الي مسطح الذي كان يجري عليه
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال
زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب
ما رايت فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري
والله ما علمت الا خيرا قالت وهي التي كانت
تساميني فعصمها الله بالورع عن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين وهو فيها فاجر ليقطع بها مال امرئ
مسلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبان عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل
الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل
الينا الاية عن ام كلثوم بنت عقبة انها
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي
خيرا او يقول خيرا عن البراء بن عازب صالح النبي
صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على
ثلاثة اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم

بالله ص

يابني عبد مناف لا اغني
عنكم من الله شيا هم

وسن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يد
خلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا
يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس
ونحوهما فجا ابو جندل يحجل في قيوده فرده
اليهم عن سعد بن ابي وقاص قال جاء
النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا بمكة
وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها
قال يرحم الله ابن عفرا فسالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اوصي
بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت
فالثلث قال فالثلث والثلث كثير انك ان تدع
ورثتك اغنيا خير من ان تدعهم عالة
يتكففون الناس في ايديهم وانك مهما انفقت
من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها
الى فم امراتك وعسى الله ان يرفعك فينتفع
بك ناس ويضر بك اخرون ولم يكن له يومئذ
الا ابنة عن ابي هريرة قال قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين انزل الله وانذر عشيرتك
الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا
انفسكم

انفسكم لا اغني عنكم من الله شيا يا عباس بن عبد
المطلب لا اغني عنك من الله شيا يا صفية عمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من
الله شيا يا فاطمة بنت محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم سليني من مالي ما شيت لا اغني عنك
من الله شيا عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال
اركبها قال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها ه
ويلك او ويحك في الثانية او الثالثة عن ابن
عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه وهو
غايب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت
وانا غايب عنها اينفعها شيء ان تصدقت به
عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حايطي ه
المخراف صدقة عنها عن انس قال قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم
فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في السفر
والحضر ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا كذا

ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا كذا عن
عبد الله ابن مسعود سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قلت يا رسول الله اي العمل افضل
قال الصلاة على ميقاتها قلت ثم اي قال
بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله
فسكت عن رسول الله ولو استزدته لزادني
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية فاذا استنفرتم فانفروا عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة
على مائة امراة او تسع وتسعين كلهن تاتي
بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه
ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل منهن
الا امراة واحدة جاءت بشق رجل والذي نفس
محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله
فرسانا اجمعون عن انس ابن مالك عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الطاعون شهادة لكل
مسلم عن البراء قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم

يوم

يوم الاحزاب ينقل التراب وقد واري التراب
بياض بطنه وهو يقول
اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا
ان الاولى قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا
عن ابي سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من صام يوما في سبيل الله بعّد الله وجهه
من النار سبعين خريفا عن زيد بن خالد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز
غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا
في سبيل الله بخير فقد غزا عن ابي هريرة ه
يقول قال رسول صلى الله عليه وسلم من احتبس
فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده
فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه
يوم القيامة عن معاذ قال كنت ردف النبي
صلى الله عليه وسلم على حماره يقال له عفير فقال
يا معاذ وهل تدري ما حق الله على عباده وما
حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم
قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا

يشرك

به شيأ فقلت يا رسول الله افلا ابشر به الناس
قال لا تبشرهم فيتكلوا عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل
اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي
له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال له
في مرج او روضة فما اصابت في طيلها
في ذلك المرج او الروضة كانت له حسنات
ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا
او شرفين كانت ارواثها واثارها حسنات
له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان
يسقيها كان ذلك حسنات له ورجل ربطها تغنيا
وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا
ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ه
ورياء ونواء لاهل الاسلام فهي وزر على ذلك
عن عايشة قالت كان يوم عيد تلعب السودا
بالدرق والحراب فاما سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال واما تشتهين ان تنظري
فقلت نعم فاقامني وراه خدي على خده
ويقول دونكم بني ارفدة حتى اذا ملت قال

حسبك

حسبك قلت نعم قال فاذهبي عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت
ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف
امري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص
من حرير من حكة كانت بهما عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر
الوجوه زلف الانوف كان وجوههم المجان
المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما نعالهم الشعر عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه
الا بحقه وحسابه على الله عن عبد الله ابن
ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى
مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها
الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسئلوا الله العافية

فاذا القيموم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت
ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب
ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم
وانصرنا عليهم عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامي من الناس
عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل
بين الاثنين صدقة ويعين الرجل على دابته
فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة
والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها
الي الصلاة صدقة ويميط الاذي عن الطريق
صدقة عن ابن عمر عن ابيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما
اعلم ما سار راكب بليل وحده عن عبد الله
ابن عمر يقول جاء رجل الي النبي صلى الله عليه
وسلم فاستاذنه في الجهاد فقال احي والداك
قال نعم قال ففيهما فجاهد عن ابن عباس
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون
رجل بامراة ولا تسافرن امراة الا ومعها محرم
فقام رجل فقال يا رسول الله اني اكتتبت في غزوة

كذا ١

كذا وكذا وخرجت امراتي حاجة قال فاذهب
مع امراتك فايج عن ابي بردة انه سمع اباه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يوتون
اجرهم مرتين الرجل تكون له الامة فيعلمها فيحسن
تعليمها ويودبها فيحسن ادبها ثم يعتقها
فيتزوجها فله اجران ومومن من اهل الكتاب
الذي كان مومنا ثم امن بالنبي صلى الله عليه
وسلم فله اجران والعبد الذي يودي حق الله
وينصح لسيده عن ابن عمر نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد ما كان امر بحرق فلان وفلان
ان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما
اخرجي امرتكم ان تحرقوا بالنار فلانا وفلانا
فان النار لا يعذب بها الا الله عز وجل فان وجد
تموهما فاقتلوهما عن انس ان مالك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى
راسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال يا رسول
الله ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال

فله اجران جم

اقتلوه عن ابن عمر قال ذهب فرس له فاخذه
العدو فظهر عليهم المسلمون فرد عليه في زمن
رسول الله صلي الله عليه وسلم عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله
لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في
سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة
او يرجعه الي مسكنه الذي خرج منه مع اجر
او غنيمة عن ابي موسي قال اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي
ما احملكم عليه واتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بنهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعر
فامر لنا بخمس من ذود غر الذري فلما انطلقنا
قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه
فقلنا انا سالناك ان تحملنا فحلفت ان لا تحملنا
افنسيت قال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم
واني والله ان شا الله لا احلف على يمين فارى
غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير
وتحللتها عن ابي ابي اوفي يقول اصابتنا

يون

مجاعة

مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا
في الحمر الاهلية فانحرناها فلما غلت القدور
نادي منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكفؤا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر شيا
قال عبد الله فقلنا انما نهي رسول الله صلى الله
عليه وسلم عنها لانها لم تخمس قال وقال
اخرون انما حرمها البتة عن النعمان بن
مقرن شهدت القتال مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان اذا لم يقاتل في اول النهار
انتظر حتي تهب الرياح وتحضر الصلوات
عن اسما بنت ابي بكر قالت قدمت علي امي
وهي مشركة في عهد قريش اذ عاهدوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم مع ابيها
فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي
راغبة افاصلها قال نعم صلي امك عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما قضى الله عز وجل الخلق كتب في كتاب فهو
عنده فوق العرش ان رحمتي غلبت غضبي عن

عن مالك بن صعصعة قال النبي صلى الله
عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النايم
واليقظان وذكر بين الرجلين فاتيت بطشت
من ذهب ممتلى حكمة وايمانا وشق من النحر الى
مراق البطن ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ
حكمة وايمانا واتيت بدابة ابيض دون البغل
وفوق الحمار فركبتها فانطلقت مع جبريل حتى
اتينا سما الدنيا قيل من هذا قال جبريل قيل
من معك قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال
نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت
على ادم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من
ابن ونبي فاتينا السما الثانية قيل من هذا قال
جبريل قيل من معك قال محمد قيل او قد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء
جاء فاتيت على عيسى ويحيى فقالا مرحبا بك
من اخ ونبي فاتينا السما الثالثة قيل من هذا
قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء
جاء فاتيت على يوسف فسلمت عليه فقال مرحبا

البراق

السماء

بك

بك من اخ ونبي فاتينا السما الرابعة قيل من هذا
قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت
على ادريس فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ
ونبي فاتينا السما الخامسة قيل من هذا قال
جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت
على هارون فسلمت عليه فقال مرحبا بك من
اخ ونبي فاتينا السما السادسة قيل من هذا
قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء
جاء فاتيت على موسى فسلمت عليه فقال
مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزت بكى
فقيل ما يبكيك فقال هذا الغلام الذي بعث
بعدي يدخل الجنة من امته افضل ما يدخل
من امتي فاتينا السما السابعة قيل من هذا
قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قال مرحبا به ولنعم المجيء
جا فاتيت على ابراهيم فسلمت عليه فقال مرحبا

فصلت جبريل فقال هذا البيت المعمور

بك من ابن وبني فرفع الي البيت المعمور يصلي فيه
كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا
آخر ما عليهم ورفعت الي سدرة المنتهي فاذا
نبقها كانه قلال هجر وورقها كانه اذان
الفيول في اصلها اربعة انهار بطنان
ونهران ظاهران فسالت جبريل قال اما الباطنان
ففي الجنة واما الظاهران الفرات والنيل ثم
فرضت علي خمسون صلاة فاقبلت حتي جئت
موسي فقال ما صنعت قلت فرضت علي
خمسون صلاة قال انا اعلم بالناس منك
عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة وان امتك
لا تطيق فارجع الي ربك فاسأله التخفيف فرجعت
فسالته فجعلها اربعين ثم مثله فجعلها ثلاثين ثم
مثله فجعلت عشرين ثم مثله فجعلت عشرا فاتيت
موسي فقال مثله فجعلها خمسا فاتيت موسي
فقال ما صنعت جعلها خمسا فقال مثله فقلت
سلمت فنودي اني قد امضيت فريضتي وخففت
عن عبادي واجزي بالحسنة عشرا عن عبد الله
ابن مسعود قال حدثنا رسول الله صلي الله عليه

وسلم

وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم يجمع
خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون
علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك
ثم يبعث الله ملكا ويومر باربع كلمات
ويقول له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي
او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم
ليعمل حتي ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع
فيسبق عليه كتابه بعمل اهل النار ويعمل
حتي ما يكون بينه وبين النار الا ذراع
فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل
الجنة عن عايشة زوج النبي صلي الله
عليه وسلم انها سمعت رسول الله صلي الله
عليه وسلم يقول ان الملايكة تنزل في العنان
وهو السحاب فتذكر الامر قضي في السماء
فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه
الي الكهان فيكذبون معها ماية كذبة
من عند انفسهم عن عايشة ان الحارث
ابن هشام سال النبي صلي الله عليه وسلم
كيف ياتيك الوحي قال كل ذاك ياتي الملك

فيعمل ص

احيانا في مثل صلصلة الجرس فيفصم عني وقد
وعيت ما قال وهو اشده علي ويتمثل لي
الملك احيانا رجلا فيكلمني فاعي ما يقول عن
ابن عباس قال كان النبي صلي الله عليه
وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون
في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل
يلقاه كل ليلة من رمضان فيدارسه القران
فلرسول الله صلي الله عليه وسلم حين
يلقاه جبريل اجود بالخير من الريح المرسلة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم اذا دعي الرجل امرانه الى فراشه
فابت فبات غضبان لعنتها الملايكة حتي تصبح
عن عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلي
عليه وسلم اذا مات احدكم فانه يعرض عليه ه
مقعده بالغداة والعشي فان كان من اهل
الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن
اهل النار عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية
راس احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب علي

كل

كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فان
استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضي
انحلت عقدة فان صلي انحلت عقده كلها
فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث
النفس كسلان عن ابن عباس عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال اما ان احدكم اذا اتي اهله
قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنا فرزق ولد لم يضره ه
الشيطان عن ابن عمر قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا
الصلاة حتي تبرز واذا غاب حاجب الشمس ه
فدعوا الصلاة حتي تغيب ولا تحينوا بصلاتكم
طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني
شيطان او الشيطان لا ادري اي ذلك قال
عن ابي هريرة قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا
من خلق كذا حتي يقول من خلق ربك فاذا بلغه
فليستعذ بالله وليتنه عن عمران ابن حصين
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اطلعت علي الجنة

فرايت اكثر اهلها الفقر واطلعت في النار فرايت
اكثر اهلها النساء عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج
الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر هم
لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون
انيتهم فيها الذهب وامشاطهم من الذهب
والفضة ومجامرهم الالوة ورشحهم المسك
ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ ساقهما
من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا
تباغض قلوبهم قلب واحد يسبحون الله
بكرة وعشيا عن انس بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير
الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها عن رافع
ابن خديج سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الحمى من فور جهنم فابردوها عنكم بالماء عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ناركم هذه جزء من سبعين جزأ من نار جهنم
قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت
عليها بتسعة وستين جزء كلهن مثل حرها عن

اسامة

اسامة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق
اقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه
فيجتمع اهل النار عليه فيقولون يا فلان ما
شانك اليس كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن
المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم
عن المنكر واتيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم
قال اذا استجنح او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم
فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة
من العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله
واوك سقاءك واذكر اسم الله وخمر اناءك واذكر
اسم الله واطفا مصباحك واذكر اسم الله ولو ان
تعرض عليه شيأ عن ابي هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت
ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت
الشياطين عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى اهله قال اللهم
جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني
فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان فلم يسلطه

عليه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان
وله ضراط فاذا قضي الاذان اقبل فاذا ثوب
بها ادبر فاذا قضي اقبل حتى يخطر بين الانسان
وقلبه فيقول اذكر كذا واذكر كذا حتى لا يدري
اصلي ثلاثا ام اربعا فاذا لم يدر ثلاثا صلي
ام اربعا سجد سجدتين عن عايشة قالت
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات
الرجل في الصلاة فقال هو اختلاس يختلس
الشيطان من صلاة احدكم عن ابي قتادة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا
الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم
احدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ
بالله من شرها فانها لا تضره عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شي قدير في يوم ماية مرة
كانت له عدل عشر رقاب وكتب له ماية حسنة
ومحيت عنه ماية سيية وكانت له حرزا من الشيطا

ن

يومه

يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما
جا به الا احد عمل اكثر من ذلك عن عبد الله
ابن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل
ما عشت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انت الذي تقول والله لاصومن النهار ولاقومن
الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لن
تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من
الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها
وذلك مثل صيام الدهر فقلت اني اطيق افضل
من ذلك يا رسول الله فقال فصم يوما وافطر
يومين فقلت اني اطيق افضل من ذلك قال
فصم يوما وافطر يوما وذلك مثل صيام
داود عليه السلام وهو اعدل الصيام قلت اني
اطيق افضل من ذلك قال لا افضل من ذلك عن
عبد الله ابن عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم احب الصيام الى الله عزوجل صيام داود
عليه السلام وكان يصوم يوما ويفطر يوما واحب
الصلاة الى الله عزوجل صلاة داود عليه السلام

كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
عن ابي ذر قال قلت يارسول الله اي مسجد
وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال
ثم المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما
قال اربعون ثم حيث ما ادركتك الصلاة
فصل والارض لك مسجد عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتكلم في المهد
الا ثلاثة عيسى وكان في بني اسرائيل رجل
يقال له جريج كان يصلي جاءته امه قد عنته
فقال اجيبها او اصلي فقالت اللهم لا تمته
حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج في
صومعته فتعرضت له امراة وكلمته فابى
فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت
غلاما فقالت من جريج فاتوه فكسروا صومعته
وانزلوه وسبوه فتوضا وصلى ثم اتى الغلام
فقال من ابوك يا غلام فقال الراعي فقالوا ابني
صومعتك من ذهب فقال لا الا من طين وكانت
امراة ترضع ابنا لها من بني اسرائيل فمر بها رجل
راكب ذو شارة فقالت اللهم اجعل ابني مثله

فترك

فترك ثديها واقبل على الراكب فقال اللهم لا
تجعلني مثله ثم اقبل على ثديها يمصه قال ابو
هريرة كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم
يمص اصبعه ثم مرت امة فقالت اللهم لا تجعل
ابني مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني
مثلها فقالت لم ذلك فقال الراكب جبار من
الجبابرة وهذه الامة يقولون سرقت وزنت
ولم تفعل عن حذيفة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا حضره الموت
فلما يئس من الحياة اوصى اهله اذا انا مت
فاجمعوا الي حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا حتى
اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فامتحشت
فخذوها فاطحنوها ثم انظروا يوما راحا له
فاذروه في اليم ففعلوا فجمعه الله تعالى فقال
له لم فعلت ذلك من خشيتك ففغر الله له
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك
نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي يكون بعدي وستكون
خلفاء فيكثرون قالوا فما تامرنا قال فوا ببيعة الاول

فالاول اعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما
استرعاهم عن ابي سعيد ان النبي صلي الله
عليه وسلم قال لتتبعن سنن من قبلكم شبرا
بشبر وذراعا بذراع حتي لو سلكوا جحر ضب
لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصاري
قال النبي صلي الله عليه وسلم فمن عن اسامة
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الطاعون
رجس ارسل علي طايفة من بني اسرايل او
علي من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا
عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا
فرارا منه عن عايشة رضي الله تعالي عنها
قالت سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم
عن الطاعون فاخبرني انه عذاب يبعثه الله
تعالي علي من يشاء والله عز وجل جعله رحمة
للمومنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث
في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما
كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد عن
عايشة ان قريشا اهمهم شان المراة المخزومية
التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله

صلي

صلي الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه
الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلي الله
عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلي
الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدود الله
عز وجل ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك
الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم
الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا
عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت
يدها عن ابن عمر ان النبي صلي الله عليه وسلم
قال بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به
فهو يتجلجل في الارض الي يوم القيامة عن
عايشة رضي الله تعالي عنها انها قالت ما خير
رسول الله صلي الله عليه وسلم بين امرين الا
اختار ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان
ابعد الناس منه عن جابر ابن عبد الله قال
لما حفر الخندق رايت رسول الله صلي الله عليه
وسلم خمصا فانكفيت الي امراتي فقلت هل
عندك شيء فاني رايت رسول الله صلي الله عليه
وسلم خمصا شديدا فاخرجت الي جرابا فيه صاع

لقطعت ص

من شعير ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت الشعير
ففرغت الي عناقي وقطعتها في برمتها ثم
وليت الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقالت لا تفضحني برسول الله صلي الله عليه
وسلم ومن معه فجئته فساررته فقلت يا
رسول الله ذبحنا بهيمة لنا فطحنت صاعا
من شعير كان عندنا فقال انت ونفر معك
فصاح النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا اهل
الخندق ان جابرا قد صنع سورا فحيهلا بكم
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تنزلن
برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتي اجي فجئت
وجاء رسول الله صلي الله عليه وسلم يقدم الناس
حتي جئت امراتي فقالت بك وبك فقلت قد
فعلت الذي قلت فاخرجت له عجينا فبصق
فيه وبارك ثم عمد الي برمتنا فبصق فيها وبا
رك ثم قال ادع خابزة فلتخبزه معك واقدحي
من برمتكم ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله
لاكلوا حتي تركوه وانحرفوا وان برمتنا لتغط
كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو عن ابي سعيد

للخدري

الخدري وابي هريرة ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم استعمل رجلا علي خيبر فجاءه بتمر
جنيب فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
كل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله
انا لنا خذ الصاع من هذا بالصاعين والصا عين
بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجميع بالدراهم
ثم ابتع بالدراهم جنيبا عن ابن عباس
قال تزوج النبي صلي الله عليه وسلم ميمونة
وهو محرم وبنا بها وهو حلال ومات بسرف
عن علي رضي الله تعالي عنه قال بعث رسول
الله صلي الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا
من الانصار وامرهم ان يطيعوه ففضب فقال
اليس امركم رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان تطيعوني قالوا بلي قال فاجمعوا حطبا فقال
اوقدوا نارا فاوقدوها فقال ادخلوها
فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون
فررنا الي النبي صلي الله عليه وسلم من النار
فما زالوا حتي خمدت النار فسكن غضبه فبلغ
النبي صلي الله عليه وسلم فقال لو دخلوها

عين

ما خرجوا منها الي يوم القيامة الطاعة
في المعروف عن عايشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثل الذي يقرا القران وهو حافظ
له مع السفرة الكرام ومثل الذي يقرا القران
وهو يتفاهده وهو عليه شديد فله اجران
عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم من قرا بالايتين من اخر
سورة البقرة في ليلة كفتاه عن عايشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوي
الي فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما
فقرا فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما
ما استطاع من جسده يبدا بهما علي راسه
ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك
ثلاث مرات عن عبد الله بن مغفل قال
رايت النبي صلي الله عليه وسلم وهو علي ناقته
او حمله وهي تسير به وهو يقرا في سورة
الفتح او من سورة الفتح قراة لينة يقرا وهو
يرجع عن جندب ابن عبد الله قال النبي

صلي

صلي الله عليه وسلم اقروا القران ما ائتلفت
عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه عن
ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب
وانا اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج
به النسا فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت
عني ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق
فاختص على ذلك اوذر عن عايشة قالت
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضبا
عة بنت الزبير فقال لها لعلك اردت الحج قالت
والله ما اجدني الا وجعة فقال لها حجي
واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني
وكانت تحت المقداد ابن الاسود عن جابر
ابن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكره ان ياتي الرجل اهله طروقا عن ابن
عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له
مغيث كاني انظر اليه يطوف خلفها ويبكي
ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي صلي الله
عليه وسلم للعباس يا عباس الا تعجب من حب

مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعتيه قالت يا
رسول الله اتامرني قال انما اشفع قالت فلا
حاجة لي فيه عن عمر بن الخطاب ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير ويحبس
لاهله قوت سنتهم عن الاسود ابن يزيد
قال سالت عايشة رضي الله عنها ماكان يصنع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت قالت
كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج ٣
البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا
اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه عن عامر بن
سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة
لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل
احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها
عن ابي ثعلبة الخشني قال قلت يا رسول الله
انا بارض قوم اهل كتاب افناكل في انيتهم
وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس

عن انس قال

بمعلم

بمعلم وبكلبي المعلم فايصلح لي قال اما ما ذكرت
من انية اهل الكتاب فان وجدتم غيرها
فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها
وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت
اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت
اسم الله فكل وما صدت بكلب غير معلم
فادركت ذكاته فكل عن اسما قالت ذبحنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا
ونحن بالمدينة فاكلناه عن ابن عمر انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن ان تضرب بهيمة
او غيرها للقتل عن جابر ابن عبد الله نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن
لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل عن ابي ثعلبة
الخشني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن اكل كل ذي ناب من السباع عن عبد الله
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها
قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها عن ميمونة
ان فارة وقعت في سمن فماتت فسالوا النبي صلي

الله عليه وسلم عنها فقال القوها وما حولها
وكلوه عن البرا قال قال النبي صلي الله عليه
وسلم ان اول ما ننداه في يومنا هذا ان نصلي
ثم نرجع فننحر من فعله فقد اصاب سنتنا
ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله ليس هو
من النسك في شئ عن عايشة رضي الله عنها
ان النبي صلي الله عليه وسلم دخل عليها وحا
ضت بسرف قبل ان تدخل مكة وهي تبكي فقال
مالك انفست قالت نعم قال ان هذا امر
كتبه الله تعالي على بنات ادم فاقضي ما يقضي
الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت فلما كان بمنى اتيت
بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ازواجه بالبقر عن ابي بكرة
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الزمان قد
استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض
السنة اثني عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاث
متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب
مضر الذي بين جمادي وشعبان اي شهر هذا
قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتي ظننا انه

سيسميه

سيسميه بغير اسمه قال اليس ذو الحجة قلنا بلي
قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت
حتي ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس
البلدة قلنا بلي قال فاي يوم هذا قلنا الله
ورسوله اعلم فسكت حتي ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلي قال فان دماكم
واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم
حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم
هذا وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا فلا
ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب
بعض الا ليبلغ الشاهد الغايب فلعل بعض
من يبلغه ان يكون اوعي له من بعض من سمعه
ثم قال الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين عن علي
رضي الله عنه اني باب الرحبة فشرب قايما فقال
ان ناسا يكره احدهم ان يشرب وهو قايم واني
رايت النبي صلي الله عليه وسلم فعل كما رايتموني
فعلت عن ابي هريرة نهي النبي صلي الله عليه وسلم
عن الشرب من فم السقا او القربة وان يمنع جاره
ان يغرز خشبة في جداره عن ابي هريرة سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا
عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
الا ان يتغمدني الله بفضل رحمته فسددوا وقاربوا
ولا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله ان
يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب
عن ابن عباس قال الشفاء في ثلاثة شربة عسل
وشرطة محجم وكية نار وانهى امتي عن الكي رفع
الحديث عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في الحبة السوداء شفاء من
كل داء الا السام قال ابن شهاب والسام الموت
والحبة السوداء الشونيز عن ابي هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا
طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما
تفر من الاسد عن ابي جحيفة قال رايت بلالا
جاء بعنزة فركزها ثم اقام الصلاة فرايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة مشمرا
فصلى ركعتين الى العنزة ورايت الناس والدواب
يمرون بين يديه من وراء العنزة عن عقبة ابن
عامر انه قال اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم

فروج

فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه
نزعا شديدا كالكارة له ثم قال لا ينبغي هذا
للمتقين عن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله
عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات
من النساء بالرجال عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة
والمستوصلة والواشمة والمستوشمة عن معاذ
ابن جبل قال بينما انا رديف النبي صلى الله عليه
وسلم ليس بيني وبينه الا آخرة الرحل فقال
يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم
سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول
الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
ابن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله
ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه
ولا يشركوا به شيا ثم سار ساعة وقال يا معاذ ابن
جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال هل
تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه قلت الله
ورسوله اعلم قال حق العباد ان لا يعذبهم عن

عبد الله ابن عمر قال قال النبي صلي الله عليه وسلم
ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قيل
يارسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب
الرجل اباالرجل فيسب اباه وامه عن ابي هريرة
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان الله خلق
الخلق حتي اذا فرغ من خلقه قالت الرحم هذا
مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم اما
ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك
قالت بلي يارب قال فهولك عن عايشة رضي
الله عنها قالت جائتني امراة ومعها ابنتان
تسالني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها
فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت فدخل
النبي صلي الله عليه وسلم فحدثته فقال من يلي
من هذه البنات شيئا فاحسن اليهن كن له سترا
من النار يوم القيامة عن عمر بن الخطاب قدم
علي النبي صلي الله عليه وسلم سبي فاذا امراة من
السبي تخلب تدبها تسقي اذا وجدت صبيا
في السبي اخذته فالصقته ببطنها وارضعته
قال النبي صلي الله عليه وسلم اترون هذه طارحة

ولدها

ولدها في النار قلنا لا وهي تقدر ان لا تطرحه فقال
لله ارحم بعباده من هذه بولدها عن ابي هريرة
قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول جعل
الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين
جزاء وانزل في الارض جزا واحدا فمن ذلك
الجزء يتراحم الخلق حتي ترفع الفرس حافرها
عن ولدها خشية ان تصيبه عن النعمان بن
بشير يقول قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ترى المومنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم
كمثل الجسد اذا اشتكي عضوا تداعى له سائر
جسده بالسهر والحمي عن انس عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال ما من مسلم غرس غرسا
فيا كل منه انسان او دابة الا كان له صدقة عن
جرير بن عبد الله عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال من لا يرحم لا يرحم عن عايشة رضي الله
عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما زال
جبريل يوصيني بالجار حتي ظننت انه سيورثه
عن عايشة رضي الله عنها قالت يارسول الله
ان لي جارين فاي ايهما اهدي قال الي اقربهما منك

بابا عن جابر بن عبد الله عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال كل معروف صدقة عن
ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من
ان يمتلئ شعرا عن بن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر ينصب
له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة
فلان ابن فلان عن عايشة عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم خبثت
نفسي ولكن ليقل لقست نفسي عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
الله تعالى يسب ابن ادم الدهر وانا الدهر بيدي
الليل والنهار عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقولون الكرم انما
الكرم قلب المومن عن ابي هريرة عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان
لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوا
مقعده من النار عن ابي هريرة قال قال رسول

حقاح

الله

الله صلي الله عليه وسلم اخنع الاسماء عند الله
يوم القيامة رجل تسمى ملك ملاك عن انس
ابن مالك يقول عطس رجلان عند النبي
صلي الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم
يشمت الاخر فقال الرجل يا رسول الله شمت
هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله
ولم تحمده عن عبد الله قال كنا اذا صلينا
مع النبي صلي الله عليه وسلم قلنا السلام علي
الله قبل عباده السلام على جبريل السلام علي
ميكائيل السلام علي فلان فلما انصرف النبي
صلي الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه فقال
ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم في الصلاة
فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال
ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ثم يتخير من الكلام ما شاء عن ابي هريرة عن
النبي صلي الله عليه وسلم ان الله عز وجل كتب

على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة
فزنا العين النظر وزنا اللسان النطق والنفس
تتمني ذلك وتشتهي والفرج يصدق ذلك
ويكذب به عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه نهى ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس
فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى
فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال
اقامرك فليتصدق عن شداد بن اوس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار
ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني
وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما
استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك
بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر
الذنوب الا انت عن عبد الله عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان المومن يرى ذنوبه كانه
قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر
يرى ذنوبه كذباب مر على انفه فقال به هكذا

قال

قال ابو اسحاق بيده فوق انفه وعنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لله افرح بتوبة العبد من
رجل نزل منزلا وبه مهلكة ومعه راحلته
عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة
فاستيقظ وقد ذهبت راحلته حتى اشتد
عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع
الى مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع راسه فاذا
راحلته عنده عن ابي موسى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي
يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت
عن عبادة ابن الصامت عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله
لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت
عايشة او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال
ليس ذلك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر
برضوان الله وكرامته فليس شي احب اليه مما
امامه واحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان
الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس
شي اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله

لقاء عن انس ابن مالك يقول قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة
فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله
وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله
عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم لاتسبوا الاموات
فانهم قد افضوا الي ما قدموا عن سهل بن
سعد قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم
يقول يحشر الناس يوم القيامة علي ارض
بيضاء عفراء كقرصة نقي قال سهل او غيره
ليس فيها معلم لاحد عن عايشة رضي الله
عنها قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
تحشرون حفاة عراة غرلا قالت عايشة فقلت
يارسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم الي
بعض قال الامر اشد من ان يهمهم ذاك عن
ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال يعرق الناس يوم القيامة حتي يذهب
عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم
حتي يبلغ اذانهم عن عدي ابن حاتم قال قال

النبي

النبي صلي الله عليه وسلم ما منكم من احد الا
سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه
ترجمان ثم ينظر فلا يري شيئا قدامه ثم
ينظر بين يديه فتستقبله النار فمن استطاع
منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم يقال لاهل الجنة خلود لاموت ولاهل
النار خلود لاموت عن انس عن النبي صلي
الله عليه وسلم انه قال يقول الله تبارك
وتعالي لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة
لو ان لك ما في الارض من شي اكنت تفتدي
به فيقول نعم فيقول اردت منك اهون
من هذا وانت في صلب ادم ان لاتشرك بي شيا
فابيت الا ان تشرك بي عن ابن عمر قال نهي
النبي صلي الله عليه وسلم عن النذر وقال انه
لايرد شيئا من القدر انما يستخرج به من مال
البخيل عن ابي هريرة قال قال النبي صلي الله
عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صايم فليتم صومه
فانما اطعمه الله تعالي وسقاه عن سودة زوج

النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة
فدبغنا مسكها ثم مازلنا ننبذ فيه حتى
صارت شنا عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابن اخت القوم منهم او من انفسهم
عن سعد قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه
غير ابيه فالجنة عليه حرام عن ابي هريرة قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق
من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات
قال الرويا الصالحة عن ابي هريرة قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني في المنام
فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي
عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني
في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتخيل بي
ورؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزاء من
النبوة عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم بينا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم
اعطيت فضلي يعني عمر قالوا فما اولته يا رسول

الله

الله قال العلم عن ابي سعيد الخدري يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا نايم
رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها
ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر
علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا
ما اولته يا رسول الله قال الدين عن ابي هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب
الزمان لم تكد تكذب رؤيا المومن ورؤيا
المومن جزء من ستة واربعين جزاء من النبوة
وما كان من النبوة فانه لا يكذب عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين
ولن يفعل ومن استمع حديث قوم وهم له
كارهون صب في اذنيه الآنك يوم القيامة
ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس
بناف عن ابي قتادة سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا راى
احدكم ما يحب فلا يحدث به الا من يحب واذا
راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان

ولينتقل عن يساره ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها
لا تضره عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من راى من اميره شيا يكرهه
فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات
الا مات ميتة جاهلية عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يتقارب الزمان
وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر
الهرج قالوا يا رسول الله ايهم هو قال القتل
القتل عن حذيفة ابن اليمان قال كان الناس
يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير
وكنت اساله عن الشر مخافة ان يدركني فقلت
يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله
بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم
قلت فهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم
وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون
من غير هديي تعرف منهم وتنكر فقلت هل
بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب
جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول
الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون

بالسنتنا قلت فما تامرني ان ادركني ذلك
قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت
فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل
تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة
حتى يدركك الموت وانت على ذلك عن
عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب
العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم
عن سلمة ابن الاكوع ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لرجل من اسلم اذن في قومك او
في الناس يوم عاشوراء من اكل فليتم بقية
يومه ومن لم يكن اكل فليصم عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجاء بنوح عليه السلام يوم القيامة
فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسال
امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير
فيقول من شهودك فيقول محمد وامته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون
ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك

جعلناكم امة وسطا اي عدولا الى قوله تعالى
شهيدا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا
الله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله ولا يعلم
ما في غد الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر الا الله
وما تدري نفس باي ارض تموت الا الله ولا
يعلم متى تقوم الساعة الا الله عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الله انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني
فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني
في ملاء ذكرته في ملاء خير منه وان تقرب الي
بشبر تقربت منه ذراعا وان تقرب الي ذراعا
تقربت منه باعا ومن اتاني يمشي اتيته هرولة
عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال
لهم الا تصلون قال علي فقلت يا رسول
الله انما انفسنا بيد الله فان شاء ان يبعثنا
يبعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم

حين

حين قلت له ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم
سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول
وكان الانسان اكثر شيء جدلا عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله اذا احب عبدا نادى جبريل عليه
السلام ان الله قد احب فلانا فاحبه
فيحبه جبريل عليه السلام ثم ينادي
في السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه
فيحبه اهل السماء فيوضع له القبول
في الارض عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله
تبارك وتعالى اذا اراد عبدي ان
يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها
فاذا عملها فاكتبوها سيئة بمثلها
وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة
واحدة واذا اراد ان يعمل حسنة فلم
يعملها فاكتبوها له حسنة واحدة فان
عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى
سبعمائة عن ابي هريرة ان رسول الله

صلي الله عليه وسلم قال قال الله عزوجل
انا عند ظن عبدي بي عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم ان الله سبحانه وتعالي يقول
لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك
ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول
هل رضيتم فيقولون ومالنا لا نرضي
يا ربنا وقد اعطيتنا مالم تعط احدا من
خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك
فيقولون ربنا واي شي افضل من ذلك
فيقول احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم
بعده ابدا وهذا اخر مختصر البخاري رضي الله عنه

وكان الفراغ من كتابته يوم الاثنين
في المبارك الموافق لتسعة ايام خلت
من شهر صفر الخير سنة ١٢٩٩ من هجرة
من خلقه الله على اكمل وصف
صلى الله عليه وسلم
على يد الفقير سيد احمد
رجب الخطيب عفى عنه
الله ولوالديه
وللمسلمين
امين
امين

هذه حاشية العلامة الحبر الفهامة المتفنن
الشنوانى على مختصر البخارى
للامام عبد الله ابن
ابى جمرة رضى الله
عن الجميع وعنا بهم
امين يارب
العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين على القوم الكافرين

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين، وعلى اله وصحبه اجمعين، اما بعد فيقول العبد الفقير الغاني، محمد بن على الشافعي المشواني قد من الله على بقراءة مختصر البخاري، للامام عبد الله ابن ابي جمرة سنة احدي وتسعين ومايه والف من الهجرة النبوة على صاحبها افضل الصلاة والسلام، مع مطالعة بعض شراح الكتاب وبعض شراح البخاري، وجمعت حال القراءة بعض كلمات على نسختي، ثم لما كان سنة خمس وتسعين ومايه والف، طلب مني بعض الاعزة علي من الفضلا المتردد ين الي قراة الكتاب المذكور، وجمع الكتابة التي علقتها على هامش نسختي، مع مراجعة بعض شراح الكتاب ومراجعة فتح الباري على البخاري، ومراجعة بعض كتب اللغة المعتمدة من المصباح والمختار حوفا على ذلك من الضياع، فاجبته الي ذلك، وان كنت لست اهلا لذلك، لكن قصدت بذلك رجا الدخول في قوله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرء سمع مقالتي فوعاها فاداها كما سمعها، جعلها الله خالصة لوجهه الكريم، وموجبة للفوز بجنات النعيم، نفعني الله واياه بها وكل من تلقاها بقلب سليم امين، بسم الله الرحمن الرحيم لا يخفى ان الكلام على البسملة قد افرد بالتاليف واشتهر فلا نطيل به لكن لا باس بذكر نبذة تتعلق بفضلها باعتبار الفن المشروع فيه وهو

علم

علم الحديث فقد جاء في فضلها احاديث كثيرة واثار شهيرة فمن الاحاديث ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير امتي الناس وخير من يمشي على وجه الارض المعلمون فانهم كلما خلق الدين جددوه اعطوهم ولا تستاجروهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براة للصبي وبراة للمعلم وبراة لابويه من النار وقوله في الحديث خلق بضم اللام من باب سهل بمعني بلي وضعف كما في المختار والمصباح اه والمراد بابوي الصبي في الحديث المسلمان ويحتمل شمولهما للكافر والمراد ببراتهما من النار تخفيف عذاب غير الكفر عنهما وروي ابن عباس ايضا ان تعليم الصغار يطفوء غضب الجبار قال ابن عمر الاطفال الاحماد والمراد به رد العذاب الواقع بالغضب والمراد بالغضب لازمه وهو الارادة لان معناه الذي هو فوران دم القلب مستحيل على الله تعالي ومعني الحديث ان تعليم الصبيان للقران يرد العذاب الواقع بارادة الله تعالي عن اباءهم او عن من تسبب في تعليمهم او عن معلمهم او عنهم فيما يستقبل من الزمان او عن المجموع او يرد العذاب عموما وقد ورد ما يوافق معناه من قوله عليه الصلاة والسلام لولا صبيان رضع وشيوخ ركع وبهايم رتع لصب عليكم العذاب صبا وعن جابر بن عبد الله

قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول اذا
دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند
طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشا واذا
دخل ولم يذكر الله تعالي عند دخوله قال الشيطان
ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله تعالي عند طعامه
قال الشيطان ادركتم المبيت والعشا رواه مسلم ه
ويستفاد من قوله ادركتم انه يدخل مع الشيطان
شياطين وروي ابو هريرة رضي الله عنه التقي
شيطان المومن وشيطان الكافر فاذا شيطان
الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان المومن
مهزول اشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان
المومن مالك علي هذه الحالة فقال انا مع رجل
اذا اكل سمي فاظل جايعا واذا شرب سمي فاظل عطشانا
واذا ادهن سمي فاظل شعثا واذا لبس سمي فاظل عريانا
فقال شيطان الكافر انا مع رجل لا يفعل شيا مما
ذكرت فانا اشاركه في طعامه وشرابه ودهنه
وملبسه وقوله في الحديث شعثا بكسر العين وفعله
شعث بكسرها من باب تعب وطرب بمعني تغير يقال
رجل شعث وسخ الجسد قاله في المصباح والمختار
وروي عن ابن مسعود قال من اراد ان يحبه الله
من الزبانية التسعة عشر فليقرا بسم الله الرحمن الرحيم
فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وخزنة
جهنم تسعة عشر كما قال الله تعالي عليها تسعة عشر

فيجعل

فيجعل الله تعالي بكل حرف منها جنة اي وقاية من
كل واحد منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله
الرحمن الرحيم ولا يخفي ان البسملة قد يقولها من
يدخل النار من الكفار وبعض العصاة وظاهر الحديث
خلاف ذلك ويمكن ان يجاب بان قائلها اذا كان
ممن يدخل النار لا يدخلها بدفع الزبانية فهي تكون
وقاية له من تسلطهم عليه لا من دخوله النار ويدل
علي ذلك قوله ولم يسلطهم عليه والزبانية من الزبن
وهو الدفع لانهم يدفعون اهل النار فيها ومنه
زبنت الناقة حالبها دفعته وقيل للمشتري
زبون بالفتح لانه يدفع غيره من اخذ المبيع قاله
في المصباح وعن عكرمة قال سمعت عليا رضي
الله تعالي عنه يقول لما انزل الله تبارك وتعالي
بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتي
كنا نسمع دويها فقالوا اسحر محمد الجبال فبعث الله
تعالي عليهم دخانا حتي اظل علي اهل مكة فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم ما من مومن يقرا
الا سجت معه الجبال غير انه لا يسمع ذلك وقوله
ضجت من باب ضرب يقال ضج يضج ضجيجا اذا
فزع من شي اخافه فصاح قاله في المصباح فالمعني
خافت الجبال فصاحت ويحكي ان قيصر ملك الروم
كتب الي عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني صداع
لا يسكن فابعث الي شيا من الدواء فبعث اليه قلنسوة

فكان اذا وضعها على راسه سكن ما به من الصداع
واذا رفعها عن راسه عاد الصداع اليه فتعجب من
ذلك فامر بفتحها فغتشت فاذا فيها رقعة مكتوب
فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما اكرم هذا
الدين واعزه حيث شفاني الله تعالى باية واحدة
فاسلم وحسن اسلامه وقال عليه الصلاة والسلام
من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم
اجلالا لله كتب عند الله من الصديقين واخفف
عن والديه وان كانا مشركين وحكي ان بشر الحافي
كان مارا في بعض الطرق فراى قرطاسا مكتوبا
عليه بسم الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه قلبي
وتبلبل عليه لبي فتناولت المكتوب وقد رفع الحجاب
وظهر المحجوب وكنت املك درهمين فاشتريت بهما
طيبا وطيبته وحجبته عن العيوب وغيبته فهتف بي
هاتف من الغيب لا شك فيه ولا ريب يا بشر طيبت
اسمي وعزتي وجلالي لاطيبن اسمك في الدنيا والاخرة
وقال محمد ابن المظفر كانت مصورين عمار واعظا
مقبول الموعظة وقيل ان الذي فتح له باب الموعظة
وفتق لسانه بالحكمة انه وجد قرطاسا مكتوبا فيه
بسم الله الرحمن الرحيم فلم تطب نفسه ان يضعه
في موضع فاتبلعه فقيل له في المنام ابشر فقد فتح
الله عليك بابا من الحكمة وعن علي رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من كتاب

يلقى

يلقى بمضيعة من الارض فيه اسم من اسماء الله
تعالى الا بعث الله تعالى ملايكة يحفونه باجنحتهم
حتى يبعث الله اليه وليا من اوليائه فيرفعه
من الارض ومن رفع كتابا فيه اسمه تعالى رفعه
الله تعالى في عليين وخفف عن والديه وان
كانا مشركين وعن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه ان عليه الصلاة والسلام قال يا ابا هريرة
اذا توضات فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان
حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذا
غشيت اهلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان
حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من
الجنابة فان حصل لك من تلك المواقعة ولد كتب
لك حسنات بعدد انفاس ذلك الولد وبعدد اتقا
عقبه حتى لا يبقى منهم احد يا ابا هريرة اذا ركبت
دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات
بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله
والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج منها وفي
مسالك الحنفا ان من قال اذا ركب دابة بسم الله
الذي لا يضر مع اسمه شيء سبحانه ليس له سمي سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا
لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وصلى الله على
سيدنا محمد وعليه السلام قالت الدابة بارك الله
عليك من مومن خففت عن ظهري واطعت ربك

واحسنت الي نفسك بارك الله في سفرك وانجح
حاجتك وعن بعض العلما ان القصاب اذا سمي
الله عند الذبح قالت الذبيحة اخ اخ وذلك انها
استطيبت الذبح مع ذكر الله تعالي وحكي
ان بعض العارفين بالله تعالي اتهم بذنب
فسجنه السلطان ودخل تلميذ له معه السجن
وقيد الشيخ بقيد عظيم فقال بسم الله الرحمن
الرحيم فطار عنه قيده باذن الله تعالي فقام
يصلي فلما فرغ من صلاته ساله تلميذه فقال
يا استاذ ما حقيقة المعرفة فقال اذا حاد
عند ومدوا الشيخ علي الخشب وقطع يده
ورجله فاسلني هذه المسئلة فغشي على التلميذ
من كلام الشيخ فلما طلع النهار قطعت يد الشيخ
ورجله ومدوه فلم يقطر من الدم على الخشبة
قطرة الا انكتب منها الله الله فلما نظر الشيخ الي
تلميذه فقال هات ما سالت يا تلميذ فساله
فقال ان تشكر الله على النعمة والمحن كما تشكر على
النعمة والمنن ثم قال الله الله فانفك عنه قيده
ثم طار الشيخ في الهوي حتي غاب عن ابصار الناس
فلم ير بعد ذلك لا حيا ولا ميتا وحكي ان يهوديا
احبت امراة يهودية وكان لا يهنوه الطعام والشراب
فصار كالمجنون من حبه لها فقصد عطا الاكبر
فقص عليه القصة فكتب عطا في ورقة صغيرة

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم ثم اعطاه اياها وقال له
ابتلعها حتي ينجيك الله فلما ابتلعها قال يا عطا
ظهر في نور وجدت في قلبي حلاوة الايمان
ونسيت المراة اعرض علي الاسلام فاعرض عليه
الاسلام فاسلم ببركة بسم الله الرحمن الرحيم فسهلت
تلك المراة باسلامه فجات مسرعة الي عطا وقالت
يا امام المسلمين ان الرجل الذي اسلم عندك ونسي
حبي المراة انا تلك المراة التي يحبها ثم قالت اني
كنت البارحة بين اليقظة والنوم اذا اتاني اتٍ
فقال ايتها المراة ان اردت ان تري موضعك في
الجنة فاذهبي الي عطا يريك فاريني الجنة فقال
ان اردت رؤية الجنة فعليك اولا ان تفتحي بابها
ثم تدخلي فقالت كيف افتح بابها فقال قولي
بسم الله الرحمن الرحيم فقالت بسم الله الرحمن الرحيم
ثم قالت يا عطا تنور قلبي ورايت ملكوت السموات
والارض اعرض علي الاسلام فاعرض عليها الاسلام
فاسلمت ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ثم ذهبت
الي بيتها وقامت تلك الليلة فرات في منامها
كانها دخلت الجنة ورات فيها قصورا ورات فيها
قبة خلقها الله من اللؤلؤ مكتوبا علي بابها بسم الله
الرحمن الرحيم لا اله الا الله محمد رسول الله وسمعت
منادیا ينادي يا قارئة بسم الله الرحمن الرحيم
ان الاله اعطاك كما رايت فانتبهت المراة وقالت كنت

دخلت فاخرجتني منها اللهم نجني من غم الدنيا ببركة
بسم الله الرحمن الرحيم فما فرغت من قولها حتى سقطت
ميتة وقيل ان عمرو بن معدي كرب قال لعمر بن الخطاب
الا اخبرك ببركة بسم الله الرحمن الرحيم فقال بلى فقال
بينا انا اسير في مغازة رايت قصرا شيدا وعلي بابه
شيخ جالس وعنده جارية جميلة فقلت في نفسي اقتل
هذا الشيخ واخذ الجارية وكنت يومئذ كافرا يا امير
المومنين فدنوت منه وسللت سيفي وجيت اليه فضحك
مني الشيخ فقلت تضحك علي قال لي ان شيت اطعمناك
واسقيناك وان شيت فرعلي وجهك اي اذهب فقلت
له ما اريد طعامك ما اريد الا قتلك فضحك الشيخ
ثم دخل القصر واخرج سيفا اعظم من سيفي وكان
راجلا وانا فارسا وقال انا معشر العرب نستنكف ان
يقاتل الفارس الراجل فقلت مكني حتى اترك فرسي
فتصارعنا فحرك شفتيه وقراشيا فصرعني وجلس
وجلس على صدري فاخذ بلحيتي وقال لجاريته
ايتني بالسكين لاذبحه فاتته بها فوضعها على
حلقي فقلت اعف عني فعفى عني وقام وقال لي ان
احتجت الى طعام اطعمناك والا فخذ طريقك فلم
اجبه بشئ لما دخل على من العار ثم مشيت قليلا
فرجعت اليه لاقتله ففعل معي كالمرة الاولى فاستغوثه
فعفى عني وقال لي اني احتجت الى طعام اطعمناك والا
فاذهب ومشيت قليلا ورجعت ففعلت معه وفعل

مي كما مر غير اني لما استغوثه وهو على صدري قال
لي بشرط ان اجز ناصيتك اي احلقها فقلت له
جز ناصيتي فجزها فصرت عبد اله لان من عادة
العرب ذلك فلما جزها استحييت ان ارجع الى اهلي
فقال اصحبني الى البرية فليس عندي منك وجل
فاني اوثق ببركة بسم الله الرحمن الرحيم فسرنا حتى
وردنا على واد فقال يا علي صوته بسم الله الرحمن
الرحيم فلم يبق سبع في مربضه ولا طير في وكره
الا هرب فاستقبله حتى يستر شعره جلده كالنخلة
السحوق فقلت اين اذهب انا وصاحبي من هذا
الجني فالتفت الي صاحبي وقال لي اذا رايتني قد
اخذت فقل غلب صاحبي ببركة بسم الله الرحمن
الرحيم فلما اخذ قلت غلب صاحبي ببركة بسم الله
الرحمن الرحيم فبجه اي خرق بطنه كما يبجع السبع
فريسته فقلت له مالك ولهذا الجني فقال الجارية
التي رايتها في القصر كان ابوها من خيار الجن وكان لي
مواخيا في الاسلام على دين عيسى عليه السلام
وهولاء قومها يغزوني في كل سنة رجل منهم فينصرني
الله عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال انطلق
فالتمس لي اكلة فاني قد غلب علي الجوع فانطلقت
فلم اجد الا بيض النعام فاتيت به فوجدته نايما
وكان تحت راسه سيف فاخذته فضربته ضربة
فرميت الساقين مع القدمين فاستلقى على قفاظهره

وهو يقول قاتلك الله ما اغدرك يا غدار فلم ازل
اضربه حتى قطعته اربا اربا اي قطعا قطعا فغضب
عمر رضي الله عنه وقال والله لو كنت احد في الاسلام
ما عمل في الجاهلية لقتلتك ولكن هدم الاسلام
ما قبله ثم قال له عمر اتم ما كان من حديثك
قال رجعت واذا انا بالجارية على باب القصر قالت
ما فعلت بالشيخ فقلت قتلته الاسود فقالت
كذبت انت قتلته ثم دخلت القصر فدخلت خلفها
واردت سبيها فلم اجدها اي لانها من الجن
كما مر فسقيت الماشية وانصرفت وهذا مما كان
من العجوبة بسم الله الرحمن الرحيم **فائدة**
قال سيدي بن عراق في كتاب الصراط المستقيم
في خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة
في اول يوم من المحرم البسملة مائة وثلاث عشرة
مرة وحملت لم ينل حاملها مكروه هو واهل بيته
مدة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرة وحملها ودخل
بها على سلطان جائر او حاكم ظالم امن من شره
قوله قال الشيخ وفي نسخة قال الفقير فعلى الاول
يحتمل ان هذه الزيادة من بعض التلامذة لمدح المولف
وهذا هو الظاهر ويحتمل ان تكون من المولف لمدح
نفسه من باب التحدث بالنعمة واما النهي عن مدح
النفس فمحمول على غير المتعين بدليل قوله تعالى
بمن اتقى بخلاف المتعين وعلى الثانية فالزيادة

من

من المولف بدليل التعبير بالفقير تواضعا والتعبير
بالماضي يدل على تاخر الخطبة عن التاليف ويرشح
ذلك قوله بعد فلما كملت الخ **قوله** الشيخ ماخوذ
من شاخ اذا ارتفع في السن او من شاخ الزرع والشيخ
يحتمل ان يكون مصدرا وصف به مبالغة ويحتمل
ان يكون صفة مخففة شيخ كهين وله جموع سبعة
ثلاثة ممدودة بالميم واربعة ممدودة بغيرها فالاولى
مشيخة كمترية ومشيوخا ومشياخ بالمد لا بالهمز
والثانية شيوخ واشياخ وشيخان كتيجان وعلمان
وشيخة كعنبة **قوله** ابو محمد بدل من الشيخ او عطف
بيان كنية المولف **قوله** عبد الله اسمه وكان
من الاكابر العارفين بربهم وكان مجاب الدعوة ومما
اتفق لبعض المريدين الصادقين الصالحين ظاهرا
وباطنا انه راى ان الشيخ جالس على كرسي وعليه
خلعة عظيمة والانبياء والصحابة واقفون بين يديه
وهو كالسلطان وهم كالخدمة فارتبك الراي من
هذه الرويا ثم قصها على شيخ فقال له كيف هذا
مع ان غاية الامر انه من اولياء الله تعالى فكيف تقف
الانبياء بين يديه فقال له الشيخ وفقهم تعظيما
لمن البسه الخلعة ووهبها له اه قال في المصباح والخلعة
ما يعطيه الانسان غيره من الثياب منحة والجمع
خلع مثل سدرة وسدر **قوله** سعد هو اسم ابيه
قوله ابي جمرة هو اسم جده لا كنيته وهو بالميم

ولا بشاعة فيه خلافا لمن صحف الميم يا معتقدا
بشاعته بالميم قوله الازدي نعت لقوله ابو محمد نسبته
الي ازد قال في الصحاح ازد كفلس ابن الغوث وبالسين
افصح ابو حي باليمن ومن اولاده الانصار كلهم ويقال
اسد شنوءة وعمان والسراة اه فنسبته الي الاسد
لا ينافي ما علم من انه انصاري خزرجي من ذرية سيد
الخزرج سعد بن عبادة لان الانصار من ذريه الاسد
قوله رضي الله عنه اي باعد سخطه عنه وفي
بعض النسخ زيادة ورضي عنا به اي بسببه فالنا
للسببيه قوله الحمد لله الكلام عليه مشهور فلا
نطيل بذكره قوله حق حمده اي واجب حمده الذي
يتعين له وتستحقه كمال ذاته وقديم صفاته ه
وانتصابه على المفعولية المطلقة وهو معمول للمصدر
قبله او معمول لمحذوف اي احمده حق حمده واضافة
حق لما بعده من اضافة الصفة للموصوف اي احمده
الحق اي الواجب الثابت قوله والصلاة والسلام ء
الكلام عليهما مشهور ايضا فلا نطيل بذكره قوله
الخيرة هو بكسر الخاء وفتح الياء كعنبة قال تعالى ان تكون
لهم الخيرة وقد تسكن الياء قليلا قال في المختار والخيرة
بوزن العنبة الاسم من قولك اختاره الله يقال محمد
خيرة الله من خلقه وخيرة الله ايضا بالتسكين اه
وعلى كل من الفتح والتسكين فهو بمعني الاختيار فالمعني
على محمد الاختيار من خلقه على سبيل المبالغة او هو

على

على حذف مضاف اي ذي الاختيار له من الخلق او بمعني
اسم المفعول اي المختار اي الذي اختاره الله تعالى
للتبليغ ففيه الاوجه الثلاثة التي في رجل عدل
وهو نعت لمحمد صلى الله عليه وسلم وهو مصدر
وليس لنا مصدر على وزن فعلة الا خيرة وطيرة
قوله وعلى الصحابة كان الاولي ان يصلي على الال ايضا
لان الصلاة عليهم ثبتت بالنص بخلاف الصلاة على
الصحابة فبطريق القياس والصحابة بفتح الصاد
في الاصل مصدر بمعني الاصحاب قال في المختار صحبه
من باب سلم وصحبة ايضا بالضم وجمع الصاحب صحب
كراكب وركب وصحبه كغارة وقرهة وصحاب كجايع
وجياع وصحبان كشاب وشبان والاصحاب جمع صحب
كفرخ وافراخ والصحابة بالفتح الاصحاب وهي في الاصل
مصدر اه قوله السادة جمع سيد قال في المختار ساد
قومه من باب كتب وسودد ايضا بالضم وسيد وده
بالفتح فهو سيد والجمع سادة اه قوله وبعد الكلام
عليها مشهور معتمد بالتاليف فلا نطيل به قوله فلما
هي على ثلاثة اقسام رابطة وهي التي هنا ونافية نحو لما
يقم وايجابية بمعني الا نحو ان كل نفس لما عليها حافظ
في قراءة من شدد الميم والاولي حرف رابط لوجود شيء
بوجود غيره على الصحيح وقيل ظرف وعليه فقيل بمعني
حين وقيل بمعني اذ وكان شرطها وقرايت جوابها قوله
الحديث ويراد فه الخبر على الصحيح وهو مضاف للنبي

صلي الله عليه وسلم قولا او فعلا او تقريرا او صفة او
هما او عزما وقيل الحديث ما اضيف للنبي صلى الله
عليه وسلم وللصحابي فقط وقيل ما اضيف للمذكور
ولمن دونه من التابعين ويعبر عن هذا بعلم الحديث
رواية فيعرف بانه علم يشتمل على نقل ذلك المذكور
من قول النبي صلي الله عليه وسلم وتقريره وغير ذلك
وقول الصحابة والتابعين وغيره وقال الكرماني
هو علم يعرف به اقوال رسول الله صلي الله عليه وسلم
وافعاله واحواله وموضوعة ذات النبي صلي الله
عليه وسلم من حيث ما يعرض لها من الاقوال والافعال
وغيرها مما تقدم وغايته الفوز بسعادة الدارين وقال
شيخ الاسلام غايته الصون عن الخطا في نقله واما
علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم
يعرف به احوال الراوي والمروي من حيث القبول
والرد وموضوعه الراوي والمروي من حيث ذلك
وغايته معرفة ما يقبل وما يرد ومسائله ما يذكر
في كتبه من المقاصد **قوله** وحفظه المراد به صونه
من الضياع اعم من ان يكون بحفظ او كتابة مع حفظ
الكتاب عنده فلا يدفعه الا لمن يكون ثقة ولا يغير فيه
ولا يبدل وعطفه على ما قبله من قبيل عطف التفسير
فائدة اختلف في ثواب قارئ الحديث هل هو
كثواب قارئ القرآن فقيل بالمساواة والراجح عدمها
قوله من اقرب التعبير بمن التبعيضية مشعر بان

هناك

هناك مساوله في الافريبة وهوكذلك والمراد انه
اقرب من حيث التعلق به من نقل وتبليغ لا من حيث
لفظه لانه من هذه الحيثية لا يكون وسيلة **قوله**
الوسايل جمع وسيلة وهي ما يتقرب الي الشئ فهي هم
السبب والواسطة فاقرب الاسباب والوسايط
حفظ الحديث قال في المصباح وسلت بالعمل الي الله
اسل من باب وعد رغبت وتقربت ومنه اشتقاق
الوسيلة وهي ما يتقرب به الي الشئ والجمع الوسائل اه
قوله بمقتضي الاثار متعلق باقرب والاثار جمع اثر
وهو ما نقل عن صحابي او تابعي وعليه فالاثر هو الموقوف
على الصحابي او التابعي وقد يطلق على المرفوع وعلي
ما يعم الكل وهو المراد هنا والاول هو الغالب قال
في المصباح اثرت الحديث اثرا من باب نقل نقلته
والاثر بفتحتين اسم منه وهو حديث ما ثور منقول
ومنه الماثورة وهو الكرمة لانها تنقل ويتحدث
بها واثر الدار بقيتها والجمع اثار مثل سبب واسباب
اه **قوله** في ذلك متعلق بمحذوف صفة للاثار اي
الواردة في ذلك واسم الاشارة عايد على اقرب والتي
بلام البعد تعظيما **قوله** منها تعبيره بمن التي للتبعيض
اشارة الي انه لم يستوف جميع الاثار وهو كذلك **قوله**
من ادى اي نقل وقوله الي امتي متعلق بادى والمراد
الجنس الصادق بالواحد ومن شرطية وادى فعل الشرط وهو
خبر من الواقعة مبتدا على الراجح وجملة فله الجنة جوابه وقرنه

بالغا لكونه جملة اسمية قوله يقيم به سنة الجملة صفة
ثانية لحديثا فقد وصفه بوصفين الاول مفرد والثاني
جملة وهو جايز باتفاق واما عكسه فجايز على الراجح
ومنه وهذا كتاب انزلناه مبارك ومعنى يقيم يظهر
والمراد بالسنة اللغوية وهي الطريقة لتشمل الواجب
قوله او يردا ومانعة خلو فتجوز الجمع والمراد بالرد
عدم عدم القبول قال في المختار رده عن وجهه
ردا وردة بالكسر ومردودا ومردا صرفه قال الله
تعالى فلا مرد له ورد عليه الشيء اذا لم يقبله وكذا
اذا خطيه اهـ وقال في المصباح رددت الشيء ردا
ارجعته فهو مردود وقد يوصف بالمصدر فيقال
فهو رد ورددت عليه قوله ورددت اليه جوابه
اي رجعت وارسلت ومنه رددت عليه الوديعة
ورددته الي منزله فارتد اليه وترددت الي فلان
رجعت اليه مرة بعد اخرى وتراد القوم البيع ردوه
اهـ قوله بدعة هي ما احدث على خلاف الشرع فلا
مستند له من كتاب او سنة او اجماع او قياس
جلي قال في المصباح ابدعت الشيء وابتدعته استخرجته
واحدثته ومنه قيل للحالة المخالفة بدعة وهي
اسم من الابتداع كالرفعة من الارتفاع ثم غلب
استعمالها فيما هو نقص في الدين او زيادة لكن قد
يكون بعضها غير مكروه فيسمى بدعة مباحة وهو
ما يشهد لحسنه اصل في الشرع او اقتضته مصلحة

يندفع

يندفع بها مفسدة اهـ وهذا الحديث ضعيف لان
العمل القليل اذا اكثر ثوابه كان ذلك دليلا على الضعف
قوله من حفظ اي نقل وان لم يحفظ اللفظ ولم
يفهم المعنى اذ به يحصل انتفاع المسلمين بخلاف حفظ
ما لم ينقل اليهم وهذا الحديث موضوع كما ذكره
ابن حجر على الاربعين قوله على امتي اي لاجل امتي فعلي
للتعليل والاضافة لتشريف المضاف قوله صديقا
بكسر الصاد والدال المشددة اي كثير التصديق
قوله والاثر في ذلك كثير وفي نسخة والاثار في ذلك
كثيرة بصيغة الجمع في المبتدي وزيادة التاء في الخبر
فمن الاثار قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد
منكم الغايب اخرجه الشيخان في صحيحهما وفيه
قوله عليه الصلاة والسلام نضر الله امرأ سمع مقالتي
فوعاها فاداها كما سمعها رواه الترمذي ومنها
قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيامة جاء
اصحاب الحديث بايديهم المحابر فيأمر الله تعالى
جبريل عليه الصلاة والسلام ان يأتيهم فيسالهم
فيقولون نحن اصحاب الحديث فيقول الله تعالى ادخلوا
الجنة طال ما كنتم تصلون على نبي محمد صلى الله عليه
وسلم قوله ورايت هذه الجملة حالية بتقدير قد
والتقدير فلما كان الحديث الخ والحال اني قد رايت
ويحتمل ان تكون الجملة مستانفة واقعة في جواب
سوال مقدر بتقديره لم الفت هذا الكتاب مع كثرة كتب

الحديث والهمم جمع همة وهي عبارة عن العزم على
الشيء وقيل تعلق القلب بمرغوب في حصوله ثم
ان تعلقت بمعالي الامور فعلية والا فدنية قوله
قصرت اي عجزت قال في المصباح قصرت عن الشيء
قصورا من باب قعد فقد عجزت عنه اه فعلم انه
علم بفتح الصاد لا بضمها خلافا لما توهم من ضمها
واسناد القصور الى الهمم مجاز عقلي قوله عن حفظها
اي الاثار وهو متعلق بقصرت قوله مع كثرة كتبها
اي الاثار قوله من اجل اسانيدها قال الاجهوري
لا يخفى ان حذف الاسانيد لا يقلل به عدد الكتب وانما
يصغر به حجمها فلعل كتب مصدر ركتب لا جمع كتاب اه
وقد فهم الشراني قوله من اجل اسانيدها علة لكثرة
كتبها فاعترض بانها لو حذفت الاسانيد لم يقل
عدد الكتب وهو غير متعين والذي يظهر ان قوله
من اجل متعلق بقوله قصرت عن حفظها اي قصرت
عن الحفظ من اجل كثرة اسانيدها ويدل لهذا
قوله الاتي واختصر اسانيدها فيسهل حفظها وحينئذ
فكتبها جمع كتاب لا مصدر فتامله وعرض هذا الثاني
على الشيخ الملوي فارتضاه قوله اسانيدها جمع اسناد
وهو حكاية طريق المتن اي الحديث كقولك حدثنا
فلان عن فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم والسند
الطريق اي رجال الحديث وقيل هما مترادفان اه
ومعناها طريق المتن وهذا المعنى هو المناسب لقوله

ما عدا راوي الحديث من السند لان الاصل في الاستثنا
الاتصال وقد يقال مراده ما عدا حكاية راوي
الحديث لانه يقول عن فلان عن فلان والمراد حدثنا
فلان وذكره كذلك من الاسناد وحينئذ يتبين
ان الاستثنا متصل قوله فرايت الغاز ايدة في
جواب لما وقوله ان احذ اي اجمع واختار وقوله من
اصح كتبه اي كتب الحديث ثم يحتمل ان من في قوله
من اصح اصلية والاصح مقول بالتشكيك اي افراد
مختلفة غير متساوية فالاصح على الاطلاق كتاب البخاري
يحتمل انها زايدة فليس هناك اصح منه قوله اختصر
منه اي من ذلك الكتاب والجملة صفة الكتاب
وقوله بحسب الحاجة بفتح السين بمعنى قدر قال
في المختار لكن عملك بحسب ذلك الحاجة بفتح السين
بالفتح اي على قدره اه قوله اليها اي الاحاديث
وهو متعلق بالحاجة قوله واختصر اسانيدها
اي احذف وهو معطوف على اختصر قبله وقوله ما
عدا استثنا من قوله واختصر اسانيدها وقوله
فلا بد منه تفريع على الاستثنا اي لا بد من ذكره
اي راوي الحديث قوله فيسهل بالنصب عطف على
احذ المنصوب بان وتكثر عطف على يسهل قوله
فوقع لي عطف على قوله فرايت اي وقع في نفسي فاللام
بمعنى في قوله ان يكون كتاب بالنصب خبر يكون
واسمها ضمير عايد على الكتاب الماخوذ منه قوله البخاري

واسمه محمد ابن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بردزبه
بالهاء وقفا ووصلا كان ابوه تابعيا واخذ عن بعض
الصحابة والمغيرة كان من المجوس فاسلم وحسن
اسلامه وكان من اكابر التابعين وبردزبه ه
معناه الزراع في اللغة الفارسية ومات كافرا
وكان عظيما في قومه قوله لكونه اي الكتاب الماخوذ
منه وهو علة لقوله وقع وقوله ولكونه عطف على
لكونه وضميره على البخاري فما تقدم بالنظر لكتابه
وهذا بالنظر له نفسه فالضمائر مشتتة قوله كان
من الصالحين اي الكاملين في الصلاح وضميره عايده
على البخاري ولد ببخارى يوم الجمعة بعد الصلاة
لثلاث عشرة خلت من شهر شوال سنة اربع وتسعين
وماية والهم حفظ الحديث في صغره وهو ابن عشر
سنين وكتب عن شيوخ كثيرة وقد قال كتبت عن الف
وثمانين رجلا ليس فيهم الا صاحب حديث كلهم
يقول الايمان قول وعمل ويزيد وينقص وروى عنه
رجال كثيرون نحو ماية الف او يزيدون او ينقصون
وعظم العلما غاية التعظيم حتى ان مسلما صاحب
الحديث كلما دخل عليه يستم عليه ويقول له دعني
اقبل رجليك يا طبيب الحديث في علله ويا استاذ
الاستاذين ويا سيد المحدثين قيل كان يحفظ وهو
صبي سبعين الف حديث سردا وكان ينظر في الكتاب
مرة واحدة فيحفظ ما فيه من نظرة واحدة وكان

يختم

يختم في رمضان كل يوم ختمة ويقوم بعد التراويح
كل ثلاث ليال بختمة وكان يصلي في وقت السحر ثلاث
عشرة ركعة ركعتين ستة الوضوء واحدي عشر
وترا قوله وكان مجاب الدعوة فقد استجيبت دعوته
في نفسه فانه لما خرج من بغداد لحصول المحنة فيها
بمسيلة خلق القرآن فاراد الذهاب الي سمرقند فلما بلغ
خرتنك وهي قرية على فرسخين من سمرقند بلغه انه
افتتن اهل سمرقند في دخوله فقوم يريدون دخوله
وقوم يكرهون ذلك فاقام حتي انجلى الامر فضجر ليلة
فدعا وقد فرغ من صلاة الليل وقال اللهم ضاقت
علي الارض بما رحبت فاقبضني اليك فمات في ذلك ه
الشهر سنة ست وخمسين ومايتين وعمره اثنان
وستون سنة فان قلت كيف استجاز الدعا بالموت وقد
خرج هو في صحيحه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل
به قلت ان المراد بالضر الضر الدنيوي واما اذا نزل به
ضرر ديني فانه يجوز تمنيه خوفا من تطرق الخلل للدين
ولما دفن فاح من قبره رائحة عالية اطيب من المسك
واستمرت اياما كثيرة حتى تواتر ذلك عند جميع اهل البلاد
وكان ناكل في كل يوم لوزتين وكانت امه مجابة الدعوة ايضا
وكان البخاري قد ذهب بصره وهو صغير فرات امه الخليل
ابراهيم عليه السلام في المنام فقال يا هذه قد رد الله علي
ابنك بصره لكثرة دعائك او بكائك فاصبح بصيرا قوله ودعا
لقارئه اي دعا البخاري لقاري كتابه وقوله وقد قال لي كلام

مستانف قوله المعرفة اي بعلم الحديث قوله والرحلة
معطوف على المعرفة قال في المصباح الرحلة بالكسر والضم
اسم من الارتحال وقال ابو زيد الرحلة بالكسر اسم من
الارتحال وبالضم الشيء الذي يرتحل اليه يقال قربت
رحلتنا بالكسر وانت رحلتنا بالضم اي المقصد الذي
يقصد اه وقال في المختار والرحلة بالكسر الارتحال
يقال دنت رحلتنا اه فعلم من كلامهما ان الرحلة ه
بالكسر الارتحال اي الانتقال من بلد الي اخرى لاجل اخذ
العلم مثلا عن العلماء الذين في هذه البلدة الاخرى واما
بالضم فهو الشخص المرتحل اليه وعلى الاول فاللام في
لهم للتعدية اي ان القضاة كانوا يرتحلون الي العلماء
ويصح ان تكون اللام للتعليل اي كان الارتحال لاجلهم
اي كان الناس يرتحلون لاجل اخذ العلم عن القضاة
قوله عمن الخ متعلق بقال وعداه بعن لتضمنه معنى
اخبر ومن السادة بيان كمن وقوله المقرىء بفتح القاف بصيغة
اسم المفعول قوله ان كتابه بالكسر على حكاية القول
وبالفتح على تضمين قال معنى اخبر وضمير كتابه عايد
على البخاري وفي نسخة ان كتاب البخاري قوله ه
شدة اي كرب ثقيل قوي وقوله الا فرجت اي ازيلت
وقوله في مركب بفتح الكاف وقوله ففرقت بكسر الراء
من باب نقب والوصف عرق وعارق وفي نسخة فغرق
بالتذكير فالتذكير باعتبار كون المركب بمعنى المركوب والتا
باعتبار كون المركب سفينة قال في المصباح غرق الشيء

في الما

في الماء عرقا من باب نقب وجا غارق اه وقال في المختار
عرق في الما من باب طرب فهو عرق وغارق اه قوله
قط معناها الزمان الماضي فيقال ما رايته قط ولا يجوز
دخولها على المستقبل فلا تقول ما افارقه قط قوله
في تلك البركات متعلق برغبت اي من كون مولفه كان
من الصالحين وكان مجاب الدعوة وكان كتابه ما قرا
في شدة الا فرجت الي اخر ما تقدم قوله لما في القلوب
علة لقوله فرغبت ومن الصدا بيان لما والمراد به الران
اي الغشا الذي يكون على القلب فشبهت القلوب مرآة
يتراكم عليها الصدا تشبيها مضمرا في النفس على طريق
الاستعارة بالكناية واثبات الصدا تخييل ويصح ان
يكون في الصدا استعارة تصريحية بان شبهت الظلمة
بالصدا فالقلب لما كان نظيفا لا يحمل عبارا قاء ذا تحمل
الران رماجره الي الكفر فالعلم لا ينفع الا بالعمل والصدا
بفتح الصاد وبالمد قوله فلعله تفريع على قوله فرغبت
يحتمل ان يكون الضمير عايدا على الله عز وجل وعليه فيكون
قوله بفضل الله اظهار في محل الاضمار تلذذا ويحتمل ان
يكون الضمير للحال والشان يفسره قوله ان يكشف ويحتمل
ان يكون عايدا على كتاب البخاري وعلى كل فالضمير اسم لعل
وقوله بفضل متعلق بيكشف قوله ان يكشف اي يزيل
وضميره عايد على الله تعالى على الاضمار الاول وكذا
على الثاني واما على الثالث فضميره عايد على كتاب البخاري
واسناد الكشف على الاولين حقيقي وعلى الثالث مجاز

تعلق من اسناد الشئ الي سببه وان يكشف في تاويل
مصدر خبر لعل والتقدير على الاحتمال الاول فلعل
الله الكشف وهذا الاخبار باطل لان الكشف
غير الله تعالي والخبر غير الاسم الا ان يقال انه
على حذف مضاف والتقدير فلعل الله ذو الكشف
اي صاحبه من حيث انه صفة فعل الله تعالي
والتقدير على الثاني فلعل كتاب البخاري الكشف
وهو باطل ايضا كالاول الا ان يقال هو على حذف
مضاف والتقدير فلعل كتاب البخاري سبب الكشف
وقرن خبر لعل بان المصدر به لتضمنها معنى
عسى قوله عما بها متعلق بيكشف وفيه حذف
مجرور عن وما موصولة مفعول يكشف والتقدير
يكشف عنها اي القلوب ما بها اي الذي استقر بها
من الظلمة التي عليها بسبب المعاصي وفيه نسخة
عماها وهو مفعول يكشف والمراد العمى المعنوي وعمي
مضاف الي ضمير القلوب واضيف اليها لقيامه بها
قوله وان يفرج عطف على ان يكشف وضميره عايد
على الله تعالي باعتبار الاحتمالين الاولين والاسناد اليه
حقيقي ويحتمل ان يكون عايدا على الكتاب والاسناد
مجازي باعتبار الاحتمال الاخير وعنها متعلق م
بيفرج والضمير عايد على القلوب وقوله شديد
مفعول يفرج وفي نسخة شدايد بالجمع واضافته
الي الاهوا من اضافة الصفة للموصوف اي الاهوا

الشديدة

الشديدة والاهوا بفتح الهمزة والمد جمع هوي بالقصر
وهو ميل النفس الي ما تحب قال في المصباح والهوي
مقصور مصدر هويته من باب تعب اذا احببته
وعلقت به ثم اطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشئ
ثم استعمل في ميل مذموم فيقال اتبع هواه وهو من
اهل الاهوا اه قوله التي تراكمت صفة للاهوا وجملة
تراكمت صلة بمعني تكاثرت كالسحاب يتراكم بعضه
على بعض وعليها متعلق بتراكمت وضميره عايد على
القلوب قوله ولعل كذا بدون ضميره كما نقل عن المص
وفي نسخة بالضمير وهي احسن وعلى هذه الثانية ه
فالضمير اسم لعل وهو للحال والشان وجملة تنفي خبرها
وعلى النسخة الاولي فاسمها المصدر المنسبك من تنفي
المنصوب بان المضمرة على حد سمع بالمعيدي خير من ان
تراه ويحمل خبرها مقدم والتقدير ولعل اعفاها كائن
بحمل الخ قوله بحمل تلك الاحاديث المراد بحملها نقلها
للغير او نقلها عن الغير والجار والمجرور متعلق بتنفي
عن النسخة الثانية وخبر لعل على الاولي كما علم مما
والباء للسببية وتنفي بمعني تنجي وضميره عايد على
القلوب والمعنى على النسخة الثانية ولعل الحال والشا
ان القلوب تنجي من الغرق بسبب نقل تلك الاحاديث
والمعنى على الاولي ولعل نجاة القلوب من الغرق
كائنة بسبب حمل الخ قوله من الغرق اي الاستغراق
وهو متعلق بتنفي وفي نسخة متعلق بالغرق واضافتها

لما بعدها من اضافة المشبه به للمشبه اي في البدع
والاثام الشبيهة بالبحور وفيها مناسبة وهو ان القلب
الذي يحملها بنقلها وحفظها ينجو من الوقوع في البدع
التي كالبحور كما ان البخاري ما حمل في مركب فغرقت
قط والمراد بالبدع ما احدث على خلاف الشرع سواء كان
حراما او مكروها فعطف الاثام على البدع من عطف
الخاص على العام وخصها اهتماما بشانها من حيث ان
الاعتناء بتركها اشد واقوى من الاعتناء بترك المكروه
قوله فلما كملت اي تمت تلك الاحاديث التي جمعها المولف
وكمل بتثليث الميم قال في المختار الكمال التمام وقد كمل
يكمل بالضم كما لا وكمل بضم الميم لغة وكمل بكسرها لغة
وهي ارد وها اه وقال في المصباح وكمل من باب قرب
وضرب وتعب لغات لكن باب تعب ارد وها اه قوله
بحسب بفتح السين بمعنى قدر قال في المختار لكن عملك
بحسب ذلك بالفتح اي على قدره اه وحسب مضاف
وما مضاف اليه وجملة وفق الله صلة والعايد ضمير
اليه واليه متعلق بوفق فان قلت التوفيق يتعدى
بنفسه يقال وفقك الله اجيب بانه ضمن التوفيق معنى
الهداية وهي تتعدى بالى اي بحسب ما هدي الله اليه
قوله فاذا هي اي تلك الاحاديث وهذا جواب لما قوله
غير بضع بالنصب على الحال او بالرفع على الوصف والبضع
بكسر الباء وفتحها لغة قال في المصباح وبضع في العدد
بالكسر وبعض العرب بفتح واستعماله من الثلاثة الى

التسعة

التسعة وعن تغلب من الاربعة الى التسعة اه والمعنى
على الاول الا ثلاثة او اربعة الخ وعلى الثاني الاربعة
او خمسة الخ فالمذكور في هذا الكتاب لا يكمل الالثلاثمائة
حديث بل ينقص عنها قوله فكان اولها اي الاحاديث
وهذا تفريع على قوله فلما كملت واولها اسم كان وكيف
في محل نصب خبر كان الثانية مقدما وبدؤ اسمها
مؤخرا فالمعنى كان بدؤ الوحي كيف اي على اي حالة وجملة
كيف كان الخ خبر كان الاولى وقوله واخرها عطف على
اولها ودخول بالنصب عطف على جملة كيف كان ففيه
العطف على معمولين لعامل واحد وهو جايز باتفاق
واضافة دخول لما بعده من اضافة المصدر لفاعله
والجنة بالنصب مفعوله وقوله وانعام بالنصب
عطف على دخول فجموع الاخر شيان الدخول والانعام
وعليهم وبدوام متعلقان بانعام المضاف لفاعله
واضافة دوام لما بعده من اضافة الصفة للموصوف
اي برضاه الدايم وفيها اي الجنة متعلق برضاه
قوله فسميته اي هذا الكتاب المختصر وهذا تفريع
على قوله فكان اولها قوله بمقتضى وضعه الباء للسببية
اي بسبب ما اقتضاه وضعه وهو انه لما كان اوله بدؤ
الخير واخره نهاية الخير لان بدؤ الوحي يحصل به الحديث
ويحصل بالحديث الخير فناسب تسميته بهذا ليطابق
الاسم المسمى ويراد بالنهاية في الاسم نفس الشيء لا اخره
وكانه قال بجمع الشيء الذي هو الاحاديث المذكورة او بشيء

النهاية على حالتها ويعلم انه لما جمع نهاية الشئ جمع
اوله قوله في بدئ الخبر اي ابتدائه قوله وغاية
اي غايته واخره قوله ولم افرق بتشديد الراء في
الذوات وتخفيفها في المعاني فلذلك يقال افرق لي
بين هذه المسئلة وهذه المسئلة ويقال ما الفارق
بين هذه المسالة وبين هذه ولا يقال فرق ولا ما
المفرق بالتشديد فكان مقتضى هذا التخفيف الا
ان يقال هذا اغلبي بدليل قوله فافرق بيننا وبين
القوم الفاسقين واذ فرقنا بكم البحر فله ان هذا على
جواز الامرين فان قرء كلام المولف بالتشديد فهو
على خلاف الغالب قال في المصباح فرقت بين الشيئين
فرقا من باب قتل فصلت احداهما وفرقت بين الحق
والباطل فصلته ايضا هذه هي اللغة العالية وبها قرا
السبعة في قوله تعالى فافرق بيننا وبين القوم
الفاسقين وفي لغة من باب ضرب وبها قرا بعض
التابعين وقال ابن الاعرابي فرقت بين الكلامين مخفف
فافترقا وفرقت بين العبدين مثقل فجعل المخفف في
المعاني والمثقل في الاعيان والذي حكاه غيره انهما بمعنى
والتثقيل مبالغة اه قوله بينهما اي الاحاديث وقوله
بتبويب متعلق بافرق وارتكب عدم التبويب لسهولته
بخلاف الاصل وهو البخاري فانه التزم التبويب وفيه
تشتيت وتعب لان الاصل ربما ذكر الحديث لمناسبة
ضعيفة وكلما كرر الحديث جعل له بابا فتصعب المراجعة

بسبب

بسبب التكرير قوله رجاء علة لسميته وقوله ليبدء
بنفسه لان المطلوب تقديم الشخص نفسه في الامور
الدينية وقوله ولكل من قراه قدمه على السامع لانه
اعلى منه قوله بدء الخير مفعول يتمم والمراد ببدء
الخير الوفاة على الايمان وقوله بغايته اي مع غايته
وضمن يتمم معنى يجمع فلذلك عداه بالباء التي بمعنى
مع والمراد بالغاية دخول الجنة ودوام الرضا فيها
قوله فنسال الله الكريم اي نطلب من الله الذي يعطي
لا لغرض قوله رب العرش العظيم وصف العرش بالعظيم
لانه اعظم المخلوقات لاحاطته بالعالم قوله جلاء اي
مزيلة للران والغشاء الذي على القلوب من ظلمة الذنو ب
قوله ولداء دينا عطف على لقلوبنا وشفاء عطف
على جلاء فغيبه العطف على معمولين لعامل واحد وهو
جاز ود الذنوب والمعاصي والمعنى ان يجعلها
شفاء الذنوبنا بان يوفقنا للتوبة قوله بمنه اي انعامه
واحسانه لا وجوبا عليه قوله لا رب سواه هذه الجملة
علة لما قبلها اي فنساله اي لانه لا رب غيره قوله عن
عايشة بالهمز وعوام المحدثين يبدلونها ياء وسميت
بذلك اشارة الى دوام معيشتها وحياتها فلا تموت
صغيرة وكانت اعلم زوجاته صلى الله عليه وسلم وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يحبها كثيرا وعقد عليها وهي
بنت ست سنين ودخل بها وهي بنت تسع سنين
ومكثت مع المصطفى صلى الله عليه وسلم عشر سنين قوله

ام المومنين اي والمومنات فغيبه تغليب الذكور على الانا
قاله بعضهم لكن صح عنها انها قالت انا ام رجالكم
لا ام نسائكم وكذلك باقي ازواجه امهات المومنين وان لم
يدخل بهن وتقييد الشر الاجهوري بالمدخول بهن لعله
مذهبه قال العلامة الملوي وكذا من جامعهن من
اماثه والمراد ام المومنين في الاحترام والتعظيم وحرمة
التزوج لا في جواز الخلوة بهن وتحريم بناتهن وجواز
النظر اليهن بغير شهوة وعدم نقض الوضوء قوله
انها قالت هذا الحديث يحتمل انه موقوف فان عايشة
لم تدرك هذه القصة ويحتمل وهو الظاهر انه موصول
وانها سمعت ذلك الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم
حين اخبرها بعد ذلك لقولها في الحديث قال فاخذني
قوله اول ما بدء الخ اول مبتدا وما موصولة او نكرة
وبدء صلة او صفة ومن الوحي بيان لما والرويا خبر
اي اول الذي او شيء بدء به من الوحي الرويا الخ قوله
بدء بضم الباء اي بداه الله تعالى به لما اراد ارساله
قوله من الوحي يحتمل ان من تبعيضية اي من اقسام
الوحي ويحتمل ان تكون بيانية والوحي لغة الاعلام في
خفاء وفي الشرع اعلام الله تعالى انبياءه بالشيء اما
بكتاب كالتوراة او برسالة ملك كجبريل او بمنام كالرويا
الصالحة المذكورة في الحديث او بالهام او غيرها
وقد يجيء بمعنى الامر نحو واذ اوحيت الى الحواريين ان
امنوا اي امرتهم وبمعنى التسخير نحو واوحى ربك الى

النحل

النحل اي سخرها لهذا الفعل وهو اتخاذها من الجبال
بيوتا وقد يعبر عن هذا التسخير بالالهام والمراد بالنحل
هدايتها ودلالتها على هذا الامر والا فالالهام حقيقة
وهو القا معنى في القلب يثلج اي يطمين وينشرح له
الصدر والخاطر لا يكون الا للعاقل وبمعنى الاشارة
نحو فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقد يطلق
على الموحى به تنبيه قال الشامي في سيرته وانواع
الوحي ثمانية الاول الرويا الصادقة في النوم وقد جا
في الصحيح رويا الانبيا وحي قال تعالى في حق ابراهيم
يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك الثاني الالهام وهو
ان ينفث الملك في روعه اي قلبه من غير ان يراه كما
قال عليه الصلاة والسلام ان روح القدس نفث في
روعي اي ان جبريل نفخ في قلبي ان نفسا لن تموت حتى تستكمل
رزقها واجلها فاتقوا الله واجملوا في الطلب اي لا تجتهدوا
في طلب الرزق بل اطلبوا الرزق الحلال بقدر الحاجة
ولا يحملنكم استبطا الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله
فان ما عند الله لا ينال الا بطاعته الثالث ان ياتيه
مثل صلصلة الجرس اي مثل صوته في القوة وهو اشده
كما في حديث عايشة ان الحارث بن هشام رضي الله عنه
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك الوحي فقال
صلى الله عليه وسلم احيانا ياتيني مثل صلصلة الجرس
وهو اشده علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال واحيانا
يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول ويفصم بعني

يزول ولا يبقى شيء اي يذهب عني مشغلة الملك ويتمثل
بمعنى يتصور بصورة رجل من الصحابة بحيث يتداخل
بعضه في بعض الرابع ان يكلمه الله بلا واسطة من
وراء حجاب في اليقظة كما في ليلة الاسري على القول
بعدم الرؤية وكما وقع لموسي عليه الصلاة والسلام
الخامس ان يكلمه الله في اليقظة من غير واسطة حجاب
كما في ليلة الاسري على القول الراجح من ان النبي راى
ربه بعيني راسه السادس ان يكلمه الله في النوم كما
في حديث معاذ عند الترمذي اتاني ربي في احسن
صورة فقال فيم يختصم الملا الاعلى فقلت لا ادري
فوضع كفه بين كتفي فوجدت بردها بين ثديي
تثنية ثندوة وهي مغرز الثدي وتجلى لي علم كل
شيء فقال يا محمد فيم يختصم الملا الاعلى فقلت
في الكفارات فقال وما هي قلت الوضوء عند الكريهات
ونقل الاقدام الى الجماعات وانتظار الصلوات بعد
الصلوات فمن فعل ذلك عاش حميدا ومات شهيدا
وكان من ذنبه كيوم ولدته امه والمراد باختصام الملا
الاعلى في الحديث تغالبهم في كتابة الثواب والمراد
بالوضوء عند الكريهات الوضوء في شدة البرد فاذا
فعل الانسان تلك الاشياء تغالبت الملائكة على كتب
الثواب السابع العلم بمجيء الوحي كدوي النحل كما ورد عن
عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه
الوحي يسمع عنده دوي كدوي النحل الثامن العلم

الذي

الذي يلقيه الله في قلبه وعلى لسانه عند الاجتهاد
في الاحكام فهذا القسم هو غير المبحوث عنه هذا ما ذكره
الشامي وبقي عليه من اقسام الوحي ما كان بكتاب
كالتوراة وقد سبق في تعريف الوحي ما يفيد ذلك
اه قوله الرويا حقيقتها ادراك يقوم بجزء من القلب
لا يحله النوم وهذا في غير الانبيا واما هو بالنظر الى
ما طلق قلب يقطع النظر عن كونه قلب نبي اما الانبيا
فالنوم لا يستولي على قلوبهم ولا على جزء منها وكانت
مدة الرويا ستة اشهر كما ذكره البيهقي قال العلما
وانما ابتدا الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بالرويا
لانه لو لم يبتداه بالرويا فجاه الملك واتاه بغتة لم
يطق ذلك ولم ينزل عليه شيء من القران في النوم
بل نزل كله يقظة قوله الصالحة اي الصادقة وقوله
في النوم زاده لزيادة الايضاح او لدفع توهم ان المراد
رويا العين في اليقظة قوله مثل بالنصب على الحال من
فاعل جات اي مشبهة فلق الصبح او على انه صفة لمصدر
محذوف اي جات مجيئا مثل فلق الخ وقوله فلق الصبح
اي ضيا الصبح وخص بالتشبيه لظهوره الواضح الذي
لا يشك فيه قال في المختار الفلق بفتحتين الصبح
بعينه وعليه فتكون الاضافة للبيان وقال البرماوي
في شرح البخاري اي كوضوء النهار قوله ثم حبب لم يسم
فاعله لعدم تحقق الباعث على ذلك او لينسب على الله لم يكن
من باعث البشر قوله الخلا بالمد مصدر بمعنى الخلوة

اي الاختلا والسر فيه ان في الخلوة فراغ القلب لما يتوجه
له وهذا هو اصل الخلوة الواقعة من اهل السلوك
اي دليلها قوله بغار حرا الغار هو النقب في الجبل
وجمعه غيران وحرا بكسر الحاء المهملة مع المد
والقصر وبالتنوين وعدمه ففيه اربع لغات وفيه
الصرف وعدمه فان اريد به البقعة منع من
الصرف وان اريد به المكان صرف وكذا قالا
بعضهم نظما

حرا وقباذكرا نثهما معا ومد واقصر واصرفن وامنع الصرفا

وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال على يسار
الذاهب الى منى وهو المشهور الان بجبل النور وهو
من جبا الجنة والرواية بالمد وكسرا وله وفي رواية
الاصيلي بالقصر والفتح قوله فيتحنث عطف على
يخلوا قوله وهو اي التحنث المفهوم من يتحنث
وهذه الجملة مدرجة من الزهري راوي الحديث
لا من عايشة قوله التعبد لم يات تصريح بصفة تعبده
عليه الصلاة والسلام بذلك الغار فيحتمل انه اطلق
في الحديث التعبد على مجرد الخلوة فان العزلة عن الناس
عبادة خصوصا عن الكفار وقيل كان يتعبد بالتفكر
في مصنوعات الله تعالى وقيل كان متعبدا بشريعة
من قبله والصحيح الوقف وعبارة جمع الجوامع واختلفوا
هل كان المصطفى صلى الله عليه وسلم متعبدا قبل النبوة
بشرع واختلف المثبت فقيل نوح وقيل ابراهيم وقيل

موسي

موسي وقيل عيسي وقيل بشرع من غير تعيين نبي
افاد المختار الوقف والمختار بعد النبوة المنع اه
قوله الليالي منصوب على الظرفية متعلق بالفعل وهو
يتحنث لا بالمصدر وهو التعبد والا اقتضى ان
التحنث هو التعبد المقيد بالليالي وليس كذلك بل هو
مطلق التعبد واقل الخلوة ثلاثة ايام ثم سبعة ثم شهر
وهو الذي تم به السلوك للنبي صلى الله عليه وسلم
والمراد الليالي مع ايامها وانما خص الليالي لان تمام
الاختلا يكون بها قوله ذوات العدد صفة ليالي منصوب
بالكسرة وات به بعد الليالي اشارة الى كثرة تلك الليالي
وابهام العدد لاختلافه كذا قيل وهو بالنسبة الى المدة
التي يتخللها مجيئه الى اهله والا فاصل الخلوة قد عرفت
مدتها وهو شهر وذلك الشهر كان رمضان رواه ابن
اسحاق ينزع بفتح اوله ثم نون ساكنة ثم زاي مكسورة
بمعنى يذهب ويشتاق قال في المصباح نزع الى الشيء نزاعا
ذهب واشتاق وهو من باب ضرب اه وقال في المختار
نزع الى اهله ينزع بالكسر نزاعا ونزع عن كذا ذهب عنه
وبابه جلس اه والى اهله متعلق بينزع والمراد بهم عياله
قوله ويتزود معطوف على يتحنث او على يخلو الاعلى
ينزع فهو مرفوع اي يتخذ زادا وكان زاده الكعك
والزبيب وقوله لذلك اي المذكور من الخلا والتعبد
قوله ثم يرجع عطف على يتحنث وهذا يدل على ان
السنة عدم دوام الانقطاع عن الاهل اي يرجع من الغار

الي خديجة فيتزود اي يتخذ زادا وهو عطف على
يرجع وقوله لمثلها اي الليالي متعلق بيتزود قوله
حتي جاءه عاية لقوله يتحنث وفي رواية حتي فجاءه
بكسر المعجمة كما في المختار اي بغتة اي جاءه بغتة وكان
المجيء لستة عشر يوما خلت من رمضان وهو صلي الله
عليه وسلم ابن اربعين سنة قوله الحق صفة لموصوف
محذوف والتقدير الامر الحق وقوله وهو في غار حرا
جملة حالية من مفعول الفعل قبله قوله فجاءه الملك
هذه الفا تفسيرية كما في قوله تعالي فتوبوا الي باريكم
فاقتلوا انفسكم فقوله فاقتلوا انفسكم تفسير لقوله
فتوبوا الي باريكم لان التوبة كانت في الامم الماضية
بالقتل وليست الفا التعقيبية لان مجيء الملك ليس
بعد مجيء الوحي حتي تعقب به بل هو نفسه ولا يلزم من
هذا التقرير ان يكون من باب تفسير الشيء بنفسه
بل التفسير غير المفسر به من جهة الاجمال وجهة التفصيل
قوله الملك وهو جبريل وهو بفتح اللام واحد الملايكة بخلاف
الملك بكسرها فانه احد ملوك الارض ومن ثم قيل الاعلى
للاعلى والاسفل للاسفل قوله اقرا فان قلت كيف يامره
بالقراءة مع علمه بانه ليس بقاري اجيب بان المعني
تهيأ للقراءة وتفرغ لها الاوجد القراءة وذلك كقول
المعلم للولد المتعلم تربع واقرا قوله ما انا بقاري اي
القراءة منفية عني والحاصل ان ما الاولي للنفي المشوب
بالامتناع فكانه قال القراءة منفية عني وانا ممتنع منها

ايضا

ايضا والثانية للنفي المحض والثالثة للاستفهام وقيل
ان ما للاستفهام وضعف بدخول الباء الزايدة في
خبرها اذ ما قبلها مثبت ولا تزاد الباء الا في النفو اجيب
بان الاخفش جوز زيادتها في الخبر المثبت وشاهد
على انها استفهامية رواية ابي الاسود في مغازيه
عن عروة انه قال كيف اقرا وفي رواية عبد الله ابن
عمر عند ابي اسحاق ما اذا اقرا ويدل للنفي رواية ما
احسن اقرا قوله قال اي النبي صلي الله عليه وسلم
وقوله فاخذني اي الملك قوله فغطني بالغين المعجمة
والطا المهملة اي ضمني وعصرني وفي رواية الطبراني
فغتني بالتاء المثناة فوق بدل الطاء اي خنقني قوله
بلغ مني الجهد بفتح الجيم وضم الدال منصوب على
انه مفعول بلغ وفاعله ضمير يعود على الملك والتقدير
حتي بلغ مني الملك الجهد وبلغ معناه وصل والجهد القوة
والمعني ان جبريل غط النبي صلي الله عليه وسلم حتي بلغ
ووصل جبريل قوته ولم يبق فيه بقية واستشكل بان
البنية البشرية لا تقوي على ذلك الضم خصوصا
وهو صلي الله عليه وسلم في مبداء امره قلت ان
جبريل حين غطه صلي الله عليه وسلم لم يكن على صورته
الحقيقية بل كان على صورة البشر فاستفرغ جهده وقوته
بحسب الصورة التي هو عليها حين الغط واجيب
ايضا بان قوة النبي صلي الله عليه وسلم اعظم من قوة جبريل
ويروي الجهد بضم الجيم ورفع الدال على انه فاعل بلغ

والمفعول محذوف والتقدير حتى بلغ الجهد مبلغا عظيما
قال في الصحاح والجهد بالفتح والجهد بالضم معناهما
الطاقة وقد قرئ بالوجهين قوله تعالى والذين لا
يجدون الا جهدهم وقال الفراء بالضم الطاقة وبالفتح
المشقة يقال جهد دابته واجهدها اذا حملها فوق
طاقتها وجهد الرجل في كذا اجد فيه وبالغ اه قوله
ثم ارسلني اي اطلقني بعد اللغط قوله فغطني الثالثة
الحكمة في هذا الغط احضار قلبه صلى الله عليه وسلم
وتفريغه من النظر الى الدنيا ليقبل بكليته على ما
يلقى عليه وكرره ثلاثا للمبالغة وللتنبيه على ان
المعلم ينبغي له ان يحتاط للمتعلم ويحافظ على تنبيهه
واحضار مجامع قلبه وفي الحديث دليل على ان المؤدب
لا يضرب اكثر من ثلاث ضربات وعد بعضهم هذا
من خصائصه صلى الله عليه وسلم اذ لم ينقل عن
احد من الانبياء انه حصل له عند البدء الوحي مثل
ما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم قوله اقرأ باسم
ربك اي اقرأ مستعينا باسم ربك فلا تقرأ بقوتك
ولا بمعرفتك فهو تعالى يعلمك كما خلقك وهذا
اول ما نزل على الاطلاق واما ما قيل اول ما نزل
سورة الفاتحة فهو محمول على السورة التامة وما
قيل اول ما نزل سورة المدثر فمحمول على الاول بعد
فترة الوحي قوله الاكرم اي الزايد في الكرم على كل
كريم وكان الانسب للراوي ان يزيد الذي علم بالقلم

علم

علم الانسان ما لم يعلم لان هذه الاية نزلت مع
اقرا قوله فرجع بها اي بتلك الاية قوله يرجف بوزن
ينصر اي يخاف ويرتعد ويضطرب قال في المصباح
رجف الشيء رجفا من باب قتل ورجيفا ورجفا
تحرك واضطرب اه وفواده اي قلبه فاعل يرجف
قوله زملوني زملوني كرره مرتين تاكيدا اي
لفوني وغطوني يثنيا بي لان العادة ان الانسان
اذا حصل له رعدة وغطي سكنت وزالت الرعدة
بالتلطيف فان قلت كيف خاطب خديجة بخطاب
جمع الذكور قلت لا نسلم ان الخطاب لها ويدل
عليه انه لم يقل فقال لها زملوني وان سلم ان
الخطاب لخديجة فيجاب بان خطاب المفرد بلفظ
الجمع سايغ فان قلت السايغ خطاب المفرد المذكر
بخطاب جمع المذكر لا خطاب المونثة بجمع المذكر قلت
ان سلم هذا فهو لجزالة عقلها وفضلها نزلت
منزلة المذكر بل ربما يقال نزلت لذلك منزلة الجمع
قوله فزملوه عطف على مقدر اي فامتثلوا فزملوه
قوله الروع قال في المختار الروع بالفتح الفزع اه
والروعة الفزعة والروعة بالضم القلب والعقل يقال
وقع ذلك في روعي اي في خلدي وبالي وفي الحديث
ان روح الامين نفث في روعي وراعه من باب قال
اه قوله واخبرها الخبر جملة حالية معترضة بين
القول ومقوله وجملة لقد خشيت على نفسي مقول

القول والخبر عبارة عن مجئ الملك والفظ قوله لقد
خشيت جواب قسم مقدر والتقدير والله لقد خشيت
على نفسي ومفعول خشيت محذوف والخشية بمعنى
الخوف والتقدير لقد خفت على نفسي الموت من شدة
الرعب او المرض او خشيت ان لا اقوى على هذا الامر
ولا اطيقه وليس معناه انه خشي ان يكون ما اتاه ليس
من عند الله تعالى فانه متحقق انه من عند الله قوله
كلا حرف نفي وابعاد اي تباعد عن هذا القول ولا تقله
قوله ما يخزيك وفي رواية الكرماني لا يحزنك وهو
وهم ويحزنك بضم المثناة التحتية وبالحاء المهملة
وبالزاي من التحزي اي ما يفضحك الله ويهينك
ولا يي ذر ما يحزنك بفتح الباء وضم الزاي او بضم الباء
وكسر الزاي وبالنون وبالحاء المهملة فيهما من الحزن
يقال حزنه واحزنه وهما لغتان قرئ بهما في السبع
والحزن الغم على شيء ماض فالحاصل ان الروايات ثلاثة
قوله انك بكسر الهمزة لوقوعها في ابتداء الجملة وهي
المستانفة الواقعة في جواب سوال مقدر اقتضته
الجملة السابقة تقديره ما السبب في كون الرب لا يخزيه
او لا يحزنه وحاصل الجواب ان يقال السبب اتصافه
المصطفى صلى الله عليه وسلم باصول مكارم الاخلاق
ومحاسن الاوصاف لان الاحسان اما الى الاقارب
او الى الاجانب واما بالبدن او بالمال واما على من
يستقل بامره او من لا يستقل وذلك كله مجموع في ما

و

وصفته به خديجة رضي الله عنها قوله لتصل الرحم
اي تحسن الى قرابتك واللام للابتداء اقترن بها
خبرات قوله وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام
العاجز عن تحصيل مصالحه الذي لا يستقل بنفسه
ويحمل غيره عنه ما لا يطيق فهو عيال على الغير ه
والمعنى انك تعينه وتحمل عنه ما لا يطيقه او المراد
به الثقل بكسر المثلثة واسكان القاف اي الامر
الشاق والمعنى وتحمل الامور الشاقة قال في المختار
الكل العيال والثقل قال الله تعالى وهو كل على مولاه
قوله وتكسب المعدوم بفتح التاء على المشهور ه
والاكثر والافصح اي تعطي الناس المعدوم اي الذي
لا يجدونه عند غيرك فتكسب متعد لمفعولين ه
الاول منهما محذوف والمعنى تكسب المال المعدوم
اي تكسب المال الذي يعجز غيرك عن اصابته فهو متعد
لمفعول واحد والعرب تتمدح بذلك ورد هذا النا
في بانه لا معنى له هنا الا بضميمة انه يجود به ولا بن
عساكر وتكسبه بضم اوله اي تكسب غيرك المال المعدوم
اي تتبرع له به او المعنى وتكسب المعدم اي الفقير فقد
اطلق المعدم على المعدوم مجازا تنزيلا لهذا الفقير
منزلة المعدوم قوله وتقري الضيف بفتح اوله
والماضي قري والمصدر قرا بالكسر والقصر وبالفتح
والمد وسمع بضم اوله رباعيا من اقرا والمصدر
اقرا اي تهيأ له طعامه ونزله وتكرمه قوله وتعين على

نوايب الحق اي حوادث الحق اي الحوادث الحقة فالاضافة
من قبيل اضافة الموصوف لصفته وانما اضاف النوايب
للحق لتخرج نوايب الباطل لانها تكون حقة وباطلة
او المعنى النوايب الواقعة من الحق وهو الله تعالى
والمراد تعين على دفعها قوله فانطلقت به خديجة
اي مضت معه ومصاحبة له فالباء للمصاحبة ه
والمصاحبة تلزم الفعل اللازم المتعدي بالباء
وهو مذهب المبرد والسهيلي ومذهب الجمهور ان
التعدية بالباء لا تقتضي مصاحبة الفاعل للمفعول
قوله حتى اتت غارية لا تطلقت وفاعل اتت ضمير
عايد على خديجة وورقة بفتح الراء مفعول قوله
ابن عم هو بنصب ابن ويكتب بالالف وهو بدل من ورقة
او صفة او بيان ولا يجوز جره فانه يصير صفة لعبد
العزي وليس كذلك ولا تكتبه بغير الف لانه لم يقع بين
علمين قوله تنصر اي صار نصرانيا وكان قد خرج
هو وزيد بن عمرو بن نفيل لما كرها عبادة الاوثان
الى الشام وغيرها يسالون عن الدين فاما ورقة
فتنجبه دين النصرانية فتنصر وكانه لقي من بقي من
الرهبان على دين عيسى عليه السلام ولم يبدل ولهذا
اخبر بشارات النبي صلى الله عليه وسلم والبشارة به الى
غير ذلك مما افسده اهل التبديل قوله الكتاب العبراني
قيل هو الانجيل وقيل هو التوراة والانجيل كان سريانيا
وعن سفيان ما نزل من السماء وحي الا بالعربية وكان

الانبيا تترجم لقومها بلسانهم قوله الانجيل من النجل
وهو الاخراج لان الاحكام منجولة منه اي مستخرجة
منه ومنه قولهم انجل فلان وله اي اخرجه وقيل
الانجيل ماخوذ من التناجل وهو التنازع لانهم
اختلفوا فيه وغيروا وبدلوا والانجيل بكسر الهمزة
وقراه الحسن البصري بفتحها فهو اعجمي اذ ليس في
العربية افعيل بفتح الهمزة قوله بالعبرانية متعلق
بيكتب وهي نسبة للعبر بكسر العين وسكون الموحدة
زيد فيه الف ونون على غير قياس قيل سميت بذلك
لان الخليل عليه نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام
تكلم بها لما عبر الفرات وقد كان النمرود قال للذين
ارسلهم خلفه اذا وجدتم فتى يتكلم بالسريانية
امسكوه فلما ادركوه استنطقوه فحول الله لسانه
عبرانيا فارا من النمرود قوله ماشاء الله مفعول ليكتب
وان يكتب مفعول شا قوله من ابن اخيك اراد ت
بذلك الكلام تعظيم ورقة واستعطافه وحنوه
اوجريا على عادة العرب من ان الصغير يقال له ابن
اخ والكبير يقال له عم وليس ابن اخيه حقيقة بل بعدد
ثلاث مضافات اي من ابن ابن ابن اخيك او بقدد
مضاف بين اخي والكاف اي ابن اخي ابيك والمراد الاب
الثالث لان اباورقة الثالث اخو اتي النبي صلى الله
عليه وسلم الرابع وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم
ابن عبد الله ابن عبد المطلب بن هاشم ابن عبد مناف

ابن قصي وورقة هو ابن نوفل ابن اسد ابن عبد العزي
ابن قصي فعبد العزي اب ثالث لورقة وهو اخو عبد
مناف وهما ولدا قصي وعبد مناف اب رابع له عليه
الصلاة والسلام فالثالث من اباورقة وهو عبد العزي
اخو الرابع من اباييه صلى الله عليه وسلم وهو عبد مناف
ولهما اخ ثالث يقال له عبد الدار فقصي له اولاد ثلاثة
فمصدوق الابن الاول محمد صلى الله عليه وسلم ومصدوق
الابن الثاني عبد الله ومصدوق الابن الثالث عبده
المطلب ومصدوق الابن الرابع هاشم ومصدوق الخ
في قوله اخيك عبد مناف ومصدوق الاب الثالث لورقة
هو عبد العزي واما خديجة فهي بنت خويلد بن اسد
ابن عبد العزي وخويلد ابوها ونوفل ابو ورقة اخوان
لانهما ولدا اسد فورقة ابن عمها فلذلك قالت يا ابن
عم اسمع الخ قوله ماذا تري فيه حذف يدل عليه سياق
الكلام وقد صرح به في دلايل الخبر النبوة لابي نعيم بسند
حسن الي عبد الله بن شداد في هذه القصة قال فاتت
به ورقة بن عمها فاخبرته بالذي راى اه فالمحذوف
قوله في هذه الرواية فاخبرته بالذي راى وما اسم
استفهام مبتدا وذا موصولة خبر وجملة ترى صلة
والعائد محذوف وحذف لانه منصوب بفعل قال
في الخلاصة

والحذف عندهم كثير منجلي ... في عايد متصل ان انتصب
بفعل البيت قوله خبر ما راى اي خبر الذي راه من الملك

والغط

والغط المتقدم قوله هذا الناموس اشارة بقوله هذا
اي الملك الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في خبره
والناموس المراد به جبريل لان الله خصه بالغيب قيل هو
صاحب السر مطلقا وقيل صاحب سر الوحي وقيل اصل هو
الناموس صاحب الخبر ضد الجاسوس فانه في الشر قال
في المختار ناموس الرجل صاحب سره الذي يطلعه على
باطن امره ويخصه بما يبسره عن غيره واهل الكتاب يسمون
جبريل عليه السلام الناموس اه فكلامه ظاهر في القول
الاول وهو الصحيح الذي عليه الجمهور قوله الذي نزل
الله بفتح النون وتشديد الزاي وفي رواية للشيخين انزل
الله فيستعمل الاول فيما نزل منجما اي مفرقا فهو يدل على
التكرير غالبا قال تعالى ونزلناه تنزيلا اي شيئا بعد شئ
وقال فانه نزله على قلبك ومن غير الغالب استعماله فيما نزل
جملة واحدة قال تعالى وقالوا لولا نزل عليه القران جملة
واحدة ويستعمل الثاني فيما نزل جملة قال تعالى انا انزلناه
في ليلة القدر لانه نزل فيها الى سما الدنيا دفعة واحدة
قوله على موسي فان قلت انه نصراني من قوم عيسى
فلم قال على موسى ولم يقل على عيسى واجيب ايضا بان
موسى بعث بالنقمة على فرعون ومن تبعه بخلاف عيسى
وكذلك وقعت النقمة على يد النبي صلى الله عليه وسلم
لفرعون هذه الامة وهو ابو جهل ابن هشام ومن معه
بيدر لعنهم الله تعالى واجيب ايضا بان نزول جبريل
عليه السلام على موسى متفق عليه بين اهل الكتابين

بخلاف عيسى فان كثيرا من اليهود ينكرون نبوته ومن
لازم ذلك انكار نزول جبريل عليه السلام قوله يا ليتني
يا حرف تنبيه او نداء والمنادى محذوف اي يا نفسي هو
ليتني مجرد من نفسه شخصا فناداه وليت من اخوات
ان تونها للوقاية واليا اسمها وفيها اي في النبوة اي
في زمنها متعلق بجذعا وجذعا منصوب في رواية غير
الاصيلي وابي ذر وهي اكثر واشهر ونصبه على انه خبر كان
المقدرة والجملة خبر ليت وقيل النصب على الحال اذا جعلت
فيها خبر ليت والعامل في الحال ما تعلق به الخبر من معنى
الاستقرار وقيل منصوب بليت على انه خبرلها بناء
على انها تنصب الجزئين وفي رواية لابي ذر والاصيلي
جذع بالرفع على انه خبر ليت والجذع بفتح الجيم والذال
المعجمة هو الصغير من البهايم واستعير هنا للشاب كانه
تمنى ان يكون عند ظهور الدعا الى الاسلام شابا ليكون
امكن لنصره وبهذا تبين سر وصفه بكونه كان كبيرا عمي
قوله ليتني اكون باسقاط حرف النداء وفي رواية يا ليتني
وقوله اذ يخرجك قومك معمول لاكون بناء على مذهب ابن
مالك من ان الفعل المستقبل يعمل في اذ كما في قوله تعالى
وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وعبارة ابن مالك فيه
استعمال اذ في المستقبل كاذا وهو صحيح وغفل عنه اكثر
النحاة وهو كقوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي
الامر واقره عليه غير واحد وتعقبه شيخ الاسلام بان
النحاة لم يغفلوه بل سفوا ورووه واولوا ما ظاهره

ذلك وقالوا في مثل هذه الاية تستعمل الصيغة الدالة على
المضي لتحقق وقوعه فانزلوه منزلة الماضي ويقوي ذلك
هنا ان في رواية البخاري في التعبير حين يخرجك قومك
وعند التحقيق ما ادعاه ابن مالك فيه ارتكاب مجاز
وما ذكره غيره فيه ارتكاب مجاز ومجازهم اولى لما
يبنى عليه من ايقاع المستقبل في صورة المضي تحقيقا
لوقوعه او استحضارا للصورة الاتية اهو في هذا
التمني دليل على جواز تمني المستحيل اذ كان في فعل خير
لان ورقة تمنى ان يعود شابا وهو مستحيل عادة قال
الحافظ ابن حجر ويظهر لي ان التمني ليس مقصودا على
بابه بل المراد من هذا التنبيه على صحة ما اخبر به والتنويه
بقوة تصديقه فيما يجيء به اهـ قوله او مخرجي هم بفتح
الواو وتشديد الياء وفتحها جمع مخرج والهمزة للاستفهام
فان قلت الاصل ان يجاء بالعطف قبل اداة الاستفهام
كما في قوله تعالى فاني يؤفكون فاين تذهبون اجيب
بان الهمزة خصت بالتقديم على العاطف لاصالتها
في الاستفهام قال الزمخشري ان الهمزة في محلها والعطف
على جملة مقدرة بعد الهمزة والتقدير هنا امعادي
هم ومخرجي هم وجملة مخرجي هم من المبتدا المؤخر والخبر
المقدم عطف على جملة التمني قبلها من عطف الانشا على
الانشا واصل مخرجي مخرجوني فحذفت النون للاضافة
واللام للتخفيف فصار مخرجوي اجتمعت الواو والياء
وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت الياء

في الياء وقلبت الضمة كسرة لتصح الياء فهو مرفوع بالواو
المنقلبة ياء المدغمة في ياء المتكلم واستبعد النبي صلى الله
عليه وسلم ان يخرجوه لانه لم يقم به سبب يقتضي الاخراج
لما اشتمل عليه من مكارم الاخلاق التي تقدم من خديجة
وصفها قوله قال نعم اي هم مخرجوك وقوله لم يات
رجل الجملة تعليل لقوله نعم قوله الاعودي وفي
رواية يونس في التفسير الا اوذي فذكر ورقة ان العلة
في ذلك بجيئة لهم بالانتقال عن مالوفهم قوله وان
يدركني يومك ان شرطية والذي بعدها مجزوم ويومك
بالرفع فاعل يدرك اي يوم اخراجك ولما كان ورقة
سابقا واليوم متاخرا اسند الادراك لليوم لان المتاخر
هو الذي يدرك السابق قوله انصرك مجزوم جوابا
للشرط وقوله نصرا مفعول مطلق مبين للنوع لوصفه
بقوله موزرا بضم الميم وفتح الهمزة والزاي المشددة
اي قويا ماخوذ من الازر وهو القوة وانكر العزازان
يكون في اللغة موزر من الازر وقال ابو شامة يحتمل
ان يكون من الازار اشار بذلك الى تشميرته بنصرته
قال الاخطل قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم قوله ثم لم
ينشب بفتح الشين كيلبث وزنا ومعنى واصل النشب
التعلق اي لم يتعلق بشئ من الامور حتى مات وهذه
الجملة يحتمل ان تكون من كلام الراوي ويحتمل ان تكون
من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لعايشة قوله ان
توفي اي لم يلبث اي لم يمكث بعد اخباره للنبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم لانه توفي فهو على حذف لام التعليل وهذا يخالف
ما في السيرة لابن اسحاق ان ورقة كان يمر بلال وهو
يوذن وذلك يقتضي انه تاخر الى زمن الدعوة والى
ان دخل بعض الناس في الاسلام فان تمسكنا بالترجيح
فما في الصحيح اصح وان لحظنا الجمع امكن ان يقال الواو
في قوله وفتر الوحي ليست للترتيب فلعل الراوي لم يحفظ
لورقة ذكرا بعد ذلك في امر من الامور وجعل هذه
القضية انتهى امره بالنسبة الى علمه لا الى ما هو الواقع
قوله وفتر الوحي اي احتبس وتاخر مدة من الزمان
مقدرة بثلاث سنين او بسنتين ونصف او باربعين
يوما او بخمسة عشر يوما او بثلاثة ايام وقد حصل
للمصطفى صلى الله عليه وسلم في مدة فترة الوحي حزن
شديد حتى صار يذهب الى رؤس الجبال فيكاد يلقي
نفسه منها والحكمة في فترة الوحي ذهاب الروع والخوف
الذي حصل له اولا واشتياقه الى نزوله وقد وكل الله
تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم اسرافيل في تلك المدة
فكان يعلمه الكلمة والشئ غير القرآن لاجل ان يريحه
من التعب الذي حصل له بقطع جبريل عنه قوله قال
ابن شهاب واخبرني ابو سلمة انما اتى بحرف العطف ليعلم
انه معطوف على ما سبق في الكتاب اعني البخاري كانه
قال اخبرني عروة بكذا واخبرني ابو سلمة بكذا وابو
سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف واخطا من زعم ان هذا
معلق وان كانت صورته صورة تعليق ولو لم يكن في ذلك

ف

الا ثبوت الواو العاطفة فانها دالة على تقدم شيء
عطفته وقد تقدم قوله عن ابن شهاب عن عروة
فساق الحديث الخ ثم قال قال ابن شهاب اي بالسند
المذكور واخبرني ابو سلمة قوله الانصاري صفة
لجابر وقوله قال اي جابر وقوله وهو يحدث جملة
حالية اي قال جابر في حال كونه يحدث قوله عن فترة
متعلق بيحدث دل هذا وقوله فاذا الملك الذي
جاني بحرا على تاخر سورة المدثر عن اقرا ولما خلت رواية
يحيى ابن ابي كثير المذكورة في التفسير عن ابي سلمة عن
جابر عن هاتين الجملتين اشكل الامر فجزم من جزم بان
يا ايها المدثر اول ما نزل ورواية الزهري هذه الصحيحة
ترفع ذلك الاشكال قوله فقال اي النبي صلى الله
عليه وسلم وقوله في حديثه اي حديث النبي صلى الله
عليه وسلم المتعلق بفترة الوحي متعلق بقال قوله
بينا هي ظرف زمان تضاف للجملتين الاسمية والفعلية
وتضاف للمفرد قليلا واصلها بين فاشبعت فتحة النون
فصارت الفا والتقدير بحسب الاصل بين اوقات
انا امشي ولتضمنها معنى الشرط تفتقر الى جواب يتم
به المعنى والافصح في جوابها عند الاصمعي ان يصحبه
اذا واذا الفجائية تان والافصح عند غيره التجرد منهما
ومنه فبينا نحن نرقبه اتانا وجواب بينا قوله اذ سمعت
وقوله من السماء اي من جهة السما قوله فاذا الملك اي
وهو جبريل وقوله بحرا اي بغار حرا وقوله على كرسي متعلق

بجالس

بجالس الواقع خبرا عن المبتدا وهو الملك وكرسي بضم الكاف
وقد تكسر قال في المصباح والكرسي بضم الكاف اشهر
من كسرها والجمع كراسي مثقل وقد يخفف قال ابن
السكيت في باب ما يشدد وكلما كان واحده مشددا
جمعه واذا شئت خففت اه قوله فرعبت منه بضم
الراء وكسر العين وللاصيلي بفتح الراء وضم العين اي فزعت
فدل على بقية بقيت معه من الفزع الاول فزالت
بالتدريج كذا في الاجهوري وفتح الباري بضم العين
وعبارة المختار والمصباح صريحة في انه بفتح العين ه
فعبارة المصباح رعبت رعبا من باب نفع خففت وتعدى
بنفسه وبالهمزة ايضا فيقال رعبته وارعبته اه
وعبارة المختار رعبه يرعبه كقطعه يقطعه رعبا بالضم
افزعه اه الا ان يقال الحديث محمول على الفعل اللازم
وما في الكتابين محمول على المتعدي قوله زملوني ه
زملوني بالتكرير مرتين لابوي ذر والوقت والكريمة ه
والاصيلي مرة واحدة ولمسلم كالمولف اعني البخاري
في التفسير من رواية يونس دثروني وهي انسب بقوله
فانزل الله يا ايها المدثر قوله يا ايها المدثر ناداه بالمدثر
تانيسا له وتلطفا به والمعنى يا ايها المتلفف بثيابه قوله
قم فانذر اي فخوف وحذر من العذاب من لم يومن بك وفيه
دلالة على انه امر بالانذار عقب نزول الوحي للاتيان
بالفا في قوله فانذر المفيدة للتعقيب واقتصر على الانذار
لان التبشير لا يكون الا لمن دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذاك

ت

من دخل فيه فمتعلق الانذار متحقق وهو الكفار قوله وربك
فكبر اي عظم ربك بان تعتقد الصافة بصفات الكمال
وتنزهه عن صفات النقص قوله وثيابك فطهر اي طهر
ثيابك من النجاسات وقيل معناه قصر وقيل الثياب النفس
وتطهيرها اجتناب النقايص قوله والرجز فاهجر
اي اترك الرجز اي الوثن والرجز في اللغة العذاب وسمي
الاوثان هنا رجزا لانها سببه والمراد امره لغيره بتركه
لان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن عابد الوثن قوله
فحي الوحي اي كثر بعد نزول هذه الاية اي كثر نزوله وقوله
وتتابع عطف تفسير على قوله حمي ويحتمل ان يراد بحمي
الوحي قوي وتتابع تكاثر ووقع في رواية الكشميهني
والي الوقت وتواتر والتواتر مجيء الشيء يتلو بعضه بعضا
من غير تخلل تنبيه هذا الحديث يدل على ان اول
ما نزل من القران على الاطلاق اقرا باسم ربك الى من علق
واول ما نزل بعد فترة الوحي يا ايها المدثر الى فاهجر فليس
القول بان اول ما نزل اقرا والقول بان اول ما نزل المدثر
مختلفين واما القول بان اول ما نزل الفاتحة فهو محمول
على اول ما نزل من السورة التامة وما تقدم في اول
ما نزل من الايات وكانت مدة الوحي بعد الفترة بمكة
عشر سنين وبالمدينة كذلك ومدة فترة الوحي ثلاث
سنين واول ما نزل عليه الوحي كان عمره صلى الله عليه
وسلم اربعين سنة فسنه صلى الله عليه وسلم ثلاث
وستون سنة قوله عن انس هو ابن مالك الصحابي

المشهور

المشهور خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
خدمه عشرة اعوام فلم يقل له في فعل شي لم فعلته ولا
في شئ تركه لم تركته ودعا له المصطفى صلى الله عليه وسلم
حين قالت له امه ادع لخويدمك انس بكثرة المال والولد
وطول العمر فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك فيه واطل
عمره وفي رواية واغفر ذنبه فحقق الله تعالى دعاه فعاش
مائة الا سنة وكان يحمل نخله مرتين في السنة وكان له
بستان يجيء منه ريحان رايحته كرايحة المسك والاولاد
من صلبه نحو مائة ذكر قال انس وقد حصل ما دعا به
المصطفى صلى الله عليه وسلم وانا ارجو الرابعة اي وهي
المغفرة فان قلت يعارض هذا ما ورد عنه صلى
الله عليه وسلم انه قال اللهم من امن بي وصدقني وعلم
ان ما جيت به هو الحق من عندك فاقلل ماله وولده
وحبب اليه لقايك وعجل له القضاء فلم يوجد من بي ولم
يصدقني ولم يعلم ان ما جيت به هو الحق من عندك
فاكثر ماله وولده واطل عمره واجيب بان هذا الحديث
محمول على من كان الغنى شرا له واما حديث انس فمحمول
على من لا يطغيه الغنى وقد ورد في الحديث القدسي
ان من عبادي من لا يصلح له الا الغنى ولو افقرته لفسد
حاله وان من عبادي من لا يصلح الا الفقر ولو اغنيته
لفسد حاله فالله تعالى حكيم في صنعه قوله ثلاث
مبتدا والمسوغ للابتدا به كونه صفة لموصوف محذوف
اي خصال ثلاث وجملة من كن الخ خبر المبتدا او ان يكون

من صح

بدل من قوله ثلاث قوله من كن فيه اي حصلن ووجدن
فيه وكان تامة والمراد بكونها فيه اي غلبتها عليه
وانما خصت هذه الثلاثة بالذكر لانها اعمال قلب
لا يعرض لها الرويا قوله وجد حلاوة الايمان اي
اصابها فهو متعد لمفعول واحد وفي حلاوة الايمان
استعارة بالكناية حيث شبه الايمان بشي حلو يجامع
الرغبة في كل تشبيها مضمرا في النفس على سبيل
الاستعارة بالكناية واثبات الحلاوة تخييل باق
على حقيقته او مستعار للاستلذاذ بالحلاوة والمعنى
ثلاث من اتصف بهن اصاب الميل الى الطاعات ه
وللاستلذاذ بها وان كان فيها المشاق كالصوم
والحج في شدة الحر والجهاد في سبيل الله تعالى فقد
ورد عن عقبة انه قال كابدت الصلاة عشرين سنة
ثم استمتعت بها بقية عمري وقوله كابدت بالوحدة
اي صرت افعل الصلاة بمشقة وتعب مدة عشرين سنة
ثم صرت التذ بها في بقية عمري وروي عن الجنيد
رضي الله تعالى عنه انه قال اهل الليل في ليلهم الذ من
اهل اللهو في لهوهم وعن ابن ادهم رضي الله عنه
انا في لذة لو علمها الملوك لجادلونا عليها بالسيوف
قوله احب اليه منصوب لانه خبر يكون قال البيضاوي
المراد بالحب هنا الحب العقلي الذي هو ايثار ما يقتضي
العقل السليم رجحانه وان كان على خلاف هوى النفس
كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل اليه ه

بمقتضي

سنة مع

ابراهيم مع

لما يعلم ان صلاحه فيه صح

بمقتضى عقله فيهوى يتناوله واذا تامل المرء ان
الشارع لا يامر ولا ينهى الا بما فيه صلاح عاجل وخلاص
اجل والعقل يقتضي تجحان جانب ذلك تمرن على
الايتمار بامره بحيث يصير هواه تبعا له ويلتذ بذلك
التذاذا عقليا اذ الالتذاذ العقلي ادراك ما هو
كمال وخير من حيث هو كذلك ومحبة الله على قسمين
فرض وندب فالفرض المحبة التي تبعث على امتثال
اوامره والانتهاء عن معاصيه والرضي بما يقدره
والندب ان يواظب على النوافل ويجتنب الوقوع في
الشبهات والمتصف بذلك عموما نادر وكذا محبة
الرسول على قسمين ويزاد ان لا يلتفت شيا من المامورا
والمنهيات الا من مشكاته ولا يسلك الا طريقته
ويرضى بما شرعه حتى لا يجد في نفسه حرجا مما قضى
وينخلق باخلاقه في الجود والايثار والحلم والتواضع
وغيرها ممن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الايمان
وتتفاوت مراتب المومنين بحسب ذلك وانما قال احب
ولم يقل بان يقول احبه لافتقار افعل التفضيل بمن
وضمير اليه عايد على من قوله مما سواهما متعلق باحب وهذا
شامل لجميع المخلوقات فدخل نفسه وماله وولده
واولاده وضمير سواهما عايد على الله ورسوله وفيه
جواز جمع الله ورسوله في ضمير واحد فان قلت
ينافي هذا ما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
للخطيب الذي قال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب

فيه مع

ت

انت اجيب بان المطلوب في الخطبة الايضاح والاطناب
وهنا الايجاز او يقال جمعهما هنا اشارة الى ان
المعتبر هو المجموع من المحبتين لا كل واحدة منهما فانها
وحدها لا تفيد اذ لم ترتبط بالاخرى فمن يدعي حب
الله مثلا ولا يحب رسوله لا ينفعه ذلك ويشير اليه
قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
فاوقع متابعته مكتنفة بين محبة العباد لله ومحبة
الله للعباد واما امر الخطيب بالافراد فلان كل واحد
من الفصيانين مستقل باستلزام الغواية اذ العطف
في تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين
في الحكم ويشير اليه قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم فاعاد اطيعوا في الرسول
ولم يعده في اولي الامر لانهم لا استقلال لهم في الطاعة
كاستقلال الرسول او يقال ان الجمع بينهما في ضمير
واحد سايغ للنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره ٭
قوله وان يحب المرء الخ هذا وما بعده من عطف
الخاص على العام فان من جملة امتثال الامر ان تحب
غيرك لله تعالى وتكره العود الى الكفر او من عطف اللازم
على الملزوم والمرء بالنصب مفعول يحب وفاعله ضمير
يعود على من وخص المرء بالذكر لشرفه والا فمثله
المراة ولا فرق بين المومن والكافر من حيث انه مخلوق
لله تعالى لا من حيث انه متصف بالكفر فالميل للكافر
بالقلب من حيث انه كافر حرام قوله لا يحبه الا لله

جملة

جملة حالية اي لا يحبه لكونه اعطي له شيأ من الدنيا
بل لكونه عبدا من عبيد الله تعالى مشاركا له في العبودية
قال يحيى بن معاذ حقيقة الحب في الله ان لا يزيد في
البر ولا ينقص في الجفا قال النووي اصل المحبة الميل الى
ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون الى ما يستلذه بحواسه
كحسن الصورة او لما يستلذ بعقله كمحبة الفضل والكمال
وقد يكون لاحسانه اليه المضار عنه فان قلت المحبة
امر طبيعي غريزي لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون
مكلفا بما لا يطاق عادة قلت لم يرد فيه حب الطبع
بل حب الاختيار المستند الى اسباب الايمان قوله وان
يكره ان يعود في الكفر فان قلت ان هذا يقتضي انه
كان اولا ملتبسا بالكفر ثم اسلم اجيب بان هذا ظاهر
بالنسبة للصحابة فانهم سبق لهم الكفر واما المسلم
من اول الامر فلم يات له كراهة العود الى الكفر الا ان
يقال المراد بالعود التلبس والصيرورة اي وان يكره
ان يصير متلبسا بالكفر قال تعالى لنخرجنك يا شعيب
والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا
اذ يستحيل على شعيب ان يكون اولا كافرا لانه نبي والمعنى
او لتصيرن في ملتنا فان قلت لم عد العود بفي مع ان
المشهور تعديته بالى اجيب بانه ضمن معنى الاستقرار
فكانه قيل ان يعود مستقرا فيه قاله الحافظ وفيه نظر
لانه يقتضي ان المعتبر كراهة العود الى الكفر على وجه
الاستقرار فيه لا العود من غير استقرار ولذا تعقبه

ودفع صح

العيني بقوله وفيه تقسف وانما في هنا بمعنى الي قوله
كما يكره ان يقذف في النار انما تشبه كراهة العود في الكفر
بكراهة القذف في النار لان كراهة القذف في النار اشد
على النفس من غيرها وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب من كره ان يعود الي الكفر كما يكره ان يلقى في النار قوله
عن عبادة بضم العين اي الانصاري الخزرجي روي له
مائة واحدي وثمانون حديثا ذكر البخاري منها ثمانية
وقيل تسعة وهو اول من ولي قضا فلسطين وكان طويلا
جميلا وجهه عمر الي الشام قاضيا معلما فاقام بحمص ثم
انتقل الي فلسطين وكان شهد بدرا وهو احد النقباء
الاثني عشر ليلة العقبة بمني وتوفي بفلسطين وقيل
بالرملة قتيلا في خلافة معاوية سنة اربع وثلاثين
وهو ابن اثنتين وسبعين سنة ودفن في بيت المقدس
قوله بايعوني زاد البخاري في باب وفود الانصار تعالوا
بايعوني اي عاهدوني واستبد لوامني فالبايع الموصوف
والمشتري النبي صلي الله عليه وسلم وفي الحقيقة المشتري
هو الله تعالي لانه الدافع للثمن والمثمن ان لا يشركوا بالله
اي والثمن هو الاجر والثواب قوله على ان لا تشركوا بالله
اي لا تكفروا بالله كفرا حقيقيا والمراد ما هو اعم ليشمل
كفران النعمة او المعنى لا تشركوا معه في العبادة له تعالي
وحده اي خالصة من الرياء ونحوه قوله ولا تسرقوا اي
لا تاخذوا مال المعصوم ظلما خفية من حرز مثله قال
في المصباح سرقة مالا يسرقه من باب ضرب وسرق منه

مالا

احمد بالجملة المباركة

مالا يتقدي الي الاول بنفسه وبالحرف على الزيادة والمصدر
سرق بفتحتين والاسم السرف بكسر الراء والسرقة مثله
وتخفف مثل كلمة ويسمي المسروق سرقة تسمية بالمصدر
اه قوله ولا تزنوا اي لا تدخلوا الحشفة في فرج محرم لذاته
منتهي طبعا عمدا مختارا قوله ولا تقتلوا اولادكم اي
كما كانت الجاهلية تفعل ذلك عند المجاعة خصوصا الاناث
قال محمد ابن اسماعيل التيمي وغيره خص القتل
بالاولاد لانه قتل وقطيعة رحم فالعناية بالنهي عنه اكد
ولانه كان شايعا فيهم وهو وأد البنات او قتل البنين
خشية الاملاق او خصهم بالذكر لانهم بصدد ان لا يدفعوا
عن انفسهم قوله ببهتان هو الكذب الذي يبهت سامعه
اي يدهشه ويوقعه في الفضيحة كالرمي بالزنا ونحوه
فهو اخص من مطلق الكذب لان البهتان لا بد ان يكون
معه فضيحة بخلاف الكذب فانه اعم من ان يكون معه
فضيحة او لا قوله تفترونه اي تختلقونه وتتقولونه
من عند انفسكم وهو لا اصل له قوله بين ايديكم وارجلكم
فان قلت ان الايدي والارجل لا دخل لها في البهتان لانه
عبارة عن ما يختلقه القلب ثم يبرزه اللسان اجيب
بانه كني عن الذات باليدين والرجلين وخص الايدي هو
والارجل لان معظم الافعال يقع بهما اذ الكائنات هي العوامل
والحوامل للمباشرة والسعي ولذلك يسمون الصنايع الايادي
وقد يعاقب بجناية قولية فيقال هذا مما اكتسبت يداك
او يقال المراد لا تبهتوا الناس كفاحا وبعضكم ببتا هد

ث

بعضا كما يقال قلت كذا بين يدي فلان قاله الخطابي
وفيه نظر لذكر الارجل واجاب الكرماني بان المراد الايدي
وذكر الارجل تاكيد او محصله ان ذكر الارجل ان لم يكن
مقتضيا فليس بمانع او يقال المراد بما بين الايدي والارجل
القلب لانه الذي يترجم اللسان عنه فلذلك نسب اليه
الافتراءات المعني لا تاتوا بهتان يختلقه ما بين ايديكم
وارجلكم وهو القلب لانه بين الايدي والارجل اي لا ترموا
احد الكذب تزورونه في انفسكم ثم تدهنون صاحبه
بالسنتكم وقال المولف يحتمل ان يكون قوله بين ايديكم
اي في الحال وقوله وارجلكم اي في المستقبل قوله
ولا تعصوني للاسماعيلي في باب وفود الانصار ولا تعصوني
وهو مطابق للاية وهذا اعم مما قبله قوله في معروف
هو ما عرف من الشارع حسنه امرا او نهيا فان قلت لم قيد
بقوله في معروف مع ان النبي صلي الله عليه وسلم لا يامر
الا بمعروف اجيب بانه قيد به للتنبيه على انه لا يجوز طاعة
مخلوق في معصية الخالق لانه اذا كان لا يجوز طاعة اعظم
الخلق في غير المعروف على فرض انه امر به فغيره اولي فهو
من الاخبار الذي قصد به لازمه او يقال قيد بذلك
تطييبا وتطمينا لقلوبهم او يقال كما قال النووي يحتمل
ان يكون المعنى ولا تعصوني ولا احد اولي الامر عليكم
في المعروف فيكون التقييد بالمعروف بمن بعده وخص
ما ذكر من المناهي بالذكر دون غيره للاهتمام به فان
قيل لم اقتصر على المنهيات ولم يذكر المامورات

فالجواب

فالجواب انه لم يهملها بل ذكرها على طريق الاجمال
في قوله ولا تعصوا في معروف اذ العصيان
مخالفة الامر والحكمة في التنصيص على كثير من المنهيات
دون المامورات ان الترك ايسر من انشاء الفعل لان اجتناب
المفاسد مقدم على اجتلاب المصالح والتخلي عن الرذايل
قبل التحلي بالفضايل قوله فمن وفي اي ثبت على العهد
وامتثل ما بايع عليه ومات عليه ووفي بالتخفيف وفي
رواية بالتشديد وهما بمعنى قوله فاجره على الله اي
تفضلا منه تعالي لا وجوبا عليه كما تقول المعتزلة وقوله
في اخر الحديث فهو الي الله الخ يدل على انه لا يجب عليه
تعالي عقاب العاصي ولا ثواب المطيع اذ لم يقل احد
من الفرق بالفرق بين الثواب والعقاب وعبر بلفظ على
للمبالغة في تحقق وقوعه كالواجبات فيتعين حمله على
غير ظاهره للادلة القاطعة على انه لا يجب على الله شيء
وقد عين هذا الاجر في رواية الصابي عن عبادة في
هذا الحديث فقال بالجنة قوله ومن اصاب من ذلك
اي المذكور من الاشراك والسرقة والزنا وقوله شيئا
نكرة في سياق الشرط فعم ولو واحدا من الامور المذكورة
وقوله فعوقب في الدنيا اي بالحد وقوله فهو اي العقاب
المفهوم من عوقب وقوله كفارة له اي للاثم الذي وقع
منه فلا يعاقب في الدار الاخرة وقد ذهب اكثر الفقهاء
الي ان الحدود كفارات وحوايز للذنوب لظاهر هذا الحديث
ومنهم من توقف لظاهر اي هريرة ان النبي صلي الله عليه

وسلم قال لا ادري الحدود كفارة ام لا واجاب اكثر الفقها
بان حديث ابي هريرة قد يكون سابقا على حديث
عبادة فلم يعلم النبي صلي الله عليه وسلم اولا ان
الحدود كفارات ثم علم بعد ذلك انها كفارات وقيل
ان الحدود زواجر فيعاقب في الاخرة فالاقوال ثلاثة
واستشكل القول الاول بان المرتد اذا قتل على ردته
لا يكون قتله كفارة لما وقع منه من الردة واجيب
بان عموم الحديث مخصوص بقوله تعالي ان الله لا يغفر
ان يشرك به قوله ومن اصاب اي فعل شيا من ذلك
المذكور من الامور المنهي عنها قوله ثم ستره الله اي لم
يظهر عليه احدا زاد في رواية كريمة عليه فان قلت
هذا يخالف حديث لا يستر الله ذنبا على عبد في الدنيا
الا ستره يوم القيامة بناء على ان المراد بالستر الغفران
وعدم التعذيب وكذا حديث مسلم كل عبادي معافي الا
المجاهرين اي المظهرين للمعاصي من غير ضرورة واجيب
بانه لا مخالفة بين هذا الحديث وهذين الحديثين لان
ما هنا لبيان الامر الممكن الجايز في حقه تعالي وما ذكر
في الحديثين لبيان عدم الوقوع فان قلت ظاهر هذا
الحديث شموله للتايب وغيره اجيب بان هذا مبنا على
ان التوبة مقبولة ظنا واما ان قلنا مقبولة قطعا فيقيد
بغير التايب قوله ثم ستره عطف على اصاب فان قلت
ما الحكمة في عطف الجملة المتضمنة للعقوبة بالفا ه
والمتضمنة للستر بثم اجيب بان الحكمة في ذلك التنفير

عن

عن مواقعة الذنب وان السامع لهذا الحديث اذا علم ان
العقوبة عقب اصابة الذنب من غير تراخ عنها وان
الستر متراخ بعثه ذلك على اجتناب المعصية قوله
فهو الي الله اي فامره مالوك ومفوض الي الله تعالي
وقوله ان شا اي اراد عفي عنه اي لم يعاقبه قال
الرازي فيه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب
وعلى المعتزلة الذين يوجبون تعذيب الفاسق اذا
مات بلا توبة لان النبي صلي الله عليه وسلم اخبر بانه
تحت المشيئة ولم يقل لا بد ان يعذبه قال الطيبي فيه
اشارة الي الكف عن الشهادة بالنار على احد او بالجنة
لاحد الا من ورد النص فيه بعينه وهذا يشمل من
تاب ومن لم يتب وقال بذلك طايفة وذهب الجمهور
الي ان من تاب لا يبقى عليه مواخذة ومع ذلك فلا
يامن مكر الله لانه لا اطلاع له هل قبلت توبته او لا وقيل
يفرق بين ما يجب فيه الحد وما لا يجب واختلف فيما
يوجب الحد فقيل يجوز ان يتوب منه سرا ويكفيه
ذلك وقيل بالافضل ان ياتي الامام ويعترف ويساله
عن ان يقيم الحد كما وقع لماعز والغامدية وفصل بعض
العلما بين من يكون معلنا بالفجور فيستحب ان يعلن
بتوبته والا فلا قوله وان شا عاقبه اي في الدنيا او
في القبر او في الاخرة والعقوبة في الدنيا تكون بالبلايا
والمصايب من الامراض والفقر وموت الاولاد فيكون
ذلك سببا في تكفير ذنوبه وهذا الحديث ذكره النبي

صلي الله عليه وسلم وحوله عصابة من اصحابه وهي
ما بين العشرة الي الاربعين وهذا الحديث ذكره البخا
ري
في باب علامة الايمان حب الانصار قوله عن ابي
بكرة كنيته وانما كني بها لانه تدلى من حصن الطايف
الي النبي صلي الله عليه وسلم ببكرة فانه كان اسلم
وعجز عن الخروج الا هكذا وبكرة بفتح الكاف وسكونها
واسمه نفيع بن كلدة بفتح الكاف واللام وله في البخاري
اربعة عشر حديثا وقال هذا الحديث ابو بكرة هو
للاحنف بن قيس حين راه ذاهبا الي القتال مع علي
لقتال معاوية فقال له ابو بكرة اين تريد قال اريد نصرة
هذا الرجل اعني عليا فقال ارجع فاني سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان الخ فوا فقه
ثم رجع عن موافقته وقاتل مع علي وشهد معه باقي
حروبه قوله اذا التقى المسلمان الخ هذا الحديث
محمول على ما اذا كان القتال بينهما من غير تاويل سايغ
اما اذا كانا صحابيين مثلا كوقعة علي ومعاوية فامرهما
عن اجتهاد لاصلاح الدين والمصيب له اجران والمخطي
له اجر واحد وانما حمل ابو بكرة الحديث على ظاهره
حسما وسدا لباب القتل قوله بسيفهما المراد منه الة
الحرب وانما خص السيف بالذكر لانه اشهرها قوله
فالقاتل والمقتول في النار اي فجزاوهما في النار اي
وقوعهما فيها فلا ينافي العفو عنهما او عن احدهما فلا
دليل في الحديث لاهل الاعتزال القايلين بوجوب عقاب

العاصي

العاصي قوله هذا القاتل اسم الاشارة مبتدا والقاتل
بدل او عطف بيان والخبر محذوف تقديره امر ظاهر
قوله فما بال المقتول اي فما حاله ووصفه حتى يكون
في النار قوله انه كان حريصا اي عازما على قتل صا حبه
وهذا يدل على ان العزم يواخذ به وهو لا ينافي حديث
من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه لان الهم
دون العزم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
وان طايفتان من المومنين اقتتلوا قوله صاحبه اي
المصاحب له وان لم تطل عشرته به قوله عن ابي هريرة
الخ اختلف فيه وفي اسم ابيه على نحو ثلثين قولا والاصح
ان اسمه عبد الرحمن بن صخر كان له هرة فكني بها وسبب
تكنيته بذلك انه قال كنت احمل يوما هرة في كمي فراني
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال لي ما هذه فقلت
هرة فقال يا ابا هريرة وقيل انه كان يلعب بها وهو صغير
وقيل كان يحسن اليها وهو كبير وهو الذي روى حديث
دخلت امراة النار في هرة الحديث وقيل المكني له والده
ودعا له النبي صلي الله عليه وسلم فجعل يلتقي في ردائه هر
وحدث كثيرا وروي له خمسة الاف حديث وثلثماية
واربعة وسبعون حديثا ذكره البخاري منها ثمانية
عشر واربعماية والرواة عنه ثمانماية رجل واكثر كان
يسبح في الليلة اثني عشرة الف تسبيحه وولي الامارة
على المدينة ثلاث مرات وكان رسول الله صلي الله عليه
وسلم يحبه ولا يحجبه عنه وكان يقول له يا اباهر فيقول

انما انا ابو هريرة فقال عليه الصلاة والسلام الذكر خير
من الانثى واثنى عليه ابو بكر وعمر وعثمان وكانت عايشة
تجله قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء
بطني وهو احد فقرا الصفة وقال لابنته لا تليسي
الذهب فاني اخاف عليك اللهب وقال من دخل المقابر
فاستغفر لاهل القبور وترحم عليهم فكانما شهد
جنايزهم والصلاة عليهم وهو ممن دخل مصر ومن
كرامانته انه كان جماعة من العلما في حلقة المناظرة فجا
شاب خراساني سال عن المصراة ويطلب الدليل فاحتج
عليه بخبر الشيخين عن ابي هريرة فقال ابو هريرة غير
مقبول الحديث فاتم كلامه حتى سقطت عليه حية
فتفرق الناس هاربين فتبعته دون غيره فقال ثبت
ثبت فلم يرلها اثر ولم يحضر الحرب بين معاوية وعلي
وكان ياكل على سماط معاوية ويصلي خلف علي فاذا كان
وقت الحرب صعد على ذروة فقيل له في ذلك فيقول
طعام معاوية ادسم والصلاة خلف علي اقوم والقعود
على هذا الكوم اسلم ونظير ذلك ان عقيلا غاضب ه
اخاه عليا وخرج على معاوية واقام عنده فزعموا ان
معاوية قال له يوما بحضرته هذا ابو يزيد لولا علمه
اني خير من اخيه ما اقام عندي وتركه فقال عقيل اخي
خير لي في ديني وانت خير لي في دنياي وقد اثرت دنيا
واسال الله خاتمة خير وقال النبي صلى الله عليه وسلم
لعقيل هذا ان اخبك حبيني حبا لقرابتك وحبا لما

كنت

٨٨

كنت اعلم من حب عمي اياك اسلم ابو هريرة عام خيبر
وشهدها مع النبي صلى الله عليه وسلم ومات بالمدينة
سنة سبع او ثمان او تسع وخمسين عن ثمان وسبعين
سنة ودفن بالبقيع قوله من يقم في هذا التركيب
مجيء فعل الشرط مضارعا وجوابه ماضيا وهو قليل فان
قلت لم قال في هذا الحديث من يقم وفي حديث قيام
رمضان من قام رمضان اجيب بان قيام رمضان
يحقق الوقوع لان رمضان معلوم واما قيام ليلة
القدر فليس يحقق الوقوع لانها غير معلومة فان
قلت فما بال الجزا لم يطابق الشرط في الاستقبال مع
ان المغفرة في الزمن المستقبل اجيب بانه عبر في الجواب
بالماضي اشعارا بتحقق وقوع المغفرة فضلا من الله
على عباده والمراد بالقيام القيام للطاعة كما في قوله
تعالى وقوموا لله قانتين ويكتفى بما يسمى قياما لا تمام
الليل وعليه بعض الايمة حتى قيل بكفاية ادا فرض
العشا جماعة لكن العرف لا يقال قام الليلة الا لمن قام
الكل او الاكثر ويحصل له الثواب المذكور حيث صادفها
سوا علم بها او لا قوله ايمانا اي تصديقا بانه حق وطا
لا باطل ومعصية وبانه سبب للمغفرة ويوعد الله ه
بالثواب عليه قوله واحتسابا اي اخلاصا لوجه الله
لا لريا او خرف وهو وما قبله منصوبان على الحال
وهما مصدران بمعنى اسم الفاعل اي حالة كونه مومنا
محتسبا ويصح ان يكونا مفعولين لاجله اي لاجل الايمان

الخ ويصح نصبها على التمييز والاصل قيام ايمان وقيام
احتساب فهو تمييز محول عن المضاف اليه **قوله** غفر له
اي الذنوب الصغائر من حقوق الله تعالى وضمير له عايد
على من **قوله** ما تقدم من ذنبه قيل الجار والمجرور في
محل رفع نايب فاعل غفر وهو باطل بل الجار والمجرور متعلق
بتقدم وما نايب فاعل غفر وفي رواية وما تاخر وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب قيام ليلة القدر من الايمان
قوله ان الدين اي دين الاسلام وقوله يسر اي ذو
يسر وسمي الدين يسرا مبالغة بالنسبة الى الاديان قبله
لان الله رفع عن هذه الامة الامر الذي كان على من قبلهم
ومن اوضح الامثلة له ان توبتهم كانت بقتل انفسهم
وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم والندم والبسر السهل
قوله ولن يشاد الدين اي ولن يغالبه من الشدة
وهي الغلبة وقوله احد رواه الجمهور باسقاط لفظ احد
واثبته ابن السكن فعلى الاول فروي بنصب الدين على
ان مفعول يشاد والفاعل ضمير مستتر عايد على معلوم
فهو مبني للفاعل فاصله يشادد بكسر الدال الاولى ثم
سكنت وادغمت في الثانية وروي برفع الدين على انه
نايب فاعل يشاد فهو مبني للمفعول واصله يشادد بفتح
الدال الاولى وعلى الثاني فالدين بالنصب مفعول
واحد فاعل فهو مبني للفاعل والمعنى ان الدين يغلب
من غالبه فاذا تعمق الانسان في الدين وشدد على
نفسه فلا بد من غلبته وقهره وعجزه بعد ذلك فاذا

اراد

اراد صوم الدهر او ان يصلي كل ليلة ماية ركعة مثلا فانه
في اخر الامر يغلب ويترك الصوم والصلاة بالمرة قال
ابن المنير في هذا الحديث علم من اعلام النبوة فقد
رايناه ورأى الناس قبلنا ان كل متنطع في الدين ينقطع
وليس المراد منع طلب الاكمل في العبادة فانه من الامور
المحمودة بل منع الافراط المودي الى الملال او المبالغة
في التطوع المفضي الى ترك الافضل واخراج الفرض
عن وقته كمن بات يصلي الليلة كلها ويغالبه الى ان غلبته
عيناه في اخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة او
الى ان خرج الوقت المختار او الى ان طلعت الشمس فخرج
وقت الفريضة وفي حديث محجن بن الادرع عند احمد
لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم ايسره وقد
يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة الشرعية
فان الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك
التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي استعماله الى حصول
الضرر **قوله** فسددوا مهملات اي الزموا السداد وهو
الصواب من غير افراط ولا تفريط قال اهل اللغة السداد
التوسط في العمل قال في المصباح السداد بالفتح الصواب
من القول والفعل اهـ وقال في المختار السداد بالفتح
هو الصواب والقصد من القول والعمل اهـ **قوله** وقاربوا
اي توسطوا بين الافراط والتفريط فلا تبلغوا النهاية
ولا تتركوا بالكلية فلا تصوموا دايما ولا تفطروا دايما
بل تارة صوموا وتارة افطروا ولا تصلوا كثيرا في الليل

دايما ولا تتركوها دايما بل توسطوا قال عليه الصلاة
والسلام احب الاعمال ما داوم عليه صاحبه وان قل
قوله وابشروا بقطع الهمزة وفيه لغة بوصلها قال
في المختار ويقال بشره بكذا فابشره ابشارا سره
ويقول ابشر بخير بقطع الالف ومنه قوله تعالى ه
وابشروا بالجنة وبشر بكذا استبشر به وبابه طرب
اه اي ابشروا بالثواب على العمل وان قل وبالنعيم ه
وبان الله لا يضيع اجر المحسنين والمراد تبشير من
عجز عن العمل بالاكمل فان العجز اذا لم يكن من صنيعه
لا يستلزم نقص اجره وانهم المبشر به تعظيما له
وتفخيما قوله بالغدوة قال الحافظ ابن حجر والغدوة
بالفتح سير اول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة
الغداة الى طلوع الشمس اه وقال في المصباح غدا
غدوا من باب قعد ذهب غدوة وهي ما بين صلاة
الصبح وطلوع الشمس وجمعها غدي مثل مدية ومدي
اه وقال في النهاية الغدوة المرة من الغدو وهو سير
اول النهار والغدوة بالضم ما بين صلاة الغداة
وطلوع الشمس اه والظاهر ان المراد هنا المضموم وهو
ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس الا ان تعلم الرواية
والمعنى استعينوا على مداومة العبادة بايقاعها
في الغدوة اي اول النهار فان كانت بالفتح المراد به
السير في اول النهار فالمعنى اوقعوا الصلاة في وقت ه
نشاطكم كما ان المسافر يحصل له النشاط في سيره اول

النهار قوله والروحة بفتح الراء وهي من زوال الشمس
الى غروبها قال في المختار والرواح ضد الصباح وهو
اسم للوقت من زوال الشمس الى الليل اه وقوله وشيء
من الدلجة هي بضم الدال وفتحها من الادلاج بسكون
الدال لكن بالضم سير اخر الليل وبالفتح سير اوله وليس
هذا مرادا فان الرواية بالضم اه جهوري وقال
الحافظ ابن حجر الدلجة بضم اوله وفتحه واسكان
اللام سير اخر الليل وقيل سير الليل كله فلهذا عبر فيه
بالتبعيض اه وقال في المختار والدلجة والدلجة
بتشديد الدال سار من اخره والاسم ايضا الدلجة
والدلجة اه وليس المراد ايقاع اعمال الدين في هذه
الاوقات الثلاثة وانما المراد انهم يعملون اعمال الدين
في وقت النشاط للعبادة والمقصود تشبيه العابد
بالمسافر في ان كلا منهما لا يستغرق زمنه بالسير وفي
ان كلا منهما يعمل في اوقات النشاط وقد بين المصطفى
اوقات نشاط المسافر فيقاس عليها اوقات نشاط القا
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الدين يسر قوله
عن ابن عباس هو عبد الله وكان يسمى ترجمان القرآن
وهو حبر الامة وبحرها لكثرة علمه ودعا له النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل
وقال له المصطفى صلى الله عليه وسلم الا اعلمك كلمات
ينفعك الله بهن احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده
امامك تعرف الى الله في الرخا يعرفك في الشدة واذا

سالت فاسال الله تعالي واذا استعنت فاستعن بالله
تعالي جف القلم بما هو كائن ومن كلام ابن عباس رضي
الله عنهما صاحب المعروف لا يقع وان وقع وجد متكا
وقال ابيض مكتوب على الجراد بالسريانى اني انا الله
لا اله الا انا وحدي لا شريك لي الجراد جند من جنودي
اسلطه على من اشاء من عبادي وقال لما ضرب الدرهم
والدينار اخذه ابليس فوضعه على عينه وقال انت ثمرة
قلبي وقرة عيني بك اطغي وبك اكفر وبك ادخل النار ولما
وضع ابن عباس بالنعش ليصلي عليه جاء طاير ابيض فدخل
في كفنه فلم يخرج فالتمس فلم يوجد ولما سوي عليه
التراب في قبره سمع صوت لا يرى شخصه يقول يا ايتها
النفس المطمينة ارجعي الي ربك الاية مات بالطايف
سنة ثمان وستين قوله ان وفد المراد به الجماعة المختارة
من القوم لتقدموهم في لغا العظام اصل الوفد الورود
قال في المختار وفد فلان على الامير اي ورد رسولا وباب
وعد فهو وافد والجمع وفد مثل صاحب وصحب وجمع الوفد
اوفاد ووفود والاسم الوفادة بالكسر اه وقال في المصباح
وفد على القوم وفدا من باب نقب فهو وافد والجمع
وفاد ووفد مثل صاحب وصحب ومنه الحاج وفد الله
وجمع الوفد اوفاد ووفود اه قوله عبد القيس هو ابو قبيلة
وهو ابن افصي بهمزة مفتوح وبالفا الساكنة وبالمهملة اه
المفتوحة ابن دعمي بالدال المهملة المضمومة والعين الساكنة
وبالنسبة ابن جديلة بن اسد ابن ربيعة ابن نزار وكان

سبب

سبب وفودهم ان منقذ بن حبان الذي كان يخدع في
البيوع كان يتجر الي يثرب في الجاهلية فذهب الي المدينة
مرة بملاحف وتمر للمتجرد بعد هجرة النبي صلي الله عليه
وسلم اليها فينما منقذ قاعد اذ مر به النبي صلي الله عليه
وسلم فنهض منقذ اليه فقال عليه الصلاة والسلام
امنقذ بن حبان كيف جميع هيئتك وقومك ثم سأله
عن اشرافهم رجل رجل يسميهم باسمائهم فاسلم منقذ
وتعلم سورة الفاتحة واقرا باسم ربك فكتب النبي صلي
الله عليه وسلم اي امر بالكتابة الي جماعة عبد القيس كتابا
ودفعه الي منقذ فاخذه وذهب به وكتمه اياما ثم اطلعت
عليه امراته وهي بنت المنذر الاشج ابن عائذ وهو يصلي
ويقرا فانكرت امراته ذلك وذكرتها لابيها المنذر فقالت
الي انكرت فعل بعلي منذ قدم من يثرب انه ليغسل اطرافه
ثم يستقبل القبلة فيحني ظهره مرة ويضع جبينه ه
في الارض مرة ذلك دينه اي عادته منذ قدم فاجتمع
هو وابوها فاخبر بالخبر فوقع الاسلام في قلبه ثم نهض
الاشج بكتاب رسول الله صلي الله عليه وسلم الي قومه
فغزاه عليهم فوقع الاسلام في قلوبهم واجمعوا الي المسير
اليه عليه الصلاة والسلام فلما دنوا من المدينة قال عليه
الصلاة والسلام لجلسائه اتاكم وفد عبد القيس خير اهل
المشرق فيهم الاشج غير نادمين العهد اي ناقضين
للعهد ولا مبدلين ولا مرتابين فلما وصلوا اليه صلي
الله عليه وسلم رموا بانفسهم عند ركابهم فنهم من مشي

ومنهم من هرول ومنهم من سعى حتى اتوا النبي صلى الله
عليه وسلم فابتدره القوم بتثبات سعرهم وقبلوا يده
وتخلف الاشج وهو اصغر القوم في الركاب حتى اناخ
راحلته والنبي صلى الله عليه وسلم ينظره وقد اخرج
هذا الاشج من راحلته ثوبين ابيضين ثم جا يمشي
حتى اخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها
وكان رجلا دميما بالدال المهملة اي قصيرا قبيح المنظر
فلما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته
وقبحه قال يا رسول الله انما يحتاج من الرجل الى اصغريه
لسانه وقبله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان فيك خلتين اي خصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم
والاناة بوزن فتاة بمعنى التاني وعدم العجلة قال
يا رسول الله انا اتخلق بهما ام الله جبلني عليهما قال بل الله
جبلك عليهما فقال الحمد لله الذي جبلني على خلتين
يحبهما الله تعالى ورسوله قوله من القوم او من الوفد
شك من الراوي وهو ابن عباس قوله قالوا ربيعة اي ابن
نزار بن معد ابن عدنان وانما قالوا ربيعة دون عبد
القيس لانه من اولاد ربيعة وقولهم ربيعة من باب
التعبير عن البعض بالكل لانهم بعض ربيعة وهذا من
بعض الرواة فان عند المصراعي البخاري في الصلاة
من طريق عياد بن عباد عند ابن جمرة قالوا ان هذا
الحي من ربيعة قال ابن الصلاح الحي هنا منصوب
على الاختصاص والمعنى ان هذا الحي من ربيعة قال

والحي

والحي اسم لمنزل القبيلة سميت القبيلة به لان بعضهم
يحيي ببعض قوله مرحبا هو منصوب بفعل محذوف
وجوبا اي صادفت رحبا اي سعة فاستانس ولا
تستوحش والرحب بالفتح الشي الواسع وقد يزيدون
معها اهلا اي وجدت اهلا فاستانس وفيه دليل
على سن استحباب تانيس القادم قال في المختار رحب
الرحب بالضم السعة يقال منه قلما رحب الصدر به
والرحب بالفتح الواسع وبابه ظرف ورحبا ايضا بالضم
وقولهم مرحبا واهلا اي اتيت سعة واتيت اهلا
فاستانس ولا تستوحش ورحب به ترحيبا قال له مرحبا
اه قوله غير خزايا بنصب غير على الحال وروي بالكسر
على الصفة والمعروف الاول قاله النووي ويويده رواية
المصراعي البخاري في الادب من طريق ابي التياح عن
ابي جمرة مرحبا بالوفد الذين جاوا غير خزايا ولا ندامى
وخزايا جمع خزيان كسكران وعطشان والخزيان هو
المستحي وقيل الذليل وقيل المفتضح والمعنى انهم اسلموا
طوعا من غير حرب او سبي يخزيهم ويفضحهم قال
في المصباح خزي خزيا من باب علم ذل وهان واخزاه
الله تعالى اذله واهانه وخزي خزايه بالفتح وهو
الاستحيا فهو خزيان والمخزية على صيغة اسم فاعل
من اخزي الخصلة القبيحة والجمع المخزيات والمخازي
اه قوله ولا ندامى جمع ندمان بمعنى نادم وقيل ندامى
جمع نادم فكان القياس نادمين لكن قيل ندامى لمناسبة

خزايا تحسين للكلام كما يقال لا دريت ولا تليت والقيا
تلوت قال في المختار ندم على فعل من باب طرب وسلم
وتندم مثله واندمه الله مندم ورجل ندمان اي نادم
ويقال اليمين حنث او مندمة قال لبيد

ولم يبق هذا الدهر في العيش مندما ونادمه على الشراب فهو نديمه

وندمانه وجميع النديم ندامى وجمع الندمان ندامي ه
والمراة ندمانة والنسوة ندامي ايض وقيل المنادمة مقلوبة
من المدامة لانه بد من شرب الشراب مع ندمه اه
والمعني لم يكن منكم تاخر عن الاسلام ولا اصابكم فقال
ولا سبي ولا غير ذلك مما تستحيون او تذلون او تفتضحون
بسببه او تندمون عليه وفي رواية غير خزايا ولا
الندامي بالتعريف فيهما وفي رواية غير خزايا ولا ندا
بالتنكير في الاول والتعريف في الثاني قال ابن ابي جمرة
بشرهم بالخير عاجلا واجلا لان الندامة انما تكون
في العاقبة فاذا انتفت ثبت ضدها وفيه دليل على
جواز الثنا على الانسان في وجهه اذا امن عليه الفتنة
قوله فقالوا يا رسول الله فيه دليل على انهم كانوا
حين المقالة مسلمين وكذا في قولهم كفار مضر قوله
انا لا نستطيع ان نا تيك الخ الحاصل ان بين وفد عبد
القيس ومدينة المصطفى صلى الله عليه وسلم كفار
مضر وهم كانوا لا يقتلون في الاشهر الحرم من مر بهم
بل كانوا يقتلون في غيرها فقال عبد القيس انا لا نقدر
على الاتيان لك في غير الاشهر الحرم الي اخرما في الحديث

قوله الا في الشهر الحرام وللاصيلي وكريمة انها في شهر
الحرام وهي رواية مسلم وهي من اضافة الشئ الي نفسه
كمسجد الجامع ونساء المومنات والمراد بالشهر الحرام
الجنس فيشمل الاربعة الحرم ويويده رواية قرة عند
المولف اعني البخاري في المغازي بلفظ الا في اشهر
الحرم ورواية حماد ابن زيد عنده في المناقب بلفظ الا
في كل شهر حرام وقيل اللام للعهد والمراد شهر رجب
وفي رواية البيهقي التصريح به وكانت مضر تبالغ في
تعظيمه قلت اضيف اليهم في حديث ابي بكرة قال
رجب مضر والظاهر انهم كانوا يخصونه بمزيد التعظيم
مع تحريمهم القتال في الاشهر الثلاثة الاخر ولذا ورد
الاشهر الحرم وورد الا في كل شهر حرام وسمي شهرا
لشهرته وظهوره وبالحرام لحرمة القتال فيه وفي الحديث
دليل على تعظيم وفد عبد القيس على قبايل مضر الذين
كانوا بينهم وبين المدينة وكانت مساكن عبد القيس
بالنجدين وما والاهما من اطراف العراق ولهذا قالوا
كما في رواية شعبة عند المولف اعني البخاري في العلم
وانا نا تيك من شقة بعيدة قال ابن قتيبة الشقة
السفر وقال الزجاج هي الغاية التي تقصد ويدل على
سبقهم للاسلام ايضا ما رواه البخاري في الجمعة من طريق
ابي جمرة ايضا عن ابن عباس قال ان اول جمعة بعد جمعة جمعت
في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس
بجواثا من البحرين وجواثا بضم الجيم وبعد الالف مثلثة مفتوحة وهي قرية

شهيرة لهم وانما جمعوا بعد رجوع وفدهم اليه فدل على
انهم سبقوا جميع القرى الى الاسلام قوله هذا الحي اصله
منزلة القبيلة به انتسابا لان بعضهم يحيي ببعض وقوله
من كفار مضر اي ابن نزار وهو غير منصرف للعلمية
والتانيث لان المراد به القبيلة فكفار مضر كانوا بين
ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول للمدينة الا بالمرور
عليهم وكانوا يحاربون منهم في غير الاشهر الحرم ومضر
بضم الميم وفتح الضاد معدول عن ماضر لقب بذلك
لانه كان يمضر قلب من راه لحسنه وجماله واسمه عمرو
وكنيته ابو اياس قوله بامر فصل بالتنوين فيهما
لا بالاضافة والامر يحتمل ان يكون واحد الامور اي
الشان ويحتمل ان واحد الاوامر اي القول الطالب
للفعل فالمراد به ما قابل النهي وفصل بمعنى فاصل كعدل
بمعنى عادل اي الذي يفصل بين الحق والباطل اي يميز
بينهما ويحتمل ان يكون بمعنى مفصل اي الموضح للمراد
من غيره وقال الخطابي الفصل البين وقيل المحكم قوله
تخبر بمجزوم في جواب الامر او بشرط مقدر على الخلاف
في ذلك قوله من ورانا بفتح الميم وفي رواية بكسرها
والمراد بمن وراءهم قومهم وعلى الرواية الثانية فالمفعول
محذوف اي قومها قوله وتدخل بالجزم عطف على
تخبر وسقطت الواو في بعض الروايات فيرفع تخبر
على انه صفة ثانية لامر ويجزم تدخل في جواب الامر
قال ابن ابي جمرة فيه دليل على ابد العذر عند العجز عن

توفيه

٩٤

توفيه الحق واجبا او مندوبا وعلى انه يبدو ايا السوال
عن الاهم وعلى ان الاعمال الصالحة تدخل الجنة اذا
قيلت وقبولها يقع برحمة الله تعالى قوله وسالوه
عن الاشربة اي عن حكمها من حل وحرم قوله امرهم
بالايمان بالله وحده فان قلت كيف امرهم باربع ثم
قال امرهم بالايمان بالله وحده فان الايمان واحد
اجيب بانه اطلق على الايمان اربع باعتبار اجزائه
الاربعة قوله شهادة ان لا اله الا الله هذا دليل على
ان الايمان والاسلام بمعنى واحد لانه فسر الاسلام
في حديث اخر بما فسر به الايمان هاهنا مع انهما متغا
اجيب بان في العبارة حذفا والتقدير اتدرون
ثمرات الايمان فان قلت انه من ثمراته الخ ولم يذكره
فما النكتة في ذلك اجيب بجوابين الاول ان الخ لم
يفرض سنة قدومهم لان قدومهم كان سنة ثمان
عام الفتح وفريضة الخ سنة تسع من الهجرة على بعض
الاقوال الجواب الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم
علم انهم لا يستطيعون الخ بسبب كفار مضر قوله
وان نقطوا من الغنم الخمس فان قلت لم عدل في هذا
عن لفظ المصدر الصريح الى هذا اللفظ قلت اشعارا
بمعنى التجدد الذي للفعل لان سائر الاركان كانت
ثابتة قبل ذلك بخلاف اعطاء الخمس فان فرضيته
كانت متجددة قال النووي عد جماعة هذا الحديث
من المشكلات حيث قال امرهم باربع مع ان المعدود

يزات

خمس واختلفوا في الجواب عنه فقيل ان اول الاربع
المامور بها اقام الصلاة وانما ذكر الشهادتين تبركا
بهما كما قيل في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان
لله خمسه فلم يكن الغرض ذكر الشهادتين لان القوم
كانوا مومنين معترفين بكلمتي الشهادة ولكن ربما كانوا
يظنون ان الايمان مقصور عليهما كما كان الامر في صدر
الاسلام وقيل ان قوله وان تعطوا معطوف على قوله
باربع اي امركم باربع وبان تعطوا ويدل عليه العدول
عن سياق الاربع والاتيان بان والفعل مع توجيه
الخطاب اليهم وقيل انه عد الاربع التي وعدهم بها ثم
زادهم خامسة ولا تمتنع الزيادة اذا حصل الوفا بالعهد
ويدل على ذلك لفظ رواية مسلم من حديث ابي سعيد
في هذه القصة امركم باربع اعبدوا الله ولا تشركوا
به شيأ واقيموا الصلاة واتوا الزكاة وصوموا رمضان
واعطوا الخمس من المغانم وقيل انه عد الصلاة والزكاة
لانهما قرينتان في كتاب الله تعالى وتكون الرابعة ادا
الخمس وقيل ان الامور الخمسة المذكورة هنا تفسير
للايمان وهو احد الاربعة الموعود بذكرها والثلاثة
الاخر حذفها الراوي اختصارا او نسيانا قوله ونهاهم
عن اربع اي عن تقاطي وشرب ما ينبذ وللقي في هذه
الظروف الاربع من النبيذ فهو من اطلاق المحل وارادة
الحال اي ما في الحنتم ونحوه وصرح بالمراد في رواية
النسائي وقال وانهاكم عن اربع ما ينبذ في الحنتم وخشت

هذه

هذه الاربع بالذكر لان ما يلقى فيها يسرع اليه التغير
والاسكار قوله الحنتم هو بالحاء المهملة وبالنون
الساكنة والمثناة الفوقية قال ابو هريرة هي الجرار
الخضر اي الخمار الاخضر الذي يكون من جنس السلال
التي تدهن بالزجاج وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال
انس ابن مالك جرار يوتى بها من مصر مغيرات الاجواه
اي معمولة بالقار وهو الزفت وقال الاصيلي واختلف
في الحنتم فقال ابن حبيب هو كل خمار كان احمر
او ابيض وانكره غيره وقال الحنتم ما طلي من الخمار
بالحنتم المعمول من الزجاج ونحوه لانه الذي يسرع
اليه شدة التغير وهذا هو المعتمد وحكم ما ينبذ
فيه الكراهة وان ظن الاسكار حرم قوله والدباء بضم
الدال والمد وحكى القزاز فيه القصر هو القرع قال النووي
المراد اليابس منه والمراد او ان تتخذ منه قوله
والمقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة وجا تفسيره
في صحيح مسلم انه انا يتخذ من الجذع اي النخل وينقر
وسطه وينبذ فيه فيكون فيه شدة التغير قال
في المصباح والمقير خشبة تنقر وينبذ فيه ونهي عنه
فقيل بمعنى مقعول اه وقال في المختار والتقير ايضا
اصل خشبة تنقر فينبذ فيه نبيذة وهو الذي ورد
النهي عنه اه قوله المزفت بالزاي والفا المشددة
اي المطلي بالزفت قوله المقيرت بالقاف والمثناة التحتية
المشددة المفتوحة وهو ما طلي بالقار ويقال له القير وهو

طين

وهو نبت يجرف اذا يبس يطلي به السفن وغيرها
كما يطلي قاله صاحب المحكم وهذا شك من الراوي اي
قال المقير بدل المزفت فشك الراوي في اي اللفظين
قاله النبي صلى الله عليه وسلم قوله احفظوهن اي
تلك الاوامر والنواهي قوله واخبر وا بهمزة القطع
المفتوحة وبهن متعلق به وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب ادآء الخمس من الايمان قوله عن ابي
مسعود وهو عقبة ابن عمرو بفتح العين وسكون الميم
ابن ثعلبة الانصاري الخزرجي البدري المتوفي بالكوفة
او بالمدينة سنة احدي او اثنين واربعين وقيل في
خلافة علي وقيل في اخر خلافة معاوية قوله اذا
انفق الرجل اي دراهم او غيرها فحذف المعمول ليفيد
العموم اي اي نفقة كانت صغيرة او كبيرة وقوله على
اهله اي عياله من زوجة وولد وساير من ينفق عليه
وجوبا قوله يحتسبها اي يريد بها وجه الله تعالى
وهذه الجملة حالية قال القرطبي افاد منطوق الحديث
ان الاجر بالانفاق انما يحصل بقصد القربة سواء كانت
واجبة او غيرها وافاد مفهومه ان من لم يقصد به
القربة لم يوجر لكن تراد منه من النفقة الواجبة
وكذا ساير الاعمال التي لا تتوقف صحتها على النية
واما ما يتوقف صحته عليها فانه يثاب عليه حيث
عمله بقصد القربة او لم يقصد به القربة ولا عدمها
قوله فهي اي النفقة وفي رواية فهو اي الانفاق وله

متعلق

شمي

متعلق بصدقة وضميره عايد على الرجل قوله صدقة
اي كالصدقة في الثواب فالتشبيه واقع على اصل الثواب
وليس المراد انها صدقة حقيقة والا حرمت على الهاشمي
والمطلبي والصارف له عن الحقيقة الاجماع وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ما جاء ان الاعمال بالنية
قوله البخاري مبتدا وجملة قال الخبر وجملة
قال رسول الخ مقول القول وانما لم يصل المصنف هذا
الحديث لان البخاري علقه في هذا الموضع اي حذف
سنده كله فقال وقال النبي صلى الله عليه وسلم
والحق انه موصول فقد وصله البخاري في باب اخر
وكذلك الحديث الذي بعده قوله من يرد الله به
خيرا هو نكرة في سياق الشرط فتعم كل خير وتنوينه
للتعظيم فهو الخير الكامل فلا يدل على عدم الخيرية
لغيره وفيه بشري عظيمة للمتفقه لان ارادة الخير
من الله للعبد معينة له على التفقه في الدين ويستدل
عليها بالعلامات منها هذا القول الصادر عن الرسول
صلى الله عليه وسلم وهو اقواها وعن ابن عمر ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال مجلس فقه خير من عبادة
ستين سنة وقال الحسن البصري الفقيه هو الزاهد
في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامر دينه المداوم
على عبادة ربه قوله يفقهه كذا في رواية الاكثر
وفي رواية المستملي يفهمه بالهاء المشددة المكسورة
بعدها ميم والتفقه التفهم قوله في الدين اي اصوله

وفروعه فتشمل علم العقايد وعلم الفقه قوله وانما
العلم بالتعلم اي بكون الانسان يتعلم العلم من غيره
من العارفين وليس العلم بالمطالعة في الكتب والمعنى
ليس العلم المعتبر الا الماخوذ من الانبيا وورثتهم على
سبيل التعلم وليس قوله وانما العلم بالتعلم من كلام
البخاري بل هو حديث مرفوع اورده ابن ابي عاصم
والطبراني من حديث معاوية وابو نعيم الاصفهاني
في رياض المتعلمين من حديث ابي الدرداء مرفوعا
انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم ومن يتحر الخير
يعطه ومن يتق الشر يوقه قوله البخاري قال قال
الخ كذا في نسخة وفيه ما تقدم من الاعراب وفي
نسخة البخاري من سلك وعليها فالبخاري مبتدا
خبره محذوف والتقدير البخاري قال ويصح ان
يكون فاعلا بفعل محذوف والتقدير قال البخاري
ويدل للاول ما قدمه المولف وقوله من سلك مقول
القول محذوف التقدير قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من سلك الخ قوله من سلك هذه قطعة من
حديث اوله ان العلما ورثة الانبيا وورثوا العلم من اخذه
اخذه بحظ وافر ومن سلك طريقا الخ اي من دخل
طريقا اي من طريق وتلبس بها سواكانت الطريق
حسية كالطريق الموصلة للمسجد الذي فيه العلم او
لبلدة اجري فيها العلم او معنوية كالصنعة التي
يحصل بها المونة فتعيينه على طلب العلم قوله يطلب

٩٧

به اي يطلب السالك بسبب الوصول من تلك الطريقة
وقوله علما نكرة كطريقا ليندرج فيها القليل والكثير
وليتناول انواع الطريق الموصلة الى تحصيل العلوم
الدينية قوله سهل الله له طريقا اي في الاخرة
فالمراد بها الطريق الحسية وهي الصراط الموصل للجنة
او في الدنيا وهي الطريق المعنوية بان يوفقه للاعمال
الصالحة الموصلة الى الجنة وهذا بشارة بتسهيل
العلم على طالبه لان طلبه من الطريق الموصلة الى الجنة
وهذا الحديث والذي قبله ذكرهما البخاري في
باب العلم قبل القول والعمل قوله عن معاوية هو
ابن ابي سفيان صخر بن حرب كاتب الوحي لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ذي المناقب الجمة المتوفى
في رجب سنة ستين وله من العمر ثمان وسبعون سنة
وله في البخاري ثمانية احاديث قوله سمعت النبي
وفي رواية الاصيلي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي كلامه حال كونه يقول قوله من يرد من شرطية
ويرد فعل الشرط وهو بضم المثناة التحتية وكسر
الراء من الارادة وهي صفة مخصصة لاحد ظرفي المعدو
بالوقوع قوله خيرا اي جميع الخيرات او خيرا عظيما
وتكر خيرا ليفيد التعميم لان النكرة في سياق الشرط
تعم كهي في سياق النفي والتنكير للتعظيم اذ المقام
يقتضيه ولذا قدر كما مر بجميع وعظيم قوله يفقهه
بالجزم في جواب الشرط اي يجعله فقيها والفقه لغة

الفهم والحمل عليه هنا اولى من الاصطلاحي ليعم فهم
كل علم من علوم الدين قوله وانما انا قاسم اي اقسم
بينكم تبليغ الوحي من غير تخصيص فانا اقسم
بينكم العلم فسمة عدل اي ملق لكم العلم فالنفي
الي كل واحد ما يليق به فقد اعلم النبي اصحابه انه
لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على
الاخر بل سوي في البلاغ وعدل في القسمة ويحتمل
ان يكون المعنى وانا قاسم المال باذنه تعالي سواكان
قليلا او كثيرا لكن سياق الكلام يدل على الاول
لانه اخبر ان من اراد به خيرا فقهه في الدين وظاهره
يدل على الثاني لان القسمة حقيقة في الاموال
فان قلت ما وجه المناسبة بين اللاحق والسابق
على الاحتمال الثاني اجيب بان مورد الحديث كان
عند قسمة مال وخصص عليه الصلاة والسلام
بعضهم بزيادة بمقتض اقتضاه فتعرض بعض
من حق عليه الحكمة فرد عليه صلى الله عليه وسلم
بقوله من يرد الله به خيرا الخ اي من اراد الله له
الخير يزيد له في فهمه في امور الشرع ولا يتعرض
لامر ليس على وفق خاطره لان الامر كله لله وهو
الذي يعطي ويمنع ويزيد وينقص والنبي صلى الله
عليه وسلم قاسم بامر الله ليس بمعط حتى تنسب
اليه الزيادة والنقصان قال الطيبي الواو في قوله
وانما انا قاسم للحال من فاعل يفقهه او من مفعوله

فان

فان قلت انما تفيد الحصر فمفاده ما انا الا قاسم وهذا
لا يصح لان له صفات اخر مثل كونه رسولا ومبشرا
ونذيرا اجيب بان الحصر انما هو بالنسبة الى
اعتقاد السامع اذ يفتقد كونه معطيا لا قاسما فهو
قصر قلب اي ما انا الا قاسم لا معط وان اعتقدهما
كان من قبيل قصر الافراد اي ما انا متصف بالوصفين
بل انا قاسم فقط وان اعتقد ثبوت احدهما لا بعينه
كان من قبيل قصر التعيين قوله والله يعطي اي من الفهم
على قدر ما تعلقت به ارادته فهو يوفق من شاء منكم
للفهم والتفكر في المعنى فقد اعلم النبي صلى الله عليه
وسلم بان التفاوت في افهامكم منه سبحانه وتعالي
وقد قال بعض الصحابة كنا نسمع الحديث فلا نفهم
منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او القرن
الذي يليهم او من اتى بعدهم فيستنبط منه مسايل
كثيرة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قوله ولن تزال
مضارع زال الناقصة وهذه الامة اسمها وقايمة
بالنصب خبرها والمراد بالامة الجماعة المتمسكون بسنة
المصطفى صلى الله عليه وسلم قال البخاري المراد بهم اهل
العلم وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا
ادري من هم وقال النووي يحتمل ان تكون هذه الطا
ئفة متفرقة في انواع المومنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقها
ومنهم محدثون ومنهم زهاد الي غير ذلك ولعل
هذا هو الاظهر قوله قايمة اي مقيمة ومستمرة على امر

الله اي الدين الحق او التكاليف قوله حتى ياتي امر الله
غاية لقوله لن تزال واستشكل بان ما بعد الغاية يخالف
لما قبلها اذ يلزم منه ان لا تكون هذه الامة يوم القيامة
على الحق اجيب بان المراد من امر الله الثاني لا الاول
وهي معدومة فيه او المراد بالغاية تاكيد التابيد
على حد قوله ما دامت السموات والارض او هي غاية
لقوله يضرهم لانه اقرب ويكون المعنى حتى ياتي بلا الله
فيضرهم حينيذ فيكون ما بعدها مخالفا لما قبلها
فان قلت بنا في هذا الحديث قوله عليه الصلاة والسلام
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وقوله ايضا لا تقوم
الساعة حتى لا يقول احد الله الله اجيب بان
المراد بامر الله الريح اللينة التي تاتي قرب الساعة
فتاخذ روح كل مومن ومومنة وهذا قبل يوم القيامة
او المراد من هذين الحديثين الخصوص فالمعنى لا تقوم
على احد يوحد الله بموضع كذا او لا تقوم الا على شرار
الناس بموضع كذا بدليل حديث لا تزال طايفة من امتي
ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم قيل واين
هم يا رسول الله قال ببيت المقدس وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب من يرد الله به خيرا يفقهه
في الدين قوله عن اسماء بنت ابي بكر الصديق اخت
عايشة لابيها وهي اكبر من عايشة بعشر سنين
روي لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة
وخمسون حديثا اخرج البخاري منها ثمانية عشر

وتزوجها

وتزوجها الزبير بمكة وطلقها بالمدينة وماتت سنة ثلاث
وسبعين وقد بلغت المايتة ولم يسقط لها سن ولم يتغير
لها عقل قيل ان ابنها عبد الله وقف يوما بالباب
فلما اراد ابوه يدخل منعه فساله عن ذلك فقال لا
ادعك تدخل حتى تطلق امي فساله عن ذلك فقال مثلي
لا يكون له ام توطأ فطلقها وقيل ضربها الزبير فصاحت
بابنها عبد الله فاقبل فلما راه قال امك طالق ان دخلت
فقال اجعل امي عرضة ليمينك فاقتحم عليها وخلصها منه
وكانت من اعرف الناس بتعبير الرويا وتعلمتها من ابيها
الصديق وكان ابنها عبد الله هذا من اذكياء العالم حتى
ذكاته ما حكي ان عمر ابن الخطاب مر بصبيان يلعبون
وفيهم عبد الله ابن الزبير فهربوا منه الا عبد الله فقال
له عمر مالك لم تهرب مع اصحابك فقال له يا امير المومنين
لم اكن على ريبة فاخافك ولم تكن الطريق ضيقة
فاوسع لك وهو اول مولود ولد في الاسلام للمهاجرين
في المدينة بعد عشرين شهرا من الهجرة ولدته امه
بقبا فاتت به المصطفى فوضعه في حجره ودعا بتمرة فم
فمضغها ووضعها في فيه فكان اول شيء دخل جوفه
ريق النبي صلى الله عليه وسلم وكان صواما قواما
وصولا للرحم كثير التهجد كان يطوي ستة ايام وكان
يطيل السجود حتى يسقط الطير على ظهره يظنه جدارا
وكان يصلي في الحجر والمنجنيق يصيب ثوبه فلا يلتفت
اليه واعطاه المصطفى صلى الله عليه وسلم دمه ليهريقه

فبشره فقال له عليه الصلاة والسلام ويل لك من الناس
وويل لهم منك اي ويل للحجاج بالعقاب لانه يقتلك
وويل لك من الناس وويل لك هو الحجاج لانه يقتلك
وعاش حتى قتل على يد عدو الله الحجاج قوله ان
النبي صلى الله عليه وسلم الخ اول الحديث كما في البخاري
عن اسما قالت اتيت عايشة وهي تصلي فقلت ما شان
الناس فاشارت الى السما فاذا الناس قيام فقالت
سبحان الله قلت اية فاشارت براسها اي نعم فقمت
حتى علاني الغشي فجعلت اصب على راسي الما فحمد الله
الحديث قوله واثنى عليه عطف على حمد من باب
عطف العام على الخاص لان الثنا اعم من الحمد والشكر
والمدح قوله اريته بضم الهمزة اي مما تصح رويته
عقلا كروية الباري تعالى ويليق عرفا مما يتعلق بامر
الدين وغيره فهذا من قبيل العام المخصوص والمخصص
يكون عقليا وعرفيا فهنا خصصه العقل بما يصح ان يرى
وخصصه العرف بما يليق قوله الا رايته اي رؤية عين
حقيقة بان كشف الله تعالى له عن ذلك بلا حاجب يمنع
مثل ما كشف له عن المسجد الاقصى حتى وصفه للناس
وقيل رؤية علم والاول اقرب لقوله بعد حتى الجنة
والنار والاستثنا مفرغ متصل فتلقى فيه الامن حيث
العمل لا من حيث المعنى كسائر الحروف في التفريغ من
المحال والتقدير ما من شي متصف بلم اكن اريته لاينافي
حال من الاحوال الاحال رؤيتي في مقامي هذا فلذلك

جاز

جاز استثنا الفعل بهذا التاويل ويدخل في العموم انه
راى الله تعالى اذ الشيء يتناوله عقلا ولا يمنعه والعرف
لا يقتضي اخراجه قوله في مقامي اي حال كوني في مقامي
بفتح الميم الاولى وكسر الثانية زاد في رواية الكشميهني
والحموي هذا وهو خبر لمبتدا محذوف اي هو هذا
ومقامي يحتمل المصدر والزمان والمكان ولعله كان
في مقام صلاة قوله حتى الجنة والنار بالرفع فيهما
على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدا محذوف الخبر
اي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه وبالنصب
على انها عاطفة على الضمير المنصوب في رايته وبالجر
على انها جارة قال الحافظ ابن حجر رويناه بالحركات
الثلاث فيهما لكن استشكل الدماميني الجر بانه لا وجه
له الا العطف على المجرور المتقدم وهو ممتنع لما يلزم عليه
من زيادة من مع المعرفة والصحيح منعه وقد يقال
يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع وردلك بانها
على كلامه ليست جارة بل عاطفة والمتجه انها جارة
وكلامه يقتضي ان الجنة والنار يتعلقان بالمنفي مع
انهما مرتبطان بالمثبت وهو الرؤية وفيه دليل على
ان الجنة والنار موجودتان الان ثم لما كانت رؤيتهما
مستبعدة بالنسبة لغيرهما وكان في الجنة ما لا عين
رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر صح جعلها
غاية في الشرف واستشكل الحديث بانه اذا كان صادرا
منه صلى الله عليه وسلم قبل المعراج اشكل قوله حتى الجنة

والنار ان جعلت راي بصرية لانه لم يبصرها قبل
المعراج وان كان صادرا منه بعد المعراج اشكل ايضا
لاقتضايه رويته الله تعالي يقظة في حال الصلاة
فتعين ان المراد المروية العلمية قوله فاوحى اليهم بضم
الهمزة وكسر الحاء المهملة اي اوحى الله الي ونايب الفاعل
قوله بعد انكم يفتح الهمزة وقوله تفتنون خبر ان اي
تمتحنون وتختبرون وفيه دليل على ان المصطفى صلي
الله عليه وسلم لا يفتن اذ لو كان داخلا لقال تفتن
في قبورنا بصيغة المتكلم ومعه غيره ويويد هذا
قوله في الحديث ما علمك بهذا الرجل فلا يمكن ان
يسيل عن نفسه قان قيل لعل المصطفى صلي الله عليه
وسلم فتنة ليست على هذه الصفة اجيب بانه لو كان
له ذلك لبينه ليسلي امته ويهون عليهم ما يرون
وظاهر الحديث شمول الفتنة للاطفال والراجح انهم
لا يفتنون قوله مثل او قريبا شك من الراوي الذي
روي عن اسماء وهي فاطمة بنت المنذر ابن الزبير ابن
العوام روت عن جدتها ام ابيها وفيه دليل على
تحزمهم في النقل وكل منهما لا تنوني فيه لاضافة فتنة الي
فتنة اي ان احدهما مضاف الي المذكور والاخر مضاف
الي محذوف مماثل للمذكور فان قلت ان فيه الفصل
بين المضاف والمضاف اليه باجنبي وهو لا ادري اي ذلك
قالت اسماء اجيب بانها جملة موكدة لمعني الشك المفهوم
من او والموكد للشيء لا يكون اجنبيا منه فان قلت في بعض

النسخ من فتنة ومن لا لا تتوسط بين المضاف والمضاف
اليه في اللفظ اجيب بانا لا نسلم امتناع التصريح بما
هو مقدر من اللام وغيرها في الاضافات وهو مثل
قولك لا ابا لك ولئن سلمناه فيهما مضافان الي فتنة
مقدرة والمذكور بيان لها فان قلت قد روي قريبا
بالتنوين فما وجهه اجيب بان وجهه ان من فتنة
متعلق به ويقدر لمثل مضاف اليه على رواية زيادة من
وعلى رواية حذفها مثل مضاف لفتنة المذكور ومتعلق
قريب محذوف ويروي مثلا او قريبا بتنوينهما مع
اثبات من والمعني ان الفتنة الحاصلة مثل فتنة المسيح
الدجال قوله لا ادري اي ذلك اي المذكور من لفظ
مثل او قريب واي يحتمل ان تكون استفهامية فهي مبتدا
معلقة لا ادري عن العمل في لفظها لانه من افعال القلوب
وجملة قالت اسماء خبر وضمير المفعول محذوف اي قالته
والرابط بين المبتدا والخبر ويحتمل ان تكون موصولة
فهي بالنصب مفعول ادري والعايد محذوف وسياتي
ما فيه قوله المسيح بالحا المهملة لانه يمسح الارض اولانه
ممسوح العين وبالخا المعجمة لانه ممسوح الذات وقيل له
الدجال لان الدجل الكذب وخلط الحق بالباطل وهو
كذاب خلاط ووصف بالدجال ليتميز عن المسيح عيسى
ابن مريم وهذا يدل على انه بالحا المهملة وانما سميت فتنة
القبر بفتنة المسيح لعظمها وللتنبيه على حال المنافق والمرتا
في كون علمه قاصرة وذلك ان الدجال يدعي الربوبية

ويستدل عليها باشياء منها انه يحيي ويميت ومنها
انه يسير بسببه مثل الجنة عن يمينه ومثل النار عن
يساره ومنها ان اموال من يأب عن اتباعه تشبه
وبعد هذا كله ذاته تكذب به في كل ما استدل به لانه
اعور ومركوبه اعور فلم يكن في قدرته تحسين خلقه
ولا خلق مركوبه ثم ينزل عيسى فيقتله بحربته حتى
يرى دمه في الحربة فلق كان الله العالم بصبه شيء من
ذلك والمنافق او المرتاب اشبهه في هذا المعنى لانه
اظهر الايمان في الدنيا وتلبس في الظاهرية ولم يكمل
له ما شرط عليه فيه فاذا احتاج الى الايمان لم ينفعه
فاشبه الدجال في علته القاصرة وحجته الواهية قوله
يقال اي للمفتون وهذا بيان لقوله تفتنون وهذا
يفيد ان الافتتان هو السؤال قوله ما علمك فان
قلت لم عدل عن خطاب الجمع في انكم تفتنون الى المفرد
في قوله ما علمك اجيب بان قوله انكم تفتنون من
مقابلة الجمع بالجمع فيفيد التوزيع فكانه قيل ان كل واحد
منكم يفتن في قبره او يقال ان السؤال عن العلم يكون
لكل واحد بانفراده قوله بهذا الرجل المراد به النبي صلى
الله عليه وسلم فان قلت لم يعبر بضمير المتكلم بان
يقول ما علمك بي اجيب بان المقصود حكاية قول
الملكين الصادر منهما فان قلت لم قال بهذا الرجل ولم
يقل برسول الله صلى الله عليه وسلم اجيب بانه لو عبر
بذلك لصار تلقينا له في حجته والمقصود افتتانه فان

قلت

قلت قد ورد السؤال ايضا عن الرب والدين فلم اقتصر
على السؤال عن العلم بهذا الرجل اجيب بان السؤال عنه
مستلزم للامرين الاخيرين لانه اذا اقر بهذا الرجل
كان مقرا بهذين الامرين قوله فاما المومن او الموقن
اي المصدق بنبوته صلى الله عليه وسلم وهذا شك
من الراوي وهو فاطمة المتقدمة قوله لا ادري
ايهما اي لا اعلم احد اللفظين الذي قالته اسما واي
يصح ان يقرا بالرفع مبتدا وجملة قالت اسما خبره
وضمير المفعول محذوف تقديره قالته اسما واي
استفهامية معلقة لا ادري عن العمل في لفظ المفعولين
ويجوز ان تكون اي موصوله مبتدا مبنية على الضم
لاضافتها مع حذف وصدر صلتها والتقدير ايهما هو
قالته اسما ولكن الظاهر الاعراب الاول فان خبر الاول
وهو اي غير ظاهر لفظا ولا تقديرا فان قوله قالت
اسما خبر للمبتدا المحذوف وهو هو وايضا اي المعلقة
انما هي الاستفهامية لا الموصولة ويصح نصب اي على
جعلها استفهامية او موصولة لكن هذا غير ظاهر لما
تقدم ان اي الاستفهامية مبتدا خبر يتعلق الفعل
فالظاهر انها استفهامية مبتدا خبرها قالت وتكون
معلقة للفعل فلا يعمل فيها النصب لفظا واذا كانت موصولة
فاين المفعول الثاني قوله فيقول اي الممسول والعامل فيه
في جواب اما لما فيها من معنى الشرط قوله جاءنا بالبينات
الخ اي بالمعجزات الظاهرات الواضحات وبالدلالات الدالة

لة

على ما فيه هذا نا قوله فاجبناه الخ بالضمير في بعض
الروايات وفي بعضها فاجبنا واتبعنا بدون ضميره
فحذف المفعول به للعلم به اي قبلنا نبوته معتقدين
مصدقين بقلوبنا واتبعناه فيما جا به الينا بجوارحنا
فالاجابة تتعلق بالعلم والاتباع يتعلق بالعمل قوله
هو محمد ثلاثا وفي رواية وهو محمد اي يقول هو محمد
ثلاث مرات لكن مرتين بلفظ محمد ومرة يذكر رسول
الله لكن ظاهر ذلك ان السؤال لا يتكرر وكذ الجواب
فعليه يكون قوله ثلاثا معمولا لقوله فيقول لكن يكون
ثلاثا قيدا في قوله محمد وهذا لا يتعين بل يصح ان
يكون ثلاثا راجعا للجواب بتمامه وعليه فالعامل فيه
يقول ايضا لكنه ليس قيدا في قوله محمد فقط ويصح
ان يكون ثلاثا راجعا للسوال والجواب وعلى هذا فالعامل
فيه يقال او يقول على سبيل التنازع فالسوال والجواب
على هذا يتكرر كل منهما ثلاث مرات وظاهر اللفظ انه
راجع لكل منهما وهو الاظهر قوله فيقال اي فيقول الملك
للمفتون ثم يحتمل ان المراد نم حقيقة كالنوم في دار الدنيا
فلا يجد المومن في القبر الما ويحتمل ان يكون نم بمعنى مت
كنى عن الموت بالنوم وانما قيل له نم ولم يقل مت تحسينا
له في العبارة ليلا يلحقه رعب ففيه تلطف به اي دم على
موتك قوله صالحا حال من فاعل نم اي منتفعا باعمالك
اذ الصلاح كون الشئ في حد الانتفاع قوله ان كنت يحتمل
ان يكون بكسر الهمزة على انها مخففة من الثقيلة واسمها

ضمير

ضمير الشان والجملة بعدها خبر وهذا على جعل السلام
في لموقنا للابتدا فتكون معلقة لعلم عن العمل ويحتمل
ان يكون بفتح الهمزة على انها مصدرية واللام في لموقنا
هي اللام الفارقة بنا على ان الفارقة غير لام الابتدا
فلا تكون معلقة لعلم عن العمل وقال الكوفيون ان ان
بكسر الهمزة بمعنى ما النافية واللام في لموقنا بمعنى الا
والتقدير ما كنت الا موقنا كما في قوله تعالى ان كل نفس
لما عليها حافظ اي ما كل نفس الا عليها حافظ قوله
واما المنافق اي غير المصدق بقلبه لنبوته فان قلت
ان المصطفى صلى الله عليه وسلم ذكر المومن الكامل وذكر
الكافر الهالك وترك الطرف الوسط وهو المومن العاصي
اجيب بانه سكت عنه لكونه اخذ من كل واحد طرفا
فاخذ من الطرف الاول الايمان ومن الثاني العصيان
فيلحقه الخوف اولا ثم يلحقه الفرح والسرور ومما يويد
ذلك ما حكي عن بعض الصالحين انه كان خطيبا في جامع
من جوامع الامصار فلما توفي رآه صاحب له في النوم
فساله ما فعل به الملكان في القبر فقال سالاني فوقفت
فلم ادر ما اجيبهما فبقيت متحيرا ساعة فاذا انا بشاب
حسن الصورة قد خرج من جانب القبر فلقنني الحجة
فلما اجبتهما وذهبا عني اراد الشاب ان ينصرف فتعلقت
به فقلت من انت يرحمك الله الذي اعانني الله بك فقال
انا عملك قلت وما بالك حتى بقيت متحيرا في امري فقال
لي كنت تاخذ اجرة الخطابة من السلطنة فقلت والله

ما اكلت منها شيأ وانما كنت اتصدق بها فقال
لو اكلتها ما اتتك ولاحذك اياها ابطات عنك
فحصل لهذا اولا الحيرة ثم الفرح او يقال ان المصطفى
لم يبين حكم المومن العاصي لانه يختلف باختلاف
الناس فمنهم من تغلب حسناته سياته ومنهم بالعكس
ومنهم من يكون بالسوية فاحوال العصاة متعددة
فلو ذكر المومن العاصي لاحتاج ان يبين كل شخص
على حدته كيف يكون سواله وكيف يكون جوابه وكيف
يكون خلاصه او هلاكه فيطول الكلام في ذلك فبين
حكم الطرفين لانه محصور وترك حكم الوسط لانه
غير محصور قوله او المرتاب اي الشاك وهذا شك
من الراوي ايضا وهو فاطمة قوله فيقول اي المنافق
وقوله لا ادري اي لا اعلم هذا الرجل قوله فقلته
اي قلت ما كان الناس يقولونه وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والراس
قوله عن ابي هريرة تقدم انها كنيته واختلف في
اسمه واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا والاصح ان اسمه
عبد الرحمن ابن صخر وروي عن النبي صلى الله عليه
وسلم خمسة الاف حديث وثلاثمائة واربعة وسبعين
حديثا وقيل وقال ابو هريرة ما كان احد اكثر حديثا مني
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عبد الله ابن
عمرو ابن العاص فانه كان يكتب وانا لا اكتب وانما اشتهرت
الراوية عن ابي هريرة دونه لكونه سكن مصر والوافدون

اليها

اليها من الناس قليلون قوله قلت يا رسول الله وفي
بعض الروايات قيل يا رسول الله قال البرماوي لا ينا
سب ما بعده من قوله لقد ظننت لان السايل هو
ابو هريرة نفسه قوله من اسعد الناس اي من
اولاهم واحقهم وهذا يشمل العصاة وغيرهم من
الامة خلافا للمعتزلة في قولهم الشفاعة للمطيع
بزيادة الدرجات لا للعاصي ودخل من الانس والجن
والملايكة بناء على ان الناس ما خوذ من ناس اذا تحرك
فان اخذ من الانس فالناس لا مفهوم له قوله يوم
القيامة بنصب يوم على الظرفية فان قلت لم قيد
به مع ان الشفاعة مستمرة في الدنيا والاخرة فاراد
عليه الصلاة والسلام يشفع ويتشفع اجيب بانه
قيد به لان شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا
معاينة ومشاهدة لابي هريرة فلا معنى للسوال عنها
لما فيه من تحصيل الحاصل وقيد به لان الشفاعة الوا
فقة فيه اعظم من الواقعة في دار الدنيا قوله لقد ظننت
اللام موطية للقسم اي والله لقد ظننت قوله يا ابا
هريرة وفي رواية ابا هريرة باسقاط يا وعليها شرح
سيدي علي الاجهوري قوله ان لا يسالني بفتح لام يسال
وضمها على حد قراءة وحسبوا ان لا تكون بالرفع لوقوع
ان بعض الظن فعلى الاول تكون ان مصدرية عاملة
في الفعل النصب وعلى الثاني تكون مخففة من الثقيلة
قوله احد بالرفع فاعل يسال وقول اول بالرفع صفة

صفة لاحد او بدل منه وبالنصب على الظرفية وهو
خلاف الظاهر والظاهر انه حال وجاءت الحال من النكرة
لوقوعها بعد النفي واول بمعنى سبق فهو ممنوع من الصرف
للوصفية ووزن الفعل قوله لما رايت ما موصول حرفي
وما بعدها في تاويل مصدر مجرور باللام ومن تبعيضية
اي لرويتي بعض حرصك ويصح ان تكون ما موصولا
اسميا والجملة بعدها صلة والعايد محذوف ومن
بيانية اي لاجل الذي رايته من حرصك اي حفظك
ويوخذ من الحديث انه ينبغي للعالم ان يتفرس في حال
المتعلم فينظر في كل واحد ويعطيه مقدار فهمه وينبهه
على حرصه ليكون باعثا له على الاجتهاد في العلم وعلى
الحرص عليه وفيه دلالة على ان العالم اذا لم يسال
سكت ولا يكون كاتما للعلم لان على الطالب ان يسال
قال الله تعالى فاسالوا اهل الذكر ثم اذا سيل العالم
فعليه البيان فان لم يبين بعد السوال فهم اثم
ان تعين عليه ولم يكن معذورا والا فلا ياثم قوله
اسعد الناس استشكل التعبير باء فعل التفضيل اذ
مفهومه ان كلا من الكافر الذي لم ينطق بالشهادتين
والمنافق الذي نطق بلسانه دون قلبه ان يكون سعيدا
وليس كذلك واجيب بان افعل التفضيل ليس على بابه
بل بمعنى سعيد الناس من نطق بالشهادتين او على بابه
فالتفضيل بحسب المراتب اي ان من وصل المرتبة العالية
من الاخلاص فهو اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة واما

الحاصل

الحاصل للكفار في القيمة من الاراحة من طول الموقف ه
بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فليس بسعادة لما
يعقب ذلك من الضرر قوله من قال في موضع رفع خبر
المبتدا الذي هو اسعد ومن موصولة اي الذي قال فان
قلت انه لا ينفع في الدار الاخرة الا التصديق القلبي وانهم
يتلفظ بهذه الكلمة اجيب بان المراد مع التصديق ه
بقلبه بقرينة قوله خالصا من قلبه او المراد القول النفسا
بان تقول النفس اذعنت وصدقت وقبلت ذلك او بني
ذلك على الغالب من ان من صدق بالقلب قال باللسان
فيكون ما قاله بلسانه دالا على ما في قلبه قوله لا اله
الا الله اي مع محمد رسول الله وقد ورد في فضلها ه
احاديث كثيرة منها ما ورد عن انس من قال لا اله الا
الله وحدها هدمت له اربعة الاف ذنب من الكباير
قيل فان لم يكن له هذه الكباير قال يغفر له ذنوب ابويه
واهله وجيرانه وهذا يفيد ان الكباير مكفرة بالاعمال
الصالحة ولا حرج على فضل الله تعالى لكن الراجح انه لا
يكفرها الا التوبة او الحج المبرور او عفو الله تعالى
ومنها ما ورد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قال العبد المومن لا اله الا الله خرقت السموات
حتى تقف بين يدي الله تعالى فيقول اسكني فتقول كيف
اسكن ولم تغفر لقايلي فيقول ما اجريتك على لسانه
الا وقد غفرت له ومعنى خرقها السموات ومخاطبة
الله تعالى لها ومخاطبتها له ان الله يجعل لها صورة ومثالا

فتصعد فتخرق وتخاطب ونظير ذلك يبعث القران
يوم القيامة في صورة رجل يجادل عن صاحبه وصعود
سورة تبارك الملك الي العرش لشفاعتها فيمن كان
يقروها قوله خالصا حال من فاعل قال اي خالصا
من الشرك زاد في رواية الكشميهني واتي الوقت مخلصا
قوله من قلبه او نفسه شك من الراوي والجار والمجرور
يحتمل ان يكون متعلقا بقال فيكون لغوا وان يكون
متعلقا بمحذوف حال من ضمير المصدر المفهوم من
قال والتقدير قال حال كون ذلك القول ناشئا من
قلبه فيكون مستقرا لا لغوا ان قلت الاخلاص محله
القلب فما فايدة من قلبه اجيب بان الاتيان به
للتاكيد ولو صدق بقلبه ولم يتلفظ دخل في هذا
الحكم لكنا لا نحكم عليه بالدخول الا ان تلفظ فهو سبب
للحكم باستحقاق الشفاعة لا لنفس الاستحقاق وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الحرص على الحديث
قوله عن عبد الله هو الصحابي الزاهد العابد ابن الصحابي
رضي الله عنهما قوله ابن عمرو كان قريشيا قوله ابن
العاصي بالياء وبدونها والجمهور على قراءته بالياء وكتابته
بها وهو الفصيح عند النحاة لان المنقوص اذا كان
غير منصوب على قسمين منون وغير منون فالمنون الوقف
عليه بحذف الياء اولي قال تعالي ولكل قوم هاد وغير
المنون فالوقف عليه بالياء اولي قال ابن مالك

لا وحذف يا المنقوص ذي التنوين مالم ينصب اولي من ثبوت فاعلما

قوله

قوله ان الله لا يقبض العلم اي لا يرفعه من بين العلما
ولا يمحوه ولا يزيله من صدورهم وقلوبهم قوله انتزاعا
منصوب على انه مفعول مطلق والعامل فيه النصب
الفعل المرادف له وهو يقبض في المعنى على حد قولهم
رجع القهقري فالقهقري منصوب على انه مفعول
مطلق والعامل فيه النصب قوله رجع قوله ينتزعه وفي
رواية ينزعه بالكسر اي يمحوه ويرفعه ويذهبه من قلوب
العباد وهذه الجملة صفة لقوله انتزاعا فهي داخلة
في النفي قوله ولكن يقبض العلم اظهر في محل الاضمار
لاجل زيادة تعظيم العلم والاتقال يقبضه كما في قوله
تعالي الله الصمد بعد قوله الله احد فاظهر لغظ
الجلالة تعظيما لله تعالي قوله بقبض العلما اي بقبض
ارواح العلما وموت حملة العلم وفي نسخة بموت العلما
ولعلها رواية قوله حتي اذا الخ حتي ابتدائية ويصح
ان تكون غاية فان قلت الواقع هنا بعد حتي جملة
شرطية فكيف تكون غاية لما قبلها اجيب بان تقدير
الحديث ولكن يقبض العلم بموت العلما الي ان يتخذ الناس
رويسا جهالا وقت انقراض اهل العلم فالغاية في
الحقيقة هي ما انسبك من الجواب المفيد ذلك بالشرط
قوله لم يبق بضم المثناة التحتية وكسر القاف من
الابقاء وفيه ضمير يرجع الي الله تعالي هو الفاعل وعالما
بالنصب علي المفعولية كذا في رواية الاصيلي ولغيره
يبق بفتح حرف المضارعة من البقاء وعالم بالرفع علي الفاعل

علية وفي رواية لمسلم حتى اذا لم يترك عالما وفاعل
يترك ضمير يعود على الله فان قلت ان يبق ماض
لوقوعه بعد لم النافية فكيف يقع بعد اذا التي هي
للاستقبال اجيب بان لم جعل الفعل ماضيا واذا
جعلت في الفعل مستقبلا فتعارضا فسقط ويبقى
المضارع على اصله وهو افادة الاستقبال او يقال
انها تعادل لا فيفيد الفعل الاستمرار من المضي الى
الاستقبال قوله اتخذ الناس بالرفع على الفاعلية هو
وظاهر ذلك انه لا يتخذ الناس رؤسا جهالا الا اذا
انتفى بغاد العالم مع اننا نجد كثيرا من الناس يتخذون
الرؤسا الجهال مع وجود العلما كما هو مشاهد
الان واجيب بان المراد بالناس كل فرد فرد من افراد
الناس فلا يصح ان الكل يتخذون ذلك الا عند فقد
العالم ويجاب ايضا بان هذا الحديث جرى مجرى
الغالب من ان الناس يتخذون الرؤسا الجهال عند
فقد العالم ومن غير الغالب قد يتخذونهم مع وجود
العلما قوله رؤسا بضم الراء والهمزة والتنوين جمع
راس وهو الكبير ولاجي دراية كما في الفتح رؤسا بفتح
الهمزة وفي اخره همزة اخرى مفتوحة جمع رئيس
وهو الكبير ايضا قوله جهالا بالضم والتشديد والنصب
صفة لسابقه ظاهره اعم من الجهل البسيط وهو انتفا
العلم بالشيء ومن الجهل المركب وهو انتفا العلم بالشيء
مع اعتقاد خلاف الواقع قوله فسئلوا بضم السين والضمير

للروس اي سالهم السايل فافتوا اي اخبروا بجواب الحادثة
التي سيئلوا عنها وقوله بغير علم اي بغير علم الصواب
قوله فضلوا اي في انفسهم وهو ماخوذ من الضلال
وقوله واضلوا اي اضلوا السايلين فهو ماخوذ من
الاضلال واعلم انه لا تنافي بين هذا الحديث وحديث
ولن تزال هذه الامة قايمة على امر الله حتى ياتي امر الله
لان الحديث الذي هنا بعد اتيان امر الله تعالى المفسر
بالريح التي هي الين من الحرير يبعثها الله تعالى فتقبض
ارواح المومنين حتى لا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة
من الايمان حتى لو دخل احد من المومنين في كبد جبل
لدخلت عليه حتى تقبضه واذا اريد يا مر الله يوم القيامة
فالمراد اتخاذ الرؤسا الجهال في بعض المواضع فلا ينافي
ان البعض الاخر لا ينقطع منه العلما كبيت المقدس او
كالمغرب وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كيف
يقبض العلم قوله كانت اي عايشة وقوله لا تسمع اي
من النبي او غيره ويحتمل من النبي فقط وجمع بين كان
الماضي وبين لا تسمع المضارع المخلص بلا للاستقبال
استحضارا للصورة الماضية او عبر بالماضي لقوة
تحققها قوله لا تقرفه الجملة صفة لشيا لان الجمل
بعد النكرات صفات والعايد الهاء قوله الا راجعت فيه
اي في الشي الذي لا تقرفه من يعرف فمفعول راجعت
محذوف قوله حتى تقرفه اي الي ان تقرف الشي الذي
سمعه ولم تكن عارفة به قوله وان النبي عطف على كانت

قوله من حوسب مبتدا وحوسب صلتها وقوله عذب
خبر المبتدا وهو من اهوش اي ناقش وشدد عليه في
الحساب بان يقال له لم فعلت كذا حتى يبين له جميع ما
فعله قوله قالت عايشة الحاصل ان عايشة فهمت ان
كلام النبي صلى الله عليه وسلم معارض للاية لان كلامه
بحمل محتمل لحساب العرض والحساب المناقشة قوله اوليس
الهمزة للاستفهام الانكاري بمعنى النفي وليس للنفي ونفي
النفي اثبات فكانها تقول ان الله يقول واسم ليس ضمير
الشان وخبرها جملة يقول الله او ان ليس بمعنى لا فليس
لها اسم ولا خبر كانها قالت اولا يقول والواو للعطف
والمعطوف عليه مقدر بعد الهمزة اي اكان ذلك وليس
يقول الله وهذا ما ذهب اليه الزمخشري وذهب ش
الى خلافه وهو ان المعطوف عليه مقدر قبل الهمزة اذ لم
يوجد ما يصلح للعطف عليه كما اذا لم يقترن العاطف
يكون قبل اداة الاستفهام كما في قوله تعالى فاين تذ
هبون فاني توفكون اجيب بان الهمزة اختصت
بالتقديم على العاطف لانها اصل اداوات الاستفهام
قوله حسابا يسيرا اي سهلا ليس مناقشا فيه قوله
قالت اي عايشة وقوله فقال اي النبي في جواب سوالها
قوله انما ذلك المشار اليه الحساب اليسير والكاف مكسورة
لانه خطاب لعايشة قوله العرض اي الابراز والاظهار
من غير مناقشة بان يطلعه الله على اعماله من غير تشديد
عليه بان يكون ذلك بينه وبين الله من غير اطلاع احد

من

من المخلوقات عليه وقد جاء ما بين كيفية العرض في حديث
ثان حيث قال ان الله عز وجل يحاسب عبده المومن
سرا فيلقي كنفه عليه ويقول يا عبدي فعلت كذا في يوم
كذا فعلت كذا في ساعة كذا فلا يمكنه الا الاعتراف حتى
يظن انه هالك فيقول يا عبدي انا سترتها عليك في
الدنيا وانا اغفرها لك اليوم اذهبوا بعبدي الى الجنة
فاذا راه اهل المحشر يقولون طوبى لهذا العبد لم يعص
الله قط فهذا هو بيان العرض المجمل هنا لانه عرض ولا
عقاب عليه قوله ولكن من نوقش اي ناقشه الله اي
استقصى حسابه وبين له كل فرد فرد من اعماله مع التشد
عليه وهذا الاستدراك صوري قوله الحساب قال
القسطلاني مفعول ثان لنوقش وقال الجمهوري
منصوب بنزع الخافض ولا مناقاة فان الباء في قوله
بنزع الخافض للسببية لا للتعدية فيكون مفعولا لنوقش
والتقدير من نوقش في الحساب قوله يهلك جواب الشرط
ويجوز فيه الجزم والرفع قال في الخلاصة ويعد ماض
رفعك الجزا حسن فالجزم على انه جواب الشرط والرفع على
انه خبر مبتدا محذوف اي فهو يهلك والجملة جواب الشرط
ويهلك بكسر اللام قال في المختار هلك الشئ يهلك بالكسر
هلاكا وهلوكا ومهلكا بفتح اللام اه فائدة
قيل لعلي رضي الله عنه كيف يحاسب الله عباده مع كثرة
عددهم فقال كما يرزقهم مع كثرة عددهم وقيل لعبد الله
ابن عباس اين تذهب الارواح اذا فارقت الاجساد فقال

اين تذهب نار المصابيح عند فناء الادهان وهذان
الجوابان جوابا اسكات والعجب من المبادرة بهما وفي
الحديث دليل على ان من السنة ان من سمع شيا لا يعرفه
فليراجع فيه حتى يعرفه يوخذ ذلك من قوله كانت ه
لا تسمع شيا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه وعلى ان
المراجعة تكون بحسن ادب يوخذ ذلك من قولها او
ليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا فلم
تظهر صورة الانكار ولكن عرضت بالاية ليجتمع لها في
ذلك وجوه من الفقه منها تفسير الاية من يعرفها حقا
ومنها معرفة كيفية الجمع بينها وبين متن الحديث
فاجتمع لها في ذلك ما ارادت وهو كونه عليه الصلاة ه
والسلام بين لها معنى الاية وكيفية الجمع بين الاية والحد
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من سمع شيا فلم فهمه
قوله عن ابي موسى كنية الراوي واسمه عبد الله ابن قيس
الاشعري صاحب الهجرات الثلاث هاجر من اليمن الي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ومن مكة الي الحبشة
ومن الحبشة الي المدينة وهو جد ابي الحسن الاشعري امام
اهل السنة قوله جارجل اي وهو لاحق ابن حمزة وقوله
الي النبي متعلق بجا فان قلت انه متعد بنفسه فلم عداه
بالي اجيب بانه عداه بذلك لاجل بيان انتهاء المجيء وهو
النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو المقصود قوله يا رسول
الله فيه دليل على ان من الادب والسنة تقدمة مناداة
المسؤل باعلى اسمايه وعلى ان مناداة المفضول للفاضل

جايزة للحاجة قوله ما القتال اي ما حقيقته وماهيته
فما اسم استفهام مبتدا والقتال خبر والجملة من المبتدا
والخبر مقول القول قوله فان احدنا اي الواحد منا يقاتل
غضبا اي لاجل الغضب لكون القاتل له عدوا والغضب حالة
تحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام وقوله
وحمية بكسر الحاء وسكون الميم وقيل بفتح الحاء وكسر الميم
وفتح الياء مشددة ومعناهما واحد اي محافظة على
الحرم وقيل هي الانفة والغيرة والمحامات من العشيرة
والعشيرات الجماعة والاصحاب والاولى اشارة الي مقتضى
القوة الغضبية والثاني الي مقتضى القوة الشهوانية
والاول لاجل دفع المضرة والثاني لاجل جلب المنفعة وفي
هذا دليل على ابدا العلل الواردة للعارف بها يبين فيها
الفاسد من الصالح لان هذا الاعرابي قال اولا ما القتال
في سبيل الله ثم بين بعد ذلك وجوه القتال التي كانت
عادة العرب يقاتلون عليها قوله فرفع اي النبي صلى الله
عليه وسلم وقوله اليه اي الي هذا الرجل السايل وقوله الا
انه كان قايما هذا استعذار عن رفع راسه لان السنة ان
يواجه المسؤل السايل بوجهه عند الجواب وهذا استثنا
منزع وان واسمها وخبرها في تاويل مصدر والتقدير
ما رفع اليه صلى الله عليه وسلم راسه لامر من الامور الا
لاجل كون الرجل قايما اي فينظر اليه حينيذ ويجيبه قوله
من قاتل الخ فان قلت ان السوال عن ماهية القتال ه
وحقيقته والجواب لم يطابق السوال قلت الجواب ليس

عن الماهية بل عن نفس المقاتل اجيب بانه فيه الجواب
مع زيادة لان المقاتل مشتق من القتال والمشتق متضمن
للمشتق منه وهو الحدث الذي هو القتال وزيادة
وهي ذات المقاتل ويقال ان القتال في قوله ما القتال
بمعنى اسم الفاعل اي ما القاتل بدليل قوله فان احدنا
فان قلت ان في هذا الجواب ايقاع ما على العاقل مع
انها موضوعة لغير العاقل اجيب بانا لا نسلم انها موضوعة
لغير العاقل بخصوصه بل للعاقل وغيره ولكن استعمالها
في غيره اكثر قوله كلمة الله المراد بها لا اله الا الله وانما
اضيفت لله لانه تعالى كلفنا بالتصديق بمدلولها
وبالتلفظ بها قوله هي العليا اي الاظهر اي الظاهرة وكلمة
الكفر هي الخفية قوله فهو في سبيل الله الضمير عايد على
القتال المفهوم من قاتل وفي سبيل الله هو خبر والتقدير
فالقتال لتكون كلمة الله هي العليا قتال في سبيل الله تعالى
والضمير عايد على المقاتل والتقدير المقاتل لتكون كلمة الله
هي العليا مقاتل في سبيل الله تعالى وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب من سال وهو قايم عالما جالسا قوله عن
عباد بفتح العين وتشديد الباء الموحدة صحابي وعمه صحابي
ايضا قوله عن عمه اسمه عبد الله ابن زيد فهو رواية صحابي
عن صحابي قوله انه يحتمل ان الضمير للشان وان يكون عايدا
على عمه وقوله شكى بالبنا للفاعل وللمفعول والرجل بالنصب
مفعول وبالرفع نايب فاعل فعلى الاول فضمير انه عايد
على العم وعلى الثاني فهو للشان ويحتمل بنا شكى للفاعل ورفع

الرجل

الرجل على انه فاعل وضمير انه للشان اي ان الحال والشان
شكا الرجل الخ فالشاكي هو الرجل وهذه الاوجه لعدم
العلم بالشاكي والا اتبع قوله الذي يخيل اليه اي يوهم
اليه اي يوقع في وهمه وقوله انه يجد الشيء اي الحدث
وقوله في الصلاة حال من الشيء قوله لا ينتقل بفتح التا
الفوقية وكسر القاف وفي رواية لا ينفتل وقوله او لا ينصرف
شك من الراوي وهو علي ابن عبد الله المديني شيخ البخا ري
وقيل عبد الله ابن زيد احد رجال هذا الحديث عند
البخاري لان الرواة غيره رووه عن سفيان بلفظ لا
ينصرف من غير شك والالفاظ الثلاثة بمعنى واحد وهو
عدم الخروج من الصلاة والفعل مجزوم على النهي ويجوز
الرفع على ان لا نافية قوله حتى يسمع اي من الدبر وهو الضرا ط
وقوله او يجد ريحا اي شمه وهو الفسا والمراد انه لا يخرج
من الصلاة الا اذا تحقق الحدث والحديث ظاهر فيمن
حصل له الشك في الحدث داخل الصلاة واما من حصل
له ذلك وهو خارج الصلاة فلا يدخل فيها بهذا الطهر
المشكوك فيه وليس كذلك عند الشافعية بدليل اخر
استند اليه امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه والحاصل
ان الجمهور قالوا ان استمر على شكه ولم يتيقن الحدث لا داخل
الصلاة ولا خارجها فصلاته صحيحة ومذهب الامام
مالك ان الشك يوتر مطلقا سواء كان داخل الصلاة او خارجها
مالم يتبين له الطهر فيها او خارجها ويروي عنه ان الشك
لا يوتر الا اذا كان خارج الصلاة واما اذا كان داخل الصلاة

فانه لا يوثر والمعتمد عند المالكية التاثير مطلقا لكن اذا
كان داخل الصلاة لا يوثر الا اذا فرغ منها ولم يتبين له
الطهر بل استمر على شكه واما عندنا معاشر الشافعية
فلا يوثر مطلقا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يتوضا
من الشك قوله عن ابي قتادة كنية الراوي واسمه الحارث
ابن ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة
وتشديد التحتية الانصاري السلمي بفتح السين منسوب الى
احد اجداده كعب ابن سلمة شهد ابو قتادة رضي الله
تعالى عنه احدا وما بعدها من الغزوات مع المصطفى صلى
الله عليه وسلم ووقع في حضوره غزوة بدر خلافا وتوفي
بالمدينة سنة اربع وخمسين من الهجرة وعمره سبعون سنة
روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وسبعون حديثا
اتفق البخاري ومسلم على احد عشر حديثا وانفرد البخاري
بحديث واحد ومسلم بثمانية والبقية في غيرهما وهذا
غير قتادة الذي اصيبت عينه فان الذي اصيبت منه
قتادة ابن النعمان وقصته ان عينه اصيبت يوم احد
فوقعت على وجنته فاتي به للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اني امراة احبها واخشى ان رانتي تستقذرني
وبقاقي فاخذها صلى الله عليه وسلم بيده ورذها ووضعها
وقال اللهم اكسها جمالا فكانت احسن عينيه واحدتهما
نظرا وكانت لا ترمد اذا رمدت عينه الاخرى وقد قدم
على عمر بن عبد العزيز رجل من ذرية قتادة فقال له
عمر من انت

ابونا الذي سالت على الخد عينه ٭ فردت بكف المصطفى ايما رد ٭
فعادت كما كانت لاول امرها ٭ فيا حسن ما عين ويا حسن ما رد ٭

فوصله عمر ابن عبد العزيز واحسن عطية واشار لقصة قتادة
الابوصيري في همزيته بقوله واعادت اي راحة المصطفى صلى
الله عليه وسلم على قتادة عينا فهي حتى غاية الجلا اي الوا
نظرا قوله فلا ياخذن كذا بنون التوكيد في رواية ابي ذر
ولغيره فلا ياخذ باسقاطها قوله بيمينه انما خصت باليمين لانها
معدة لما كان شريفا قوله ولا يستنج بيمينه روي باثبات
الياء نافية على انها نافية وبحذفها نهيا على ان لا ناهية قوله
ولا يتنفس في الاناء فيه الوجهان الرفع والجزم فلا نافية
او ناهية والحكمة في ذكر ولا يتنفس هنا مع انه لا مناسبة
ولا تعلق له بحالة البول وحالة الاستنجاء ان الغالب من
اخلاق المومنين التاسي والاقتداء به صلى الله عليه وسلم في
احواله وكان عليه الصلاة والسلام اذا اراد ان يتوضا او يشرب فضل
وضوئه فالمومن يقصد هذا الفعل فعلم المصطفى صلى الله
عليه وسلم ادب الشرب لكونه استحضره في هذا الوقت وقوله
ولا يتنفس لا يصح عطفه على قوله فلا ياخذن بيده لانه
يقتضي ان التنفس منهي عنه اذا وقع الشرب بعد البول مع
انه منهي عنه مطلقا فتعين ان يكون معطوفا على الجملة الشرطية
بتمامها وهي اذا اراد الخ ومما يدل لذلك تغيير الاسلوب
حيث اكد بالنون في قوله فلا ياخذن وترك التاكيد في
الثاني ويحتمل ان يكون ولا يتنفس مستانفا لاجل افادة حكم
مستقل وهذا النهي للتاديب لاجل ارادة المبالغة في النظافة

سعة

لانه ربما يخرج من الشارب ريق فيخالط الماء فيعافه الشارب
ولانه ربما تروح الماء بخار ردي من المعدة فيفسد للطافته
فيسن ان يعين الاناء عن فمه ثلاثا مع التنفس في كل مرة
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يمس ذكره بيمينه
قوله ان رجلا اي من بني اسرائيل وقوله راى اي ابصر وقوله
كلبا مفعول راى وجملة يأكل الثرى نعته والثرى بفتح الثا
المثلثة والراء مقصورا هو التراب الندي كما في المختار بخلاف
الثرا بالمد فهو كثرة المال وقوله من العطش اي من اجل شدة
العطش القايم به وفي رواية يلهث بدل يأكل يقال لهث بفتح
الهاء وكسرها يلهث بفتحها والمصدر اللهث كالضرب ولها
كرعاف ويقال رجل لهثان وامراة لهثى كعطشان وعطشى
واللهثان بفتح الهاء العطش الذي يخرج لسانه من شدة
العطش والركد ذا في الاجهوري وقال في المختار اللهثان
بفتح الهاء العطش وبسكونها العطشان والمراة لهثة وبابه
طرب فلهاثا ايضا بالفتح واللهاث بالضم حر العطش ولهث
الكلب اخرج لسانه من العطش والتعب وكذا الرجل اذا اعيي
وبابه قطع ولهاثا ايضا بالضم اه قوله يغرف بفتح الياء وكسر
الراء قال في المصباح وغرفت الماء غرفا من باب ضرب قوله
حتى اروه اي جعله ريانا وقد ورد في بعض الروايات بينما
رجل يمشي بطريق فاشتد عليه الحر فوجد بيرا فنزل فيها
فشرب فخرج فاذا كلب يلهث الثرى من العطش مثل الذي
كان نزل بي فنزل البير فملا خفه ماء ثم امسكه بفيه حتى
رقي من البير اي طلع منه فسقاه قوله فشكر الله له اي

عليه

فاثنى عليه اوجازاه فالمراد بشكر الله الثناء والمجازاة
قوله فادخله الجنة من باب عطف الخاص على العام
ويحتمل ان يكون العطف للتفسير فالفاء تفسيرية على حد قوله
تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم فان القتل هو
نفس التوبة وفي الرواية الاخرى فشكر الله له فغفر له
قالوا يا رسول الله ان لنا في البهايم اجرا فقال ان في كل
كبد حرا رطبة اجرا وقد استدل بعض المالكية للقول
بطهارة الكلب بايراد المولف هذا الحديث من كون الرجل
سقى الكلب في خفه واستباح لبسه في الصلاة دون غسله
اذ لم يذكر الغسل في الحديث واجيب عن ذلك باحتمال
ان يكون صب الماء من الخف في شيء كاناء فسقاه ولين
سلمنا انه سقاه في الخف فلا يلزمنا الان شرع من قبلنا
ليس شرعا لنا وان ورد في شرعنا ما يقرره سلمنا انه
شرع لنا على القول الضعيف عندنا لكن محل ذلك اذا لم يرد
في شرعنا ناسخ وقد ورد الناسخ في صحيح مسلم اذا ولغ
الكلب في انا احدكم فليغسله سبع مرات احداهن بالتراب
قال الشيخ الاجهوري ودليل الامام مالك على طهارة الكلب
ان الكلاب كانت تقبل وتدبر في مسجد المصطفى صلى الله عليه
وسلم ومن شانها وضع افواهها بالارض ولم يامر عليه
الصلاة والسلام باخراجها ولا بغسل ما مسته من ارض
المسجد اه ويمكن ان يقال يحتمل ان لا يكون هناك رطوبة
والدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال قال وهما
يدل على طهارة عين الكلب وريقه قوله تعالى فكلوا مما امسكن

عليكم فامرنا الله باكل ما امسكه الكلب علينا من الصيد ولم
يشرط علينا الولوغ غسله فدل على طهارة ريقه اه ويمكن
ان يقال ان الاية تقيد بدليل اخر كحديث مسلم اذا ولغ
الكلب فان الامساك ابلغ من الولوغ فقوله تعالى فكلوا مما
امسكن عليكم اي بعد تطهيره وغسله سبعا احداهن بتراب
طهور قال ومما يدل على طهارة اية حيوان لا يكفر مستحيرا
كله اه وقد يقال عدم الكفر انما جاء من كون هذا الحكم غير
مجمع عليه لا من كون الكلب طاهرا قال ومما يستدل به على
طهارة الكلب ان غسل الاناء من ولوغ الكلب لا يدل على
نجاسته بل هو تعبدي كما ان الوضوء وسائر الاغتسالات
الواجبة في طهارة الاعضاء لا توجب نجاسة الاعضاء اه وقد
يجاب بان القاعدة ان وجوب الغسل اما لحدث او لخبث
او تكرمة ولا حدث على الاناء ولا تكرمة له فتعين غسله
عن الخبث الحاصل فيه من ولوغ الكلب قال ولو كان الكلب
نجسا لاكتفى في غسله مرة من غير تحديد بسبع اه ويمكن
ان يقال انه لم يكتف بالمرة لغلظ امر النجاسة على ان
تحديد السبع يقوي نجاسته لا طهارته قال ومما يستدل
به انه لو كان الغسل سبعا لاجل عين النجاسة لكان الخنزير
بذلك اولى مع انه لا يغسل الا مرة اه وقد يقال لا نسلم ان
الخنزير يغسل مرة فقط بل هو مثل الكلب في وجوب السبع
بل هو اولى اذ هو اسوأ حالا من الكلب قال ومما يستدل به
على طهارة الكلب ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض
التي بين مكة والمدينة فقيل له انها ترد ها السباع والكلاب

فقال

فقال لها ما حملت في بطونها ولنا ما بقي شرابا وطهورا اه
واجيب باحتمال ان يكون الماء كثيرا واعلم ان اول من
اتخذ الكلب نوح عليه الصلاة والسلام قال يا رب امرتني
ان اصنع الفلك ولا تأني صناعة اصنع بها فيجيئون اتي
قومي بالليل فيفسدون ما صنعت فابلتهم اي بتم امري
فطال علي امري فاوحى الله اليه يا نوح اتخذ كلبا يحرسك
فاتخذ كلبا فكان نوح يعمل بالنهار وينام بالليل فاذا
جاء قومه ليفسدوا ما عمله هجمهم الكلب فينبه نوحا فيا
عصا ويثب نوح عليهم فينهزمون وفي الكلب خمس
خصال حميدة منها التأدب والتعظيم والشفقين حتى لو
وضعت على راسه سرجة وطرحت له ما كولا لم يلتفت
الى المأكول ما دام على تلك الحالة فاذا اخذ تها عنه ذهب
مسرعا الى الطعام ومنها ان يحفظ صاحبه شاهدا وغايبا
وذاكرا وغافلا وقايما ويقظانا ومنها التودد والتالف بحيث
لو طلب بعد الطرد والضرب رجع ومنها انه اذا لاعبه صاحبه
عضه عضا غير مولم وهو يحفظ الحيوان عينا في وقت
حاجته الى النوم وانما ينام في وقت راحته من الحراسة وهو
في نومه اسرع من العرس وفي حال نومه احذر من المفقق
واذا نام الكلب لا يطبق اجفان عينيه لخفة نومه وسبب
خفته ان دماغه بارد ومما وقع لسيدي احمد الرفاعي نفعنا
الله به ان كلبا حصل له جذام فاستغاث ربه نفوس اهل بلده
وصار كل واحد يطرده عن بابه فاخذه سيدي احمد الرفاعي
وخرج به الى البرية وضرب عليه مظلة وصار ياكل هو واياه

١١٤

ويسقيه ويداهنه حتى عافاه الله من الجذام بعد اربعين
يوما فسخن له ماء فغسله ودخل به البلد فقيل له اشفتني
بهذا الكلب هذا الاعتناء كله فقال نعم خفت ان يؤاخذني
الله به يوم القيامة ويقول اما عندك رحمة لهذا
الكلب اما تخشى ان ابتليك بما ابتليت به هذا الكلب
فينبغي حينئذ الرحمة بالناس قال صلى الله عليه وسلم
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ومن لا يغفر لا يغفر له ولما
ذكر سيدي عبد الوهاب الشعراني هذا الحديث قال وقع
لزوجتي مرض انشرقت منه على الهلاك فاذا هاتف يقول
له خلص الذبابة من حبل العنكبوت في السقف الغلاني
من البيت ونحن نخلص لك عيالك قال فقمت فاخذت
مصباحا وفتشت على الذبابة في ذلك السقف فوجدتها
متعلقة في حبل العنكبوت فخلصتها فخلصت امراتي في الحال
من ذلك المرض وكان لم يكن بها مرض وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله
سبعا قوله نعس بفتح العين قال في المختار النعاس الوسن
وقد نعس ينعس بالضم ونعس نعسة واحدة فهو ناعس
اه وقال في المصباح نعس ينعس من باب قتل والاسم النعاس
فهو ناعس والجمع نعس مثل راكع وركع والمراة ناعسة
والجمع نواعس وربما قيل نعسان ونعسي حملا على وسنان
ووسني وكثيرا ما يحمل الشئ على نظيره اه والنعاس اخف
من النوم وعلامته سماع كلام الحاضرين وان لم يفهمه
قوله وهو يصلي جملة اسمية حالية مقترنة بالواو والضمير

معا وصاحب الحال لفظا احد وهو قيد في نفس اي نفس
يقيد كونه يصلي لان الحال قيد في عاملها وصف لصاحبها قوله فليرقد اي فلينم احتياطا بعد اتمام صلاته
بالسلام لانه يقطعها بمجرد النعاس فان قطع الفرض حرام
خلافا للمهلب حيث حمل هذا الحديث على ظاهره وقال
هو مامور بقطع الصلاة نعم ان حمل الحديث على ما اذا غلبه
النعاس بحيث لم يفهم ما يقراه فانه يقطع الصلاة او حمل
على صلاة النفل فانه يقطعها ايضا وحكمة الامر بالرقاد انه
ربما يدعو النفس فيدعو عليها فيوافق ساعة اجابة
فيستجاب ما دعاه على نفسه هكذا قاله المولف ابن ابي جمرة
فان قلت هذه الحكمة تفيد طلب النوم من كل ناعس ولا
يختص بمن نعس في الصلاة اجيب بانه خص الامر بالرقاد
بمن نعس في الصلاة لافادة انه يطلب منه ترك فعل الاذكار
الواردة عقب الصلاة قوله حتى يذهب غاية لقوله
فليرقد وقوله فان احدكم علة لقوله فليرقد قوله وهو نا
عس جملة حالية مقترنة بالواو والضمير وصاحب الحال
الضمير المستتر في صلى فان قلت لم عبر ولا يلفظ الماضي
الذي هو نعس وثانيا بلفظ اسم الفاعل الذي هو ناعس
اجيب بانه غاير في التعبير تنبيها على انه لا يكفي تجدد ادنى
نعاس بل لا بد من تبوته بحيث يفضي الى عدم درايته بما
يقول وعدم علمه بما يقرا وليس المراد تجدد ادنى نعاس
مع ذهابه في الحال فان قلت هل بين قوله نعس وهو
يصلي وصلى وهو ناعس فرق اجيب بان الحال قيد وفضلة

والمقصد في الكلام ماله القيد ففي الاول لاشك ان النعاس
هو علة الامر بالرقاد لا لصلاة فهو المقصود الاصلي في
التركيب وفي الثاني الصلاة علة الاستغفار اذ تقدير الكلا
م قال احدكم اذا صلى وهو ناعس يستغفر والفرق بين التركيبين
هو الفرق بين ضرب قائما وقام ضاربا بان الاول يحتمل قياما
بلا ضرب والثاني ضربا بلا قيام كذا ذكره القسطلاني ولعل
الظاهر العكس بان يقال الاول يحتمل ضربا بلا قيام والثاني
قياما بلا ضرب **قوله** لا يدري اي لا يعلم ما يقع منه من
القول وقوله لعله معلقة لا يدري وضميرها عايد على
المصلي اي لعل المصلي يستغفر اي يرجوا من الله المغفرة ه
والمعنى لا يدري استغفر ام شاب مترجيا للاستغفار وهو
في الواقع بضد ذلك **قوله** فيسب نفسه اي يدعوا عليها
وهو بالرفع عطف على يستغفر وا بالنصب بان المضمرة وجوبا
بعد الفا الواقعة في جواب الترجي ونظير الوجهين قوله تعالى
لعله يزكى او يذكر فتنفعه قرا عاصم بالنصب والباقون
بالرفع وفي رواية فيسب بدون فاء فالجملة حالية مقترنة
بالضمير اي يرجوا من الله الغفران في حال سبه نفسه ه
فيتكلم بما يجلبه للذنب مع ان مقصوده غفران ما وقع فيه ه
من الذنب ووقع في حديث احراد انفس احدكم زاد الترمذي
يوم الجمعة وهو في المسجد فليتحول اي لان الانسان اذا تحول
ذهب عنه النوم بحصول الحركة فان لم يكن فصا في الصف
قام ثم جلس واختلف هل النوم في ذاته حدث او هو مظنة
الحدث فنقل ابن المنذر عن بعض الصحابة والتابعين رضي الله

عنهم

عنهم اجمعين وبه قال اسحاق والحسن والمزني وغيرهم انه
في ذاته ينقض الوضوء مطلقا وعلى كل حال وهيئة لعموم حديث
صفوان ابن عسال رضي الله عنه المروي في حديث ابن خزيمة
اذ فيه الا من غايط او بول او نوم فسوى بينهما في الحكم
وقالوا الخروج بالثاني لحديث ابي داود وغيره العينان
وكاء السه فمن نام فليتوضا واختلف هولاء فمنهم من قال
لا ينقض القليل وهو قول الزهري ومالك واحمد ه
رضي الله عنهم في احدي الروايتين عنه ومنهم من قال
ينقض مطلقا الا نوم ممكن مقعدته من مقره فلا
ينقض لحديث انس رضي الله عنه المروي في مسلم ان
الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينامون ثم يصلون ولا
يتوضوت وحمل على نحو الممكن جمعا بين الاحاديث وهذا
مذهب الاستاذ الشافعي وابي حنيفة وقال مالك
رضي الله عنه ان طال نقض والا فلا وقال اخرون
لا ينقض النوم بحال وهو محكي عن ابي موسى الاشعري
وابن عمر ومكحول ويقاس على النوم الغلبة على العقل
بجنون او اغما او سكر لان ذلك ابلغ في الذهول من النوم
الذي هو مظنة الحدث على ما لا يخفى وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب الوضوء من النوم **قوله** عن عايشة انها
كانت تغسل المني اي مني المختلط بمنيه صلى الله عليه
وسلم لا منيه وحده لان فضلاته طاهرة **قوله** ثم اراه
بفتح الهمزة اي ابصر الاثر الدال عليه قوله تغسل المني
اي ابصر اثر الغسل فالضمير البارز عايد على الاثر ويحتمل ان

ان الضمير عايد علي المني بمعني لو تدلات العرب ترد الضمير
لاقرب مذكور وهذا الضمير مفعول اري وفي بعض النسخ
ثم اري بدون الضمير المنصوب وقوله فيه متعلق باري
وضميره عايد على الثوب وقوله بقعة او بقعا بضم الباء
الموحدة فيهما وفتح القاف في الثاني واخره عين مهملة
جمع بقعة اي موضع يخالف لونه مايليه وهذا من كلام
عايشة ويحتمل ان يكون من كلام سليمان ابن يسار الراوي
عنها فان قلت ان سليمان تابعي لاصحابي فلا يصلح ان
يكون الشك منه اجيب بان في الكلام ام تقديرا اي
قالت عايشة ثم اراه بقعة او بقعا لا ادري ايهما قالت
فاول الكلام نقل بالمعني لان اصل الكلام ان يقال اني كنت
اغسل واخر الكلام نقل اللفظ عن عايشة بعينه فقوله
اراه من كلام عايشة على كل حال واما الشك فان كان من
عايشة فهو شك في المروي لها اهو بقعة او بقع وان كان
من سليمان فهو شك منه في لفظ عايشة هل قالت له
اراه بقعة او بقعا قوله وفي رواية الخ هذه الرواية
ليست في البخاري فلعلها رواية اخرى في غيره وفي
الحديث دليل على رفع النجاسة اذا غسلت بالماء وذهب
جرمها وبقي لونها وهذا مبني على مذهب الامام مالك
وابي حنيفة القائلين بنجاسة المني واما على مذهب الامام
الشافعي والامام احمد القائلين بطهارته فيكون هذا
الغسل لتنجس المني بالمجري اي بمجري البول او برطوبة الفرج
الباطنة التي لا يصلها ذكر المجامع او الغسل للتنزيه من هذا

الامر

الامر المستفاد هنا للوجوب جمعا بين رواية الحك والفرك
ورواية الغسل والحاصل انه يجب غسله عند الامام مالك
مطلقا سواء كان رطبا او جافا واما عند الامام ابي
حنيفة يجب فركه وحكه ان كان جافا وان كان رطبا
وجب غسله واما عند الامام الشافعي والامام احمد
لا يجب غسله ولا فركه ولا حكه مطلقا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا غسل الجنابة او غيرها فلم يذهب
اثره قوله ثم تقرض بالقاف والصاد المهملة وفي رواية
تقترض بالقاف والصاد المهملة بوزن تفتعل اي تقطعه
بظفرها او اصبعها قال في المصباح وقرصت الشيء قرصا
من باب قتل لويت عليه باصبعين قال الزمخشري قرصه
بظفرين اخذ جلده بهما وفي الحديث حتيه ثم اقرصيه
فالقرص الاخذ باطراف الاصابع وقال الجوهري الغسل
باطراف الاصابع وهو الفلع بالظفر ونحوه اهو قال في
المختار قرص القرص بالاصبعين وباب نصر وفي الحديث
ان امراة سالته عن دم الحيض فقال اقرصيه بماء اي
اغسليه باطراف اصابعك ويروي قرصيه بالتشديد
قال ابو عبيد اي قطعيه به اهو قوله فتفسله عطف على
تقرض وهذا يدل على انه لابد في ازالة النجاسة من
استعمال الماء ومارونة عايشة تفسير لمارونة اسما المذكور
في البخاري من نضح الماء فالمراد بالنضح الغسل واما نضحها
على سائره اي باقيه مما لا دم فيه فهو رش لا غسل وانما فعلت
ذلك لتطييب نفسها قوله وتنضح على سائره اي وترش الماء

على باقي الثوب الذي لادم فيه دفعا للوسواس باذ تغمره
في الماء عمر اجيد اوهذا الحديث ذكره البخاري في باب
غسل دم الحيض **قوله** ان امراة من الانصار وهي اسما
بنت يزيد بن السكن بالسين والكاف المفتوحتين خطيبة
النساء واعظمهن والذي وقع لمسلم شكل بفتح الشين والكاف
وباللام فلعل الواقعة تكررت مرتين مع امراتين **قوله**
كيف اغتسل استفهام من تلك المراة عن كيفية اغتسالها
من الحيض **قوله** خذي اي بعد ايصال الماء لشعرك وبشرك
قوله فرصة بكسر الفا وبالصاد المهملة قال في المختار
والفرصة بالكسر قطعة قطن اوخرقة تمسح بها المراة
من الحيض اهو قال في المصباح الفرصة مثل سدرة
قطعة قطن اوخرقة تستعملها المراة في مسح دم الحيض
اهوحكى ابن سيدة تثليثها وفي رواية لابي داوود هو
بفتح القاف والصاد المهملة اي شيأ يسيرا مثل الفرصة
بطرف الاصبعين قال ابن قتيبة انما هو بالقاف وبالضاد
المعجمة اي قطعة يسيرة مثل القرض بطرف الاصبعين والرواية
ثابتة بالقاف والصاد المهملة ولا مجال للراى في مثله والمعنى
صحيح ينقل ايمة اللغة **قوله** ممسكة بضم الميم الاولى
وفتح الثانية ثم مهملة مشددة مفتوحة اي مطيبة بالمسك
الذي هو الطيب المعروف **قوله** فتوضاي اي الوضوء اللغوي
وهو التنظيف ولا يوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر
وتوضاي وفي رواية فتوضاي بها **قوله** ثلاثا هو مرتبط
بقوله قال اومرتبط بقالت ويدل لذلك ماروي في البخاري

عن

عن عايشة ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها
من الحيض فامرها كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك
فتطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله
تطهري بها قالت عايشة فجذبتها فقلت لها تتبعي بها
اثر الدم اهو فالعامل في ثلاثا قال اوقالت على التنازع
وقال المصنف في شرحه انه مرتبط بقوله توضاي فيكون
مبالغة في التنظيف **قوله** ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم
هذا مقول قول عايشة وقوله استحيي يباين لانه الافصح
وهذا يدل على تكرر القول منه ومنها فالحق ان ثلاثا
مرتبط بقوله قال اوقالت **قوله** فاعرض ولا يوي ذر والو
والاصيلي وابن عساكر واعرض بالواو **قوله** اوقال شك من
عايشة في كون الواقع من النبي صلى الله عليه وسلم الاستحيا
والاعراض بوجهه اوالواقع منه انه قال توضي بها **قوله**
فاخذتها من مقول قول عايشة وقوله فاجرتها بما يريد
النبي صلى الله عليه وسلم اي من انها تتبع بهذه الفرصة
اثر الدم في الفرج لازالة الرايحة الكريهة وهذا الاتباع
مندوب سواكانت متزوجة اوغير متزوجة نعم ان
كانت محدة اومحرمة فلا تتبع اثر الدم بهذه الفرصة
الممسكة واستنبط من الحديث ان العالم يكني بالجواب
في الامور المستورة وان المراة تسال عن امر دينها وتكرير
الجواب لافهام السايل وان للطالب الحاذق تفهيم السايل
قول الشيخ وهو يسمع وفيه دلالة على حسن خلق الرسول
صلى الله عليه وسلم وعظيم حلمه وحيايه وهذا الحديث

ذكره البخاري في باب غسل المحيض **قوله** وكل قال الحافظ
ابن حجر وفي روايتنا بالتخفيف من وكله بكذا اذا استكفاه
اياه فصرف امره اليه **قوله** بالرحم هو محل وقوع نطفة
الرجل من المراة **قوله** يقول اي عند وقوع النطفة التماسا
لاتمام الخلقة والدعا بافاضة الصورة الكاملة عليها
فليس في ذلك فايدة الخبر ولا لازمه لان الله تعالى
عالم بالكل وهو علي نحو قوله تعالي قالت رب اني وضعتها
انثي قالته تحسرا وتحزنا **قوله** يارب بحذف ياء المتكلم
اذ اصله يا ربي ويجوز فيه يا ربا ويارب بفتح الباء ويارب
بضمها وقري رب السجن احب الي ويا ربي باثبات ياء
المتكلم ساكنة او مفتوحة ويا رباه بالهاء وقفا **قوله**
نطفة بالنصب وهي رواية القابسي وابن عساكر وهو
مفعول لمحذوف اي خلقت نطفة وبالرفع خبر لمبتدا
محذوف اي هذه نطفة وهي كما قال ابن الاثير الماء القليل
والكثير والمراد بها هنا المني اي يقول نطفة بعد تغيرها
وانتقالها بعد ما **قوله** علقة اي قطعة دم جامد وفيه
الوجهان السابقان **قوله** مضغة اي قطعة لحم بقدر ما
يمضغ وفيه الوجهان السابقان ايضا فان قلت كيف الشيء
الواحد نطفة علقة مضغة اجيب بان الاخبار الثلاثة
تصدر عن الملك في اوقات متعددة لا في وقت واحد
فان مدة النصفة اربعون يوما وكذا ما بعده كما في
الحديث الاخر ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين
يوما نطفة ثم يكون علقة ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم

يكون

يكون مضغة مثل ذلك فان قلت الخبر فايدته اعلام
المخاطب بمضمون الخبر ان لم يكن عنده علم بمضمونه
او اعلامه بعلم المتكلم به اي اعلام المخاطب بان المتكلم
يعلم مضمون الخبر ان كان المخاطب عالما بذلك ويسمي
الاول فائدته ولا يتصوران هناك لان الله تعالي
علام الغيوب فهو عالم بالمضمون وبان المتكلم ثابت
له العلم بالنطفة وغيرها اجيب بان هذا الاخبار
وارد على خلاف مقتضى الظاهر فلا يلزم احدهما
فالغرض من اخبار الملك بذلك التماس اتمام خلقه
والدعا بافاضة الصورة الكاملة او الاستعلام عن ذلك
ونظيره قوله تعالي حكاية عن ام مريم رب اني وضعتها
انثي اي فاقبلها يا الله مني **قوله** فاذا اراد الله والاصلي
واذا اراد الله وقوله ان يقضي اي يتم خلقه فالقضاء
بمعني التتميم ويطلق على الارادة الازلية المتعلقة تعلقا
على ما هي اذ لا عند الماتريدية واما القدر فهو ايجاده
للاشيا على قدر مخصوص بتقدير معين في ذواتها على
وفق الارادة عند الاشاعرة واما عند الماتريدية فهو
ايجاد الله الاشيا على طبق العلم وقد نظم سيدي علي الاجهوري
الفرق بينهما فقال

- ارادة الله مع التعلق ، في ازل قضاوه فحقق
- والقدر الايجاد للاشياء ، وجه معين اراده علي
- وبعضهم قد قال معني الازل ، العلم مع تعلق في الازل
- والقدر الايجاد للامور ، على وفاق علمه المذكور

شيا

وفي نسخة فضارب الفلق

قوله خلقه اي ما في الرحم من النطفة التي صارت
علقة مضغة وهذا هو المراد بقوله مخلقة وغير مخلقة
وقد علم بالضرورة انه اذا لم يرد خلقه تكون غير مخلقة
وقد صرح بذلك في حديث رواه الطبراني باسناد
صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال اذا
وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يا رب
مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة قحها الرحم دما
قوله قال اي الملك وقوله اذكر خبر مبتدا محذوف اي
اهو ذكر ويصح ان يكون مبتدا والمسوغ للابتدا بالنكرة
التخصيص باحد الامرين اذ السوال فيه التعيين وللاصيلي
ذكرا بالنصب بتقدير اتريد او اتخلق ذكرا او اتجعل ذكرا
ام انثى وكذا اشقي وسعيد قوله شقي اي اعاص لك هو
وقوله ام سعيد اي مطيع وحذف اداة الاستفهام
لدلالة السابق وللاصيلي شقيا ام سعيدا قوله فما الرزق
اي الذي ينتفع به حلالا او حراما قليلا او كثيرا اذ الرزق
كل ما ساقه الله الي الحيوان لينتفع به ومنه العلم قوله فما
الاجل كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره والاجل اي وقت
موته او مدة حياته الي موته لانه يطلق على المدة وعلى غايتها
قوله فيكتب بالبنا للفاعل وضميره لله او للملك وبالبنا
للمفعول اي المذكور والمكتوب الامور الاربعة والمكتوب عليه
الشخص والبطن هو الظرف والكتابة يحتمل ان تكون حقيقية
ومحلها صحيفة الاعمال او على الجبهة بين عينيه ويحتمل ان
تكون مجازا عن التقدير فان قلت ان التقدير ازلي لا انه

حاصل

حاصل في البطن اجيب بان الحاصل في البطن تعلقه باول
الوجود ويسمى قدرا فقوله فيكتب في بطن امه اي فتتعلق
ارادة الله باول وجود هذا الشخص في حال كونه في بطن امه
وما كان في الازل فهو امر عقلي ويسمى قضاء ويحتمل ان تكو
ن مجازا عن الالزام وعدم الانفكاك عنه فقوله فيكتب ه
اي فيجعل الله هذا غير منفك عن هذه الاشيا وهو ظاهر
وفي رواية للاصيلي قال فيكتب قوله في بطن امه ظرف
لقوله يكتب واعلم ان هذا الحديث جمع جميع احوال
الشخص اذ فيه بيان حال المبتدا وهو خلقه ذكرا ام انثى
وحال المعاد وهي السعادة وضدها وما بينهما وهو
الاجل وما يتصرف فيه وهو الرزق وقد جا فرغ الله من
اربع من الخلق والخلق والاجل والرزق والخلق الاول
بالفتح وهو المذكورة وضدها والثاني بضمها السعادة
وضدها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله
تعالي مخلقة وغير مخلقة قوله عن جابر روي له عن النبي
صلي الله عليه وسلم الف حديث وخمسماية واربعون
وغزا مع النبي صلي الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة ولم
يشهد بدرا ولا احدا وهو وامه وخاله من اصحاب العقبة
وتوفي سنة ثلاث وسبعين وهو ابن اربع وتسعين وابوه
عبد الله استشهد يوم احد واحياه الله وكلمه وقال يا
عبد الله ما تريد فقال لارجع الي الدنيا واقتل مرة اخري
وقال جابر دفنت ابي مع رجل ثم استخرجته بعد ستة
اشهر فاذا هو كيوم دفنته غير اذنه وانما اخرجته لان

نفسي لم تطلب ان يكون مع اخر في قبر واحد قوله وقال
الحسن اي البصري وقوله ما لم تشق على اصحابك اي مدة
عدم شقك على اصحابك وظاهره انه قيد في قوله تصلي
قائما مع انه قيد ايضا في قوله تدور معها فقوله تدور
اي ما لم يشق الخ قوله والا فقاعدا اي بان شق القيام
على اصحابك مع حصول المشقة لك ايضا يدور ان راس
او حوف غرز فصل قاعدا ولا اعادة ان كانت الصلاة الى
القبلة فلو شق عليه الدوران فيصلي حيث ما توجهت
به ويجب الاعادة عندنا خلافا للامام مالك وهذا
الاثر والذي قبله ذكرهما البخاري في باب الصلاة على
الحصر وليس بمرفوع عين وذكر القسطلاني ان ما فعله جابر
وابو سعيد وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح وكذلك
قال الحسن وعلى كونهما اثرين فلا شك ان جابرا وابا سعيد
صحابيان دون الحسن البصري فانه تابعي والصحابة
يقتدي بهم في اقوالهم وافعالهم لانهم لا يعملون
عملا الا بالتوقيف من الشارع عليه الصلاة والسلام ففعل
الصحابة وقولهم حجة وهذا ما ذهب اليه مالك وابو
حنيفة واحمد وكذا امامنا الشافعي في القديم وخالف
في الجديد كما ذكره امام الحرمين في الورقات فقال وقول
الواحد من الصحابة ليس بحجة على القول الجديد وفي
القديم حجة لكن اذا كان قول الصحابي او فعله من قبيل
الراي لا يحتج به فان لم يكن من قبيل الراي احتج به نحو كان
ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران في اربعة برد وقول

الصحابة

الصحابة امرنا او نهينا يكذا فان الظاهر ان الامر والناهي
لهم هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الظاهر ان ابن
عمر وابن عباس لا يعملان ذلك من قبل رايهما بل بتوقيف
وتعليم من النبي صلى الله عليه وسلم قوله من شدة الحر
اي من اجل شدة الحر وقوله في مكان السجود اي مكان
وضع الجبهة من الارض ولا دليل في هذا الحديث على
رد قول امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه بمنع السجود
على طرف الثوب لاحتمال ان الطرف الذي يضعه لا يتحرك
بحركته اما بانه غير محمول له ومتحرك للمصطفي او محمول
طويل لا يتحرك بحركته فانه يسجد على ما هو محمول له ومتحرك
بحركته عامدا عالما يتحريمه بطلت صلاته لانه كالجزء
منه وان كان ساهيا او جاهلا لم تبطل صلاته وتجب
اعادة السجود وعند الامام مالك فيه تفصيل حاصله
انه ان كان حاملا للثوب ومفروش على نجس يبطلت به
مطلقا سواء تحرك بحركته او لا وان كان مفروشا على طا
هر لم تبطل مطلقا مع الكراهة ما لم يكن لشدة الحر والبرد
والا فلا كراهة حينئذ فالجمهوري القايل بالكراهة مطلقا
وعندنا السجود على طرف ثوبه الذي لا يتحرك بحركته
خلاف الاولى واحتج بهذا الحديث ابو حنيفة ومالك واحمد قوله
واسحاق على جواز السجود على الثوب في شدة الحر والبرد
وبه قال عمر ابن الخطاب وغيره وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب السجود على الثوب في شدة الحر قوله راي اي ابصر
وقوله خامة مقول راي وهي ما يخرج من الصدر وقيل

النخاعة بالعين من الصدر وبالميم من الرأس قاله الحافظ
ابن حجر وقال في المختار النخامة بالضم النخاعة وقد تنخم
اي تنخع اه قوله في القبلة اي في جهة القبلة اي الحايط
التي تكون جهة القبلة لانه لم يكن على عهده صلى الله عليه
وسلم محراب هكذا بل الحايط ليس فيها تجويف قوله فحكها
اي النخامة وفي رواية فحكه اي اثر النخامة او ذكر باعتبار
كونها بصاقا قوله وروي بضم الراء ثم همزة مكسورة
ثم ياء مفتوحة ولابي ذر ريئ بكسر الراء ثم ياء ساكنة
ثم همزة مفتوحة وقوله منه اي من البصاق اي من البصاق
المبني للمفعول قوله او راي بضم الراء ثم همزة مكسورة
فيا مفتوحة وهذا شك من الراوي عن انس وكراهيته
مرفوع بريئ المبني للمفعول وقوله لذلك اي المذكور
من النخامة التي في حايط القبلة وقوله وشدته عليه عطف
على كراهية والمراد بالشدة الغضب فهو من قبيل عطف
التفسير اي شدة المصطفى صلى الله عليه وسلم وغضبه
على ذلك الامر المذكور من جعل النخامة في حايط القبلة
قوله وقال اي المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله
يناجي ربه ماخوذ من المناجاة وهي بحسب الاصل المسارة
بين اثنين والمراد بها هنا المخاطبة اي فانما يخاطب ربه
واذا كان كذلك فلا ينبغي ان يبصق في حايط المسجد
بل يكون على احسن الحالات واكملها من اخلاص القلب
وحضوره وتقريبه لذكر الله تعالى قوله او ربه بينه

وبين

وبين القبلة هذا شك من الراوي في كون النبي صلى الله
عليه وسلم قال فانما يناجي ربه او قال فان مناجاته بينه
وبين القبلة وللمستملي والحموي فان ربه بواو العطف
وربه مبتدا وبينه الخ متعلق بمحذوف خبر والجملة
الاسمية معطوف على الجملة الفعلية فان قلت كون
الرب بينه وبين القبلة محال لتنزيهه عن المكان ه
اجيب بان المراد ببينة الله تعالى بين العبد والقبلة
اطلاع الرب عز وجل على ما بين المصلي وبين القبلة ه
فان قلت اطلاع الله تعالى عام لكل شيء اجيب بان المراد
اطلاع خاص لا يعلمه الا الله فينبغي للمصلي الدوام قبلته قوله
فلا يبزقن بالزاي وبالسين وبالصاد وقوله ولكن عن يساره
اي اذا كان في المسجد حصى والا بان كان مبلطا او مفروشا
فلا يجوز البصاق وقوله او تحت قدمه كذا للاكثر وفي رواية
اي الوقت وتحت قدمه قوله فبزق قال في المختار البزاق
البياض وقد بزق من باب نصر قوله وقال اي النبي صلى
الله عليه وسلم وفي نسخة فقال وفي نسخة قال باسقاط
الواو والفاء وقوله او يفعل اي الاحد وقوله هكذا اي كما فعل
النبي صلى الله عليه وسلم وفيه البيان بالفعل ليكون اوقع
في نفس السامع وظاهر قوله او يفعل هكذا انه مخير بين ما
ذكر لكن البخاري حمل هذا الاخير على ما اذا لم يدره البزاق قال وعلى
هذا في الحديث للتنويع تتمة قال في المدخل وينهى الناس
عن الجلوس في المسجد للحديث في امر الدنيا وقد وردت
الكلام في المسجد يغير ذكر الله تعالى ياكل الحسنات كما تاكل

النار الحطب وورد ايضا عنه عليه الصلاة والسلام انه
قال اذا اتى الرجل المسجد فاكثر الكلام تقول الملايكة اسكت
يا ولي الله فان زاد فتقول اسكت يا بغيض الله تعالى
فان زاد فتقول اسكت عليك لعنة الله اهـ فائدة
قال في المدخل ايضا من ترك الكلام واقبل على الذكر
اثيب عليهما ومن ترك الكلام فقط اجر عليه خلافا لاهل
العراق في قولهم لا يوجر على ترك الكلام بل على الذكر حاصله
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا سدار البراق اغلبه
قوله ما استطاع او مدة استطاعته وبه اخذ عما
لا يستطيع التيمن قوله في شانه كله من العلوم ان
التيمن يشرع في امور غير هذه ولا يشرع لامور اخر فقوله
في شانه كله ليس على عمومه فيخص عما هو من باب التكريم
فدخل فيه نحو لبس الثياب والسراويل والخف ودخول المسجد
والصلاة على يمين الامام والاكل والشرب والاكتحال وتقليم
الاظفار وقص الشارب ونتف الابط وحلق الراس والخروج
من الخلا وغير ذلك مما في معناه واما ما كان من باب الاهانة
فباليسار كدخول الخلا والخروج من المسجد والامتخاط
والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل وغير ذلك واما ما
ليس منهما فباليسار على المعتمد كوضع المتاع قوله في طهوره
بضم الطاء اي تطهيره الشامل للاصغر والاكبر قيد وبالشق
الايمن في الغسل وباليمين من اليدين والرجلين في الوضوء فان
قدم اليسرى كره ووضوءه صحيح واما الكعبان والخدان فيطهران
دفعة واحدة وفي سنن ابي داود من حديث ابي هريرة مرفوعا

اذا توضاتم فابدوا بميامنكم وما ذكر من ان الطهور
بالضم بمعنى التطهير يخالف لما ذكره ابن عصفور فانه قال
المصادر الآتية وعلى وزن فعول بالفتح خمسة وهي القبول
والقعود والولوغ والطهور والوضوء زاد ابن هشام وما
عداهن بالضم كالدخول والخروج اهـ ويجيبه بالضم هو
القياس اهـ وذكر النووي في ش مسلم ما يفيد ان ما ورد
من الكلمات على غير القياس يجوز فيه النطق بالقياس
وعلى هذا فيجوز ضم اوله المصادر الخمسة المذكورة ٥
قوله وترجله اي تسريحه الشعر من الراس واللحية فيندب
تقديم الجانب الايمن منهما وقوله وتنعله اي لبسه النعل
وخص ما ذكر لكثرة وقوعه وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب التيمن في دخول المسجد قوله عن كعب ابن مالك
هو الانصاري احد الثلاثة الذين انزل الله تعالى فيهم
وعلى الثلاثة الذين خلفوا والاثنان الاخران هلال
ابن امية ومرارة ابن الربيع ويقال اول اسمايهم مكة
واخر اسماء ابايهم عكة وكلهم من الانصار وفي معنى خلفوا
قولان احدهما انهم خلفوا عن توبة ابي لبابة واصحابه ه
وذلك انهم لم يخضعوا كما خضع ابو لبابة واصحابه فتاب
الله تعالى على ابي لبابة واصحابه فورا وتاخر امرهم مدة
ثم تاب عليهم بعد ذلك والقول الثاني انهم خلفوا ه
عن غزوة تبوك فلم يخرجوا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيها وقوله تعالى حتى اذا ضاقت عليهم الارض ه
بما رحبت اي برحبها اي بسعتها وهو مثل للحيرة في امرهم

كانهم لا يجدون فيها مكانا يقرون فيه قلقا وجزعا
مما هم فيه وضاقت عليهم انفسهم اي قلوبهم لا تسع
انسا ولا سرورا قوله اذا قدم اي جا قال في المختار قدم
من سفره بالكسر قدوما ومقدما ايضا بفتح الدال اه
وقال في المصباح وقدم الرجل البلد يقدم من باب
تعب قدوما ومقدما بفتح الميم والدال وقوله من سفر
اي اي سفر كان طويلا او قصيرا قوله بدا بالمسجد اي
بالدخول للمسجد وفي البداءة به حكم منها ان الاولى
تقديم حق الرب ومنها انه رجع الى بيت ربه فهو اشارة
لقوله تعالى وان الى ربك المنتهى ومنها انه يشاء ان
قلانا اتى فتخبر زوجته فتهيئ له البيت ونفسها قوله
فصلى فيه اي ركعتين سنة القدوم من السفر وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب الصلاة اذا قدم من سفره قوله
ان الملائكة وفي رواية بدون ان والجمع المحكي بال يفيد
الاستغراق والمراد بالملائكة الحفظة او السيارة او اعم
من ذلك وقوله تصلي على احدكم اي تدعو له وضمن
تصلي معنى العطف فعداه بعلى او ان على بمعنى اللام
قوله ما دام في مصلاه اي مدة دوامه فيه والمراد بمصلاه
عند الجمهور محل سجوده وركوعه فقط دون بقية
المسجد فان تحول يمينا او شمالا فاته هذا الخير وهو
صلاة الملائكة عليه وقال القاضي عياض المراد بمصلاه
المسجد بتمامه وان تحول من مكانه الى مكان اخر والا
فان الامام الملتفت خير كثير وظاهره الصلاة مطلقا

فرضا

فرضا او نفلا والحق ما ذهب اليه عياض قوله ما لم يحدث
فان احدث حرم استغفارهم ولو استمر جالسا معاقبة
له لا يذايه لهم برائحته الخبيثة ويفهم منه ان المراد
بالحدث ما له ريح لا الناقض مطلقا حتى يشمل نحو مس
الذكر خلافا لمن زعم ان المراد به الناقض مطلقا وفي
الحديث ايضا من توضأ فاحسن الوضوء وخرج الى
المسجد لا يخرجه الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفعت له
درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة
تصلي عليه ما دام في الصلاة تقول اللهم صل عليه
اللهم ارحمه ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة قوله
تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه هذا بيان لقوله تصلي
ويؤخذ منه ان صلاة الملائكة لا تتقيد بالاستغفار بل
تشمل مطلق الدعاء وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الحدث في المسجد قوله قال ابو هريرة رضي الله عنه وقوله
احدى صلاتي العشي المراد بهما الظهر والعصر والعشي
من الزوال الى غروب الشمس قوله قال ابن سيرين اي
الراوي عن ابي هريرة واسمه محمد وهو تابعي وقوله وسماها
اي عينها وفي نسخة وقد سماها وقوله ولكن نسيت ان
الناسي هو ابن سيرين فيبقى عدم التعيين بكونها ظهرا
او عصرا اي ان ابن سيرين شي تلك الصلاة هل هي الظهر
او العصر فقوله قال اي ابو هريرة وقوله فصلى اي النبي صلى
الله عليه وسلم وقوله ثم سلم اي من ركعتين قوله فقام
اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله معروضة اي ملقاة

على الارض بالعرض وليست قايمة كالعامود فهي مطروحة
في ناحية من نواحي المسجد قوله كانه غضبان اي حاله
كحال غضبان بحيث لا يقدر احد ولا يستطيع ان يقدم
عليه وغضبه لحالة قامت به لتفكره في حكمة ربه وهكذا
شان المتعلقين بربهم وليس غضبه لدنيا ادبرت عنه
صلى الله عليه وسلم لانه معلم للناس ترك الدنيا واقبالهم
على الله عز وجل قوله على اليسرى وفي رواية على يده
اليسرى قوله ووضع خده الايمن وفي رواية الكشميهني
ووضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والاولى اشبه لئلا
يلزم التكرار قوله السرعان بتشديد السين المفتوحة مع
فتح الراء كما عليه الجمهور وقيل بسكون الراء كما نقله القاضي
عياض عن بعضهم وضبطه الاصيلي بضم السين واسكان
الراجع سريع ككتبان جمع كثيب ومعنى الثلاثة المسرعون
اي الذين يخرجون بمجرد سلام الامام قوله فقالوا اي
الجماعة الحاضرون اي قال بعضهم لبعض قوله اقصرت
الصلاة بفتح القاف وضم الصاد وفي رواية قصرت بضم
القاف وكسر الصاد مبنيا للمجهول وفي رواية قصرت بالبنا
للفاعل مع حذف همزة الاستفهام اي دخلها القصر
قال في المختار وقصر الشيء ضد طال يقصر بالضم قصرا
يوزن عنبا وقصر الشيء على كذا لم يجاوزه الى غيره وبا
بهما نصر قوله فهاياه وفي رواية فهابا باسقاط الضمير
اي خافا ان يكلماه صلى الله عليه وسلم اجلالا له قوله
ذو اليدين اسمه الخرباق وذو اليدين لقبه ولقب بذلك

لطول

لطول في يديه وقوله قال وفي رواية فقال قوله اقصرت
الصلاة بالبنا للفاعل او للمفعول قوله لم انس ولم تقصر
وفي رواية كل ذلك لم يكن وهذا مشكل يظاهره اذ الواقع
احدهما ولا بد واجيب باجوبة منها ان قوله لم انس
اي في اعتقادي وظني فلم يحصل نسيان ولا قصر بحسب
اعتقاده وظنه بل هي تامة ومنها ان المراد من لم انس
لم يحصل مني نسيان حقيقة بل سهوت والسهو زوال المعلوم
من المدركة مع بقايته في الحافظة والنسيان زواله منهما
وليس بلازم ان كل سهو من الشيطان بل ربما كان لتفكر
في حكم الله ومنها ان المراد بقوله لم انس لم اترك عمدا
فالنسيان يأتي بمعنى الترك قال تعالى فنسوا الله فنسيهم
ومنها ان المراد الانكار على من قال له انسيت بل المناسب
للسائل ان يقول له انسيت اي اوقع عليك النسيان من الله
ولذلك ورد لست انسى ولكن انسى لاسن قوله ولم تقصر
اي الصلاة وقوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم للحاضر
وقوله اكما يقول اي الامر كما يقول وفي رواية احق ما يقول
قوله فقالوا نعم اي قال الحاضرون للنبي صلى الله عليه وسلم
نعم اي الامر كما يقول ذو اليدين وقوله فتقدم اي تقدم
النبي صلى الله عليه وسلم في مكانه الاول وقوله وصلى اي
بعد ان تذكروا اعتمادا على خبر الصحابة لانهم كانوا عدد
تواتر وقوله ما ترك اي وهو ركعتان قوله ثم سلم اي بعد
ان صلى الركعتين وقوله ثم كبر اي للسهو للسجدة الاولى
من سجدتي السهو وقوله وسجد اي السجود الاول وقوله

لين

مثل سجوده اي في الصلاة وقوله او اطول شك من الراوي
وقوله ثم رفع راسه اي من السجدة الاولى وقوله وكبر
للرفع منها وقوله ثم كبر اي للسهو للسجدة الثانية
وسقط ثم كبر لابن عساكر وقوله وسجد اي السجدة
الثانية وقوله ثم رفع راسه اي منها وقوله وكبر
اي للرفع منها ايضا قوله فربما سالوه ربما للتحقيق
ومكافة اي سالوا ابن سيرين تحقيقا وقالوا له هل
سلم عليه الصلاة والسلام بعد هذا السجود مرة
اخرى او اكتفى بالسلام الاول فقوله ثم سلم هو
المسئول عنه قوله فيقول اي ابن سيرين وفي رواية
للاصيلي يقول بترك الفا قوله نبئت اي اخبرت اي
اخبرني واحد عن شيخي عمران ابن حصين فعمران شيخه
ايضا كما في هريرة لكن لم يخبره ابو هريرة ولا عمران بذلك
بل اخبره واحد ان عمران قال ثم سلم اني سلاما ثانيا ولم
يكتف بالاول وهو مذهب المالكية والحنفية فقوله قال
اي عمران وهذا الحديث ذكره البخاري في باب تشبيك
الاصابع في المسجد وغيره قوله عن ابي سعيد قال سمعت
الخ الحاصل ان ابا سعيد كان يصلي يصلي في يوم جمعة الى
شيء يستره من الناس فاراد شاب من بني ابي معيط ان
يجتاز بين يديه فدفعه ابو سعيد في صدره فنظر الشاب
فلم يجد مساغا الا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه ابو سعيد
اشد من الاولى فناال الشاب من ابي سعيد اي اصاب
من عرضه بالشتم ثم دخل على مروان فشكى اليه ما لقي من

ابي

ابي سعيد ودخل ابو سعيد خلفه على مروان فقال مروان
مالك ولابن اخيك اي في الاسلام يا ابا سعيد قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الحديث
قوله يستره اي يسترذلك الشيء المصلي والجملة صفة
لشيء ولا فرق في الشيء الساتر بين كونه جدارا او عمودا
او عصا او غير ذلك كخط وان لم يكن الخط مشروعا
عند المالكية قال الاجهوري قال في المدونة الخط باطل
وقوله من الناس متعلق بيستره قوله ذ يجتاز اي
يمر من الاجتياز وهو المرور لا من الجواز خلافا للقسطلا
قوله فليدفعه اي دفعا غير قوي فيدفعه بلطف
قال القرطبي رحمه الله تعالى بالاشارة ولطيف المنع
وهذا الدفع مندوب قال النووي رحمه الله تعالى
لا اعلم احدا من الفقهاء قال بوجوب هذا الرفع بل
صرح اصحابنا رحمهم الله بانه مندوب نعم قال اهل
الظاهر اي الظاهرية بوجوبه اهـ ومحل طلب الدفع على
سبيل الندب ان كان هناك سترة وان صلى الى غير سترة
فلا يطلب الدفع لعدم حرمة المرور بل هو مكروه او خلاف
الاولى والصلاة الى السترة سنة وحينئذ فيحرم المرور
بينها وبين المصلي ان كان بينه وبينها ثلاثة اذرع فاقل
والا فلا يحرم المرور ولا يسن الدفع قوله فان ابى اي امتنع
الاحد من عدم المرور او امتنع من كل شيء الا المرور فلم
يمتنع منه بل ارداه قوله فليقاتله بكسر اللام الجازمة وسكونها
نقل البيهقي عن الشافعي ان المراد بالمقاتلة دفع اشد من الدفع

الاول

الاول وقال اصحابنا يرده باسهل الوجوه فان ابي فبالاشد
ولو ادي الي قتله فقتله فلا شئ عليه لان الشارع اباح له
مقاتلته والمقاتلة المباحة لاضمان فيها وليس المراد
المقاتلة بالسلاح ولا بالمشي اليه بل والمصلي يحمله بحيث تناله
يده ولا يكون عمله في مدافعته كثيرا قوله فانما هو شيطان
اي كشيطان او ان معناه ان الشيطان يحمله على ذلك ويحركه
عليه او انه شيطان حقيقة لان الشيطان هو المارد الخبيث
من الجن والانس قال تعالي شياطين الانس والجن قاله
الاجهوري وقال القسطلاني الشيطان حقيقة في الجني
مجاز في الانسي وهذا يدل على حرمة المرور في الحديث
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان عليه
ان يقف اربعين خريفا خيرا له من ان يمر بين يديه وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب برد المصلي من يمر بين يديه
قوله فتنة الرجل معناها ان يأتي لاجلهم ما لا يحل له من
القول والعمل مالم يبلغ كبيرة قال النووي اصل الفتنة
الابتلاء والامتحان ثم صارت في العرف لكل امر كشفه الامتحان
من سوء وتطلق على الكفر والغلو في التاويل البعيد وعلى
الفضيحة والبلية والعذاب والقتال والتحول من الحسن
الي القبيح والميل الي الشئ والاعجاب به ويكون في الخير والشر
لقوله تعالي ونبلوكم بالشر والخير فتنة وفتنة الرجل
بالاهل ونحوهم مما ذكر هو ما يحصل من افراط محبته لهم
بحيث يشغله عن كثير من الخيرات او تفريطه فيما يلزمه من القيام
بحقوقهم وتاديبهم فانه راع لهم ومسؤول عن رعيته وهذه

كلها

كلها فتن تقتضي المحاسبة ومنها ذنوب يرجي تكفيرها
بالحسنات قوله في اهله المراد بفتنته فيهم ان يأتي من
اجلهم بما لا يحل له من القول والفعل قوله وماله اي وفتنته
في ماله والمراد بها ان ياخذه من غير وجهه حلال ويصرفه
في غير وجهه حال فيأخذه من غير ما اخذه ويصرفه
في غير مصرفه قوله وولده اي وفتنته في ولده والمراد بها
فرط المحبة فيه والشغل به عن كثير من الخيرات او الشغل
في الاكتساب من اجله من غير اتقا المحرمات قوله وجاره
اي وفتنته في جاره والمراد بها ان يتمنى مثل ماله مع زوال
ما عليه جاره قوله تكفرها اي تكفر المذكورات من الفتن
الصلاة الي اخره يحتمل ان يكون المراد ان كل واحدة من هذه
الفتن تكفر بكل واحدة مما ذكره ففتنة الرجل في اهله
مثلا تكفر بالصلاة او الصدقة او الصوم او الامر بالمعروف
او النهي عن المنكر ويحتمل ان تكون كل واحدة من المكفرات
تكفر جميع هذه الامور ويحتمل ان يكون من باب اللف والنشر
المرتب بان تكون الصلاة مكفرة للفتنة من الاهل والصوم
لفتنة المال وكذا الباقي ويحتمل ان يكون القصد من التكفير
الترغيب في فعل هذه الامور الخمسة والا فتلك الفتنة
من الكبائر لا يكفرها الا التوبة او الحج المبرور او عفو الله
تعالي قوله والامر اي بالمعروف والنهي اي عن المنكر وشرطهما
ان يعرف المعروف والمنكر وان لا يؤدي الي منكر اعظم منه وان
يكون قادرا وان يكون مجمعا على تحريمه او يكون حراما عند
الفاعل واذا وجدت الشروط وجب عليه ان لا يتجسس

على الناس ولا يسترق سمعا ولا يستشرف بحاليتوصل بذلك
الى المنكر ولا يبحث عما خفي في بدنه او ثوبه او حائوته او داره
فان السعي في ذلك حرام وروي عن عمر انه اخبر عن رجل ه
بالفحشا فتسور عليه اي نزل عليه من الحايط فراه على منكر
فصاح عليه سيدنا عمر فقال الرجل يا امير المومنين انا عصيت
الله في واحدة وانت عصيته في ثلاث فقال وما هي فقال تجسست
وقد قال الله تعالى ولا تجسسوا فقد نهى عنه واتيت البيوت
من ظهورها وقد امر الله تعالى باتيانها من ابوابها ودخلت
غير منزلك ولم تستاذن وتسلم وقد امر الله تعالى بذلك ه
فقال له عمر رضي الله عنه صدقت فاستغفر لنا فقال غفر
الله لنا ولك يا امير المومنين ثم انه لابد في الامر والنهي ان يكونا
برفق ولين وقد وقع ان شخصا فعل مع الموصوف الامر
والنهي بغلظة وشدة فقال له يا هذا انا لست باعظم ذنبا
من فرعون ولست انت اتقى من موسي وهارون وقد قال
الله تعالى لهما فقولا له قولا لينا الاية وفي الحديث كلام ابن
ادم كله عليه لا له الا امر بمعروف او نهيا عن منكر وذكر الله
تعالى وفي الحديث لتامرن بالمعروف وتنهون عن المنكر
اوليسلطن الله تعالى عليكم شراركم فيسوا خياركم فلا
يستجاب لهم وفي الحديث ايضا ياتي على الناس زمان يكون
للعامل منهم اجر خمسين وعوض بحديث لا تسبوا اصحابي فلو
ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه
واجيب بحمل العمل في الاول على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الصلاة كفارة وحاصل

ما

ما ذكره انه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيي قال حدثني
شقيق قال سمعت حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر ابن الخطا ب
فقال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الفتنة قلت انا كما قاله قال انك عليه او عليها لجري قلت
فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة
والصوم والصدقة والامر والنهي قال ليس هذا اريد ولكن
الفتنة التي تموج كما يموج البحر قال ليس عليك فيها يا س يا
امير المومنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال اكسر ام يفتح
قال يكسر قال اذا لا يغلق ابدا قلنا اكان عمر يعلم الباب قال نعم
كما ان دون الغد الليلة اني حدثته بحديث ليس بالاغاليط
فهبنا ان نسال حذيفة فامرنا مسروقا فساله فقال الباب
عمر قوله يتعاقبون اي الملايكة اي تاتي طايفة عقب طايفة
اخري من التعاقب وهو اتيان جماعة عقب الاخري وهو
مضارع مرفوع بثبوت النون والواو ضمير الفاعل العايد
على الملايكة لان الراوي اختصر واصل الرواية ان لله ملا
يكة يتعاقبون وفي رواية الملايكة يتعاقبون وحمل ابن مالك
الرواية على لغة بني الحارث المشهورة بلغة اكلوني البراغيث
فجعل الواو علامة الجمع وملايكة فاعل ورده ابو حيان بما تقدم
من انه مختصر من حديث مطول قوله فيكم اي المصلين او
مطلق المومنين قوله ملايكة بدل من الواو او بيان له فهو
كلام مستانف سيق للاتيان به جوابا عن سوال مقدر
تقديره من هم فقيل ملايكة فهو خبر لمبتدا محذوف اي
هم ملايكة وهذا مذهب سيبويه ومذهب ابن مالك انه

فاعل وفيه ما تقدم والملايكة اجسام نورانية خلقها
الله تعالي من النور تتشكل باشات من الاشكال ومن اعجب
ما خلقه الله تعالي فيهم ملك نصفه من نار ونصفه من
ثلج فلا النار تذيب الثلج ولا الثلج يطفي النار وهو يسبح
الله ويقدسه ويمجده ويوحده ويقول في كلامه اللهم يا
من الف بين الثلج والنار الف بين قلوب عبادك المومنين
وتنكير ملايكة في الموضعين يفيد ان الثانية غير الاولي
كما قيل به في قوله تعالي ان مع العسر يسرا وفي قوله تعالي
عدوها شهرورواحها شهر والمراد بالملايكة الحفظة عند
الاكثرين ويتعقب بانه لم ينقل ان الحفظة نهارقون العبد
ولا ان حفظة الليل غير حفظة النهار وهذا التفقيب مبني
على ان المراد بهم الكتبة واما ان قلنا ان الحفظة غير
الكتبة فالحفظة يفارقون وحفظة الليل غير حفظة النهار
واما الكتبة فلا يفارقون العبد مادام حيا فاذا مات
وقفا واستغفرا للميت على قبره ان مات مومنا الي يوم
القيامة وان مات كافرا وقفا على قبره يلعنانه الي يوم القيا
ولكل عبد كاتبان ملك عن يمينه واخر عن يساره وملك اليمين
امين على ملك الشمال فاذا عمل الشخص سيئة واراد صاحب
الشمال كتبها قال له صاحب اليمين توقف لعله يستغفر اي يتوب
فينتظره ست ساعات وفي رواية سبع ساعات فان استغفر
الله تعالي فيها كتبها له صاحب اليمين حسنة والا كتب صاحب
الشمال سيئة ويكتبان كل ما يصدر عن العبد ولو مباحا
والكاتب له ملك الشمال وكذلك يكتبان عمل القلب وعلامة

كون

١٢٨

كون عمل القلب حسنة وجود ريح طيبة منه وعلامة كونه
سيئة وجود ريح منتنة منه ومداد هما الرقيق وقلمهما
اللسان ومجلسهما الناجذان وهما اخر الاضراس وفي الحديث
لطف الله تعالي الملكين حتي اجلسهما علي الناجذين وقد
ورد نقوا افواهكم بالخلال فانها مجلس الملكين الكريمين
وليس عليهما شيء اضر من بقايا الطعام قوله ويجتمعون
اي ملايكة الليل والنهار فان قلت التعاقب بغاير الاجتماع
اجيب بان تعاقب الصنفين لا يمنع اجتماعهما لان
العاقب اعم من ان يكون معه اجتماع كهذا وكما لو جلس
جماعة للاكل ثم جلس جماعة اخرون مع الاولين ثم انصرف
الاولون فقد حصل اجتماع وتعاقب اولا يكون معه
اجتماع قوله في صلاة الفجر تخصيص اجتماعهم في المجيء
والذهاب باوقات العبادة تكرمة للمومنين واللطف
بهم لتكون شهادتهم باحسن الثناء واطيب الذكر ولم يجعل
اجتماعهم معهم في حال خلواتهم بلذاتهم وانهماكهم
في شهواتهم فلله الحمد وتخصيص هذين الوقتين بالاجتماع
فيهما يفيد انهما اشرف الاوقات ومما يدل لذلك حديث
قدسي اذكرني في ساعة بعد الصبح وساعة بعد العصر
اكفك ما بينهما ومما يدل على شرف وقت الفجر ان الرزق
يقسم من بعد صلاة الصبح فمن كان في ذلك الوقت في طاعة
زيد في رزقه ولذلك ترى ارزاق اهل التعبد مباركة والبركة
افضل الزيادة وفي تخصيص الاجتماع فيهما يفيد ان هاتين
الصلاتين افضل الصلوات قوله ثم يعرج الذين باتوا اي يصعد

الملايكة الذين باتوا وهم ملايكة الليل وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الذين باتوا دون غيرهم وهم ملايكة النهار اما للاكتفاء بذكر احد المثلين عن الاخر نحو سرابيل تقيكم الحر اي والبرد واما لانه استعمالات في اقام مجازا فلا يختص ذلك بليل دون نهار ولا بنهار دون ليل فكل طايفة منهم اذا صعدت سئلت ويويد هذا ما رواه النسائي عن موسى ابن عقبة عن ابي الزناد ثم يعرج الذين كانوا فيكم فعروج ملايكة الليل بعد الفجر وعروج ملايكة النهار فيه قولان احدهما انهم يصعدون في صلاة العصر والثاني انهم يصعدون في صلاة العشاء والثاني منهما مرجوح والراجح القول الاول وهو ظاهر الحديث كظاهر حديث صوم الاثنين والخميس انهما يومان تعرض فيهما الاعمال فاحب ان يعرض عملي وانا صايم وظاهر الحديثين ان حفظة النهار يصعدون بعد العصر ويمكن ان يقال على القول المرجوح ان ثم في حديث المص في قوله يعرج الذين الخ للتراخي فيشمل العروض في صلاة العشاء وان قوله في الحديث الاخر وانا صايم معناه وانا على اثر الصوم فيشمل ذلك فيسالهم ولابن عساكر فيسالهم ربهم قيل الحكمة فيه استدعاء شهادتهم لبني ادم بالخير واستنطاقهم بما يقتضي التعطف عليهم وذلك لاظهار الحكمة في خلق نوع الانسان في مقابلة من قال من الملايكة اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون اي وجد فيهم من يسبح ويقدس مثلكم

ينص

فهم

نص شهادتكم وقال عياض هذا السؤال على سبيل التعبد للملايكة كما مر وان يكتبوا اعمال بني ادم وهو سبحانه وتعالى اعلم من الجميع بالجميع **قوله** وهو اعلم بهم اي بالمصلين من الملايكة فحذف صلة افعل التفضيل ويحتمل ان اعلم بمعنى عالم فلا حذف **قوله** كيف تركتم عبادي هذا السؤال من الله للملايكة قال العلامة ابن ابي جمرة وقع السؤال عن اخر الاعمال لان الاعمال بخواتيمها قال والعباد المسؤول عنهم هم المذكورون في قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان **قوله** تركناهم وهم يصلون اي فقد شاهدوا دخولهم في الصلاة وهذا ظاهر بالنسبة لمن صلى في اول الوقت واما من شرع في اسبابها بعد دخول الوقت ولم يصل والعازم على الفعل في الوقت مع عدم الشروع في السبب فهما في حكم المصلي في اول الوقت وقوله واتيناهم وهم يصلون زيادة في الجواب لاظهار فضيلة المصلين ولعلمهم انه سوال تعطف وقد وقعت في القران كما في وما تلك بيمينك يا موسى الاية وفي السنة فانه عليه الصلاة والسلام سئل عن ماء البحر فقال الطهور ماوه الحل ميتته وانما اخبروا عن اخر اعمالهم قيل ولعل الاية المسئول عنه ولان الاعمال بخواتيمها وفي الحديث الاخبار بما نحن فيه من ضبط احوالنا حتى نتحفظ في الاوامر والنواهي ونتحرج في هذه الاوقات بقدر ما نسال ربنا وسوال ربنا عنا وفيه اعلامنا بحب الملايكة لنزداد فيهم حبا ونتقرب الى الله بذلك وفيه كلام الله تعالى مع ملايكته وغير ذلك من الفوايد والله اعلم وهذا الحديث ذكره البخاري

الى

في باب فضل صلاة العصر قوله عن انس وفي رواية زيادة
ابن مالك قوله من نسي صلاة اي مكتوبة او نافلة موقتة
زاد مسلم بعد صلاة او نام عنها وقد تمسك بظاهر هذا
الحديث القايل بان العامد لا يقتضي الصلاة لان انتفاء
الشرط يستلزم انتفاء المشروط فيلزم منه ان من لم ينس
لم يصل وقال من قال يقضي العامد اذ ذلك مستفاد
من مفهوم الخطاب فيكون من باب التنبيه بالادني على
الاعلى لانه اذا وجب القضاء على الناسي مع سقوط الاثم
ورفع الحرج فالعامد اولى واد عي بعضهم ان وجوب القضا
على العامد يؤخذ من قوله سي لان النسيان يطلق على الترك
سواء كان من ذهول ام لا ومنه قوله تعالى نسوا الله ه
فنسيهم قال ويقوي ذلك قوله لا كفارة لها والنايم
والناسي لا اثم عليه قلت وهو بحث ض لان الخبر بذكر
النايم ثابت وقد قال فيه لا كفارة لها والكفارة قد تكون
عن الخطا كما تكون عن العمد والقايل بان العامد لا يقضي
لم يرد انه حف حالا من الناس بل يقول انه لو شرع له القضا
لكان هو والناسي سواحا لا من الناسي فكيف يستويان
ويمكن ان يقال اثم العامد باخراجه الصلاة عن وقتها باق
عليه ولو قضاها بخلاف الناسي فانه لا اثم عليه مطلقا قوله
ووجوب القضا على العامد بالخطاب الاول لانه قد خوطب
بالصلاة وترتبت في ذمته وصارت دينا عليه والدين
لا يسقط الا باداية فبا اثم باخراجه لها عن الوقت المحدود
لها ويسقط عنه الطلب باداييها من افطر يوما من رمضان

عامدا

عامدا فانه يجب عليه ان يقضيه مع بقاء اثم الافطار
عليه والله اعلم قوله فليصل اي وجوبا في المكتوبة وندبا
في النافلة الموقتة وفي رواية لمسلم فليصلها قوله اذا
ذكرها اي ميادر المكتوبة وجوبا ان فاتت بلا عذر
وندبا ان فاتت بعذر كنوم ونسيان تحصيلا لبراة الذمة
ولابي ذر اذا ذكر باسقاط ضمير المفعول قوله لا كفارة
لها الا ذلك اي لا كفارة للصلاة المنسية الا ذلك اي
الاقتضاء لها فقط ولا يلزمه في نسيانها عزامة ولا صد
ولا زيادة تضعيف لها انما يصلي ما تركه فلا يخرج من
عهدة الطلب بها الا بذلك واما حرمة تعمد تاخيرها فهو
كبيرة تحتاج لتوبة واستفيد من هذا الحصر ان لا تجب
غير اعادتها وذهب الامام مالك الى ان من ذكر بعد ان
صلى صلاة انه لم يصل التي قبلها فانه يصلي الذي ذكر ثم
يصل التي صلاها مراعاة للترتيب قوله اقم الصلاة
وفي رواية واقم الصلاة اي ايت بها مستكملة لاركانها
وشروطها لذكري وفي رواية للذكري بلا امين وفتح
الرابعد ها الف مقصورة واختلف في المراد بقوله لذكري
فقيل المعني لتذكرني فيها وقيل لاذكرك بالمدح وقيل
اذ ذكرتها اي لذكري لك اياها وهذا بعض قراة من
قرا للذكري وقال النحاة اللام للظرف اي اذا ذكرتني اي
اذا ذكرت امري بعد ما نسيت وقيل لا تذكر فيها غيري
وقيل شكر الذكري وقيل المراد بقوله ذكري اي ذكري
امري وقيل المعني اذا ذكرت الصلاة فقد ذكرتني فات

قة

فان الصلاة عبادة الله تعالي فحتي ذكرها ذكر المعبود
وكانه اراد لذكري الصلاة هذا والاولي كما قال بعضهم
ان يقصد الي وجه يوافق الاية والحديث وكان المعني
اقم الصلاة لذكرها فعدا وقع ضمير الله موقع ضمير
الصلاة لشرفها او هو علي حذف مضاف اي لذكر صلاتي
وانما تلي المصطفي صلي الله عليه وسلم هذه الاية للاشارة
الي ان الخطاب في قوله اقم الصلاة ليس مخصوصا
بموسي بل غيره كذلك وليس المقصود من ذلك ان شرع
من قبلنا شرع لنا ان ورد في شرعنا ما يقرره وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب من نسي صلاة فليصل
اذا ذكرها قوله عن ابن ابي صعصعة بهملات مفتوحا
الا العين الاولي فساكنة وهو عمرو ابن زيد وهو جد عبد
الرحمن لانه عبد الرحمن ابن عبد الله ابن ابي صعصعة
قوله ثم المازني بالزاي والنون المكسورتين نسبة
لمازن اسم قبيلة فهو انصاري مازني قوله عن ابيه
اي ابي عبد الرحمن وهو عبد الله وقوله انه اي اباه عبد
الله فقوله اخبره اي اخبر ابنه عبد الرحمن وقوله قال
اي ابو سعيد الخدري لعبد الله اني اراك الخ ثم ان
عبد الله اخبر ابنه عبد الرحمن قوله والبادية اي وجب
البادية اي الصحرا التي لا عمارة فيها لاجل اصلاح الغنم
بالرفي وهو في الغالب يكون في البادية قوله في غنمك
او باديتك يحتمل ان يكون او للشك من الراوي ويحتمل
ان يكون للتنويع لانه قد يكون في غنم بلا بادية وقد

يكون

يكون في بادية بلا غنم وقد يكون فيهما معا وقد لا يكون
فيهما معا وعلي كل حال لا يترك الاذان قوله فاذنت هو
بالصلاة اي اعلمت بوقتها وفي رواية للصلاة باللام بدل
الموحدة اي لاجلها لان الاذان حق لها لا للوقت قوله فارفع
صوتك بالنداء اي بالاذان وقوله لا يسمع مد اي غاية
صوت المؤذن فالمؤذن لا يشهد له الا اذا استوفي وسعه
وطاقته في مد الصوت وظاهر الحديث انه لا يشهد له
الا البعيد وليس كذلك الا ان يقال خص غاية الصوت
لكونها اخفي من ابتدائه فاذا شهد له من بعد غايته و
وصل اليه منتهي صوته فلان يشهد له من دني منه وسمع
مبادي صوته اولي قال في مختصر النهاية والمؤذن يغفر له
مد صوته اي يستكمل المغفرة اذا استوفي وسعه في مد
الصوت فيبلغ الغاية من المغفرة اذا بلغ الغاية من الصوت
وانه تمثيل وتشبيه يريد ان المكان الذي ينتهي اليه الصوت
لو قدر ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن الذي
هو فيه ذنوب تملا تلك المسافة لغفرها الله تعالي له
واستشهد المنذري للاول برواية مد صوته بتشديد
الدال اي بقدر مد صوته قوله ولا شئ اي من حيوان
او من جماد بان يخلق الله تعالي له ادراكا وهو من عطف
العام علي الخاص ولابي داود والنسائي المؤذن يغفر له
مد صوته ويشهد له كل رطب ويابس ولابن خزيمة لا يسمع
صوته شجر ولا مدر ولا حجر ولا حي ولا انس فهذا ان الحديث
مبينان للمراد من قوله في حديث الباب ولا شئ ودخل في الشئ

ن

ابليس فان قلت هو عدو ابن ادم فكيف يشهد له اجيب
بان الممنوع شهادة العدو على عدوه لا شهادته بل هو
اكمل وابلغ والفضل ما شهدت به الاعداء قوله الا شهد
له بلفظ الماضي وفي رواية لا يشهد له والسر في هذه
الشهادة وكفى بالله شهيدا اشتهار المشهود له بالفضل
وعلو الدرجة كما ان الله تعالى يفضح بالشهادة قوما
ويكرم بها اخرين وفي الحديث دليل الان الحيوان والجماد
يفرح بالصالحين وقد جاء في معنى قوله تعالى فما بكت عليهم
السما والارض ان الارض التي كان المومن يتعبد فيها
والباب الذي كان عمله يصعد منه الى السما يبكيان عليه
اربعين يوما والمؤذن احتسابا لا تاكل الارض جسمه وقد
زيد عليه تسعة وقد نظم الشيخ التتائي خمسة منهم
فقال

لا تاكل الارض جسما للنبي ولا ... لعالم وشهيد قتل معترك
ولا لقاري قران ومحتسب ... اذانه لا له مجري الفلك
واضاف اليها الشيخ الاجهوري خمسة فقال
وزيد من صار صديقا كذلك من ... غدا محبا لاجل الواحد الملك
ومن يموت بطعن او رباط او ... كثير ذكر وهذا اعظم الشك

والمراد من لا يزال يصدق ويتحر الصدق فائدة ذكر ابو
محمد بن سبع في شفاء الصدور ان من قال اذا قرغ المؤذن
من اذانه لا اله الا الله وحده لا شريك له كل شي هالك الا
وجهه اللهم انت الذي منت علي بهذه الشهادة وما
شهدتها الا لك ولا يقبلها مني غيرك فاجعلها لي قربة

عندك

عندك وهبا بامن تاركك واغفر لي ولوالدي ولكل مومن
ومومنة برحمتك انك على كل شي قدير ادخله الله الجنة
بغير حساب فائدة اخرى من قال حين يسمع قول المؤذن
اشهد ان محمدا رسول الله مرحبا بحبيبي وقرة عيني
محمد ابن عبد الله صلى الله عليه وسلم ثم يقبل ابهاميه
ويجعلهما على عينيه لم ينم ولم يرمد ابدا ومما جرب لحرق
الجن ان يؤذن في اذن المصروع سبعا ويقرا الفاتحة بها
والمعوذتين واية الكرسي والسما والطارق واخر سورة
الصافات من قوله فاذا نزل بساحتهم الى اخرها واذا
قرات اية الكرسي سبعا على ماء وريش به وجه المصروع فانه
يفيق قوله سمعته اي قوله لا يسمع قال الجلال المحلي اي
سمعت ما قلته بخطاب لي كما فهمه الماوردي والامام و
والغزالي واوردوه باللفظ الدال على ذلك ولم يوردوه
بلفظ الحديث بل بمعناه فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لابي سعيد اني اراك تحب الغنم فاذا كنت في غنمك
على اذان المنفرد ورفع صوته به وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب رفع الصوت بالنداء قوله لو يعلم الناس الخ اي لو علموا
ما في الاذان من العضيلة وعظم الجزاء والخير لكان منهم
يجب ان يكون هو المؤذن ثم اذا لم يجد واطرق يحصلونه
به الضيق الوقت وكونه لا يؤذن للمسجد الا واحد لا اقترعوا
في تحصيله وكذا يقال في قوله والصف الاول وعدل في قوله
لو يعلم عن الاصل وهو كون شرطها فعلا ماضيا الى المضارع
فضد الاستحضار صورة المتعلق بهذا الامر العجيب الذي

يقضي الحرص على تحصيله اي الاستفهام عليه قال ابن هشام
جواب لو اما مضارع منفي بلم نحو لو لم يخف الله لم يعصه واما
ماض مثبت او منفي والغالب في المثبت دخول اللام عليه
نحو لو شئنا لجعلناه حطاما ومن تجرده منها نحو لو شئنا جعلنا ه
اجاجا والغالب في المنفي تجرده منها نحو لو شاء بك ما فعلوه
قوله ما في النداء اي الاذان وقوله والصف الاول اي ولو يعلم
الناس ما في الصف الاول اي الذي يلي الامام اي من الخيرة
والبركة كما في رواية ابي الشيخ وقال الطيبي اطلق مفعول
يعلم وهو ما ولم يبين الفضيلة ما هي ليفيد ضربا من المبالغة
وانه مما لا يدخل تحت الوصف والاطلاق في قدر الفضيلة
والا فقد بين في الرواية الاخرى الخير والبركة قوله ثم لم
يجدوا اي شيئا من وجوه الاولوية بان يقع التساوي بان لم
يكن فيهم احد متصف بوصف يقتضي تقدمه على غيره
من حسن صوت في الاذان وعدم انوثة في الصف ولا في غيره
ثم لا يجدون وفي بعض الروايات لا يجدوا فان قلت
ما الموجب لحذف النون مع انه لا ناصب ولا جازم يقتضي الحذف
اجيب بان بعضهم جوز حذف النون بدون الناصب ه
والجازم وقال ابن مالك حذف نون الرفع في موضع الرفع لمجرد
التخفيف ثابت في كلام الفصيح نثره ونظمه قوله الا ان
يستهموا اي لم يجدوا اشياء من وجوه الاولوية الا الاستهام
اي الاقتراع ومنه قوله تعالى فساهم من المدحضين قال
الخطابي وغيره قيل له الاستهام لانهم كانوا يكتبون اسماءهم
على سهام اذا اختلفوا في الشيء من خرج سهمه غلب وزعم

بعضهم

بعضهم ان المراد بالاستهام هنا التراضي بالسهام وانه
خرج مخرج المبالغة لكن الذي فهمه البخاري منه اولى ويد
عليه رواية لمسلم لكانت قرعة وقوله عليه اي على ما ذكر
ليشمل الامرين الاذان والصف الاول وقال ابن عبد البر انها
عايدة على الصف الاول لا على النداء وهو خلق الكلام لان
الضمير يعود لاقرب مذكور ونازعه القرطبي وقال انه يلزم
منه ان يبقى للنداء مزية لا فايدة فيه قال والضمير يعود
على معنى الكلام المتقدم ومثله قوله تعالى ومن يفعل ذلك
يلق اثاما اي جميع ما ذكر قلت وقد رواه عبد الرزاق بلفظ
لو استهموا عليهما فهذا مفصح بالمراد من غير تكلف قوله
لو استهموا عليه اي لو اقترعوا عليه ولعبد الرزاق عن مالك
استهموا عليهما وهو مبين كما تقدم ان المراد بقوله هاهنا
عليه المذكور من الاثنين قوله ما في التهجير قال الامام
مالك التهجير اتيان المسجد للجمعة في وقت الهاجرة
وا ما حديث التكبير وهو ما ورد عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة
الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب
كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة
ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج
الامام حضرت الملايكة يستمعون الذكر فمحمول على التكبير
اول ساعة من السادسة ويكون المراد بالساعة الاولى الجزء
الاول من السادسة وابقاه اماما الاعظم على حقيقته وهو

ان المراد الساعة الاولي من اول النهار والمراد بالتهجير في
هذ الحديث التبكير الي الصلوات قوله لا استبقوا اليها اي الي
التهجير قال ابن ابي جمرة المراد بالاستباق معني لاحسا
لان المسابقة علي الاقدام حسا تقتضي السرعة في المشي
وهو ممنوع منه اهـ وانما عبر هنا بالاستباق وفيما قبله
بالاستهام لان التزاحم المقتضي للاقتراع موجود في الصف
الاول والندا وغير موجود في التهجير لان الزمان ظرف يسع
القليل والكثير قوله ولو يعلمون ما في العتمة اي صلاة العشاء
وقوله والصبح عطف علي العتمة اي لو يعلمون الثواب الحا
في صلاتهما مع الجماعة لاتوهما ولو حبوا وتسمية العشا
عتمة اشارة الي ان النهي الوارد ليس للتحريم بل لكراهة التنزيه
واعلم انه لا يلزم من جعلهما سواء في المبادرة اليهما استواءهما
في الاجر فلا يرد انه عليه الصلاة والسلام قال من شهد العتمة
فكانما قام نصف الليل ومن شهد الصبح فكانما قام كله
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الاستهام في الاذان
قوله عن ابي قتادة وهو الحارث ابن ربعي قوله بينما بالميم
وقوله مع النبي وفي رواية مع رسول الله قوله جلبة بفتح الجيم
وتاليتها اي اصواتهم الحاصلة حال حركاتهم قال في المختار
وجلب علي فرسه يجلب جلبا بوزن يطلب طلبا صاح به من
خلفه اهـ وقوله الرجال بال التي للعهد الذهني وفي رواية
كريمة والاصيلي رجال بغير الف ولام وسمي منهم الطبراني في
روايته ابا بكرة قوله فلما صلي اي النبي صلي الله عليه وسلم
وقوله قال ما شأنكم بالهمز وتركه اي ما حالكم حيث وقع منكم

الجلبة

الجلبة قوله فلا تفعلوا اي لا تستعجلوا وفي رواية لا تفعلوا
بدون فاء وعبر بلفظ تفعلوا بلفظ تستعجلوا مبالغة في
النهي عنه قوله اذا اتيتم الصلاة اي اتيتم موضع الصلاة
لصلاة جمعة او غيرها قوله فعليكم بالسكينة بالجر والمشكل
البرماوي دخول يا الجر كالزركشي وغيره لان عليكم يتعدي
بنفسه قال تعالي عليكم انفسكم اجيب بان اسما الافعال
وان كان حكمها في التعدي واللزوم حكم الافعال التي هي
بمعناها الا ان الباء تزاد في معمولها كثيرا نحو عليك به لضعفها
في العمل فتعدي بحرف عادته ايصال اللازم الي المفعول قاله
الرضي وغيره فيما نقله البدر الدماميني وفي الحديث الصحيح
عليكم برخصة الله وحديث فعليه الصوم وحديث عليكم
بالمدارة وحديث عليك بنفسك وحديث عليكم بقيام الليل
وحديث عليك بخويصة نفسك وفي رواية ابن عساكر
والاصيلي فعليكم السكينة فالنصب بعليكم علي الاغراء وجوز
الرفع علي الابتدا والخبر سابقه والمعني عليكم بالتاني
والهيئة في الحركات واجتناب البعث قوله فما ادركتم فصلوا
اي فاذا فعلتم ما تقدم من السكينة والوقار فما ادركتم الخ
اي فالقدر الذي ادركتموه مع الامام من الصلاة فصلوه
معه وقوله وما فاتكم اي مع الامام من الصلاة فاتموا اي
اكملوه وحدكم واستدل بهذا الحديث علي حصول فضيلة
الجماعة بادراك جزء من الصلاة لقوله فما ادركتم فصلوا ولم
يفصل بين القليل والكثير وهذا قول الجمهور وقيل لا تدرك
الجماعة باقل من ركعة واستدل بالحديث ايضا علي استحباب

الدخول مع الامام في اي حال وجد عليها ويدل له حديث
مرفوع من وجدني راكعا او قايما او ساجدا فليكن معي على
حالتي التي انا عليها وهذا الحديث المذكور في الكتاب دليل
للشافعية حيث قالوا ما ادرك المسبوق مع الامام اوله
صلاته وما اتى به بعد سلام الامام اخر صلاته لان الاتمام
لا يكون الا للاخر لانه يقع على باقي شيء تقدم اوله وعكس ابو
حنيفة فقال ما ادرك مع الامام فهو اخرها ويشهد له
حديث وما فاتكم فاقضوا واجاب الشافعية بان القضاء وان
كان يطلق على الفايت لكنه يطلق على الاداء ويأتي بمعنى الفراغ
قال تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا وحينيذ فتحمل
رواية فاقضوا على معنى الاداء والقضاء حينيذ لا يصح قول
الجمهور الاتي بعد فان الشافعي جمع بين الحديثين ايضا
والحديثان صحيحان وقد احذ كل من الامامين بحديث
والالى الاخر وجمع مالك بينهما بقاء يكون بانيا قاضيا
في الاقوال اي يعني انه يبني على ما فاته من الركعات ويجهر
فيما يأتي به من الرباعية ثم سلم الامام فانه يأتي بركعتين
ويقرأ سورة في كل منهما وتسمى هذه منقلبة صار اولها اخرا
وبالعكس واذا ادرك معه ركعة من الرباعية وقرأ فيها سورة
فانها لا تجزي فاذا سلم الامام اتى بثلاث ركعات يقرأ في الاولى
والثانية سورة بعد الفاتحة وهذه تسمى جملي لوقوع الركعتين
اللتين فيهما السورة في الوسط واذا ادرك مع الامام ثلاث ركعات
قرأ في الاولى منها سورة فاذا سلم الامام اتى بركعة وقرأ فيها
سورة وتسمى ذات الجناحين لوقوع السورة في الطرفين وهذا

الحديث

الحديث ذكره البخاري في باب قول الرجل فاتتنا الصلاة ه
قوله اذا اقيمت الصلاة اي ذكرت الفاظ الاقامة وقوله
فلا تقوموا اي الى الصلاة **قوله** حتى تروني اي تبصروني
قايما فاذا رايتموني فقوموا وذلك ليلا يطول عليهم القيام
ولانه قد يعرض له ما يوخره واختلف في وقت القيام الى
الصلاة فقال امامنا الاعظم والجمهور عند الفراغ من الاقامة
وهو قول ابي يوسف وعند مالك اولها وفي الموطاء انه
يرى ذلك على طاقة الناس فان منهم الثقيل والخفيف قال
ابو حنيفة انه يقوم في الصف اذا قال حي على الفلاح فاذا قال
قد قامت الصلاة كبر الامام وقال الجمهور لا يكبر الامام حتى
يفرغ المؤذن من الاقامة وقال احمد يقوم اذا قال حي على
الصلاة **قوله** وعليكم السكينة بالنصب على انه مفعول لعليكم
وبالرفع على انه مبتدا موخر وعليكم خبر مقدم كما مر في رواية
اخرى اي عليكم الشان في الحركات واجتناب العبث وقوله
والوقار قال عياض والقرطبي هو معنى السكينة وذكر على سبيل
التاكيد وقال النووي الظاهر ان بينهما فرقا لان السكينة
الشان في الحركات واجتناب العبث والوقار في الهيئة وحفظ
الصوت وعدم الالتفات فان قلت الامر بالسكينة ينافيه
قوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فان السعي المشي بسرعة اجيب
بان المراد بالسعي المضي والذهاب لا الاسراع بدليل القراءة ه
الاخرى الشاذة وهي فامضوا وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب متى يقوم الناس **قوله** اقيمت الصلاة اي بعد اذان
النبي صلى الله عليه وسلم في اقامتها وقوله فسوى اي عدل

قال في المصباح وسويته اي عدلته قوله فخرج رسول الله صلي
الله عليه وسلم اي خرج اليهم من الحجرة فان قلت قوله فخرج
صريح في ان الاقامة والتسوية قبل خروج النبي صلى الله عليه
وسلم الاول وحينئذ فيقال كيف قاموا وسووا الصفوف
قبل خروجه قلت المعتبر فيهما اذن الامام سواكان داخلا
او خارجا وقد اذن لهم فيهما قوله وهو جنب اي في نفس
الامر لانهم اطلعوا على ذلك منه قبل ان يعلمهم فلما قام في
مصلاه ذكر انه جنب قوله ثم قاله وفي رواية فقال وقوله
على مكانكم اي اثبتوا فيه ولا تتفرقوا وهذا القول يحتمل ان
يكون بعد ان احرم بان تذكر بعده انه جنب ويحتمل ان يكون
قبل الاحرام قوله فرجع اي الى الحجرة وقوله ثم خرج اي الى المسجد
وقوله ورأسه يقطر ما جملة من مبتدا وخبر وهي في محل نصب
على الحال وما منصوب على التمييز قال في المختار وقطر الماء
وغيره من باب نصر اه قوله فصلى بهم اي من غير اعادة الاقامة
كما هو ظاهر السياق وفي بعض الاصول هنا زيادة بنيه عليها
الحافظ ابن حجر وهي قيل لابي عبد الله يعني البخاري ان بدا
لاحدنا مثل هذا يفعل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم قال
فاي شيء يصنع فقيل ينتظرونه قياما او قعودا قال اي البخاري
اذا كانت قبل التكبير للاحرام اي تكبير الامام فلا باس ان يقعدوا
وان كانت بعد التكبير انتظروه حال كونهم قياما وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا قال الامام مكانكم قوله سبعة هذا
العدد لا مفهوم له بدليل ورود غيرها فقد ورد عن ابن عباس
من قرا اذا صلى الغداة ثلاث ايات من اول سورة الانعام الى

ويعلم

ويعلم ما تكسبون انزل الله اربعين الف ملك يكتبون له مثل
اعمالهم ونزل الله اليه ملك من فوق سبع سموات ومعه
مرزبة من حديد فان اوحى الشيطان في قلبه شيا من الشر
ضربه ضربة حتى يكون بينه وبينه سبعون حجابا واذا
كان يوم القيامة قال الله تعالى انا ربك وانت عبدي امض
في ظلي واشرب من الكوثر واغتسل من السلسبيل وادخل الجنة
بغير حساب ولا عقاب وقد ورد اوحى الله تعالى الى سيدنا
ابراهيم عليه الصلاة والسلام يا خليلي حسن خلقك ولو مع
الكفار تدخل مداخل الابرار وان كلمتي سبقت لمن حسن خلقه
ان اظله تحت ظل عرشي واسقيه من حظيرة قدسي وادنيه
من جواري وقد ورد ثالث من كن فيه اظله الله تحت ظل عرشه
يوم لا ظل الا ظله الوضوء على المكاره والمشي الى المساجد في
الظلم واطعام الجائع وورد عن وهب بن منبه وكعب الاحبار
قالا قال موسى الهي ما جزاء من ذكرك بلسانه وقلبه قال
يا موسى اظله يوم القيامة بظل عرشي واجعله في كنفي
وورد عن كعب بن مالك قال اوحى الله الى موسى في التوراة
يا موسى من امر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعا الناس الي
طاعتي فله محبتي في الدنيا وفي القبر وفي القيامة في ظلي وعن
ابن مسعود قال ان موسى عليه السلام لما قربه الله بجياه
ابصر عبدا جالسا في ظل العرش فسأله اي رب من هذا قال
عبد بر لا يحسد الناس على ما اتاهم الله من فضله بر بالوالدين
لا يمشي بالنميمة وعن عتبة بن عبد الله السلمي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم القتلى ثلاثة وذكر منهم رجلا مؤمنا

جاهد بنفسه وماله في سبيل الله تعالى حتى اذا التقى العدو قاتلهم
حتى يقتل فذلك الشهيد المختبر في خيمة الله تحت عرشه
لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة وعن علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السابقون
الى ظل العرش يوم القيامة طوبى لهم قيل يا رسول الله ومن هم
شيعتك يا علي ومحبوك اي الذين تحبهم وعن ابن عباس
مرفوعا اللهم اغفر للمعلمين واطل اعمارهم واظلهم تحت
ظلك كانهم يعلمون كتابك المنزل فهذا كله دليل على ان
العدد لا مفهوم له قوله في ظله الاضافة فيه للتشريف وكل
ظل فهو ملك لله واما الظل الحقيقي فهو منزه عنه تعالى لانه
من خواص الاجسام او في الكلام مضاف مقدر اي ظل عرشه
وقيل المراد بالظل الكرامة والحماية يقال انا في ظل فلان اي حمايته
قوله يوم لا ظل الا ظله لانافية للجنس وظل اسمها مبني على
الفتح في محل نصب وخبرها محذوف تقديره موجود وظله
بالرفع بدل من الضمير المستتر في خبرها او بالنصب على الاستثنا
والمراد بذلك اليوم يوم القيامة الذي يقوم الناس فيه لرب
العالمين وتدنو الشمس من الخلايق وتشتد عليهم حرها
ويأخذهم العرق ولا ظل في ذلك اليوم الا ظل العرش فيظل الله
تحته من يرضى عنه ويبعد عنه من لا يرضى عنه جعلنا الله تعالى
من يظلهم الله تعالى تحت ظل عرشه قوله الامام العادل المراد
به صاحب الولاية العظمى والعادل التابع لاوامر الله فيضع كل
شيء في موضعه من غير افراط ولا تفريط وقدم على ما بعده
لعموم نفعه ويلتحق به كل من ولي شيئا من امور المسلمين فعدل

فيه

فيه ويؤيده رواية مسلم من حديث عبد الله ابن عمرو رفعه
ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن الذين
يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا وقد جاء في الحديث الوا
العادل ظل الله في الارض فمن نصح في نفسه او في عياله اظله
الله بظله يوم لا ظل الا ظله وقال عليه الصلاة والسلام يوم
من ايام عادل افضل من عبادة ستين سنة وحد يقام في
الارض ازكى فيها من مطار اربعين صباحا
وقال عليه الصلاة والسلام عدل ساعة خير من عبادة ستين
سنة وقال عليه الصلاة والسلام من ولي من امور المسلمين
شيأ لا ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حاجتهم اي لا
يقضي الله حاجته حتى يقضي حاجة الناس قوله وشاب
لم يقل بدله ورجل لان العبادة في الشباب اشد واشق لكثرة
الدواعي وغلبة الشهوات وقوة البواعث على متابعة الهوى
فملازمة العبادة حينئذ اشد وادل على غلبة التقوى والظا
ان المراد بالشاب هنا من لم يجاوز الاربعين قوله نشأ في عبادة
ربه اي بات تقلب طاعته على معصية من اول امره وفي رواية
الامام احمد عن يحيى القطان بعبادة الله وهي رواية مسلم
وهما بمعنى زاد حماد بن زيد من عبيد الله ابن عمر حتى توفي
على ذلك وفي حديث سلمان افنى شبابه ونشاطه في عبادة
الله قوله ورجل المراد به الذكر البالغ اعم من ان يكون شابا او لا
وقوله معلق بفتح اللام وفي رواية متعلق بزيادة مثناة
فوقية بعد الميم مع كسر اللام اي شديد الحب للمساجد وان
كان جسده خارجا عنها وكني به عن انتظار اوقات الصلاة

هر
لي

فلا يصلي صلاة في المسجد ويخرج منه الا وهو ينتظر اخري
ليصليها فيه فهو ملازم للمسجد بقلبه وان عرض لجسده
عارض **قوله** تحابا بتشديد الموحدة واصله تحابيا فلما اجتمع
المثلان اسكن الاول منهما وادغم في الثاني اي احب كل منهما الاخر
حقيقة لاظهارا ووقع في رواية ابن حماد بن زيد ورجلان
قال كل منهما للاخر اني احبك في الله فصبرا علي ذلك وليس
التفاعل هنا كهو في تجاهل اي اظهر الجهل من نفسه بل المراد
التلبس بالحب سواء اظهره للناس اولا **قوله** في الله اي لاجله
لا لغرض دنيوي وقوله اجتمعا عليه اي استمرا علي الحب لله
حتي ماتا محبين سواء كان اجتماعهما باجسادهما حقيقة ام لا
وفي رواية اجتمعا على ذلك وقوله وتفرقا عليه اي بالموت
ولم يقطعها العارض دنيوي بل استمرا عليها حتي فرق
بينهما الموت وعدت هذه الخصلة واحدة مع انها
متعاطيها اثنان لان المحبة لا تتم الا باثنين ولما كان كل
المتحابان بمعني واحد كان عد احدهما مغنيا عن عد الاخر
لان الغرض عد الخصال لا عد جميع من اتصف بها **قوله**
ورجل طلبته امراة اي للزنا بها وهو ما جزم به القرطبي وقال
بعضهم يحتمل ان يكون دعته الي التزوج بها فخاف ان
يشتغل عن العبادة بالافتتان بها او خاف ان لا يقوم بحقها
لشغله بالعبادة عن التكسب بما يليق بها والاول اظهر **قوله**
والصبر عن الموصوفة بما ذكر من اجل المراتب لكثرة الرغبة
في مثلها وعسر تحصيلها لاسيما وقد اغنت عن مشاق التو
صل
اليها بمراودة ونحوها وهي مرتبة صديقية ووارثة نبوية

قوله

قوله ذات منصب بكسر الصاد ومسجد والمراد به الاصل
او الشرف او المال وقوله وجمال اي حسن واذا انتفي من المراة
احد الوصفين ودعته وقال اني اخاف الله تعالي هل تحصل
له تلك الخصوصية ام لا ظاهر الحديث الثاني **قوله** فقال اي
بلسانه زجرا لها عن الفاحشة او اعتذارا اليها او بقلبه
زجرا لنفسه قال القرطبي انما يصدر ذلك عن شده تخوف
من الله تعالي ومتين تقوي وحياء وقوله اني اخاف الله وفي
رواية زيادة رب العالمين **قوله** ورجل تصدق اي تطوع اما
الصدقة الواجبة فاظهارها افضل وقد ورد عن ابن عباس
نفقة السر في التطوع تفضل علانيتها بسبعين ضعفا وصد
العرض علانيتها افضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفا
قوله اخفي يحتمل ان يكون علي حذف الواو وهذه الواو ويحتمل
ان تكون عاطفة علي تصدق او الحال مع تقدير قد فهي
جملة ماضوية حالية مقرونة بالواو وقد المقدرتين
وفي رواية تصدق فاخفي وفي رواية فاخفاها وفي رواية
تصدق اخفا بكسر الهمزة والمد اي صدقة اخفا فهو
مصدر منصوب على المفعولية المطلقة على حذف مضاف
والعامل فيه تصدق او على الحال من الفاعل اي مخفيا له
فالمصدر بمعني اسم الفاعل واذا اخفا فهو على حذف مضاف
او يجعل نفس الاخفا مبالغة **قوله** حتي لا تعلم الخ بالرفع نحو
مرض زيد حتي لا يرجونه فحتي تفريعية وبالنصب نحو سرت
حتي تغيب الشمس فهي غايته وذكر اليمين والشمال مبالغة
في الاخفا والاسرار في الصدقة وانما بالغ بهما دون غيرهما

لقربهما من بعضهما او لملازمتهما ومعناه لو قدرت الشمال
رجلا مستيقظا لما علم بصدقة اليمين لمبالغته في الاخفاء
وقيل هو من مجاز الحذف اي حتى لا تعلم ملك شماله او حتى لا
يعلم من على شماله من الناس او هو من باب تسمية الكل بالجزء
فالمراد بشماله نفسه اي ان نفسه لا تعلم ما تنفق يمينه مبالغة
ووقع في مسلم حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله ولا يخفى ان
الصواب الاول لان السنة المعهودة اعطاء الصدقة باليمين
لا بالشمال والوهم فيه من احد رواته وهذا يسميه اهل الصنا
عة المقلوب ويكون في المتن والاسناد **قوله** ذكر الله اي بقلبه من
الذاكر او بلسانه من الذكر وقوله خاليا من الخلق لانه اقرب
الى الاخلاص وابعد من الرياء وخاليا من الالتفات الى غير الله
تعالى وان كان في ملاء ويويده رواية البيهقي ذكر الله بين
يديه ويويده الاول رواية ابن المبارك حماد بن زيد ذكر الله
في خلاء اي في موضع خال وهي اصح **قوله** ففاضت عيناه قال
في المختار وفاض الماء اي كثر حتى سال على ضفة الوادي وباب
باع اي فاضت الدموع من عينيه لرقة قلبه وشدة خوفه من
جلاله او مزيد تشوقه الى جماله والفيض انصباب من امتلاء
فوضع موضع الامتلاء للمبالغة او جعلت العين من فرط البكا
كانها تفيض بنفسها قال القرطبي وفيض العين بحسب
حال الذاكر وبحسب ما ينكشف له في حال اوصاف الجلال يكون
البكا من خشية الله وفي حال اوصاف الجمال يكون البكا من الشوق
اليه قلت قد صرح في بعض الروايات بالاول ففي رواية حماد ابن
زيد ففاضت عيناه من خشية الله ونحوه وفي رواية البيهقي

ويشهد له ما رواه الحاكم من حديث انس مرفوعا من ذكر الله
ففاضت عيناه من خشية الله حتى يصيب الارض من دموعه
لم يعذب يوم القيامة **تنبيه** ذكر الرجال في هذا الحديث
لا مفهوم له بل يشترك النساء معهم فيما ذكر نعم لا تدخل في
الامامة العظمى اذا كان المراد بالامام العادل الامام الاعظم
والا فيمكن دخول المراة في الامام العادل حيث تكون ذات
عيال فتعدل فيهم او تغلب على الامامة ولا تدخل في
خصلة ملازمة المسجد لان صلاتهن في بيوتهن افضل
من المسجد وما عدا ذلك فالمشاركة فيه حاصلة لهن حتى
الرجل الذي دعته المراة فانه يتصور في امراة دعاها ملك جميل
مثلا فاستنفت خوفا من الله تعالى مع حاجتها وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة اه
قوله اذا وضع العشا وفي رواية اذا حضر والعرف بين اللفظين
ان الحضور اعم من الوضع فيحمل قوله حضر على الحضور بين يديه
لتاتلف الروايات لاتحاد المخرج والعشا بفتح العين وبالمد الطعا
الذي هو خلاف الغداء والمراد عشا مريد الصلاة **قوله** واقيمت
الصلاة قال ابن دقيق العيد الالف واللام في الصلاة لا ينبغي
ان تحمل على الاستغراق ولا على تعريف الماهية بل ينبغي ان يحمل
على المعهد لقوله فابدوا به قيل ان تصلوا المغرب والحديث
يفسر بعضه بعضا وفي رواية صحيحة اذا وضع العشا واحدكم
صائم اه وقال الفاكهاني ينبغي حمله على العموم نظرا الى العلة
وهي التشويش المفضي الى ترك الخشوع وذكر المغرب لا يقتضي
حصرا فيها لان الجائع غير الصائم قد يكون اشوق الى الاكل

من الصايم اهو حمله على العموم انما هو بالنظر الي المعنى الحاقا
للجايع بالصايم وللغدا بالعشا لا بالنظر الي اللفظ انوارد
قوله فايد وا بالعشا حمل الجمهور هذا الامر على الندب
ثم اختلفوا فمنهم من قيده بمن كان محتاجا الي الاكل وهو
المشهور عند الشافعية ويحمل ذلك اذا اتسع الوقت ه
واشتد التوقان الي الاكل واستنبط من ذلك كراهة
الصلاة حينيذ لما في الصلاة مع حضرة الطعام من اشتغا
القلب به عن الخشوع المقصود من الصلاة ولو ضاق وقت
الصلاة بحيث لو اشتغل بالطعام لخرج الوقت لا يوخر الصلاة
محافظة على حرمة الوقت ومنهم من لم يقيده وهو قول
الثوري واحمد واسحاق وافرط ابن حزم فقال تبطل
الصلاة ومنهم من اختار البداة بالصلاة الا ان كانت
الطعام خفيفا نقله ابن المنذر عن مالك وعند اصحابه
تفصيل قالوا يبدا بالصلاة ان لم يكن متعلق النفس بالاكل
او كان متعلقا به لكن لا يعجله عن صلاته فان كان يعجله بدا
بالطعام وبهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا حضر
الطعام واقيمت الصلاة قوله يقول اي انس ابن مالك
قوله اخف صفة لامام فهو مجرور بفتحة نيابة عن الكسرة
لمنعه من الصرف للوصفية ووزن الفعل وقوله صلاة منصوب
على التمييز لا فعل التفضيل وهو اخف وقوله ولا اتم معطوف
على اخف وقوله وان كان ان مخففة من الثقيلة واسمها
ضمير الشان وجملة كان الخ في محل رفع خبرها قوله فيخفف
بين مسلم في رواية ثابت عن انس محل التخفيف ولفظه فيقرا

بالسورة

بالسورة القصيرة وبين ابن ابي شيبة من طريق عبد الرحمن
ابن سابط مقدارها ولفظه انه صلى الله عليه وسلم قرا
في الركعة الاولى سورة طويلة اي نحو ستين اية فسمع بكاء صبي
فقرا في الثانية ثلاث ايات وهذا مرسل قوله مخافة منصوب
على التعليل وقوله ان تفتن بضم التا الفوقية مبنيا للمجهول
وامه بالرفع نايب فاعل وفي رواية ان يفتن بفتح الياء
التحتية مبنيا للفاعل فامه بالنصب على المفعولية ليفتن
والفاعل ضمير عايد على النبي صلى الله عليه وسلم اي ان يكون
سببا في وقوع ام الصبي في الفتنة ومعنى تفتن تلتهي
عن صلاتها لاشتغال قلبها ببكا الصبي وزاد عبد الرزاق
من مرسل عطا او تتركه فيضيع وذلك لان الساكن يصلين
خلف النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب من اخف الصلاة عند بكاء الصبي قوله اتخذ حجرة
بالرا وفي رواية بالزاي اي شيا حاجزا وما تخاله بينه وبين
الناس فقد حوط له موضعا في المسجد بحصير ليصلي فيه
قوله قال اي الراوي عن زيد وهو بشر بن سعيد وقوله
حسبت اي ظننت انه اي زيدا وقوله في رمضان متعلق باتخذ
وقوله فصلى فيها اي في الحجرة وقوله ليالي اي ثلاثا ولم يخرج
في الرابعة وهذه الليال الثلاث غير متوالية فقد خرج ليلة
الثالث والعشرين وليلة الخامس والعشرين وليلة السابع
والعشرين فقد ورد عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته
فاصبح الناس يتحدثون بذلك فاجتمع اكثر منهم فخرج رسول

الله صلى الله عليه وسلم في الليلة الثانية فصلوا بصلاته
فلما كانت الليلة الرابعة اعتصاق المسجد عن اهله فلم يخرج
المصطفى اليهم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى الصلاة اقبل
على الناس ثم قال اما بعد فانه لم يخف على شانكم الليلة
ولكن خشيت لايتاني ان تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا
عنها وقوله ولكن خشيت لايتاني ما ورد في قصة فرض
الصلاة ليلة المعراج الدال على عدم فرضية زيادة في كل
يوم وليلة فلا يتاني زيادة فرضية في كل عام او ان المراد
ان تفرض عليكم جماعتها فتعجزوا عنها قوله جعل يقعد
اي يشرع في القعود اي التخلف عن الخروج وقوله قد عرفت
وفي رواية ابن عساكر علمت قوله من صنيعكم بفتح الصاد
وكسر النون وبالياء ولابي ذر عن الكشميهني من صنعكم بضم
الصاد وسكون النون اي حرصكم على اقامة التراويح حتى
رفعتم اصواتكم وصحتم علي بالحصب اي ضرب بعضكم الباب
علي لظنكم وقوع النوم لي ولست نائما قوله فصلوا اي النوافل
التي لم يشرع فيها الجماعة وقوله صلاة المرء في بيته اي فهي
افضل من الصلاة في المسجد ولو كان المسجد فاضلا المستحد
الحرام قوله الا المكتوبة اي فانها في المسجد افضل من فعلها
في البيت ومثل المكتوبة الصلاة التي تشرع جماعة كصلاة
التراويح والعيد وتحية المسجد اذ لا تشرع في غير المسجد
واخذ المالكية بظاهر هذا الحديث فقالوا ان صلاة التراويح
في البيت افضل ان لم تتعطل المساجد والا ففعلها في المسجد
افضل واجاب امامنا الاعظم بان عدم الصلاة في المسجد

لخوف

لخوف الفرضية وخوف الفرضية قد انتفى بموت النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صلاة الليل
قوله عن ابي بكرة بفتح الباء الموحدة وفتح الكاف وسكونها
كنية الراوي واسمه نفيع ابن الحارث ابن كلدة بفتحتان وكان
من فضلاء الصحابة بالبصرة وكان حسنا يضرب بحسنه المثل
قوله وهو راكع اي والحال ان النبي صلى الله عليه وسلم راكع
فالجملة اسمية حالية مقترنة بالواو والضمير معا وقوله
فركع ابو بكرة وقوله قبل ان يصل الى الصف وفي رواية للاصيلي
اسقاطا الى وقوله فذكر ذلك اي ذكر ابو بكرة الذي فعله
من الركوع دون الصف وهذا الذكر كان بعد الفراغ من الصلاة
قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكرة وقوله زادك
الله حرصا اي على الخير جملة دعائية خبرية لفظا انشائية
معنى وقوله ولا تعد اي ولا ترجع الى الركوع دون الصف منفردا
فانه مكروه لحديث ابي هريرة مرفوعا اذا اتى احدكم للصلاة
فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف والنهي
في الحديثين محمول على التنزيه وذهب الى التحريم احمد واسحاق
وابن خزيمة من الشافعية لحديث وابصة عن اصحاب ه
السنن وصححه احمد وابن خزيمة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى رجلا يصلي خلف الصف وحده فامره ان
يعيد الصلاة زاد ابن خزيمة في رواية له لا صلاة لمنفرد خلف
الصف واجاب الجمهور بان المراد لا صلاة كاملة لان من سنن
الصلاة مع الامام اتصال الصفوف وسد الفرج وقد روى
البيهقي من طريق مغيرة عن ابراهيم فيمن صلى خلف الصف

ق

وحده فقال صلاته تامة فان قلت اول الكلام وهو زادك
الله حرصا يفهم تصويب فعله واخره وهو لا نقد يفيد
تخطيته اجيب بانه صوب من فعله الجهة العامة وهي
الحرص على ادراك فضيلة الجماعة وخطاه من الجهة الخاصة
حيث ركع منفردا فدعاله بالزيادة من حيث الجهة
العامة ونهاه عن العود من حيث الجهة الخاصة ويوخذ
من الحديث ان العالم لا يعلم حتى يسال بل اخذ ذلك مما
بعده اصرح وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا
ركع دون الصف **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد ولابي ذر عن الستملي والحموي عن النبي صلى
الله عليه وسلم دخل المسجد **قوله** فدخل بالفاء ولابي
ذر ودخل وقوله رجل هو خلاد ابن رافع الزرقي جد علي
ابن يحيى بن عبد الله ابن خالد وقوله فصلى زاد النسائي
من رواية داود بن قيس ركعتين وفيه اشعار بانه
صلى نفلا والاقرب انها تحية المسجد وفي الرواية المذكورة
وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يرمقه في صلاته **قوله**
ثم جاء فسلم وفي رواية ابي اسامة فجاء فسلم وهي اولى لانه
لم يكن بين صلاته ومجيئه تراخ **قوله** فرد النبي صلى الله
عليه وسلم في رواية مسلم وكذا في رواية ابن نمير في
الاستيذان فقال وعليك السلام وفي هذا تعقب على
ابن المنير حيث قال فيه ان الموعظة في وقت الحاجة اهم
من رد السلام ولعله لم يرد عليه تاديبا على جهله فيوخذ
منه التاديب بالهجر وترك السلام اه والذي وقفنا عليه

من نسخة

من نسخ الصحيحين بثبوت الرد في هذا الموضع وغيره الا الذي
في الايمان والنذور وقد ساقه صاحب العمدة بلفظ الباب
الا انه حذف منه فرد النبي صلى الله عليه وسلم فلعل ابن المنير
اعتمد على النسخة التي اعتمد عليها صاحب العمدة **قوله**
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل وقوله
ارجع وفي رواية بن عجلان فقال اعد صلاتك وقوله فانك
لم تصل اي لم تصح صلاتك فهو نفي للصحة لانها اقرب لنفي
الحقيقة من نفي الكمال وايضا فلما تعذرت الحقيقة وهي
نفي الذات وجب صرف النفي الى سايرصفاتها قال عياض
فيه ان افعال الجاهل في العبادة على غير علم لا تجزي وهو
مبني على ان المراد بالنفي نفي الاجزاء وهو الظاهر ومن حمله على
نفي الكمال تمسك بانه صلى الله عليه وسلم لم يامره بعد
التعليم بالاعادة فدل على اجزايها والا لزم تاخير البيان
كذا قاله بعض المالكية وهو المهلب ومن تبعه وفيه نظر
لانه صلى الله عليه وسلم قد امره في المرة الاخيرة بالاعادة
فساله التعليم فعلمه وكانه قال له اعد صلاتك على هذه الكيفية
اشار الى ذلك ابن المنير **قوله** فصلى اي مرة ثانية وقوله ثم جاء
اي مرة ثانية وقوله فسلم اي كذلك مرة ثانية فقال ارجع
فصل اي صلاة ثالثة **قوله** ثلاثا اي ثلاث مرات قال البرماوي
وهو متعلق بصلى وقال وسلم وجاء فهو من تنازع اربعة افعال
فان قلت ان قال وقع مرتين لا ثلاثا وكذا سلم وجاء اجيب
بانه غلب صلى على غيره فان قلت انما الذي يغلب الاكثر اجيب بانه لا يلزم ان يكون المغلب هو الاكثر بل قد يكون

المغلب هو الاشرف وانما لم يعلمه اولا لان التعليم بعد تكرار
الخطا اثبت من التعليم ابتداء وقيل تاديبا له اذ لم يسال
واكتفى بتعليم نفسه ولذا لما سال فقال لا احسن علمه وليس
فيه تاخير البيان لانه كان في الوقت سعة اذ كانت الصلاة
فرض وفي رواية بن نمير فقال في الثالثة او في التي
بعدها وفي رواية ابي اسامة فقال في الثانية او الثالثة
ونترجح الاولى لعدم وقوع الشك فيها ولكونه صلى الله
عليه وسلم كان من عادته استعمال الثلاث في تعليمه غالبا
قوله فما الحسن ولابوذر والوقت والاصيلي وابن
عساكر ما احسن قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي
الوقت فقال قوله اذا قمت الى الصلاة فكبر اي تكبيرة الاحرام
وفي رواية ابن نمير اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم
استقبل القبلة فكبر وفي رواية يحيى بن علي فتوضا كما
امرك الله ثم تشهد واقم وفي رواية اسحاق بن ابي طلحة
عن الشافعي انها لم تتم صلاة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما
امره الله فيغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح راسه
ورجليه الى الكعبين ثم يكبر ويحمده ويمجده وعند ابي داود
ويثني عليه بدل ويمجده قوله ثم اقرا ما تيسر معك من
القرآن وفي رواية الاصيلي ما تيسر ولم تختلف الروايات
في هذا عن ابي هريرة وفي رواية اسحاق ويقرا ما تيسر
من القرآن مما علمه الله وفي رواية يحيى بن علي فان كان
معك قراة فاقرا والا فاحمد الله وكبره وهلله وفي رواية
محمد بن عمرو عند ابي داود ثم اقرا بام القرآن وبما شا
الله ولاحمد وابن حبان ثم اقرا بام القرآن
وهي متيسرة لكل احد قوله تطمئن راكعا اي حال كونك
راكعا وفي رواية احمد فاذا ركعت فاجعل راحتيك على
ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك وفي رواية اسحاق
ابن طلحة يكبر فيركع حتى تطمئن مفاصله وتسترخي
قوله حتى تعتدل قائما اي حال كونك قايما وفي رواية
ابن نمير عند ابن ماجه باسناد على شرط الشيخين حتى تطمئن
قايما وفي رواية لاحمد فاقم صلبك حتى يرجع العظام الى
مفاصلها وعرف بهذا ان قول امام الحرمين في القلب
من ايجابها اي الطمانينة في الرفع من الركوع شيء لانها لم
تذكر في حديث المسيء صلاته دال على انه لم يقف على هذه
الطريقة الصحيحة قوله ثم اسجد وفي رواية اسحاق ابن
ابي طلحة ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه او جبهته حتى
تطمئن مفاصله وتسترخي قوله ثم ارفع وفي رواية اسحاق
المذكور ثم يكبر فيرفع حتى يستوي قاعدا على مقعدته ويقيم
صلبه وفي رواية محمد بن عمرو فاذا رفعتك راسك فاجلس
على فخذك اليسرى وفي رواية ابن اسحاق فاذا جلست في
وسط الصلاة فاطمئن جالسا ثم افترش فخذك اليسرى ثم
تشهد قوله ثم افعل ذلك اي المذكور من كل واحد من التكبير
والقراة والركوع والسجود والجلوس والطمانينة ولم يذكر
له النبي صلى الله عليه وسلم بقية اركان الصلاة لكونها
كانت معلومة له قوله في صلاتك كلها اي سواء كانت فرضا
او نفلا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب امر النبي صلى الله

عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالاعادة **قوله** سمع الله لمن
حمده اي تقبله منه وجازاه عليه **قوله** ربنا لك الحمد وفي
رواية ولك الحمد بالواو قال النووي فيكون متعلقا بما
قبله اي سمع الله لمن حمده ربنا فاستجب دعاءنا ولك الحمد
على هدايتنا وفيه رد على ابن القيم حيث جزم بانه لم يرد
الجمع بين اللهم والواو في ذلك واستدل بهذا الحديث
المالكية والحنفية على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد وعلى
ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده لكون ذلك لم يذكر في
هذه الرواية وانه عليه الصلاة والسلام قسم التسميع
الذي هو طلب التحميد للامام والتحميد الذي هو طلب الاجابة
للمأموم ويدل له قوله عليه الصلاة والسلام في حديث
ابي موسى الاشعري عند مسلم واذا قال سمع الله لمن حمده
فقولوا ربنا ولك الحمد وفي رواية اذا قال الامام سمع الله
لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد يسمع الله لكم ولا دليل لهم
في ذلك لانه ليس في حديث الباب ما يدل على النفي بل فيه
ان قول المأموم ربنا لك الحمد يكون عقب قول الامام
سمع الله لمن حمده ولا يمتنع ان يكون الامام طالبا ومجيبا
وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني
اصلي فيجمع بينهما الامام والمنفرد عند الشافعية ه
والحنابلة وابي يوسف ومحمد والجمهور والاحاديث ه
الصحيحة تشهد لذلك وزاد الشافعية ان المأموم يجمع
بينهما ايضا **قوله** وافق قوله بالرفع فاعل وافق اي من
وافق حمده حمد الملائكة اي في الزمن وظاهره ان الموافقة

في الحمد

في الحمد في الصلاة لا مطلقا وقوله من ذنبه اي اذا كان
من الصغائر ويروى عن رفاعة بن رافع الزرقي قال كنا يوما
نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع راسه من الركعة
قال سمع الله لمن حمده قال رجل ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا
طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم قلم يتكلم احد
ثم قال لها الثانية قلم يتكلم احد ثم قال لها الثالثة
قال انا قال رايت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها
ايهم يكتبها اول وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
فضل اللهم ربنا ولك الحمد **قوله** هل نرى اي تبصر فالرؤية
بصرية لا علمية لانها لو كانت علمية لاحتاجت لمفعول
ثان موجودا **قوله** هل تمارون بضم التاء الفوقية والرا
من المماراة وهي المجادلة والاصيلي تمارون بفتح التاء والرا
واصله تتمارون حذفت احدى التاءين اي هل تشكون
في القمر اي في رؤيته فهو على حذف مضاف **قوله** ليلة البدر
المراد ليلة اربع عشرة وانما قيل له بدر لانه يبادر الشمس
بالطلوع **قوله** ليس دونه اي القمر سحاب اي من غيم مانع
من الرؤية **قوله** قالوا لا اي لا تمارى في القمر ليلة البدر **قوله**
تمارون فيه تقدم من الروايتين **قوله** في الشمس ولابي ذر
والاصيلي في رؤية الشمس بزيادة رؤية **قوله** لا وللاصيلي
قالوا لا يا رسول الله **قوله** قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
فانكم ترونه اي الله سبحانه وتعالى كذلك اي رؤية واضحة
جلية ظاهرة منكشفة فالمراد التشبيه في الوضوح لكن تلك
الرؤية مجردة عن ارتسام صورة المرئي في البصر وعن اتصال

الشعاع بالمري وعن الجهة والمكان وعن المقابلة لان هذه
امور لازمة للرؤية عادة والعقل يجوز الرؤية بدون تلك
الامور قال اللقاني
" ومنعان ينظر بالابصار " لكن بلا كيف ولا انحصار "
فرؤيته عز وجل ليست متصفة بما اتصفت به رؤية الحوادث
تنبيه اعلم ان رؤية الله عز وجل في الاخرة مخصوصة
بالمؤمنين على الصحيح وقيل ان الكفار يرونه ثم يحجبون عنه
فتكون الحجبة حسرة عليهم وندامة والمؤمنون ينظرون
ربهم في دار السلام يخرجون اليها من قصورهم في كل جمعة
كما يخرج الناس الى مصلاهم يوم الفطر ويوم الاضحى فينما هم
فيها فاذا بالحجب قد انكشفت عن الخلائق لان الحجب عليهم
لا على الخالق ومن اعتقد ان الحجب تجوز على الحق تعالى فقد
جهل صفات الربوبية فاذا انكشفت الحجب بدا لهم الجبار
جل اله فينظرون الى شيء ليس كمثله شيء فينظره المؤمن فلا
يرى له فوقا ولا تحتا ولا يمينا ولا شمالا ولا اماما ولا خلفا
ولا يخطر ببال المؤمن شيء الا الله سبحانه ولا يجد لشيء لذة الا
النظر الى وجهه سبحانه وتعالى فيحتار العبد في عظمته
تعالى وجلاله حتى لا يشعر بمن حوله من الخلائق وينسى كل شيء
الا الله سبحانه وتعالى فينظر العبد ببصره وبصيرته الرب
من غير ان يدرك بهما نهاية له سبحانه وتعالى ومن غير احاطة
ويرونه بلا حركة ولا سكون ولا مجيء ولا ذهاب واعلم انه قد
اختلف في هذه الامة هل يرون ربهم في دار السلام اما
على ثلاثة مذاهب احدها انهم لا يرون الله عز وجل لعدم

النص

النص الصريح فهن مقصورات في الخيام والمذهب الثاني انهن
يرونه عز وجل اخذا من عمومات الاحاديث الواردة في
الرؤية والمذهب الثالث انهن يرونه في مثل الاعياد فانه
تعالى يتجلى في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما واما
التجلي الخاص فيكون في كل جمعة او في كل يوم وليلة او بكرة
وعشية بحسب الاعمال واختلف هل الملائكة يرونه او لا
فجزم الشيخ عز الدين بان الرؤية خاصة بالمؤمنين ولا رؤية
للملائكة اصلا وقال السيوطي الاقرب انهم يرونه كما نص على
ذلك الامام الاشعري والامام البيهقي وذكر البيهقي في ذلك
حديثين ومن العلماء من قال ان جبريل يراه دون باقي الملا
واما الجن فلا نص فيهم لكن كلام الشيخ عز الدين المتقدم
فالجن اولى بالمنع من الملائكة اذ هم اشرف من الجن كما قاله
صاحب اكام المرجان في احكام الجان قوله يحشر الناس
اي يجمعون وقوله فيقول اي الله او الملك قوله فليتبع
بتشديد التاء الفوقية وكسر الباء الموحدة بدون ضمير
للمفعول ولابوي ذر والوقت فليتبعه بضمير المفعول مع
تشديد التاء الفوقية وكسر الباء والتخفيف مع فتح الباء
الموحدة وهو الذي في اليونينية لا غير قوله من يتبع هـ
بالتشديد وهم عبادها قوله الطواغيت جمع طاغوت وهو
الشيطان وقيل الصنم وقيل كل ما عبد من دون الله وصد
عن عبادة الله تعالى وقيل كل راس من الضلال وقيل
الساحر وقيل الكاهن وقيل مردة اهل الكتاب وهو فعلوت
اصله طغيوت تقدمت اللام على العين وقلب الفا تحركها

بكة

مع افتتاح ما قبلها فبقي في تقدير فعلوت من الطغيان
قلبت عينه ولامه قوله هذه الامة اي المحمدية وقوله
فيها منافقوها اي في هذه الامة منافقوها ليستروا
بهم كما كانوا في الدنيا وانما تستر وا بهم في الاخرة رجاء تفهم
بهذا الستر حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة
وظاهره من قبله العذاب فالباطن من جهة المومنين
والظاهر من قبل المنافقين قوله فيا تيهم الله اي يات
هذه الامة المحمدية فان قلت ما معنى اتيان الله تعالى
مع انه تعالى منزه عن الحركات اجيب بان المراد بالاتيان
الظهور مجازا من اطلاق الملزوم وهو الاتيان وارادة
اللازم وهو الظهور اي يظهر لهم في غير صفته التي يعرفونه
بها في الدنيا كالقدرة وغيرها من الصفات التي تعبدهم
بها في الدنيا امتحانا منه تعالى لهم ليقع التميز بينهم
وبين غيرهم ممن يعبد غيره تعالى قوله فيقول انا ربكم
اي فيستعيذون بالله منه لانه لم يظهر لهم بالصفات
التي يعرفونها وقوله فيقولون هذا مكاننا القائل ذلك
هم المومنون واما المنافقون فيسكتون فيحصل التميز
بينهما بسكوت المنافقين وعدم رويتهم للرب جل جلاله
قوله مكانا بالرفع خبر المبتدا الذي هو اسم الاشارة قوله
حتى يا تينا ربنا اي يظهر لنا بالصفات المعروفة لنا وقوله
فيا تيهم الله اي فيظهر لهم بصفاته المعروفة عندهم
وقد تميز المومن من المنافق وقوله فيقول انا ربكم اي
فيعرفونه فيعرفونه بالصفات التي عرفوها من وصف الانبيا

لهم

لهم في الدنيا قوله فيدعوهم اي ربهم الى المرور على الصراط
لدخول دار السلام وقوله فيضرب بالفاء وضم الياء التحتية
وفتح الراء مبنيا للمجهول ولابوي ذر والوقت والاصيلي و
وابن عساكر ويضرب اي بوضع الصراط وهو لغة الطريق
الواضح وسرعا جسر ممدود على متن جهنم اي ظهرها
يرده الاولون والاخرون الى الجنة او النار فيمر عليه اهل
السعادة واهل الشقاوة وهو يختلف بحسب الناس
فبعضهم يكون في حقه هريضا وبعضهم يكون في حقه
ضيقا وهو مخلوق مع جهنم فوضع في يوم القيامة عليها
لاجل المرور عليه ويحتمل خلقه الان اي وقت ما دعاهم
الله الى المرور عليه والراجح الاول قوله بين ظهراني بفتح
الظاء المعجمة وسكون الهاء وفتح النون اي ظهري فزيدت
الالف والنون للمبالغة والمراد من المثنى المفرد وعبر بالمثنى
تعظيما لظهر جهنم فظهرها عظيم والظاهر ان لفظة ه
ظهراني مجمعة اي زائدة وبين بمعنى على اي يضرب ويوضع
على جهنم قوله من يجوز بالواو وفي رواية يجيز بالياء بدل
الواو مع ضم الاول يقال جاز يجوز واجاز يجيز وهي لغة
فيه ايضا قال في المختار جاز الموضع سلكه وسار فيه يجوز
جوازا واجازه خلفه وقطعه اه اي من يمر ويقطع مسافة
الصراط والحاصل ان كل نبي يجوز على الصراط مع امته بعد
بعد جواز نبينا عليه الصلاة والسلام مع امته عليه واما دخول
الجنة فاول الناس دخولا فيها نبينا صلى الله عليه وسلم
كما نص عليه القرطبي رحمه الله تعالى قوله ولا يتكلم احد اي

لشدة الهول والفزع وقوله يومئذ اي يوم الاجازة على الصراط
قوله الا الرسل اي فانهم الذين يتكلمون في وقت الاجازة
على الصراط واما قبل المرور على الصراط فغير الرسل يتكلم
قال الله تعالى يوم تاتي كل نفس تجادل عن نفسها قوله
وكلام الرسل يومئذ اي يوم المرور على الصراط والمتكلم
يحتمل ان يكون جميع الرسل عند مرور كل امة ويحتمل ان
يقوله النبي الذي يمر بامته فقط ويحتمل ان يقوله هو
ومن تاخر عنه في المرور قوله اللهم سلم سلم يقولون
ذلك شفقة منهم ورحمة على الخلق قوله كلاليب جمع
كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة ويقال كلاب
بضم الكاف وهو حديدة مفوجة الراس يعلق عليها
اللحم وتكون الاجتلاب الدلو من البير قال في المصباح
والكلوب مثل تنور والكلاب مثل تفاح قوله السعدان
بفتح السين المهملة نبت له شوك وهو من جيد مرعى
الابل يضرب به المثل يقال مرعى ولا كالسعدان قوله قالوا
نعم اي رايناه وقوله فانها اي الكلاليب وقوله فتخطف
بالفا في اوله وفوقية قبل الخا وكسر الطا كما في رواية
الكشميهني وفي رواية تخطف بحذفها بفتح الطا والافصح
وقد تكسر اي تاخذ بسرعة قال في المصباح خطفه تخطفه
من باب تعب استلبه بسرعة وخطفه خطفا من باب ضرب
وهي اللغة الجيدة وفيه لغة اخرى من باب ضرب وهي قليلة
ردية لا تكاد تعرف اهـ قوله باعمالهم اي بسبب اعمالهم السيئة
او على حسب اعمالهم او بقدرها قوله يوبق بموحدة مبنيا للمجهول

اي

اي يهلك وقال الطيبي اي يوثق من الوثاق قوله يخردل
بضم اليا التحتية وفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وفتح الدال
المهملة اخره مبنيا للمجهول اي يقطع قطعا صغارا كالخردل
اي تقطعه كلاليب الصراط حتى تهوي الى النار ويسقط فيها
وفي رواية يجردل بالجيم بدل الخا المعجمة اي يشرف على الهلاك
قوله من اهل النار اي الداخلين فيها والمراد المومنون
المخلص لان الكافر لا ينجو منها ابدا قوله باثار السجود
وفي رواية باثر السجود بالافراد واما ما بعده فهو بالافراد
لا غير اي بمواضع السجود وهي الاعضا السبعة وقيل الجبهة
خاصة وهذا هو محل ترجمة البخاري بفضل السجود
واستشهد له ابن بطال بحديث اقرب ما يكون العبد اذا
سجد وهو واضح وقال الله تعالى واسجد واقترب قال
بعضهم ان الله تعالى يباهي بالساجدين من عبيده ملا
المقربين يقول لهم يا ملايكتي اني قربتكم ابتدا وجعلتكم
من خواص ملايكتي وهذا عبدي جعلت بينه وبين القرب
حجبا كثيرة وموانع عظمة من اعراض نفسية وشهوات
حسية وتدبير اهل ومال واهوال فقطع ذلك وجاهد حتى سجد واقترب فكان من المقربين قال ولعن
الله ابليس لا يابه من السجود لعنة ابلسه الله بها وايسه
رحمته الى يوم القيامة اهـ وعورض بان السجود الذي
امر به ابليس لا نعلم هيئته ولا تقتضي اللعنة اختصاص
السجود بالهيئة العرفية وايضا فابليس انما استوجب
اللعنة بكفره حيث جحد ما نص الله عليه من فضل ادم

يكلمنه

فجنح الى قياس فاسد يعارض به النص ويكذب به وبه لعنه
الله قاله ابن المنير قوله فكل ابن ادم اي كل اعضاء ابن ادم
وقوله فيخرجون بالبناء للمجهول قوله قد امتحشوا بهمزة
وصل وسكون الميم وفتح التاء والحاء المهملة وضم الشين
المعجمة مبنيا للفاعل او بضم التاء وكسر الحاء المهملة مبنيا
للمفعول اي احترقوا واسودوا قوله ماء الحياة وهو من الجنة
من اكل منه او شرب منه او صب عليه منه لم يمت ابدا
قوله فينبتون اي يزيدون بسرعة وقوله كما تنبت الحبة
بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وهو البزر الذي
يكون في الصحراء مما ليس بقوت كالرجلة وقيل نبت صغير
ينبت في الحشيش واما الحبة بالفتح فاسم للقمح والشعير
ونحو ذلك ويطلق الحبة بالكسر على الانثى المحبوبة ويقال
للذكر حب بالكسر واما القاثم بالقلب فيقال له حب بالضم
وانما شبه نبات اهل النار الذين اخرجوا منها بنبات الحبة
في حميل السيل لان الحبة في الحميل اسرع في الانبات قوله
في حميل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم ما جاء به السيل من
طين ونحوه قوله ثم يفرغ الله اسناد الفراغ الى الله ليس على
سبيل الحقيقة ففيه الاسناد المجازي لان الفراغ هو الخلاص
عن الاتمام والله لا يشغله شان عن شان فالمراد اتمام الحكم
بين العباد بالثواب والعقاب اي ثم يتم الله حكمه بين العباد
بالثواب للمومنين والعقاب للكافرين قوله رجل وهو جهينة
وقوله مقبلا اي حالة كون ذلك الرجل مقبلا وفي رواية
مقبل بالرفع خبر لمبتدا محذوف اي هو مقبل وقوله قبل

النار بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي جهتها وقوله
اصرف اي حول وقوله عن النار اي عن جهة النار والمحول
والمستملي من النار اي باعد وجهي من النار اي من جهتها
قوله قد قشبني ولابي ذر قد قشبني وهو بفتح القاف
والشين المعجمة والباء الموحدة اي سمني واهلكني ريحها
فقد صار ريحها كالسم في انفي قوله واحرقني بالهمز وقوله
ذكاها بفتح الذال المعجمة وبالقصر ويكتب بالالف لانه
واوي اي لهبها واشتعالها يقال ذكت النار تذكو اذكاء
اذا اشتعلت وذكر جماعة ان المد والقصر لغتان وعورض
ذلك بان ذكا النار مقصور واما ذكا بالمد فلم يات عن
اللغويين في النار وانما جاء في الفهم قوله فيقول اي الله
عز وجل وقوله هل عسيت بفتح السين وكسرها للترجي
وهي لغة مع تا الفاعل مطلقا ومع نون الاناث نحو عسيت
وعسين وهي لغة الحجاز لكن قول الفراء لست استحبها لانها
شاذة يابى كونها مجازية واجيب بان المراد بكونها شاذة
اي قليلة بالنسبة الى الفتح وان ثبت فعند اقلهم جمعا بين
القولين قوله ان فعل بكسر الهمزة حرف شرط جازم وفعل
بضم الفاء وكسر العين المهملة مبنيا للمفعول والجملة معترضة
بين عسى وخبرها اي ان فعل ذلك الصرف الذي يدل
عليه قوله اصرف وجهي عن النار قوله ان سالني بفتح همزة
ان الخفيفة وهي مصدرية وتاليها نصب بها وقوله غير
ذلك بالنصب مفعول تسال وجواب الشرط محذوف
دل عليه ما قبله والتقدير ان فعل ذلك بك فهل عسيت

وهل ترجوا ان تطلب مني غير ذلك وقوله وعزتك قسم من
هذا الرجل انه لا يسال غيره قوله فيعطى فاعله ضمير مستتر
عايد على الرجل والله منصوب على التعظيم فالمعطى هو
الرجل والمعطى له هو الله عز وجل وقوله ما شا بحذف
حرف المضارعة فعلا ماضيا وفي رواية ما يشا باثبات
حرفها فعلا مضارعا وقوله من عهدك اي يمين قوله فاذا
اقبل به على الجنة ببنا اقبل للمجهول اي اقبلت به ملايكة الله
وقوله راى بهجتها بدل من قوله اقبل به على الجنة كانه قال
فاذا راى بهجتها اي حسنها ونضارتها قوله اليس هي
شانية فاسمها ضمير الشان وقوله والمواثيق وفي رواية
والميثاق وقوله ان لا تسال هو على حذف الجار اي بان لا تسال
وهو مرتبط بقوله العهود والمواثيق ومفعول اعطيت
الاول محذوف تقديره قد اعطيت العهود والمواثيق بان
لا تسال اي بان لا تسالني قوله فيقول يا رب اي فيقول ذلك
الرجل لا اكون اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب
لفظ السؤال بقوله قد اعطيت العهود والمواثيق اجيب
بان الجواب في الحقيقة محذوف والتقدير قد اعطيتك العهود
والمواثيق لكن كرهك اطمعني فيك لانه لا ييأس من روح الله
الا القوم الكافرون فسالتك ان تقربني لباب الجنة لعلي
اكون اشقى خلقك او المعنى اعطيتني العهود والمواثيق بانك لا
تسال غير ذلك لانك ان ابقيتني على هذه الحالة ولم تدخلني
الجنة لاكونن اشقى خلقك الذين دخلوا النار وعلى هذا
فتكون الالف في قوله لا اكون زايدة قوله فاعسيت الترجي

راجع

راجع للمخاطب لا الي الله والاستفهام من الله ليس لكون الله
غير عالم بحال الرجل بل ليظهر حاله وانه احق بان يقال له
ذلك وعسي بفتح السين وكسرها وقوله اذا اعطيت ذلك اي
التقدير اي باب الجنة وان بكسر الهمزة شرطية واعطيت بضم
الهمزة وقوله ان لا تسال غيره بفتح الهمزة لانها مصدرية هـ
ولا زايدة كما هي في ليلا يعلم اهل الكتاب او اصلية وما في قوله
فاعسيت نافية ونفي النفي اثبات اي عسيت ان تسال غيره
وان لا تسال خبر عسي وذلك مفعول ثان لاعطيت ولابوي
ذر والوقت وابن عساكر ان تسال باسقاط لا فانا استفهامية
قوله فيقول اي الرجل وقوله لا اسال ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر لا اسالك وقوله فيعطي اي الرجل وقوله
فيقدمه اي فيقدم الله الرجل وقوله قرأ بغا العطف
على بلغ وقوله زهرتها اي حسنها ونضرتها وقوله وما
فيها عطف على زهرتها وقوله من النضرة بالضاد المعجمة
السالمة اي البهجة بيان لما وقوله فيسكت ليس جواب اذا بل
جوابها محذوف تقديره تحير ويسكت عطف عليه بالفا وقوله
ان يسكت ان مصدرية اي ما شا الله سكوته وهذا السكوت
حيا من الله عز وجل وهو يحب سواله لانه يحب صوته فيباسطه
بذلك بقوله لعلك ان اعطيت هذا تسال غيره وهذه حالة
المقتصر فكيف حالة المطيع قوله فيقول يا رب ادخلني الجنة فان
قلت هذا وما قبله نقض للعهد ونقضه جهل وقلة مبالاة
بالمعاهد اجيب بانه علم ان نقض هذا العهد اولي من الوفا
لان سواله ربه اولي من ابرار قسمه قال عليه الصلاة والسلام

من حلف على يمين فراى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات
الذي هو خير قوله ويحك كلمة رحمة واحسان كما ان ويل
كلمة عذاب وويح من المصادر ويستعمل مفردا ومضافا وهو
منصوب بفعل مقدر والتقدير احسن ويحك ولا تفعل له
من لفظه بل يوتى له بفعل من معناه قوله ما اغدرك هذه
صيغة تعجب وهو على الله محال الا ان يقال التعجب مصروف
للمخاطب فهو بحسب حاله اي لجنس الادميين وهو ماخوذ
من الغدر وهو ترك الوفا بالعهد قوله اعطيت بفتح الهمزة
والطا مبنيا للفاعل وقوله العهود والمواثيق وفي رواية العهد
والميثاق وقوله اعطيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول قوله
فيضحك الله المراد من الضحك لازمه وهو الرضى عنه وارادة
الخير له لان الضحك محال على الله عز وجل اي فيرضى الله عز
وجل عنه ويريد له الخير من اجل هذا الفعل قوله له اي لذلك
الرجل وقوله فيتمني اي امنيات كثيرة قوله اذا انقطع وللاصيلي
وابي ذر عن الكشميهني انقطعت امنيته اي متمناه وقوله
ذر من كذا اي من اما نيك التي كانت لك قبل ان اذكرك بها وفي
رواية تمن كذا وكذا قوله قبل يذكره ربه اي قال له ذر من
امنيتك الشيء الفلاني وذر من امنيتك الشيء الفلاني وهكذا
وقوله اقبل بدل من قوله قال الله عز وجل كانه قال حتى اذا انقطعت
امنيته اقبل يذكره ربه وهو بدل كل من كل وفي بعض الروايات
قيل ان يذكره ربه فقيل ظرف متعلق بقوله ذر والتقدير
ذر من جنس امنيتك التي كانت لك قبل ان اذكرك بغير الجنس
الذي ارتد تمنيته وربه على الرواية الاولى يتنازعه كل من قبل

وقوله

وقوله يذكره وعلى الرواية الثانية فربه فاعل ليذكر خاصة
قوله الاماني بتشديد الياء جمع امنية وقوله لك ذلك اي
جميع ما سالته من الاماني وقوله ومثله معه جملة حالية
مركبة من المبتدا والخبر قوله وعن ابي سعيد اقتصر المصنف على
رواية ابي هريرة ورواية ابي سعيد وحذف ما وقع بينهما
من المجادلة وذلك ان ابا سعيد قال لابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله
فقال ابو هريرة لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا قوله لك ذلك ومثله قال ابو سعيد اني سمعته يقول لك
ذلك وعشرة امثاله قوله يقول الله لك ذلك لا تنافي بين
الروايتين فان الظاهر ان هذا كان اولا ثم تكرم الله تعالى
فاخبره به عليه الصلاة والسلام ولم يسمعه ابو هريرة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب فضل السجود قوله في صلاتي اي
في اخر صلاتي بعد التشهد الاخير وقيل السلام قال الفاكهاني
المالكي الاول ان يدعو به في السجود وقيل التشهد لان قوله
في صلاتي يعم جميعها ويعقب بانه لا دليل له على دعوى
الاولوية بل الدليل الصريح عام في انه بعد التشهد قبل
السلام قوله ظلمت نفسي اي بارتكاب المعاصي الموجبة للفقو
وسقط لابي ذر لفظ نفسي وفيه ان الانسان لا يعرض
على تقصير ولو كان صديقا وقوله ظلما كثيرا بالمثلثة
ولابي ذر في نسخة كبيرا بالموحدة والكثرة ترجع للكم اي
العدد والكبر يرجع للكيف اي العظم قوله ولا يغفر الذنوب
الا انت اقرار بالوحدانية واستجلاب للمغفرة وهو كقوله

ب

ب

تعالي والذين اذا فعلوا فاحشة اوظلموا انفسهم الاية
فاثنى على المستغفرين وفي ضمن ثنايه عليهم بالاستغفار
لوح بالامر كما قيل ان كل شئ اثنى الله على فاعله فهو امر به
وكل شئ ذم فاعله فهو ناه عنه وقوله مغفرة اي عظيمة
لا يدرك كنهها فالتنوين للتعظيم وقوله من عندك اي
تفضلا منك على بها لا تسبب فيها بعمل ولا غيره **قوله**
انك انت الغفور الرحيم الغفور مقابل لقوله اغفر لي والرحيم
مقابل لقوله ارحمني فما احسنها من مقابلة قال في الكواكب
وهذا الدعا من الجوامع اذ فيه الاعتراف بغاية التقصير
وهو كونه ظالما لنفسه كثيرا وطلب غاية الانعام التي هي المغفرة
والرحمة فالاول عبارة عن الزحزحة عن النار والثاني
ادخال الجنة وهذا هو الفوز العظيم اللهم اجعلنا من
الفايزين بكرمك يا اكرم الاكرمين وفي هذا الحديث من
الفوايد طلب التعليم من العالم خصوصا في الدعوات المطلوب
فيها جوامع الكلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الدعا
قبل السلام **قوله** حين ينصرف اي يخرج الناس من الصلاة
بالسلام **قوله** كان على عهد اي على زمن رسول الله صلي الله
عليه وسلم وفي رواية على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث يدل على ان الصحابة جهروا بالذكر بعد
الصلاة لكن في بعض الاوقات لاجل تعليم الناس صفة
الذكر لا انهم داوموا على الجهر به فالامام والماموم ينبغي
لهما الان اخفا الذكر الا اذا احتيج للتعليم فالاولي الجهر
به فايدة من الاذكار المطلوبة بعد صلاة الصبح اشهد

ان لا اله

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا صمدا لم يتخذ
صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد من قالها بعد صلاة
الصبح مرة واحدة كتب له اربعون الف حسنة وورد
من قراد بركل صلاة مكتوبة قل هو الله احد احدي عشر
مرة اوجب الله له رضوانه ومغفرته وفي رواية انه يدخل
من اي ابواب الجنة الثمانية شاء ورد من قال احدي
عشر مرة لا اله الا الله وحده لا شريك له احدا صمدا لم
يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد كتب الله الف الف حسنة
وهذا لا يتقيد بوقت وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب الذكر بعد الصلاة المكتوبة **قوله** يقول سمعت رسول
الله ولكريمة قال ان رسول الله الخ وجملة يقول حالية اي
حالة كون المصطفى صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع
اي كل واحد منكم حافظ لاعضايه وجوارحه وحواسه
اي كل واحد منكم مامور بحسن تعهدها وصرفها في مر
ضاة الرب جل جلاله ومامور باصلاح ما قام عليه وهو
تحت نظره فكل من كان تحت نظره شئ فهو مطلوب بالعدل
فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته فان
وفي ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الاوفر والخير والا
طالبه كل احد من رعيته في الاخرة بحقه **قوله** وكلكم مسؤل
اي في الدار الاخرة ولاي الوقت وابن عساكر والاصيلي
كلكم راع ومسيول عن رعيته **قوله** الامام راع اي فيمن
ولي عليهم يقيم فيهم الحدود والاحكام على سنن الشرع
قوله والرجل راع في اهله اي فيوفيهم حقوقهم من النفقة

والكسوة والمعاشرة بالمعروف والمراد باهله زوجته ومن
يلزمه نفقته من اصول وفروع قوله وهو مسئول عن رعيته
وفي رواية اسقاط لفظ هو قوله والمراة راعية في بيت
زوجها اي بحسن تدبيرها في المعيشة والنصح له والامانة
في ماله وحفظ عياله واضيافه ونفسها قوله ومسئولة
عن رعيتها اي من ماله ونفسه وضيوفه وعياله ونفسها
قوله والخادم راع في مال سيده بان يحفظ مال سيده
ويقوم بما عليه من حقوق السيد قرعيته مال سيده
قوله قال اي ابن عمر وقوله ان قد قال ان مخففة من الثقيلة
ولابي ذر والاصيلي والكشميهني انه قال اي النبي صلى الله
عليه وسلم قوله والرجل راع في مال ابيه اي بان يحفظه
ويدبر مصالحه قوله ومسئول وفي رواية ابي ذر والاصيلي
وهو مسئول قوله وكلكم راع اي مؤتمن حافظ ملتزم هـ
لاصلاح ما قام عليه قوله ومسئول عن رعيته ولابن عساكر
فكلكم راع مسيول عن رعيته بالغا بدل الواو واسقاط الواو
من ومسيول ولابي ذر في كلكم بالغاء راع وكلكم مسيول
وكذا للاصيلي لكنه قال وكلكم بالواو بدل الفاء وفي هذا
الحديث من النكت انه عمم اولا بقوله كلكم راع وكلكم مسئول
عن رعيته ثم خصص ثانيا وقسم الخصوصية الى اقسام
خمسة القسم الاول من جهة الامام بقوله الامام راع هـ
والقسم الثاني من جهة الرجل في اهله بقوله والرجل راع
في اهله والقسم الثالث من جهة المراة بقوله والمراة
راعية في مال زوجها والقسم الرابع من جهة الخادم بقوله

والخادم

والخادم راع في مال سيده والقسم الخامس من جهة النسب
بقوله والرجل راع في مال ابيه ثم عمم ثالثا بقوله وكلكم
راع وهذا التعميم تاكيد للتعميم الاول وفيه رد الجز للصدر
بيانا لعموم الحكم اولا واخرا قيل وفي هذا الحديث دليل على
ان الجمعة تقام بغير اذن من السلطان اذا كان في القوم
من يقوم بمصالحهم وهذا مذهب الشافعية اذ اذن
السلطان ليس شرطا في صحة الجمعة وساير الصلوات وبهذا
القول قال المالكية والامام احمد في رواية عنه وقال الحنفية
وهو رواية عن الامام احمد ان اذن الامام شرط في اقامة
الجمعة لقوله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة وله امام
عادل او جابر لاجمع الله شمله رواه ابن ماجة والبزار وغيره
فلا بد ان يكون له امام حتى يقيم الجمعة وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب الجمعة في القرى والمدن وموضع هذه
الترجمة قوله في الحديث الامام راع لانه لما كان زريق عاملا
من جهة الامام على الطايفة فكان عليه ان يراعي حقوقهم
ومن جملتها اقامة الجمعة فيجب عليه اقامتها وان كانت
في قرية قوله بكر بالصلاة اي صلاها في اول وقتها قوله
ابرد بالصلاة اي اخرها عن اول الوقت قوله الجمعة هذا من
قول الراوي مدرج منه في الحديث فالجمعة بسن الابراد بها
بطريق القياس على الظهر لا بطريق النص لان قوله يعني
الجمعة من كلام خالد ابن دينار بين به المراد من الصلاة
فهو اجتهاد من التابعي ان غاية ما قاله الصحابة انس بكر
بالصلاة وابرد بالصلاة ولم يبينها فبينها خالد باجتهاده

وقال البخاري في هذا الحديث قال يونس ابن بكير اخبرنا ابو
خلدة وقال بالصلاة ولم يذكر الجمعة اهو وهذا يدل على
ان قوله يعني الجمعة مدرج من الراوي وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا اشتد الحر يوم الجمعة **قوله** جار جل
قبل انه سليك الغطفاني فانه جاء وجلس قبل ان يصلي يخطب
الناس اي يخطب لهم خطبة الجمعة وسقط لفظ الناس
عند ابي ذر وثبت عنده لابي الهيثم في نسخة وزاد مسلم
عن الليث عن الزبير عن جابر فقعد سليك قبل ان يصلي
قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم والكلام حال الخطبة
جايز هنداما منا الاعظم رضي الله عنه **قوله** اصليت بهمزة
الاستفهام ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر عن
الحموي والكشميهني فقال صليت بحذفها اي اصليت
ركعتين خفيفتين تحية المسجد فيستحب للداخل حالة
الخطبة تحية المسجد لكن يتجوز فيها ليستمع الخطبة بعد
ذلك ولا يزيد على ركعتين وهذا مذهب امامنا الاعظم
والامام احمد وقال الامام مالك وابو حنيفة لا يصلي التحية
لامر القران بالانصات وامر السنة به قال تعالى واذا قرئ
القران فاستمعوا له وانصتوا قال صلى الله عليه وسلم للذي
دخل المسجد يتخطى رقاب الناس اجلس فقد اذيت
وانيت اي تاخرت وهذا الايذان على حرمة الصلاة حال
الخطبة **قوله** فقال اي الرجل وفي رواية قال وقوله لا اي لم
اصل **قوله** قم فاركع زاد المستملي والاصيلي ركعتين وزاد في
رواية الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن مسلم ويتجوز فيهما

ثم

ثم قال اذا اتى احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع
ركعتين وليتجوز فيهما فان قلت ان تحية المسجد تفوت
بالجلوس مع ان النبي صلى الله عليه وسلم امر هذا الرجل بالاتيان
بها اجيب بانها لا تفوت اذا قصر الجلوس لعذر وقد كان جلوس
هذا الرجل قصيرا لعذر لكونه جاهلا لتنبيه لوجوبها في اخر
الخطبة فلا يصلي لئلا تفوته اول الجمعة مع الامام قال في المجموع
وهذا محمول على تفصيل ذكره المحققون من انه ان غلب على
ظنه انه ان صلاها فاتته تكبيرة الاحرام مع الامام لم يصل
التحية بل يقف حتى تقام الصلاة ولا يقعد ليلا يكون جالسا
في المسجد قبل التحية قال ابن الرفعة ولو صلاها في هذه
الحالة استحب للامام ان يزيد في كلام الخطبة بقدرها
يكملها فان لم يفعل الامام ذلك قال في الام كرهت له فان
صلاها وقد اقيمت الصلاة كرهت ذلك له اهـ وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا راى الامام رجلا جاء وهو يخطب
امره ان يصلي ركعتين **قوله** اصابت الناس سنة بنصب الناس
مفعول مقدم وسنة بالرفع فاعل موخر والسنة بفتح السين
الجدب والقحط واحتباس المطر فان السنة تطلق على ذلك
كما في قوله تعالى ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين اي
بالجدب والقحط الذي هو احدى الايات التسع التي اعطيها
موسى **قوله** على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي في زمنه
ولابن عساكر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله**
قام اعرابي اي واحد من سكان البادية لا يعرف اسمه وهو
بفتح الهمزة وجمعه اعراب **قوله** هلك المال اي الحيوانات لفقد

٥٢٩
102 705

ما تزعاه قوله وجاع العيال اي لعدم وجود ما يعيشون
به من الاوقات لحبس المطر قوله فادع الله لنا اي اطلب
منه ان يسقينا قوله قزعة بالقاف والزاي والعين
المهملة المفتوحات اي قطعة من سحاب او رقيق هو
السحاب اذا مر تحت السحب الكثيرة كان كانه ظل سيارته
لنا عن السحاب الكثير قوله فوالذي نفسي بيده اي بعد
وهذا من كلام انس بن مالك وقوله ما وضعها اي
يده ولابي ذر والاصيلي عن الكشميهني ما وضعها اي
يده به قوله حتى ثار السحاب بالثا المثلثة اي هاج وانتشر
قوله امثال الجبال اي لكثرته قوله يتحادر اي يتحدر
اي ينزل ويقطر على لحيته الشريفة من السما قوله فمطرنا
بضم الميم وكسر الطا اي حصل لنا المطر وقوله يومنا اي
في يومنا فهو منصوب على الظرفية قوله ومن الغد حرف
الجر اما بمعنى في او للتبعيض قوله وبعد الغد ولابوي ذر
والوقت والاصيلي وابن عساكر ومن بعد الغد قوله حتى
الجمعة الاخرى يحتمل ان تكون حتى جارة فالجمعة مجرورة
بها وان تكون عاطفة فالجمعة بالنصب معطوف على سابقه
المنصوب وان تكون ابتدائية فالجمعة بالرفع مبتدا
خبره محذوف تقديره مطرنا فيها قوله وقام بالواو ولابي
ذر والاصيلي وابن عساكر فقام قوله وقال اي انس غيره
اي قام اعرابي غيره فهو شك من الراوي عن انس قوله
فرفع يديه اي في الخطبة الثانية للجمعة وفي رواية فرفع
يديه قوله حوالينا بفتح اللام اي امطر حوالينا وقوله ولا علينا

اي ولا تنزله

اي ولا تنزله علينا في الابنية فيهدمها قوله لا انفرجت
اي انكشفت مثل الجوبة بفتح الجيم وسكون الواو وفتح
الموحدة الفرجة المستديرة في السحاب فالمراد ان
الغيم والسحاب محيطان بالمدينة قوله قنزعة بفتح القاف
وتخفيف النون بعدها الف وتا تانيث اسم واد من
اودية المدينة لا ينصرف للعلمية والتانيث وهو بالرفع
بدل من الوادي اي يجري المطر فيه قوله بالجود بفتح الجيم
واسكان الواو والمطر الغزير وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب الاستسقا في الخطبة قوله في بيته راجع للجميع
لا لقوله بعد المغرب فقط خلافا لابي حنيفة قوله حتى
ينصرف اي من المسجد الى البيت وفيه ان صلاة النافلة
في البيت اولى قوله فيصلي اي في البيت ركعتين سنة الجمعة
البعدية لانه لو صلاها في المسجد لربما توهم انهما
اللتان حذفتا من الجمعة ولفظ فيصلي بالرفع لا بالنصب
قاله البرماوي ووجه ذلك انه لو كان منصوبا لكان
معطوفا على مدخول حتى وهو ينصرف فيكون من
مدخول الغاية ودخوله في الغاية لا معنى له لانه يقتضي
ان المعنى لا يصلي حتى ينصرف وحتى يصلي ركعتين فتكون
صلاته بعد الانصراف وبعد صلاة ركعتين وهذا خلاف
المراد لان المراد انه يصلي ركعتين في البيت بعد انصرافه من
الجمعة ولم يذكر شيأ في الصلاة قبلها والظاهر انه قاسها
على الظهر واقوى ما يستدل به مشروعيتها عموم ما
صححه ابن حبان من حديث عبد الله ابن الزبير مرفوعا

ما من صلاة مفروضة الا وبين يديها ركعتان واما احتجاج
النووي في الخلاصة على انباتها بما في بعض حديث الباب
عند ابي داود وابن حبان من طريق ايوب عن نافع
قال كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها
ركعتين في بيته ويحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يفعل ذلك فتعقب بان قوله كان يفعل ذلك عايد
على قوله ويصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته ويدل لذ رواية
الليث عن نافع عن عبد الله انه كان اذا صلى الجمعة انصرف
فسجد سجدتين ثم قال كان رسول الله يصنع ذلك
رواه مسلم واما قوله كان يطيل الصلاة قبل الجمعة فان كان
المراد بعد دخول الوقت فلا يصح ان يكون مرفوعا لانه صلى
الله عليه وسلم كان يخرج اذا زالت الشمس فيشتغل بالخطبة
ثم بصلاة الجمعة وان كان المراد قبل دخول الوقت فذاك
مطلق نافلة لا صلاة الراتبة فلا حجة فيه لسنة الجمعة التي
قبلها بل هو نفل مطلق قاله في الفتح وينبغي ان يفصل بين
الصلاة التي بعد الجمعة وبينها ولو بنحو كلام او تحول لان
معاوية انكر على من صلى سنة الجمعة في مقامها وقال له
اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تخرج او تتكلم فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بذلك ان لا نوصل صلاة
بصلاة حتى نخرج او نتكلم رواه مسلم وقال ابو يوسف يصلي
بعدها ستا وقال ابو حنيفة ومحمد اربعا كالتي قبلها لانه
عليه الصلاة والسلام كان يصلي بعد الجمعة اربعا ثم يصلي
ركعتين اذا اراد الانصراف ودليلهما قوله عليه الصلاه والسلام

من

من شهد منكم الجمعة فليصل اربعا قبلها وبعدها اربعا
رواه الطبراني في الاوسط وفيه محمد ابن عبد الرحمن السهمي
وهو ض عند البخاري وغيره وقال المالكية لا يصلي بعد
في المسجد لانه صلى الله عليه وسلم كان ينصرف بعد الجمعة
ولم يركع في المسجد وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها قوله لما رجع من الاحزاب
اي من غزوة الاحزاب وهي غزوة الخندق قوله لا يصلين
بنون التوكيد الثقيلة وقوله الا في بني قريظة فرقة من
اليهود وانما نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة
الا في بني قريظة لانهم اجتمعوا على نقض العهد وتعاهدوا على حرب النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر جبريل النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك قوله لا يصلي اي صلاة العصر
حتى ناتيها اي ناتي بني قريظة وقوله لم يرد منا ذلك اي
لم يرد منا احراج الصلاة عن وقتها بل اراد منا شدة العجلة
وقوله فذكر بالبناء للمجهول وقوله ذلك اي المذكور من الامرين
قوله فلم يعنف واحدا منهم بان ترك تعنيفهم لان كل
واحد منهم مجتهد ولا دليل في ذلك على اصابة كل مجتهد لان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح باصابة الطايفتين بل ترك
تعنيفهما ولا خلاف في ترك تعنيف المجتهد وان اخطا اذ ابذل
وسعه وسبب اختلافهم ان الادلة تعارضت عندهم فمن صلى
راعى ان الصلاة مامور بها في الوقت وحمل كلام المصطفى صلى
الله عليه وسلم على المبالغة في العجلة ومن اخر الصلاة حتى
خرج الوقت فهم ان المراد من قوله لا يصلين المبادرة بالذهاب

ها

اليهم حقيقة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صلاة
الطالب والمطلوب قوله لا يغدو بالغين المعجمة اي لا يخرج اول
النهار لصلاة العيد قوله حتى يأكل تمرات علم من ذلك شيخ
تحريم الفطر قبل صلاة العيد فانه كان محرما قبلها اول
الاسلام وخص التمر لما في الحلو من تقوية النظر الذي
يضعفه الصوم ويرق القلب ومن ثم استحب بعض
التابعين الفطر على الحلو مطلقا كالعسل رواه ابن ابي
شيبة عن معاوية ابن قرة وابن سيرين وغيرهما وروي
فيه معنى اخر عن ابن عوف انه سئل عن ذلك والا فينبغي
ان يفطر ولو على الماء ليحصل له شيء ما من الاتباع والشر
كالاكل فان لم يفعل ذلك قبل خروجه استحب له فعله
في طريقه او في المصلى ان امكنه ويكره له تركه كما نقله في
شرح المهذب عن نص الام قال المهلب الحكمة في الاكل قبل
الصلاة ان لا يظن ظان لزوم الصوم حتى يصلي العبد
فكانه اراد سد هذه الذريعة وقال غيره لما وقع وجوب
الفطر عقب وجوب الصوم استحب تعجيل الفطر مبادرة
الى امتثال امر الله تعالى ويشعر بذلك اقتصاره على
القليل من ذلك ولو كان لغير الامتثال لاكل قدر الشبع
اشار الى ذلك ابن ابي جمرة قوله وعنه اي عن انس
وقوله من طريق اي سند اخر قوله ويأكلهن وترا قيل
ثلاثا او خمسا او سبعا او اقل من ذلك او اكثر وحكمة
الاكل وترا الاشارة الى الوحدانية كما كان عليه الصلاة
والسلام يفعله في جميع اموره تبركا بذلك وهذا الحديث

ذكره

ذكره البخاري في باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج قوله
ما العمل ما نافية يحتمل ان تكون حجازية وان تكون
تميمية فعلى الاول فالعمل اسمها وعلى الثاني فالعمل مبتدا
يشمل انواع العبادات من الصلاة والصوم والتكبير
والذكر وغيرها قوله في ايام اي من ايام السنة وهو
متعلق بالمبتدا وقوله افضل خبر المبتدا ومنها متعلق
بافضل وهذا على جعلها تميمية واما على جعلها حجازية
فالعمل اسمها وافضل بالنصب خبرها والضمير في منها
عايد على الاعمال المفهومة من العمل ويصح ان يكون
الضمير عايدا على العمل وانثه باعتبار كونه العمل قربة
قوله في هذه اي ايام التشريق فالعمل في غير ايام التشريق
فاضل وفي ايامه افضل وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
ما العمل في ايام افضل منها في هذا العشر اي العشر الاول
من ذي الحجة وهي صرح بالعشر ايضا ابن ماجة وابن
حبان وابو عوانة ولكريمة عن الكشميهني ما العمل في ايام
العشر افضل من العمل في هذه بتانيث اسم الاشارة مع
ابهام الايام وفسرها بعض الشراح بايام التشريق
وهو يقتضي نفي افضلية العمل في ايام العشر على ايام
التشريق ووجهه صاحب بهجة النفوس ان ايام التشريق
ايام غفلة والعبادة في اوقات الغفلة فاضلة عن غيرها
كمن قام في جوف الليل واكثر الناس نيام وبانه وقع
فيها محنة الخليل بولده عليهما الصلاة والسلام ثم من عليه
بالفدا وهو معارض بالمنقول كما قاله في الفتح والمراد بالعمل في ايام التشريق

ما عدا الصوم من تكبير وصلاة واعتكاف وغيرها اما الصوم
فلا يجوز فيها والمراد بايام التشريق الثلاثة بعد يوم النحر
او هو منها وسبب التسمية ان لحوم الاضاحي كان تشرق فيها
بمني اي تعدد ويتبرز بها للشمس او انها كلها ايام تشريق
لصلاة يوم النحر لانها انما تصلي بعد ان تشرق الشمس فصارت
تبعا ليوم النحر وحينئذ فاخراجهم يوم النحر منها انما هو
لشهرته بلقب خاص وهو يوم العيد والا فهي في الحقيقة
تبع له في التسمية لكن مقتضى كلام الفقها واللغويين انها
غيره فالعمل في ايام العشر افضل من العمل في غيره من ايام
الدنيا من غير استثناء شيء وعلى هذا فرواية كريمة شاذة
لمخالفتها رواية ابي ذر عن شيخه الكشميهني لكن يعكر عليه
ترجمة البخاري بايام التشريق واجيب باشتراكها في اصل
الفضيلة لوقوع الاعمال الخ فيها ومن ثم اشتركا في مشروعية
التكبير واذا كان العمل في ايام العشر افضل من العمل في ايام
غيره من السنة لزم منه ان يكون ايام العشر افضل من غيره
لجمعه بين الفضيلتين وخرج البزار وغيره عن جابر مرفوعا
افضل ايام الدنيا ايام العشر وفي حديث ابن عمر ان المروي عنه
ليس يوم اعظم عند الله من يوم الجمعة ليس العشر وهو يدل
على ان ايام العشر افضل من يوم الجمعة الذي هو افضل ايام
الدنيا وايضا فايام العشر تشتمل على يوم عرفة وقد روي
انه افضل ايام الدنيا والايام اذا اطلقت دخلت فيها الليالي
تبعا وقد اقسم الله بها فقال والفجر وليال عشر وقد زعم
بعضهم ان ليال عشر رمضان افضل من ليالي لاشتمالها

علي

علي ليلة القدر قال الحافظ ابن رجب وهذا بعيد جدا
ولو صح حديث ابي هريرة المروي في الترمذي قيام كل ليلة
منها بقيام ليلة القدر لكان صريحا في تفضيل لياليه على
ليالي عشر رمضان فان عشر رمضان شرف بليلة واحدة
وهذا جميع لياليه متساوية والتحقيق ما قاله بعض
اعيان المتاخرين من العلما ان مجموع هذا العشر افضل
من مجموع عشر رمضان وان كان في عشر رمضان ليلة
لا يفضل عليها غيرها او واستدل به على فضل صيام عشر
ذي الحجة لاندراج الصوم في العمل وعورض بتحريم يوم من
العيد واجيب بحمله على الغالب ولا ريب ان صيام رمضان
افضل من صوم العشر لان فضل الفرض افضل من النفل
من غير تردد وعلى هذا فكل ما فعل من فرض في العشر
فهو افضل من فرض فعل في غيره وكذا النفل **قوله** قالوا
اي الصحابة وقوله ولا الجهاد مبتدا خبره محذوف والتقدير
افضل منها وزاد ابو ذر في سبيل الله **قوله** قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم وقوله الا رجل مستثنى من الجهاد وهو
على حذف مضاف ليصح الاستثنا والتقدير الا جتهاد رجل
فهو مرفوع على البدل والاستثنا متصل وقيل منقطع اي
لكن رجل اي فهو افضل من غيره او مساو له وتعقبه في الصابيح
بانه انما يستقيم على اللغة التميمية والا فالمنقطع عند غير
واجب النصب ولابي ذر عن المستملي الا من خرج **قوله** بخاطر
جملة حالية من فاعل خرج اي حالة كونه بخاطر من المخاطرة
وهي ارتكاب ما فيه خطر اي خوف **قوله** فلم يرجع بشيء اي من

هم

ماله وان رجع هوا ولم يرجع هو ولا ماله باذ ذهب ماله
واستشهد كذا فسره ابن بطال وتعقبه الزين ابن المنير
بان قوله فلم يرجع بشيء يستلزم انه يرجع بنفسه ولابد
واجيب بان قوله فلم يرجع بشيء نكرة في سياق النفي فتعم
ما ذكره وعند ابي عوانة من طريق ابراهيم بن حميد عن شعبة
الامن عثر جواده واهريق دمه وعنده من رواية القاسم
ابن ايوب الامن لا يرجع بنفسه وماله وفي هذا الحديث ان
العمل المفضول في الوقت الفاضل يلتحق بالعمل الفاضل في
غيره ويزيد عليه لمضاعفة ثوابه واجره وفي الحديث
تعظيم قدر الجهاد وتفاوت درجاته وان الغاية القصوى
فيه بذل النفس في سبيل الله وفيه تفضيل بعض الازمنة
على بعض كالامكنة وفضل ايام عشر ذي الحجة على غيرها من
ايام السنة وتظهر فايدة ذلك فيمن نذر الصيام او على عمل
من الاعمال بافضل الايام فلو افرد يوما منها تعين يوم عرفة
لانه على الصحيح افضل ايام العشر المذكور فان اراد افضل
ايام الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب
وحديث ابو هريرة مرفوعا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم
الجمعة رواه مسلم اشار الى ذلك كله النووي في شرحه وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب فضل العمل في ايام التشريق
قوله حيث توجهت به اي في اي مكان توجهت به فيه
فكانت قبلته جهة مقصده وعليه حمل قوله تعالى فاينما
تولوا فثم وجه الله اي في اي مكان تولوا وجوهكم اليه فثم
اي هناك وجه الله اي جهة الله اي الجهة التي امر الله

باستقبالها قوله يومي هو بدل اشتمال من قوله يصلي او حال
من فاعل يصلي فكان عليه الصلاة والسلام لا يتم ركوعه
وسجوده وقوله ايما منصوب على المفعولية المطلقة
قوله صلاة الليل مفعول يصلي اي الصلاة في الليل وهي
النافلة المطلقة قوله الا الفرايض مستثنى من قوله صلاة
الليل وهو استثنا منقطع بمعنى لكن اي لكن الفرايض فلم
يكن يصليها على الراحلة لا متصلا لان المراد خروج الفرايض
عن الحكم ليلية او نهارية وقال بعضهم ان الاستثنا
متصل لان صلاة الليل تشمل الفرض والنفل والفرض في
صلاة الليل اثنان المغرب والعشا وعبر عنهما بالجمع وهو
الفرايض بنا على ان اقل الجمع اثنان او المراد بالجمع اثنان
مجازا قال بعضهم ورد ذلك بان المراد خروج الفرايض
من الحكم سواء كانت الفرايض ليلية ام نهارية فالاستثنا
منقطع ولابن عساكر الا الفرايض بالافراد قوله ويوتر اي بعد
فوات من صلاة الليل وهو عطف على يصلي وفي الحديث
رد على قول الضحاك لا وتر على المسافر واما قول ابن عمر المروي
في مسلم وابي داود لو كنت مسبحا في السفر لاتممت فانما
اراد به راتبة المكتوبة لا النافلة المقصودة كالوتر قاله في
الفتح واستدل بهذا الحديث على ان الوتر ليس بفرض وعلى
انه ليس من خصايص النبي صلى الله عليه وسلم وجوب
الوتر عليه لكونه اوقعه على الراحلة واما قول بعضهم
انه كان من خصايصه ايضا انه يوقعه على الراحلة مع
كونه واجبا عليه فهو دعوى لا دليل عليها لانه لم يثبت دليل

وجوبه عليه حتى يحتاج الى تكلف هذا الجمع واستدل به
على ان الفريضة لا تصلى على الراحلة قال ابن دقيق العيد وليس
ذلك بقوي لان الترك لا يدل على المنع الا ان يقال ان دخول
وقت الفريضة مما يكثر على المسافر فترك الصلاة لها على الرا حلة
دائما يشعر بالفرق بينها وبين النافلة في الجواز وعدمه
واجاب من ادعى وجوب الوتر من الحنفية بان الفرض عندهم
غير الواجب فلا يلزم من نفي الفرض نفي الواجب وهذا يتفق
على انه ابن عمر كان يفرق بين الفرض والواجب وقد بالغ
الشيخ ابو حامد فادعى ان ابا حنيفة انفرد بوجوب الوتر
وليس بوافقه صاحباه مع ان ابن ابي شيبة اخرج عن
سعيد بن المسيب وابي عبيدة بن عبد الله ابن مسعود
والضحاك ما يدل على وجوبه عندهم وعند مجاهد الوتر واجب
ولم يكتب ونقله ابن العربي عن اصبغ من المالكية ووافقه
سحنون وكانه اخذه من قول مالك من تركه ادب وكان
جرحا في شهادته وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الوتر في السفر **قوله** لا تقوم الساعة اي القيمة **قوله** حتى
يقبض العلم اي بموت العلما وكثرة الجهال كما تقدم في
اول الكتاب ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد
ولكن يقبض العلم بقبض العلما حتى اذا لم يبق عالما اتخذ
الناس رؤساء جهالا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا **قوله**
وتكثر الزلازل جمع زلزلة حركة الارض واضطرابها حتى
ربما يسقط البنا القرايب عليها **قوله** ويتقارب الزمان اي
فيكون الزمن الطويل كالزمن القصير وهذا مجمل بينه المصطفى

صلى

صلى الله عليه وسلم بقوله لا تقوم الساعة حتى يتقارب
الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم
واليوم كالساعة والساعة كالضرمة من النار كزمان
ايقاد الضرمة من النار والضرمة ما يوقد به النار والا
كالقصب والكبريت ويحمل ذلك على قلة بركة الزمان
وذهاب فائدته او على ان الناس لكثرة اهتمامهم
بما هم فيه من النوازل والشدائد وشغل قلبهم بالفتن
العظام لا يدرون كيف تنقضي ايامهم ولياليهم فان
قلت ان العرب تستعمل قصر الايام والليالي في المسرات وطو
في المكاره اجيب بان المعنى الذي بنى هيون اليه في القصر
راجع الى تمني الاطالة للرخا والى تمني القصر للشدة فهم
حمله الخطابي على زمان المهدي لوقوع الامن في الارض
فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فستقصر مدته
لانهم يستقصرون ايام الرخا وان طالت ويستطيلون
ايام الشدة وان قصرت وتعقبه الكرماني فانه لا يناسب
اخواته من ظهور الفتن وكثرة الهرج وغيرها وحمله
بعضهم على تقارب الليل والنهار لعدم ازدياد الساعات
وانتقاصها بان تساويا طولا وقصرا والحاصل انه اختلف
في قوله يتقارب الزمان فقيل على ظاهره فلا يظهر التفاوت
في الليل والنهار بالقصر والطول وقيل المراد قرب يوم القيمة
وقيل تذهب البركة فيذهب اليوم والليل بسرعة وقيل
المراد تقارب اهل ذلك الزمان في الشر وعدم الخير **قوله**
وتظهر الفتن اي تكثر وتشتهر وقوله الهرج بفتح اوله وسكون

ثانيه وبالجيم قوله وهو القتل وهذا مدرج من الراوي
فان قلت ان هذا القتل مذكور في جملة الفتن فلم خصه
بالذكر اجيب بانه انما خصه لاجل بشاعته وقبحه قوله حتى
يكثر هو غاية لكثرة الهرج وذلك لانه اذا كثر القتل قلت
الرجال وقلت الرغبات في الاموال وقصرت الامال ويحتمل
ان يكون معطوفا على قوله حتى يقبض العلم وحذف العا
اي وحتى يكثر المال هذا هو الموافق لما في تذكرة القرطبي
لانه قال لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل
ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل
حتى يكثر فيكم المال فيفيض وحتى يهتم رب المال بمن يقبل
صدقته وحتى يعرضه ويقول الذي يعرضه عليه لا ارب
لي فيه قوله فيفيض بالفا وبالنصب عطف على يكثر هو
وهذه رواية ابي ذر وفي رواية غيره بحذف الفا وعلى كل
فحرف المضارعة مفتوح من فاض ويفيض استعارة من
فيض الماء لكثرته كقوله تشكوت وما التشكي لمثلي عادة قوله
ولكن يفيض الكاس عند امتلائه يقال فاض الماء يفيض
اذا كثر حتى سال على جانب الوادي وافاض الرجل اناءه اي
ملاه حتى فاض والمعنى يفيض المال حتى يكثر فيفضل منه
بايدي ما تليه ما لا حاجة لهم به وقيل بل ينتشر في الناس
ويعمهم وينتسب عن ذلك الفيضان ان رب المال يريد
ان يتصدق فلا يجد من يقبل صدقته ويقول لا ارب لي في
هذا المال اي لا حاجة لي فيه وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب ما قيل في الزلازل والايات قوله عن عبد الله بن عمرو

اسلم

واسلم قبل ابيه وكان بينه وبينه في السن اثنا عشرة سنة
وقد ذكر بعضهم ان صبيان تهامة ونسايهم يحتلمون
لتسع سنين وكان يحفظ التوراة كما يحفظ القران وقال لان
ادمع دمعة من خشية الله تعالى احب الي من الصدقة
بالف دينار وكان يقول من سئل بالله فاعطى كتب له سبعون
اجرا وقال من سقى مسلما شربة ماء باعده الله من جهنم سبع
فرس قوله الم اخبر هذا استفهام تقرير وهو حمل المخاطب
على الاقرار بما يعرفه والمراد الاقرار بما بعد النفي اي قد بلغني اخبرت
انك تقوم الليل الخ قوله اني افعل ذلك اي المذكور من الامرين
قوله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله هجمت
عينك اي غارت وضعف بصرها قال في المصباح وهجمت
العين هجوما اي غارت اه وهو من باب دخل وقعد قوله
ونفهت بفتح النون وكسر الفاء وبالهاء اي تعبت واعيت
وكلت قوله وان لنفسك اي ذاتك وقوله ولاهلك اي زوجك
قوله فصم اي في بعض الايام وقوله وافطر بقطع الهمزة
اي في البعض الاخر وكان هذا اشارة الى صوم داود عليه
الصلاة والسلام وقال عبد الله بن عمرو دخل علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار
قلت اني افعل ذلك يا رسول الله قال ان من حسبك ان تصوم
من كل شهر ثلاثة ايام فاذا فعلت ذلك صمت الدهر كله فقلت
اني اقوى على اكثر من ذلك قال ان اعدل الصيام عند الله صيام
داود قال فادركني الكبر من ذلك قال ان اعدل الصيام عند
الله صيام داود حتى ورد ت اني عدمت مالي واهلي واني قبلت

رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** وقم اي بعض
الليل ونم البعض الاخر قال عبد الله زوجني ابي امراة من قريش
فلما قربها لاشتغالي بالصوم والصلاة فبلغ ذلك ابي فقفني
بلسانه ثم شكاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبني
فلما جيئت قال يا عبد الله اتصوم النهار قلت نعم قال وتقوم
الليل قلت نعم قال لكني اصوم وافطر وانام وامس النسا
فمن رغب من سنتي فليس مني ثم قال اقرا القران في ثلاثة
ايام وصم في كل شهر ثلاثة ايام فقلت اني اقوى على اكثر من
ذلك فلم يزل يرفقني حتى قال صم يوما وافطر يوما فان ذلك
افضل الصيام وهو صيام اخي داود **تتمة** سال رجل عمر
الكرخي اي شيء اهيج للعبادة واقطع لهوى النفس قال خوف
الموت فقال واشد من ذلك قال هول الموقف ثم قال واشد
من ذلك فقال خوف النار ورجاء الجنة فقال واشد من
ذلك فقال يا اخي ان احبك احببته وان احببته اسالك هذه
كلها وعبدته لاجله خالصا وفي الحديث دليل على ان المندوب
في الدين مطلوب على كل حال فكانه عليه الصلاة والسلام
يقول له لا تشتغل باعطاء الحقوق وتترك المندوب مرة
واحدة ولكن اجمع بين فرضك وندبك وعلى هذا الاسلوب
تجد قواعد الشريعة كلها اذا استقريتها فمن اراد به خيرا يسر
بعيوب نفسه فابصر رشده ولذلك قال نظرك الى النقص
حجاب عما سواها وشغلك بغيرك حجاب عنها فان تعجبت بها
فاتك الحظ مما سواها فان تقاميت عنها نلت خيرها وخير
ما سواها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره من

التشديد

التشديد في العبادة **قوله** يعلمنا الاستخارة اي لانها مطلوبة
وكذلك الاستشارة مطلوبة ومقدمة على الاستخارة ولا
يكون كل منهما الا في الامر الجايز كتقديم بعض المندوبات على بعض
قوله في الامور كلها هو عام مراد به الخصوص بدليل ان الواجبا
مطلوبة فاذا اتى بها فذاك والا عوقب تاركها فلا يستخار فيها
العذاب على تركه والمحرمات ايضا ممنوع فعلها والعذاب معلق
على فعلها وما العذاب معلق على فعله فلا استخارة فيه فالذي
فيه الاستخارة امران امانوع المباحات وهو ما اذا اراد الشخص
ان يعمل احد مباحين ولا يعرف ايهما خير له جازت له الاستخارة
ليرشده من يعلم الامور وعواقبها على ما هو الاصلح في حقه
واما نوع المندوبات وهو ان يخطر لاحد ان يفعل احد المندوبين
ولا يعرف ايهما خير له فيستخير واما نوع المكروه فكروه ان
يستخار فيه فعلى هذا هو لفظ عام والمراد به الخصوص كما
ذكرنا وهذا في اللسان كثير **قوله** كما يعلمنا السورة من القران
يحتمل ان يكون الشبه من جهة حفظ حروفه وترتيلها ولا
يبدل منها بشيء كما هو القران ويحتمل ان يكون اراد منع الزيا
على تلك الالفاظ والنقص عنها ويحتمل ان يكون الشبه في
عدم الفريضة لان السورة ما عدا القران تعليمها من طريق
المندوب ويحتمل ان يكون الشبه من طريق الاهتمام بها
ويحتمل ان يكون الشبه من كونها يوحى من الله تعالى كما ان
السورة من الله ليس من عنده عليه الصلاة والسلام
قوله اذا هم المراد بالهم النية وقوله فليركع ركعتين اي
يصلي ركعتين ينوي بهما سنة الاستخارة ويقرا في الركعة

الاولى بعد الفاتحة وربك يخلق ما يشاء ويختار الى يعلمون
وفي الثانية وما كان لمؤمن الى مبينا فان قلت قد جا
عن النبي صلى الله عليه وسلم ادعية كثيرة ولم يشترط فيها
صلاة وههنا جعل من شرطها صلاة تخصها اجيب بان
هذا الامر تعبدي وقيل انه معقول المعنى اي له حكمة
مفهومة وهي انه لما كان هذا الدعا من اكبر الاشيا اذ
انه عليه الصلاة والسلام اراد به الجمع بين صلاح الدين
والدنيا والاخرة فطالب هذه الحاجة محتاج الى قرع باب
وحال يناسب ما يطلب ولا شي ارفع من الصلاة لما فيها
من الجمع بين التعظيم لله سبحانه وتعالى والثنا عليه
والافتقار اليه حالا ومالا وذكره عز وجل وتلاوة كتاب
الله تعالى الذي به مفاتيح الخير من الشفا والهدى والرحمة
وغير ذلك قوله من غير العريضة بيان للاكمل والا فتحصل
بالعزم قوله اللهم هذه اللفظة من ارفع ما يستفتح به الدعا
قوله استخيرك بعلمك يحتمل ان تكون للظرفية اي ما
هو خير لي في علمك اي اطلب منك انشراح صدري لما هو
خير لي في علمك فالانسان لا يفعل بعد الاستخارة الا ما
انشرحت نفسه له فقد ورد اذا هممت بامر فاستخر ربك
فيه سبع مرات ثم انظر الى الذي سبق اليه قلبك فان فيه
الخير والاشتراط ان تكون بتوم قوله واستقدرك اي اطلب
منك الاقتدار على ما فيه الخير بقدرتك التي لا تعجز عن شي
من الاشيا لا بقدرتي العاجزة عن جميع الاشيا قوله واسالك
من فضلك العظيم اي لا وجوب عليك قوله وانت علام الغيوب

زيادة

زيادة في الثنا على المولى الكريم قوله اللهم انما اعاد هذه اللفظة
لما فيها من الخير والرغبة قوله ان كنت تعلم اي ان كان علمك
تعلق بان هذا الامر خير فان للشك في كون علمه تعلق بكون
هذا الامر خيرا لا في نفس العلم قوله خير لي في ديني قدم
الدين لانه الاهم في جميع الامور فانه اذا سلم الدين فالخير
حاصل بقطع صاحبه اولم يتعب واذا اختل الدين فلا خير
بعده قوله ومعاشي اي عيشتي في هذه الدار قوله وعاقبة
امري اي في اخرتي وقوله او قال عاجل امري واجله الشك
هنا من الراوي والمعنى واحد وانما قال هذا لما كان فيه
وفي جميع هذه الصحابة رضوان الله عليهم من التحري
في النقل والصدق قوله فاقدره لي بضم الدال وكسرها
اي فاظهر مقدورك لي وليس المراد علق ارادتك به
ويحتمل ان المراد علق ارادتك به تعلقا تنجيزيا حادثا لا
تعلقا تنجيزيا قديما ولا صلاحيا لان هذا الامر واقع لا يطلب
قوله ويسره لي ما خوذ من التيسير وهو التسهيل قوله
ثم ارضني بهمزة قطع وفي رواية رضني اي اجعلني راضيا
به وقوله قال اي الراوي وقوله وسمى حاجته اي بدل قوله
الامر وظاهر الحديث ان الانسان لا يستخير لغيره وليس كذلك
فقد ورد ان الانسان يستخير لغيره وربما يوخذ من قوله
عليه الصلاة والسلام من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه
ومن جملة النفع الاستخارة للغير وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب ما جا في التطوع مثنى مثنى قوله ما بين بيتي اي قبري
ومنبري الخ قيل ان ذلك الموضع بعينه ينتقل الى الجنة فهو مجاز

باعتبار المال اي يوول الي كونه روضة من رياض الجنة وقيل
انها من الجنة كالحجر الاسود وقيل انها توصل الملازم للطاعات
فيها الي الجنة فهو مجاز من باب اطلاق اسم المسبب
على السبب فالله عز وجل ينقله الي روضة من رياض الجنة
بسبب ملازمته للطاعات في هذا المكان ويرد على هذا
القول ان التوصل الي الجنة لا يختص بملازمة الطاعات
في ذلك المكان الا ان يراد التوصل الي منزلة عالية اعلى
من غيرها في الجنة قوله ومنبري على حوضي المراد منبره
بعينه الذي كان في الدنيا فيعاد في الاخرة ويوضع على
الحوض وقيل ان له منبرا في الدار الاخرة يدعو الناس
وهو واقف عليه الي الحوض والمراد بالحوض هنا الكوثر
الذي هو نهر داخل الجنة اعطاه الله لنبيه صلى الله عليه
وسلم تربه مسك وماءه ابيض من اللبن واحلى من العسل
واعلم ان للنبي صلى الله عليه وسلم حوضين حوضا قبل
الصراط وحوضا بعده وكل منهما خارج الجنة بخلاف الكوثر
فانه داخلها ويصب منه فيهما وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب فضل ما بين القبر والمنبر قوله وراي ما في
وجوه القوم من تعجبهم بيان لما وقوله لسرعته علة
لتعجبهم وفيه دليل على ان عادة سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم كانت الاقامة بعد الصلاة في المسجد لا يوخذ
ذلك من قوله لسرعته ويعجب الصحابة وفيه دليل على ان
مخالفة العادة تقتضي التشويش على الاخوان اذا لم
يعرف السبب لذلك يوخذ من تعجب الصحابة قوله فقال ذكرت

هذا هو

هذا هو محل ترجمة البخاري وهذا يدل على جواز تذكر المرء
وهو في الصلاة وليس بمفسد لها قوله تبرا هو ما كان من
الذهب غير مضروب وكان هذا التبر من الصدقة التي اتي
بها اليه ليتصدق بها على المسلمين قوله فكرهت ان يمسي اي
لما فيه من حبس الصدقة وقوله او يبيت شك من الراوي
وهذا دليل على جواز بقاء المال على ملك صاحبه طول يومه
ولا يخرجه ذلك عن مقام الزهد يوخذ ذلك من قوله كرهت
الخ ولم ينقم منه عليه الصلاة والسلام الكراهية في اليوم الواحد
وفيه دليل على ان الزهد مندوب اليه ويوخذ منه جواز الافتاء
بشرط تادية الحقوق وفيه دليل لاهل التصرف الذين لا يستوفون
على معلوم قال المولف وقد راينا بعض اهل الشان كان كلما
فتح عليه في يومه لا يبيت عنده شيء فلما كان في بعض الايام
ورد عليه جمع كثير للزيارة فاتاه فتوح كثيرة فقال الخويدم
في نفسه ان ظهرت له جميع الفتوح ما يفضل عن القوم يخرج
عنه وهذا جمع كبير ويصبحون وليس معهم شيء يغطون
عليه فيترك منه شيا جيدا بحيث يكفيهم لعدتهم لا يعلم
به الشيخ ففعل ذلك واخراج الباقي فاكل القوم فما فضل
منهم امر الشيخ باخراجه من المنزل الي الفقراء والمساكين
على عادته فلما اصبح لم ياتهم شيء من الفتوح فقام الخويدم
ومد السماط واخرج طعاما كثيرا فقال له الشيخ من اين
هذا فذكر له ما وقع منه ثم قال له يا سيدي لو ما فعلت
هذا كان هذا الجمع اليوم بلا شيء فقال له الشيخ فعلك
هذا منعنا من الفتوح في هذا اليوم فمن جد وجد ومن اخلص

عومل باخلاصه فالنا قد بصير والمعاملة مع وفي كريم
غني رحيم **قوله** عندنا فيه دليل على ان للرجل ان يترك ماله
عند اهله وكان ذلك التبر عند بعض اهله كما اخبر اولا
انه عليه الصلاة والسلام دخل على بعض ازواجه ولم يات
انه كان له شيء مغلق عليه دون اهله **قوله** فامرت بقسمته
اي لما فيه من المسابقة الى الخيرات وفيه دليل على جواز
النيابة في المعروف ويوخذ من الحديث ان من حق
الصحبة العمل على زوال التشويش عن الصاحب واذ قل
ان امكن ذلك وفيه دليل على العمل بما يظهر للشخص دون
افصاح والاسوال يوخذ ذلك من ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يخبرهم الا بعد ما راى في وجوه القوم التعجب
وفيه دليل على ان كل ما في القلب يظهر على الوجه ولا
يخفى ذلك الا على من لا نور له في قلبه اعني بالنور ما ورثه
صلى الله عليه وسلم لبعض امته ومما يويد ذلك قوله
صلى الله عليه وسلم المومن ينظر بنور الله فاذا نظر بنور
الله لم يخف عليه من علامات الوجه ما في القلب فاذا
قوي ايمانه صار من اصحاب المكاشفات الذين يبصرون
القلوب باعين بصايرهم كما يبصرون الوجوه باعين
روسهم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب تفكر
الرجل الشيء في الصلاة **قوله** سالت وفي نسخة سال
والحاصل ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن
ابن ازهر رضي الله عنهم ارسلوا كريبا مولى ابن عباس
الى عايشة رضي الله تعالى عنها فقالوا له اقرينا منا

السلام

السلام جميعا واسالها عن الركعتين بعد صلاة العصر
وقل لها انا اخبرنا انك تصليهما وقد بلغنا ان النبي صلى
الله عليه وسلم ينهى عنهما فقال كريب فدخلت على عايشة
فبلغتها ما ارسلوني فقالت اي عايشة سل ام سلمة فسمعت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت الحديث **قوله** ينهى عنهما
اي عن الركعتين وفي بعض النسخ عنها اي عن الصلاة
قوله يصليهما اي الركعتين وفي بعض الروايات بالافراد
راجعا الى الصلاة **قوله** ثم دخل اي النبي صلى الله عليه وسلم
على ام سلمة فصلى الركعتين بعد الدخول **قوله** حوام بفتح
الحا والرا المهملتين **قوله** الجارية قال بعضهم لم اقف على
اسمها وقيل اسمها زين وقيل اسمها زينب **قوله** فقولي
وفي رواية قولي بحذف الفا وقوله تقول اي على سبيل
الاستفهام **قوله** عن هاتين الركعتين وفي رواية عن
هاتين اللتين يصليهما الان **قوله** فلما انصرف اي فرغ من
صلاته بالسلام **قوله** يا بنت ابي امية المراد بها ام سلمة
وابو امية كنية ابيها واسمه سهيل وقيل حذيفة وفي
بعض الروايات اناس من عبد القيس اي من هذه القبيلة
زاد في المغازي بالاسلام من قومهم فشغلوني والطحاوي
من وجه اخر قدم على قلايص من الصدقة فشغلوني عنهما
ثم ذكرتهما فكرهت ان اصليهما في المسجد والناس يرون
فصليتهما عندك وله من وجه اخر فجاء مال فشغلني وله
من وجه اخر قدم على وفد من بني تميم وهم وانما قدم
من عبد القيس وكانهم حضروا معهم بمال المصالحة من اهل

البحرين لما ورد من طريق ابن عمر وابن عوف ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان صالح اهل البحرين وامر عليهم العلاء
ابن الحضرمي وارسل اباعبيدة فاتاه بجزيتهم **قوله**
فهما هاتان اي الركعتان اللتان صليتهما بعد العصر
فقد شغلت عن صلاتهما بعد الظهر فصليتهما الان
ولم يزل صلى الله عليه وسلم يصليهما حتى مات لان
من عادته صلى الله عليه وسلم انه اذا صلى شيا لم يقطعه
ابدا فهما بعد اليوم الاول من النفل المطلق وهذا من
خصايص النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجوز لاحد
غيره ان يفعل ذلك وهذا الحديث يرد على من قال بعدم
جواز قضا النفل فانه يدل على جوازه كما هو مذهب امامنا
الشافعي وفي الحديث من الفوايد سوي ما مضي جواز
استماع المصلي الي كلام غيره وفهمه له ولا يقدح ذلك
في صلاته ولان الادب ان يقوم المتكلم الي جنبه لا خلفه ولا
امامه ليلا يشوش عليه بان لا يمكنه الاشارة اليه الا بمشقة
وجواز الاشارة في الصلاة وفيها البحث عن علة الحكم
وعن دليله والترغيب في علو الاسناد والفحص عن الجمع
بين المتعارضين وان الصحابي اذا عمل بخلاف ما رواه لا يكون
كافيا في الحكم بنسخ مرويه وان الحكم اذا ثبت لا يزيله
الا شي مقطوع به وان الاصل اتباع النبي صلى الله عليه
وسلم في افعاله وان الجليل من الصحابة قد يخفى عليه ما اطلع
عليه غيره وان لا يعدل الي الفتوي بالراي مع وجود النص
وان العالم لا يغض عليه اذا سيل عما لا يدري فوكل الامر

الي

الي غيره وفيه قبول اخبار الواحد والاعتماد عليه في الاحكام
رجلا او امراة لاكتفاء ام سلمة باخبار الجارية وفيه دلالة
على فطنة ام سلمة وحسن تاتيها بلاطفة سوالها واهتمامها
بامر الدين وكانها لم تباشر السوال لاجل النسوة اللايتي
كن عندها فيوخذ منه اكرام الضيف واحترامه وفيه
زيارة النسا المراة ولو كان زوجها عندها والتنفل في البيت
ولو كان فيه من ليس منهم وكراهة القرب من المصلي
لغير ضرورة وترك تعويقه طلب العلم وان اطراما يشغل
عنه وجواز الاستنابة في ذلك وان الوكيل لا يشترط
ان يكون مثل موكله في الفضل وتعليم الوكيل التصرف اذا
كان ممن يجهل ذلك وفيه الاستفهام بعد التحقق لغولها
وادراك تصليهما والمبادرة الي معرفة الحكم المشكل فرارا
من الوسوسة والله اعلم وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب اذا كلم وهو يصلي فاشار بيده **قوله** عن البراييغ
الرا المخففة الممدودة **قوله** باتباع الجنايز ظاهره ان
الاتباع يكون بالمشي خلفها وهذا هو الافضل عند
الحنفية والافضل عند الشافعية ان يكون امامها لما ورد
في ذلك من حديث صحيح عن ابن عمر قال رايت النبي صلى
الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وقال
مشيع للجنازة شفيع وحق الشفيع ان يتقدم واما
حديث امشوا خلف الجنازة فضعيف واما حديث البراء
فاجابوا عنه بان الاتباع محمول على الاخذ في طريق الجنازة
والشروع فيها والسعي لاجلها كما يقال الجيش تبع السلطان

مها

اي ان الجيش يقصد موافقة السلطان وان تقدم كثير
من الجيش واما عند المالكية فثلاثة اقوال فقيل التقدم
وقيل التاخر وقيل تقدم الماشي وتاخر الراكب وهو
الراجح عندهم قوله وعيادة المريض اي زيارته ان كان
مسلما او ذميا قريبا للعايد او جارا له ورجا اسلامه
تنبيه عيادة المريض سنة الا اذا لم يكن له متعهد
فتكون لازمة واجبة وقد ورد ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان المسلم لم يزل في مخرفة الجنة حتى يرجع
والمراد بمخرفتها بساتينها اي لم يزل في السبب الموصل
المخرفة الجنة وقد ورد ان غلاما يهوديا كان يخدم
النبي صلى الله عليه وسلم فرضي الغلام فاتاه النبي صلعم
يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو
عنده فقال له اطع ابا القاسم فاسلم رضي الله تعالى عنه
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي
انقذه من النار ولا تطلب عيادة اهل البدع والفجور
والمكوس اذا لم تكن قرابة ولا جوار ولا رجي توبة فهم مثل
الذميين والمطلوب ان تكون العيادة غبا فلا يواصلها
كل يوم ومحل ذلك في غير القريب والصديق ونحو ذلك مما
يانس به المريض او يتبرك به اما هو لا فيواصلون العيادة
والمطلوب العيادة ولو اول يوم وقول الشيخ العزالي انما
يعاد المريض بعد ثلاث لحديث ورد مردود بانه موضوع
ويسن ان يدعو له وان يقول في دعايه اسال الله العظيم
رب العرش العظيم ان يشفيك بشفايه سبع مرات ويسن تخفيف

الملك

الملك عنده لما فيه من اضجاره ومنعه من بعض تصرفاته
والعيادة مستحبة ولو كان المرض رمدا خلافا لمن قال
انها لا تستحب للرمد قوله واجابة الداعي اي الطالب لوليمة
العرس على سبيل الوجوب ولغيرها على سبيل الندب بالشروط
المقررة في الفقه قوله ونصر المظلوم اي بالقول او بالفعل
مسلما كان او كافرا قوله وابرار القسم بكسر الهمزة ماخوذ
من البر وهو خلاف الحنث والقسم بفتح القاف والسين
المهملة اي اليمين ويروى المقسم بضم الميم وسكون القاف
وكسر السين وهو الحالف والمراد بابراره ان يفعل المحلوف
عليه ان استطاعه لان هذا من مكارم الاخلاق وهذا
خاص بما يحل فلو كان المحلوف عليه حراما فلا يفعله قوله
ورد السلام اي وجوبا عينيا على المنفرد وكفايا على الجماعة
قوله وتشميت العاطس اي الدعاله بقوله يرحمك الله
اذا حمد الله تعالى وكان مرة او مرتين او ثلاثا فان زاد على
ثلاث لم يشمته بل يقول له عافاك الله او شفاك فانه هذا
مرض لا يشمت العاطس بسببه كنشوق وكذا اذا لم يحمد الله
تعالى ومذهب الامام مالك وجوب التشميت على الكفاية
ولو كان العاطس بسبب لكن بشرط ان يحمد الله تعالى على
كل حال قوله ونهانا عن اناية الفضة وفي رواية عن سبع
اناية الفضة وهي حرام على العموم سواء كان المتخذ لها ذكرا
او انثى او خنثى قوله والميا ثر هذه لم يذكرها البخاري
في هذا الباب بل ذكرها في باب اخر فذكرها المصنف هنا لكون
الراوي للراويتين في البابين واحدا وهي لا يصح العدد

الابهام والميا نزبالثاء المثلثة والراء الخط الذي يكون على
السرج من حرير او صوف لكن الحرمة انما تتعلق بالحرير هو
قوله وخاتم الذهب وهو حرام على الرجال والخناثا ومثله
الحرير فهو حرام على الرجال دون النسا قوله والديباج بكسر
الدال وفتحها هو الثياب المتخذة من الابريسم قوله والقسي
بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة والبا التحتية
المشددة ابيض وهي ثياب يوتى بها من الشام او من مصر وفيها
خطوط من الحرير مثل الانترج وقيل كتان مخلوط بحرير
وقيل هو ردي الحرير قوله والاستبرق بكسر الهمزة وفتح
الفوقية وهي الغليظ من الحرير وذكر هذه الثلاثة اعني
الديباج والقسي والاستبرق من باب ذكر الخاص بعد العام
اهتماما بحكمها او دفعا لتوهم انها مختصة باسم يخرجها عن
حكم العام وهو الحرير او ان العرف فرق بين تلك الاشيا في
الاسما لاختلاف المسميات فربما توهم انها من غير الحرير وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الامر باتباع الجنايز قوله ان ابا
بكر خرج من حجرة عايشة والحاصل ان ابا بكر خرج من مسكنه
حتى نزل عن فرسه عند باب المسجد النبوي فلم يكلم احدا
حتى دخل على عايشة فقصد النبي صلى الله عليه وسلم وهو
مسجى اي مغطى ببرود من ثيابه الحبرة بوزن عنبة وهي
ثياب يمانية مخططة فكشف ابو بكر عن وجهه صلى الله عليه
وسلم ثم اكب عليه فقبله بين عينيه ثم بكى وفعل ذلك
اقتدا به صلى الله عليه وسلم حين دخل على عثمان بن مظعون
وهو ميت فكشف وجهه واكب عليه وقبله وبكى ثم قال ابو بكر

بابي

بابي انت يا نبي الله اي افديك وانت معذي بابي الخ
لا يجمع الله عليك موتتين اي في دار الدنيا ففي هذا رد على
من قال ان الله يحيي محمدا حتى يقطع ايدي رجال اي من
الكفار لانه لو فعل الله ذلك به لزم ان يموت المصطفى صلى
الله عليه وسلم موتة اخرى بانه اكرم على الله من ان يجمع
عليه موتتين كما جمعهما على غيره كسيدنا العزير الذي
اخبر عنه المولى جل جلاله في قوله او كالذي مر على قرية
الاية ثم قال ابو بكر اما الموتة التي كتبت عليك فقد متها
ثم ان ابا بكر خرج فوجد عمر رضي الله عنهما يكلم الناس
الى اخر ما ذكره المصنف في الحديث قوله يكلم الناس اي فيقول
من قال ان محمدا مات قطعت عنقه بهذا السيف وانما
رفعه الله وسيعود ويقتل قوما ويقطع ايدي قوم وقال
ذلك القول حين اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
توفي وضجت الصحابة رضي الله عنهم للامر الذي اصابهم
من ذلك فقال ذلك القول المتقدم ولم يدخل على النبي
صلى الله عليه وسلم ولا نظر اليه قوله فقال اي سيدنا ابو
بكر لعمر رضي الله عنهما اجلس وقوله فابى اي امتنع عمر من
الجلوس لما حصل له من الدهشة والخوف قوله فشهد
ابو بكر اي اتى بالشهادتين فقوله قال الله عز وجل انما قرا ابو بكر
هذه الاية تقربا وتصبرا وسليا للحاضرين قوله وما محمد
الا رسول وفي بعض الروايات وما محمد الا رسول الى الشاكرين
وفي بعض النسخ ذكر الاية بتمامها قوله والله الخ هذا
من كلام ابن عباس قوله انزل هذه الاية وفي رواية انزلها

قوله فلم يسمع بشراي بهذه الاية وفي رواية انزلها قوله
فلم يسمع بشراي بهذه الاية وفي بعض النسخ بما يسمع
بشر بالبنا للفاعل على كل منهما وانما تكلم ابو بكر بما في الحديث
لما وقر في صدره من قوة اليقين ومن كان كذلك لا تزعزعه
قوة الحوادث ولا يهتز لها وينبني امره كله على الاحوط
والاقوى وانما تكلم عمر بما تقدم وسل سيفه لان مقامه
الشجاعة وهي القوة في الدين فلما اخبر بوفاة النبي صلى
الله عليه وسلم ورأى ما الناس فيه لم يدخل عليه وجعل
رضي الله عنه الوفاة في ذلك الوقت محتملة لان تكون
حقيقة وان لا تكون حقيقة واما عثمان رضي الله عنه
فكان يدخل ويخرج ولا يتكلم لان صفته الحيا ومن كان
كذلك لا يمكنه الكلام من اجل الحيا واما علي فاحقد ولم يتكلم
لاختصاصه بمزيد العلم ومن كان كذلك اذا رأى شيأ من اياة
الله جاءه الخوف والاذعان ولا يبدي من عنده نفسه شيأ
تاد باحتي يري حكم الله فيه قال صلى الله عليه وسلم انا مدينة
السخا وابو بكر بابها وانا مدينة الشجاعة وعمر بابها
وانا مدينة الحيا وعثمان بابها وانا مدينة العلم وعلي بابها
وكثرة السخا لا تكون الا من قوة اليقين والمراد بالشجاعة
هنا الشجاعة في الدين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج في اكفانه قوله
اسامة ابن زيد هو الحب ابن الحب اي المحبوب للنبي صلى الله
عليه وسلم قوله ابنة قيل انها زينب فيكون ذلك الابن
علي بن ابي العاص وقيل انها رقية فالمراد بالابن عبد الله

ابن

ابن عثمان وقيل انها فاطمة فالمراد بالابن حسن بن علي
ابن ابي طالب وفي رواية بنت وهذا على رواية ابنا مع الند
كما صوبه العيني والجمع بين ذلك باحتمال تعدد الواقعة واما
على رواية بنتا لي فهي امامة بنت زينب واستشكل بان
امامة عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها
علي ابن ابي طالب بعد وفاة فاطمة ثم عاشت عند علي
حتى قتل عنها واجيب بان الذي يظهر ان الله سبحانه
وتعالى اكرم نبيه عليه الصلاة والسلام لامر ربه وصبر
ابنته ولم يملك مع ذلك عينيه من الرحمة والشفقة بان
عافى ابنة ابنته في ذلك الوقت فخلصت من الشدة وعا
تلك المدة قوله قيض اي في حال القبض ومعالجة الروح
لانه قيض بالفعل قوله يقري يضم اوله وكسر الراء من اقر
وقوله ان لله ما اخذ يحتمل ان تكون ما موصولا اسميا والعا
محذوف اي ان لله الذي اخذه وله الذي اعطاه ويحتمل ان
تكون موصولا حرفيا والتقدير ان لله الاخذ وله الاعطا
وقدم ذكر الاخذ على الاعطا وان كان متاخرا في الواقع
لما يقتضيه المقام والمعنى ان الذي اراد ان يأخذه هو
الذي كان اعطاه فان اخذ اخذ ما هو له فلا ينبغي الجزع
لان مستودع الامانة لا ينبغي له ان يجزع اذا استعيدت منه
ويحتمل ان يكون المراد بالاعطا اعطا الحياة لمن بقي بعد الموت
او ثوابهم على المصيبة او ما هو اعم قوله وكل اي من الاخذ
والاعطا او من الانفس او ما هو اعم من ذلك وهي جملة ه
ابتدائية معطوفة على الجملة المؤكدة ويجوز في كل النصب

عطفا على اسم ان وقوله عنده اي عند الله ومعنى العندية
العلم وهو من مجاز الملازمة باجل يطلق على الجزا الاخير وعلى
مجموع والعمر وقوله مسمى اي معلوم مقدر معين **قوله** فلتصبر
اي تحمل المشقة وقوله ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب
الثواب من ربها يحسب لها ذلك من عملها الصالح او تجعل
الولد في حياته لله تعالى راصيبة بقضا الله وقدره قابلة انا
لله وانا اليه راجعون **قوله** فارسلت اليه تقسم اي ارسلت
البنت الى النبي صلى الله عليه وسلم في حال كونها تقسم عليه
هذا يعيد انها راجعته مرة وقام في الثانية والذي وقع
في حديث عبد الرحمن ابن عوف انها راجعته مرتين وانه
انما قام في ثالث مرة وكانها لحت عليه في ذلك دفعا لما يظنه
بعض اهل الجهل انها ناقصة المكانة عنده والمراد بالمكانة
الرفعة او الهمها الله تعالى ان حضور نبيه صلى الله عليه وسلم
عندها يكف عنها ما هي فيه من الالم ببركة حضوره ودعائه
فحقق الله ظنها والظاهر انه امتثل اولا مبالغة في اظهار
التسليم لربه المبين واشارة لجواز ان من دعي لذلك لم تجب
عليه الاجابة بخلاف الوليمة مثلا **قوله** فقام ومعه وفي رواية
ان اسامة راوي الحديث كان معهم **قوله** فرفع كذا هنا بالراء
وفي رواية حماد فدفع بالدال وبين في رواية سعيد انه وضع
في حجره صلى الله عليه وسلم وفي هذا السياق حذف والتقدير
فمشوا اليه وصلوا الى بيتها فاستاذنوا فاذن لهم في الدخول
فدخلوا فرفع ووقع بعض هذا المحذوف في رواية عبد الواحد
ولفظه فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي

تتقفقع

تتقفقع يتاين وقافين اي تتحرك وتضطرب وهي كناية
عن حركة يسمع معها صوت **وقوله** قال اي الراوي عن اسامة
ابن زيد **وقوله** لحسبت اي ظننت **وقوله** انه اي اسامة ابن زيد
وقوله كانها شن هو بفتح الشين وتشديد النون القربة
الخلقة اليابسة وقد شبه النفس بنفس الجلد **قوله** ففاضت
عيناه اي النبي صلى الله عليه وسلم وصرح به في رواية شعبة
اي سالتا بالبكاء وفي رواية وفاضت بالواو وهذا موضع
الترجمة وذلك لان البكا العاري عن النوح لا يواخذ به الباكي
ولا الميت مطلقا والبكا المشتمل على النوح يواخذ به الباكي
مطلقا والميت ان اوصى بذلك **قوله** فقال سعد اي ابن عبادة
المذكورة وصرح به في رواية عبد الواحد ووقع في رواية
ابن ماجه من طريق عبد الواحد فقال سعد بن الصامت
والصواب في الصحيح **قوله** ما هذا وفي رواية عبد الواحد
تبكي وزاد ابو نعيم وتنهى عن البكا **قوله** قال هذه رحمة اي
قال النبي صلى الله عليه وسلم هذه الدمعة التي تراها تزلت
بغير تعمد اثر رحمة اي رقة قلب فهذه الدمعة ناشية من
رقة القلب فلا مواخذة عليه فيها وانما المنهي عنه الجزع
وعدم الصبر جعلها اي تلك الرحمة وقوله في قلوب عباده
اي الرحما **قوله** قانما بالنصب وفي رواية بالواو وقوله من عباده
من بيانية وهي حال من المفعول قدمه ليكون اوقع وقوله
الرحما يحتمل ان يكون بالنصب مفعولا لقوله يرحم بنا على ان
ما في قوله فانما كافة لان عن العمل ويحتمل ان يكون بالرفع خبر ان
بنا على انها موصولة والعايد محذوف وهو مفعول يرحم

والتقدير ان الذين يرحمهم الله تعالى من عباده الرحما
وهو جمع رحيم ورحيم من صيغ المبالغة ومقتضاه ان
رحمة الله تعالى مختصة بمن اتصف بالرحمة البليغة دون
من فيه اصل الرحمة لكن ثبت في حديث اخر الراحمون
يرحمهم الرحمن والراحمون جمع راحم فيشمل من فيه اصل
الرحمة الا ان يقال انما ذكر منا صيغة المبالغة لكون الكلا
مسوقا للتعظيم بقرينة ذكر لفظ الجلالة الدالة على العظمة
بخلاف الحديث الاخر فان لفظ الرحمن دال على العفو فقنا
ان يذكر معه كل ذي رحمة وان قلت وفي الحديث من
الفوايد جواز استحضار ذوي الفضل للمحتضر لرجا
بركتهم ودعايهم وجواز القسم عليهم لذلك وجواز اطلاق
اللفظ الموهم لما لم يقع بانه وقع مبالغة في ذلك لسبقة
خاطر المسؤول في الجملة للاجابة الي ذلك وفيه استحباب
ابرار القسم وامر صاحب المصيبة بالصبر قبل وقوع الموت
ليقع وهو من مستشعر بالرضا مقاوما للحزن بالصبر واحيا
من يستدعي بالامر الذي يبتدعي من اجله وتقديم السلام
على الكلام وعيادة المريض ولو كان مغمولا او صبيا
صغيرا وفيه اذا اهل الفضل لا ينبغي ان يقطع الناس من
فضلهم ولو ردوا اول مرة واستفهام التابعي من امامه
عما اشكل عليه مما لم يتعارض ظاهره وحسن الادب في
السوال لتقديمه قوله يا رسول الله على الاستفهام
وفيه الترغيب في الشفقة على خلق الله تعالى والرحمة
لهم والترهيب من قساوة القلب وجمود العين وجواز

البكا

من غير نوح ونحوه وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب تعذيب الميت ببكا اهله قوله اذا صلى صلاة وفي رواية
صلاتنا وفي اخرى صلاة الغد قوله فيقول هل راى منكم
احد وفي رواية هل راى وفي رواية من راى الليلة مع اسقا
احد فغاعل راى ضمير يعود على من وعلى الرواية الاولى ه
فلفظ احد هو الفاعل وقوله رويا بالقصر وهو ممنوع من
الصرف كحبلى لكنه يكتب بالالف وقوله قال اي الراوي عن سمرة
ابن جندب وهو ابو رجاء وقوله فيقول اي النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله ما شاء الله اي من القول في تعبير الرويا اي المتعلق
بتعبيرها قوله فسالنا يوما بفتح اللام جملة من الفعل
والفاعل وهو الضمير المستتر العايد على رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومن المفعول وهو نا العايدة على الصحابة ويوما
منصوب على الظرفية قوله قلنا اي معشر الصحابة لا اي لم
ير احد منا رويا وقوله قال لكني اي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لكني الحرفكانه يقول لهم انتم ما رايتم شيا لكني
رايت رجلين وفي رواية ملكين قوله الي الارض الحرو في
رواية الي ارض مقدسة وفي اخرى الي ارض فضا وفي
اخرى ارض مستوية وفي رواية فانطلقا بي الي السما فالروا
اربع قوله كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة ه
ويقال له كلاب بضم الكاف وهو من حديد له شعب يعلق فيه
اللحم ونحوه وقوله من حديد لفظ من للبيان قوله قال بعض
اصحابنا هذه العبارة من كلام البخاري وابهم ذلك البعض
نسيانا وليس ذلك الابهام بقادح لانه لا يروي الا عن ثقة وقوله

عن موسى اي ابن اسماعيل الذي في اول السند لان البخاري
قال حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثم ان بعض اصحاب البخاري
روى عن موسى انه يد خله في شد قه فنقلها البخاري روى
عن بعض اصحابه لا عن موسى فقوله عن موسى متعلق بحدث
حال من البعض اي حالة كون ذلك البعض ناقلا عن موسى
عن رجال عن سمرة قوله انه يد خله في شد قه اي ان الرجل
القايم يد خل في ذلك الرجل الكلوب في شد قه اي الرجل
الجالس فاسم ان وفاعل يد خل ضميران يعودان على الرجل
القايم ومفعول يد خل عايد على الكلوب والضمير الذي اضيف
اليه شد ق عايد على الرجل الجالس والشد ق عبارة عن
جانب الفم قوله حتى يبلغ غاية لقوله يد خله وهو سكون
الياء الموحدة وضم اللام اي يصل وهو من باب دخل كما في
المختار قوله ثم يفعل اي الرجل القايم بشد قه اي بجانب فم
الرجل الجالس وقوله الاخر صفة لشد ق وقوله مثل ذلك
اي مثل فعله بشد قه المتقدم بان يضع الكلوب في شد قه
حتى يبلغ قفاه قوله ويلتئم شد قه اي المشقوق اولا وفي
رواية فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب اي
الجانب المشقوق اولا وقوله فيعود اي ذلك الرجل فيضع
بالصاد المعجمة المفتوحة وقوله مثله اي مثل الوضع الاول
وما في بعض النسخ فيصنع بالصاد المهملة وبالنون فهو
تحريف من النساخ والذي في القسطلاني والاجهوري فيضع
بالصاد المعجمة وحذف النون وقوله قلت اي للرجلين والقايل
هو رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ما هذا اي ما حال

هذا

هذا الرجل وفي رواية من هذا اي من هذا الرجل قوله قالا
اي الرجلان وقوله انطلق اي مرة اخرى وقوله فانطلقنا
اي النبي صلى الله عليه وسلم والرجلان وقوله حتى اتينا
غاية لانطلقنا وقوله على رجل متعلق باتينا وقوله مضطجع
اي مستلق على قفاه متعلق بمضطجع وقوله ورجل قايم
جملة اسمية حالية مقترنة بالواو وقوله على راسه اي
راس ذلك الرجل المضطجع قوله بفهر بكسر الفاء وسكون الهاء
وهو حجر ملي الكف وقوله او صخرة شك من الراوي قوله
فيشدخ بفتح الياء التحتية وسكون الشين المعجمة وفتح الدال
المهملة وبالخاء المعجمة ماخوذ من الشدخ وهو كسر الشيء الاجوف
جوف قال في المختار شدخ الشدخ كسر الشيء الاجوف وبابه
قطع وشدخ راسه فانشدخ اه وعبارة المصباح شدخت
راسه شدخا من باب نفع كسرته وكل عظم اجوف اذا كسرته
فقد شدخته وشدخت القضيب كسرته فانشدخ اه
قوله بها اي بالصخرة وفي رواية به اي بالفهر وقوله فاذا
صربه اي ضرب الرجل القايم الرجل المضطجع وقوله تدهده
بفتح الدالين المهملتين بينهما هاء ساكنة على وزن تفعلل
وهو بمعنى تدحرج والحجر فاعل تدهده قوله فانطلق اليه لياخذ
اي انطلق الرجل القايم الى الحجر ليضع مثل ما صنع اولا وقوله فلا
يرجع اي هذا اي فلا يرجع الرجل القايم الى شدخ الراس وقوله
حتى يلتئم راسه غاية لقوله فلا يرجع والضمير المضاف اليه
راس عايد على الرجل المضطجع قوله وعاد راسه كما هو معطوف
على ما قبله على سبيل التوضيح له وقوله اليه متعلق بعاد

قوله قلت اي قال النبي صلى الله عليه وسلم للرجلين وقوله
من هذا اي الرجل الذي يشدخ راسه وقوله قالا اي الرجلان
وقوله انطلق اي انطلاقا ثالثا قوله الي ثقب بفتح الثاء
المثلثة وسكون القاف وفي رواية بالنون بدل الثا قوله
التنور بفتح التا وضم النون المشددة اخره راو وهو ما
يخبز فيه قوله يتوقد بفتح اليا التحتية وتحته بفتح التا
منصوب على الظرفية وفاعل يتوقد ضمير مستتر عايد
على الثقب ونارا منصوب على التمييز اي يتوقد الثقب
من جهة النار تحت التنور كانه قاله يتوقد ناره تحت
التنور وفي رواية تتوقد بتاين فوقيتين ونارا بالرفع
فاعل والضمير في تحته راجع للتنور على كل من الروايتين
قوله اقترب بهمزة وصل واخره باء موحدة بمعنى قرب
وفاعله ضمير يعود على الوقود او الحر الدال عليه يتوقد وفي
رواية فاذا اقتربت بهمزة القطع وبعدها قاف وبمثناتين
فوقيتين بينهما راء مهملة اي التهبت وارتفعت وفي رواية
فترت بالفاء والتا الفوقية المفتوحتين وبالراء وسكون
التاء الفوقية اي ضعفت وانكسرت وهذا لا يناسب ما
بعده فهذه الرواية خلاف الصحيح لانها تنافي قوله
الاتي فاذا خمدت فالصحيح غير هذه الرواية وقوله ارتفعوا
جواب اذا والضمير عايد على الناس الدال عليه سياق الكلام
اي صعد الناس الي فوق لشدة اللهب والغليان قوله خمدت
بفتح الخاء والميم والدال من باب دخل اي سكنت وقوله فيها
اي النار وقوله ماهذا وفي رواية من هذا قوله فانطلقنا

اي انطلاقا رابعا وقوله نهر بفتح الهاء وسكونها وقوله فيه
اي في ذلك النهر قوله على وسط النهر خبر مقدم وقوله رجل
مبتدا موخر وما بينهما اعتراض ذكره للاشارة الي رواية
ثانية انفرد بها ابن هارون فقوله قال يزيد من كلام البخاري
اي قال البخاري قال يزيد في رواية يزيد على شط النهر رجل وفي
رواية غيره على وسط فقوله رجل راجع للروايتين وفي رواية
ثالثة وعلى وسط النهر بزيادة واو وقيل على قوله رمي الرجل
برفع الرجل على الفاعلية اي الرجل الذي بين يديه الحجارة قوله
فرده اي رد الرجل الذي بين يديه الحجارة الرجل الذي يريد
الخروج وقوله حيث كان اي للمكان الذي كان فيه قوله
قالا انطلق اي انطلاقا خامسا وقوله حتى اتينا وفي نسخة
حتى انتهينا اي وصلنا وقوله وفي اصلها اي اصل الشجرة
وفي رواية فاذا بين ظهراني الروضة رجل طويل لا اكاد
ارى راسه طولا في السما قوله فصعدا اي اي صعد الر
جلان اي وصعد بكسر العين من باب سمع قال في المصباح
وصعد في السلم والدرجة يصعد من باب تعب صعودا
قوله وشباب وفي رواية وسبات بكسر الشين مع تشديد
الموحدة وبالنون اخره وجمعان لشبان قوله ثم اخرجاني
اي من الدار وتراءى من الشجرة بنا على ان الشجرة هي
الثانية غير الاولى واما على كونها الاولى فالمراد اخرجاني
من الدار الاولى وصعدا اي الي محل في الشجرة اعلى من الاول
قوله الشجرة اي التي في الروضة الخضرا اي صعدا اني
عليها فان قلت ظاهر هذا انها الشجرة الاولى لاعادتها

معرفة وحينئذ فينبغي ان يقال اذا كانت الدار ان فوق
الشجرة فما معني الصعود للدار الثانية اجيب بان الدار
الاولي في مكان من الشجرة اسفل من المكان الذي فيه
الدار الثانية من الشجرة او يقال ان هذه القاعدة اغلبية
فالشجرة الثانية غير الاولي **قوله** هي احسن وافضل منها
اي من الدار الاولي وفي نسخة احسن منها وافضل وفي
اخري احسن وافضل بدونه منها **قوله** طوفتماني بفتح
الطا المهملة والواو المشددة وضم التا الفوقية خطاب
للرجلين وهو بالنون وفي رواية بالبا الموحدة **قوله**
فاخبراني بقطع الهمزة وكسر الباء الموحدة **قوله** اما الذي
رايته بفتح التا خطاب للنبي صلي الله عليه وسلم وقوله
يشق شدقه بضم اوله يشق مبنيا للمفعول وشدقه
بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة اي جانب فمه
نايب فاعل **قوله** فكذاب فان قلت اذ الموصول الواقع مبتدا
اذا وقع على غير معين يجوز ان يكون خبره بالفا نحو الذي
ياتي فله درهم واما اذا وقع على معين كما هنا فايتان
الفا في خبره مشكل اجيب بانه اذا اعتبر مشابهته للواقع
علي غير معين باعتبار اللفظ جاز وقوع الفا في خبره
وان لم يلاحظ ذلك لم يجز وهذا كله علي رواية الذي رايته
واما علي رواية اما الذي فلا اشكال لوجوب اقترانه
بالفا لكونه جواب اما وجواب المليين بتفصيل لتلك
الرويا المتقدمة المبهمة فلا بد من ذكر كلمة التفصيل
او تقديرها **قوله** مجدث بالكذبة بفتح الكاف وكسرها

وقوله

وقوله فتحمل اي توخذ وتنقل عنه وقوله حتي تبلغ الافاق
اي مشارق الارض ومغاربها وقوله فيصنع اي ما رايته
من الشق فنايب الفاعل ضمير مستتر عايد علي ما ذكر وقوله
الي يوم القيامة غاية ليصنع ومن التي تقابل باي مقدرة
والتقدير من بعده الموت الي يوم القيامة وقوله يشدخ بضم
اوله مبنيا للمفعول **قوله** فنام عنه اي عن القران اي اعرض
عن تلاوته بالليل وقوله ولم يعمل فيه اي به في النهار فان
قلت ظاهر هذا انه يعذب علي ترك تلاوة القران بالليل
وليس كذلك اجيب بان التعذيب علي مجموع الامرين فالمراد
يعذب علي ترك تلاوته وعلي ترك العمل وعلي احد الامرين
وهو ترك العمل او يقال ان الليل ليس قيدا فالمراد تعذيبه
علي نسيانه القران سواء كان بعدم تلاوته ليلا او نهارا **قوله**
يفعل به اي يفعل ما رايته من شدخ الراس **قوله** والذي رايته
في الثقب اي العزيق الذي رايته في الثقب او النقب روايتان
قوله والذي رايته في النهر ابو العزيق الذي الخ يدل
قوله اكلوا الربا قال القسطلاني وانا قدرنا لفظ فريق ليلا
يشكل الاخبار بالجمع وهو اكلوا عن المفرد وهو الذي **قوله**
والصبيان حوله اي الصبيان الكايتون حول سيدنا ابراهيم
الخليل عليه الصلاة والسلام **قوله** فاولاد الناس دخلت
الفا علي الخبر لان هذه الجملة معطوفة علي مدخول اما في قوله
اما الذي رايته يشق شدقه وهذا هو موضوع ترجمة البخاري
فان الناس عام يشمل المومنين وغيرهم فحينيذ اولاد المشركين
في الاخرة حكم اولاد المومنين والمراد اولاد كفار هذه الامة

من غير خلاف بخلاف اولاد كفار غيرهم من الامم ففيهم الخلاف
والراجح انهم في الجنة قوله التي دخلت اي فيها فالجملة صلة
والعايد محذوف وقوله الجنة خبر المبتدا وهو الدار ووارد
عامة بدل من الجنة وفي نسخة حذف الجنة وهو اولى لان
ثبوتها يفيد ان دار الشهدا ليست من الجنة كما يظهر لمن
تامل لكن الخطب في ذلك سهل والمراد بعامة المومنين
الذين هم غير الشهدا قوله فدار الشهدا هذا يدل على ان
دار الشهدا ارفع المنازل قوله مثل السحاب وفي رواية
مثل الراية البيضا وقوله قالا ذلك وفي رواية ذاك وقوله
دعاني اي اتركاني وقوله فلو استكملت اي العمر الباقي وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ما قيل في اولاد المشركين قوله
لاحسد اي لاغبطة ممدوحة الا في اثنتين بالتانيث وفي
رواية الا في اثنين بالتذكير فالمراد بالحسد الغبطة التي هي
تمني مثل ما للغير وليس المراد به حقيقته التي هي تمني زوال
النعمة عن الغير سوا تمني انتقالها لنفسه او لغيره فان قلت
ما وجه الحصر في هاتين الخصلتين مع ان كل خير يتمنى مثله
شرعا اجيب بان الحصر غير مراد وانما المراد مقابلة ما في
طباع الشخص بالضد فان طبع الانسان اذا راى غيره يجمع
المال بحسده ليكون مثله واذا راى غيره يعطي احدا يذمه
ليكون مثله فالطباع تحسد يجمع المال وتذم ببذله اي
اعطايه فبين الشرع عكس الطبع فكانه قال لا حسد الا فيما
تذمون عليه ولا مذمة الا فيما تحسدون عليه ووجه
الجمع بين الخصلتين اللتين في الحديث ان المال يزيد بالانفاق

ولا ينقص

ولا ينقص قال الله تعالى ويزكي الصدقات وقال صلى الله
عليه وسلم ما نقص مال من صدقة والعلم المعبر عنه بالحكمة
يزيد ايضا بالانفاق منه اي بتعليمه قوله رجل بالجر بدل من
اثنين وهو على حذف مضاف بالنسبة لرواية اثنتين بالتا
اي خصلة رجل وانما كان على حذف مضاف ليتوافق البدل
والمبدل منه والا فلا يصح الابدال لتخالفهما وخصلة الرجل
الثاني تعليمه العلم وحكمه به واما على رواية اثنين بالتذكير
فلا تقدير وفي رواية رجل بالرفع خبر امبتدا محذوف اي
احدهما رجل وقوله اتاه بمد الهمزة اي اعطاه قوله فسلطه
على هلكته في التعبير بالتسليط والهلكة اشعار بغنا الكل اي
كل المال وهلكته بفتح اللام قوله في الحق اخرج به التبذير الذي
هو صرف المال في المحرمات فلا حسد فيه وفي رواية لغير البخاري
في الخير قوله حكمة قيل المراد بها القران وقيل السنة وقيل العلم
النافع الشامل للقران والسنة وقوله فهو يقضي بها اي يحكم
بها بين الناس وقوله ويعلمها اي يليم وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب انفاق المال في حقه قوله قال رجل اي من بني
اسرايل قوله لاتصدقن القسم مقدر دلالة اللام على ذلك
اي والله لاتصدقن وفي رواية التصريح به في المواضع الثلاثة وهذا
من باب الالتزام كالنذر قوله فخرج بصدقته اي لاجل وضعها
في يد مستحق فصادف سارقا فوضعها الخ وقوله فوضعها في يد
سارق اي وهو لا يعلم انه سارق قوله فاصبحوا اي بنو اسرايل
الذين منهم هذا المتصدق والواو اسم اصبح وجملة قوله هو
يتحدثون في محل نصب خبر قوله تصدق بضم التا والصاد

مبنيا للمجهول وهذا اخبار على وجه التعجب او الانكار اي في
معناه قوله فقال اي المتصدق وقوله اللهم لك الحمد اي
على تصدقي على سارق من حيث كون هذا الامر مرادا لك فان
مراداتك كلها جميلة ولك خبر مقدم والحمد مبتدا مؤخر
وقدم الخبر للاختصاص اي الحمد لك لا لغيرك قوله فخرج
بصدقته اي ليضعها في يد مستحق فاصبحوا اي بنو اسرائيل
قوله تصدق بالبنا للمجهول ونايب الفاعل الظرف فالليلة
بالرفع او الجار والمجرور فالليلة بالنصب على الظرفية قوله
على زانية على تصدقي على امراة زانية من حيث كونها مرادة
لك كما مر وفي بعض النسخ حذف على زانية قوله في يد غني
اي وهو لا يعلم انه غني وهذا هو موضع ترجمة البخاري قوله
فاتي بضم الهمزة وكسر التا الفوقية مبنيا للمجهول اي اتاه
ات في منامه او اتاه هاتف من ملك او غيره بحيث يسمع صوته
ولا يرى ذاته او اتاه عالم فافتاه بذلك قوله اما صدقتك
على سارق وفي رواية اما صدقتك فقد قبلت فاما على سارق
فلعله الخ قوله يستفن اي يمنع نفسه من السرقة قوله ان
يعتبر فيتعفف بنصب الفعلين لاغير وفي رواية فلعله يعتبر
فينفق فيجوز رفع ينفق ونصبه والراجح الرفع كما هو الرواية
لان الترجي ليس من الاجوبة الثمانية على الراجح وان عده
بعضهم منها واما الفعل الاول على الرواية الثانية فهو بالرفع
لاغير قوله مما اتاه الله اي اعطاه واخذ من ذلك الحديث
ان نية المتصدق اذا كانت صالحة قبلت صدقته واذا دفع
الانسان صدقته لغني على ظن انه فقير وكانت واجبة لا تجزي

فله

١٧٥ + ٢٢

فله استرداد ها خلافا لابي حنيفة وصاحبه محمد حيث
قالا بسقوط الصدقة الواجبة وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب صدقة السر كذا قال الاجهوري ولكن
الموجود انه في باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم اي
لا يعلم انه غني الا ان يقال ان للبخاري روايتين فرواية
ابي ذر الترجمة بباب صدقة السر ورواية غيره الترجمة
بباب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم قوله قال رسول الله
وفي رواية قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا انفقت
المراة اي على عيال زوجها وعلى اضيافه ونحو ذلك كالسا
قوله من طعام بيتها اي من طعام زوجها الكائن في
بيتها وقيد بالطعام لان الغالب الانفاق منه وعدم
المسامحة عادة بالدراهم والدنانير قوله غير مفسدة اي
بان لم تجاوز العادة فلو جاوزت العادة حرم عليها ان
لم يعين لها قدرا فان عين لها قدرا جاز مع تجا
العادة ولا يجوز لها الزيادة عليه وان لم يبلغ العادة قوله
كان لها اي للمراة وقوله بما انفقت اي بسبب انفاقها غير
مفسدة فالبا سببية وما مصدرية وكذا قوله بما كسبت
قوله والخازن وهو الذي يكون بيده حفظ الطعام كالوكيل
قوله لا ينقص بفتح الياء التحتية مع التخفيف على الافصح
وهو يتعدى لمفعولين فالاول اجر والثاني شيء وكذا اراد
يتعدى لمفعولين نحو قوله تعالى فزادهم الله مرضا وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب من امر خادمه بالصدقة
قوله البخاري الخ انما لم يات بصحابي لكونه معلقا وقد

بلين

وزة

اشتمل على اربعة معلقة اولها من اخذ ثانيها كفعل ابي بكر
ثالثها وكذلك انزل الانصاري رابعها ونهي النبي الخ قوله
من اخذ من اموال الخ وذلك كان اخذ دينا لا من شخص وتصدق
به وهو لم يجد له وفا اتلفه الله اي اهلكه قوله الا ان يكون
معروفا بالصبر هذا الاستثنا ليس من كلام النبي صلى الله
عليه وسلم وانما هو استثنا من كلام البخاري في قوله باب
لا صدقة الا عن ظهر غنى فهو من كلامه او مستثنى من قوله
بعد ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاجون او عليه
دين بان كان صاحب الدين يصبر على المدين فالمعنى على الاول
انه لا ان يتصدق مع الحاجة لاهله او نفسه او مع دينه
بان يعرف ان نفسه او اهله ان علم رضاهم يصبرون او ان
الدائن يصبر قوله فيوثر اي يقدم غيره على نفسه اي وعلى
اهله ان علم رضاهم قوله خصاصة اي فقر وحاجة قوله
بماله اي بجميع ماله كما في رواية ابي داود قوله وكذلك اشر
بالمد اي قدم الانصار المهاجرين على انفسهم حين قدم
المهاجرون المدينة وليس بايديهم شيء حتى ان من كان
عنده من الانصار امراتان طلق واحدة وزوجها لاحد المهاجرين
القادمين قوله اضاعة المال اي مال نفسه فاضاعة مال
غيره اولى فلذلك قال فليس لاي المدين ان يضيع اموال
الناس بعلة الصدقة اي بان يستدين دينا ثم يتصدق بما
عنده من المال فيجعل الصدقة علة في تضييع اموال الناس
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا صدقة الا عن ظهر
غنى ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاجون او عليه دين

فالدين

فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد
عليه ليس لمان يتلف اموال الناس فقوله من الصدقة
متعلق باحق وقوله وهو رد اي مردود عليه فلا تقبل صدقته
ولا هبته ولا عتقه لانه ليس لمان يتلف اموال الناس في
الصدقة قوله عن ابي بردة الذي في البخاري حدثنا
سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده سعيد وجده هو
ابو موسى الاشعري وهو صحابي كابيه ابي بردة وعادة
المصنف ان يذكر الراوي عن النبي صلى الله عليه وسلم فقط
فكان المناسب ان يقول عن ابي موسى الاشعري او يقول
عن ابي بردة وابو بردة كنيته واسمه عامر قوله على كل مسلم
اي على سبيل الاستحباب المتاكد فالحق في المال سوا الزكاة
والاعلى سبيل الندب قوله فقالوا يا رسول الله فمن لم يجد
كانهم فهموا من لفظ الصدقة العطية فسالوا عمن ليس له
عنده شيء فبين لهم ان المراد بالصدقة ما هو اعم من ذلك
ولو بالاعانة الملهوف والامر بالمعروف وهل تلحق هذه الصدقة
بصدقة التطوع التي تحسب يوم القيامة من العرض
الذي اخل به فيه نظر والذي يظهر انها غيرها لما بين في
حديث عايشة انها شرعت بسبب عتق المغاصل حيث قال
في اخر هذا الحديث فانه يمشي يوم يذ وقد زحزح نفسه
عن النار قوله يعمل بيده اي بان يكتسب فينفع نفسه بانفاق
عليها وقوله فان لم يجد اي العمل الذي يعمل فيه بيده بان لم
يجده اصلا او كان عاجزا قوله الملهوف بالنصب صفة لذا
والملهوف المستغيث يطلق على المتحير والمضطر وعلى المظلوم

قوله فان لم يجد اي ما يعين به غيره قوله فليعمل بالمعروف
وفي رواية فليامر بالخير وفي رواية زيادة وينهى عن المنكر بعد
الرواية الثانية قوله وليمسك عن الشر اي بان لا يفعله وفي
رواية البخاري في الادب قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن
الشر وكذا لمسلم من طريق ابي اسامة عن شعبة وهو اصح سيا
قوله فانها اي تلك الخصلة وهو الامر بالمعروف والامساك
قال الزين بن المنير انما يحصل ذلك للممسك عن الشر اذا نوى
بالامساك القربة بخلاف محض الترك ثم قال وليس فيما تضمنه
الخبر من قوله فان لم يجد ترتيب وانما هو ايضاح لما يفعله
من عجز عن خصلة من الخصال المذكورة فانه يمكنه خصلة
اخرى ان امكنه ان يعمل بيده فيصدق وان يغيث الملهوف
وان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويمسك عن الشر فليفعل
الجميع والمقصود من الحديث ان افعال الخير تنزل منزلة الصدقة
في الاجر ولا سيما في حق من لا يقدر عليها ويفهم منه ان الصدقة
في حق القادر عليها افضل من الاعمال القاصرة ومحل ما ذكر في
الحديث انه لا بد من الشفقة على خلق الله وهي اما بالمال او بغيره
والمال اما حاصل او مكتسب وغير المال اما فعل وهو الاعانة
واما ترك وهو الامساك اه وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف قوله حكيم
بفتح المهملة وكسر الكاف بوزن امير ولد في جوف الكعبة وعاش
ستين عاما في الجاهلية وستين عاما في الاسلام واعتق مائة
رقبة ووقف بعرفة مائة رقبة في اعناقها اطواق الفضة هو
منقوش فيها عتقاء الله عن حكيم ابن حزام وحج في الاسلام

ومعه مائة

ومعه مائة بدنة واهدى الف شاة ومات بالمدينة سنة كذا
اربع وخمسين وهو قرشي واما حرام بفتح الحاء والراء
المهملتين فلا يكون الا في الانصار قوله خضرة اي كالفاكهة
الخضرة فانها مرغوب فيها من حيث النظر وقوله حلوة كالفا
الحلوة من حيث الرغبة في الذوق فقد شبه المال بالفاكهة
من حيث الرغبة في كل والتانيث باعتبار الانواع او الصورة
قوله بسخاوة نفس اي بسهولتها وطيبها وسقتها وانشرا
والمراد بنفس الدافع او بسخاوة نفس الاخذ بان لا يحرص على
ما اخذه فالنفس اما ان يراد بها نفس الدافع او الاخذ قوله
باشراف نفس اي بتطلع وحرص وطمع قوله وكان كالذي
ياكل ولا يشبع وكان الاخذ كالذي اي كالشخص الذي به الجوع
الكاذب وهو المسمى بجوع الكلب بفتح الكاف واللام وهو
كثرة الاكل من غير شبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا قوله واليد
العليا هي المعطية وقوله خير من اليد السفلى وهي الاخذة
وافعل التفضيل وهو خير ليس على بابه اذ لا خير
ما تاخذه اليد السفلى تصرفه في خير وفي بعض الروايات اليد
العليا المتعففة من العفة عن المحرمات وقيل المراد بالعليا
الاخذة وبالسفلى المعطية لان عادة الكرماء انهم يبسطون
الكف حتى ياخذ الفقير منها فيد المعطي هي السفلى ويد الاخذ
هي العليا وابيض المنفق اذا الفقير امرا دنيويا وهو الغالب
والفقير الاخذ اذا المنفق الدافع امرا اخرويا والاخروي
خير من الدنيوي وابقى منه ويرد هذا حديث النسائي يد المعطي
العليا وحديث يد الله فوق يد المعطي ويد المعطي فوق يد المعطى

فهي اسفل الايدي وفي رواية لابي داود الايدي ثلاثة فيد الله
العليا ويد المعطي التي تليها ويد السايل السفلي ثم قال حكيم
ابن حزام بعد قول المصطفى صلى الله عليه وسلم واليد العليا
الخ يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزا احدا بعدك
شيأ اي لا اخذ من احد شيأ حتى افارق الدنيا وكان ابو
بكر يدعو حكيما ليعطيه العطا فلم يقبل منه شيأ ثم ان عمر
رضي الله عنه دعاه ليعطيه فابي ان يقبله فقال يا معشر
المسلمين اشهدكم على حكيم اني اعرض عليه حقه الذي قسمه
الله له من هذا الفي فابي ان ياخذه فلم يرزا حكيم احدا
من الناس حتى توفي رضي الله عنه واخرج مالك في الموطا
عن عطا ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رسل ابي
عمر ابن الخطاب يعطا قرده عمر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم رددته فقال يا رسول الله اليس قد اخبرتنا ان خير
الاخذ ان لا ياخذ من احد شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما ذاك عن المسالة واما ما كان على غير مسالة فانما
هو رزق رزقكه الله فقال عمر اما والذي بعثك بالحق لا
اسال احدا شيأ ولا ياتيني من غير مسالة الا اخذته وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الاستعفاف عن المسالة **قوله**
يسال الناس اي من غير حاجة بل هي على وجه التكثر واما دوام
السوال مع الحاجة كل مرة فليس مذموما وظاهره الوعيد
لمن سال سوالا كثيرا والبخاري فهم انه وعيد لمن سال تكثرا و
الفرق بينهما ظاهر فقد يسال الرجل دايما وليس متكثرا لدوام
افتقاره واحتياجه لكن القواعد تبين ان المتوعد هو السايل

عن

عن غني وكثرة لان سوال الحاجة مباح وعلى هذا نزل البخاري
الحديث وظاهر قوله يسال الناس عموم المسلم والكافر
فيوخذ منه جواز سوال غير المسلم وكان بعض الصالحين
اذا احتاج يسال ذميا ليلا يعاقب المسلم بسببه لورده قاله
ابن ابي جمرة **قوله** مزعة لحم بضم الميم وسكون الزاي وفتح
العين المهملة وزاد في القاموس كسر الميم وحكى بن التين
فتح الميم والزاي القطعة من اللحم ثم يحتمل ان يكون ذلك
كناية عن اتيانه يوم القيامة ذليلا ساقطة المرتبة لا قدر
له ولا جاه ويحتمل ان يسقط لحم وجهه حقيقة واما نالته
تلك العقوبة في وجهه مشاكلة للذنب الذي وقع منه فانه
حين كان يسال الناس يقبل عليهم بوجهه فالجزا من جنس
العمل كالعالم الذي لم يعمل يعلمه يعرض لسانه بمقراض من
نار يوم القيامة ويوخذ من الحديث ذم السوال اذا كان
لاستكثار المال واما اذا كان لحاجة فهو مطلوب ولا ذم
فيه فالذي يبذل وجهه لغير الله تعالى في الدنيا من غير باس
وضرورة بل للتوسع والتكثير يصيبه شين في وجهه يا ذهاب
اللحم ليظهر للناس عنه صورة المعني الذي خفي عليهم منه
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من سال تكثرا **قوله**
عن عبد الله ابن عباس لفظ البخاري عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجاءت امراة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه
وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق
الاخر فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده ادركت ان

١٧٩٨

ارداف المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضل كان بعد ان رجع
المصطفى صلى الله عليه وسلم من المشعر الحرام وفي ذلك اشارة
الى جواز الارداف ان كانت الدابة تطيق ذلك واشارة ايضا
الى ان المراة يجوز النظر اليها والى ان الانسان يزيل المنكر باليد
ان امكنه والى جواز سماع صوت الاجنبية من غير شهوة
والى جواز النيابة في الحج وجواز حج المراة عن الرجل والى وجوب
الحج على من هو عاجز بنفسه مستطيع بغيره والى جواز قول
الشخص حجة الوداع من غير كراهة وفيه جواز الحج عن الغير
ولم يجوزه الامام مالك راوي الحديث وهو حجة عليه قال
الامام الشافعي لا يجوز للصحيح ان يستنيب لا في الفرض
ولا في النفل وقال ابو حنيفة يجوز ان ستنيب في النفل
دون الفرض **قوله** شيخا كبيرا اي حال كونه شيخا كبيرا
فشيخا حالان من ابي اي وجب عليه الحج في حال الشيخوخة
بان اسلم وهو شيخ كبيرا وحصل له المال في هذه الحالة
وقوله لا يثبت يحتمل ان تكون الجملة صفة لشيخا وان تكون
حالا منه او من ابي **قوله** افاجح عنه اي يجوز لي ان انوب
عنه فاجح عنه فالهمزة للاستفهام وقوله داخلة على مقدر
وهذا المقدر هو المعطوف عليه والتقدير كما تقدم ايجوز لي
ان انوب عنه فاجح عنه والتقدير ا انوب عنه فاجح عنه **قوله**
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله نعم اي يجي عنه **قوله**
وذلك اي ما ذكر من هذا السوال في حجة الوداع اي اوقع
فيها سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس
فيها وكان عدد من معه من المسلمين في تلك الحجة اربعين

الفا

الفا وقيل مائة وعشرون الفا وقيل ستون الفا وقبل مائة
واربعة عشر الفا وكانت الوقعة فيها يوم الجمعة واخرج
صلى الله عليه وسلم نساه كلهن في الهوادج وكانت جملة
هديه مائة وقيل ثلاثا وستين واعتق صلى الله عليه وسلم
فيها مائة وستين وحلق راسه بمني وبدا بالجانب الايمن ثم
الايسر ولم يحج صلى الله عليه وسلم بعد فرض الحج سوى حجة
الوداع وقد تقدم ان حكيم بن حزام اعتق مائة رقبة
واهدى مائة بدنة والف شاة وحج معه عبد الله ابن جعفر
ومعه ثلاثون راحلة وهو يمشي على رجليه حتى وقفه
بعرفة فاعتق ثلاثين مملوكا وحملهم على ثلاثين راحلة
وامدهم بثلاثين الفا وقال اعتقهم لله لعله يعتقني من
النار وهذا الحديث ذكره البخاري في باب وجوب الحج
وفضله **قوله** بوادي العقيق اي حال كونه بوادي العقيق
اي فيه وهو بقرب البقيع بينه وبين المدينة اربعة اميال
قوله ان وهو جبريل عليه الصلاة والسلام **قوله** صلى اي
ركعتين سنة الاحرام وقوله بهذا اي الوادي وفي نسخة
في هذا الوادي اي وادي العقيق واعترض البخاري بان هذا
ليس مطابقا للترجمة بقول النبي صلى الله عليه وسلم لان
هذا قول جبريل **قوله** وقل عمرة بالنصب لابي ذر اي قلتها
اي جعلتها العبادة التي اريد التلبس بها عمرة فهو منصوب
بجعل والكلام باسره محكي بالقول لاشي من اجزايه من حيث
هو جزء ولغير ابي ذر عمرة بالرفع خبر مبتدا محذوف اي
قل هذه عمرة وقوله في حجة يحتمل ان في بمعنى مع اي قل عمرة

مع حجة فيكون متمتعا بان قدم العمرة على الحج فاحرم
بالعمرة واتى باعمالها ثم احرم بالحج واتى باعماله او مفردا
بان قدم الحج واتى باعماله على اعمال العمرة ويحتمل ان في
على حقيقتها اي عمرة مدرجة في حجة فيكون المصطفى
صلى الله عليه وسلم قارنا لان اعمال العمرة تندرج في الحج
حال القران فهي اقوال ثلاثة في احرامه صلى الله عليه وسلم
فقيل كان قارنا وقيل متمتعا وقيل مفردا وجمع بينها
الحافظ ابن حجر بما حاصله ان النبي صلى الله عليه وسلم احرم
بالحج اولا ثم ادخل عليه العمرة خصوصية له صلى الله عليه وسلم
لان ادخال العمرة على الحج لا يجوز لمن قال انه كان مفردا نظرا
الى احرامه بالحج اولا ومن قال انه كان قارنا نظرا الى انه
جمع بينهما بعمل واحد ومن قال انه كان متمتعا نظرا الى
انه انتفع بقليل الاعمال لان التمتع هو الانتفاع فالمراد التمتع
اللغوي واصل هذا الجمع للنووي في مجموعه ونقله عنه ابن
حجر المذكور والرملي في شرحه وذكره في المواهب في مقصد
عياد الله صلى الله عليه وسلم وهو المقصد التاسع وهذا
الحديث ذكره البخاري في قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق
واد مبارك قوله عن عبد الله وفي نسخة عن ابي عبد الله
ولعله تحريف قوله ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على
اسمه قوله ما يلبس المحرم اي الرجل المحرم معودا كان او
قارنا او متمتعا وعند البيهقي ان ذلك السوال وقع والنبي
صلى الله عليه وسلم يخطب في مقدم مسجد المدينة وفي
حديث ابن عباس عند البخاري في اواخر الحج انه عليه الصلاة

والسلا

والسلام خطب بذلك في عرفات فيحمل على التعدد قوله
قال اي مجيبا للسايل قوله لا يلبس بالرفع وهو الاشهر على
الخبر عن حكم الله اذ هو جواب السوال او خبر بمعنى النهي وبالجزم
على النهي وكسر لالتقاء الساكنين فان قلت السوال وقع عما
يجوز لبسه والجواب عما لا يجوز فلم تحصل المطابقة قلت الحكمة
فيه اجيب بان الجواب بما لا يجوز لبسه احصر واضبط فاقل
مما يجوز فذكره اولى اذ هو قليل ويفهم منه ما يباح فتحصل
المطابقة بين الجواب والسوال بالمفهوم وقيل كان الاليق
السوال عن الذي لا يباح ان الاباحة الاصل ولذا اجاب بذا
تنبيها للسايل على الاليق ويسمى مثل ذلك اسلوب الحكيم
نحو يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس الاية فانهم
سالوا عن حكمة اختلاف القمر حيث قالوا ما باله يبدو
رقيقا ثم يزيد ثم ينقص فاجابهم بان الحكمة الظاهرة في
ذلك ان يكون معالم للناس يوقتون بها امرهم ومعالم للعبا
الموقتة تعرف بها اوقاتها وخصوصا الحج فبين مناسبوالهم
وهو انه كان ينبغي ان يسالوا عما ينفعهم في دينهم ولا يسالوا
عما لا حاجة لهم في السوال عنه بان يسالوا عن حكمة الخلق
لا عن حكمة اختلافها قوله القمص بضم القاف والميم ولابي
ذر على المستملي القميص بالافراد قوله ولا العمايم جمع عمامة م
سميت بذلك لانها تعم جميع الراس بالتغطية قوله ولا السراويلا
جمع سراويل فارسي معرب والسراوين بالنون لغة والشروال
بالشين لغة وسراويل ممنوع من الصرف لانه منقول عن الجمع
بصيغة مفاعيل وان واحده سروالة وحكى ابن الحاجب ان

لك

دات

ت

من العرب من يصرفه قوله ولا البراتس جمع برنس بضم الموحدة
والنون قال في القاموس البرنس قلنسوة طويلة او كل ثوب
رأسه منه دراعة كان او جبة قوله ولا الخفاف بكسر الخا
المعجمة جمع خف فنبه صلى الله عليه وسلم بالقمص والسراويل
على كل مخيط وبالعمايم والبراتس على كل ما يغطي الراس مخيطا
كان او غيره فيحرم على الرجل ستر راسه او بعضه كالبياض
الذي وراء الاذن بما يعد ساترا عرفا ولو بعصابة ومرهم
وهو ما يوضع على الجراحة وطين ساتر لا ستره بما كان
غطس فيه وخيط شد به راسه وهودج استظل به وان
مسه ولا يوضع كفه وكذا كف غيره ويحمله كفه على راسه
لان ذلك لا يعد ساترا وظاهر كلامهم عدم حرمة ذلك
سوا قصد الستر به ام لا لكن جزم القوراني وغيره بوجوب
الفدية فيما اذا قصد بحمل الكفة ونحوها الستر وظاهره
حرمة ذلك حينئذ ولا اثر لتوسده وسادة او عمامة فانه
حاسر الراس عرفا وبنبه بالخفاف على ما يستر الرجل مما يداس
عليه من مداس وجورب وغيرهما قوله الا احد لا يجد نعلين
الجملة في موضع رفع صفة لاحد ويستفاد منه كما قاله ابن المنير
في الحاشية جواز استعمال احد في الاثبات خلافا لمن خصه
بضرورة الشعر كقوله

" " "
" وقد ظهرت فلا تخفى على احد " الا على احد لا يعرف القمرا "

قال والذي يظهر لي بالاستقرا ان احدا لا يستعمل في الاثبات الا ان
يعقب النفي وكان الاثبات هنا في سياق النفي ونظير هذه زيادة
الباقا نها لا تكون الا في النفي ثم راينا هارون يزيد في الاثبات

الذي

الذي هو في سياق النفي كقوله تعالى اولم يروا ان الله الذي
خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر على ان يحيي
الموتى اه والمستثنى منه محذوف ذكره معمر في روايته عن الزهري
عن سالم بلفظ وليحرم احدكم في ازاره ورداه ونعلين قوله
فليلبس خفين ولابي الوقت فليلبس الخفين بالتعريف وفي
نسخة فيلبس خفين بدون الامر وبتعريف والامر للاباحة
لا للوجوب قوله وليقطعهما الواو لا تقتضي ترتيبا لانه يجب
قطعهما قبل اللبس ولا فدية عليه حينئذ لانها لو وجبت لبينها
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موضع بيانها وقال الحنفية
عليه الفدية كما اذا احتاج الى حلق الراس يحلقه ويفدي وقال
الحنابلة ومن لم يجد ازارا لبس سراويل ومتى وجد ازارا
خلعه او نعلين لبس خفين ويحرم قطعهما له واستدلوا
بحديث ابن عباس وجابر في الصحيح من لم يجد نعلين و
فليلبس خفين وليس فيه ذكر القطع وقالوا قطعهما اطاعة
مال وان حديث ابن عمر المصرح بقطعهما منسوخ واجيب
بانه لا يرتاب احد من المحدثين ان حديث ابن عمر اصح من
حديث ابن عباس لان حديث ابن عمر جا باسناد وصف بانه
اصح الاسانيد واتفق عليه عن ابن عمر غير واحد من الحفاظ
منهم نافع وسالم بخلاف حديث ابن عباس وجابر على حديث
ابن عمر لانهما مطلقان وفي حديث ابن عمر زيادة لم يذكراها
ويجب الاخذ بها وبان اضاعة المال انما تكون في المنهي عنه لا
فيما اذن فيه والسر في تحريم المخيط وغيره مما ذكره مخالفة
العادة والخروج عن المالوف لاشعار النفس بامر من الخروج

عن الدنيا والتذكير للبس الالكفان عند نزع المحيط ونتيجتها
على التلبس بهذه العبادة العظيمة بالخروج عن معتادها
وذلك موجب للاقبال عليها والمحافظة على فوائتها واركانها
وشرائطها وادابها قوله ولا تلبسوا بفتح اوله وثالثه قوله
زعفران بالتنكير في رواية ابي ذر وفي رواية غيره الزعفران
بالتعريف وقوله اوورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها
سين مهملة بالتنكير لاعنز وهو نبت اصفر مثل نبات السمسم
طيب الريح يصبغ به بين الصفرة والحمرة اشهر طيب في بلاد
اليمن لكن قال ابن العربي الورس وان لم يكن طيبا له رائحة
طيبة فاراد النبي صلى الله عليه وسلم انه ينبه به على اجتناب
الطيب وما يشبهه في ملايمة النعيم وهذا الحكم يشترك
فيه النساء مع الرجال بخلاف الاول فانه خاص بالرجال
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب مالا يلبس المحرم من
الثياب قوله الي السقاية اي التي يسقي عليها العباس وهي
التي فيها الماء يسقى منها في الموسم وغيره قوله فاستقى بسقاية
واحدة اي طلبا لسقيا اي الشرب وفي نسخة فاستسقى
بسينين بينهما مثناة فوقية وهو تحريف لان الاستسقاء
طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم اليها وليس
هذا المعنى مرادا هنا قوله فقال العباس اي عم النبي صلى
الله عليه وسلم وقوله يا فضل هو ابن العباس اخي عبد الله
قوله الي امك اي ام الفضل وهي لبابة بنت الحارث الهلالية
وهي والدة عبد الله ايضا قوله فقال اسقني اي قال المصطفى
صلى الله عليه وسلم اسقني من هذا الماء الذي في السقاية

قوله

قوله اسقني زاد ابو علي ابن السكن في روايته فناولها العباس
الدلو وفي رواية الطبري اسقني مما يشرب منه الناس وقوله
فشرب منه اي على سبيل التواضع وارشادا الى ان الاصل الطهارة
والنظافة حتى يتحقق او يظن خلاف الاصل زاد الطبري بعد
فشرب منه ثم دعا بها فكسره ثم قال اذا اشتد بنبيذكم
فاكسروه بالماء وتقطيبه عليه الصلاة والسلام منه انما كان
لحموضة فقط وكسره بالماء يهون شربه عليه قال في المختار
قطب وجهه تقطيبا عبس اه قوله ثم اتى اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حتى وصل زمزم وقوله وهم
يسقون جملة حالية وقوله ويعملون فيها اي يتزحون منها
الماء وقوله على عمل صالح اي هو نزوح الماء قوله لولا ان تغلبوا
بضم اوله على البناء للمجهول قال الدماميني اي انكم لا تتركون
استقي ولا احب ان افعل بكم ما تكرهون فتغلبوا كذا قال
وقال غيره معناه لولا ان يقع لكم الغلبة بان يجب عليكم
ذلك بسبب فعلي وقيل معناه لولا ان يغلبكم الولاة عليها
حرصا على حيازة هذه المكرمة والذي يظهر ان معناه لولا
ان يغلبكم الناس على هذا العمل اذا راوني قد عملته لرغبتهم
في الاقتداء بي فيغلبوكم بالكثرة لفعلت ويؤيد هذا ما
اخرجه مسلم من حديث جابر اتى النبي صلى الله عليه وسلم
بني عبد المطلب فقال لولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت
معكم واستدل بهذا على ان سقاية الحاج خاصة ببني العباس
واما الرخصة في المبيت فقيها اقوال للعلماء اوجه للشافعية
اصحها الاختصاص بهم ولا سقايتهم وفيه اشارة الى ان السقاية

العامة كالابار والصهاريج يتناول منها الغني والفقير الا
ان ينص على اخراج الغني لانه صلى الله عليه وسلم تناول من
ذلك الشراب العام وهو لا تحل له الصدقة فيحمل الامر في هذه
السقايات على انها موقوفة للنفع فهي للمعتني هدية وللفقير
صدقة قوله لتزلت اي عن راحلتي وقوله حتى اضع الحبل
بالحاء والباء الموحدة اي حبل السقاء وقوله يعني اي يقصد
النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الاشارة وهي قوله على هذه
واتى بقوله واشار الى عاتقه بعد ذلك لانه ربما توهم انه لم
يشر في الحديث اشارة الى انه لا يلزم طلب السقي من الغير
ولا على رد ما يعرض على المرء من الاكرام اذا عارضه مصلحة
اولى منه لان رده لما عرض عليه العباس مما يوتى به من بيته
لمصلحة التواضع التي ظهرت من شربه مما يشرب منه الناس
وفيه الترغيب بسقي الماء خصوصا ماء زمزم وفيه تواضع النبي
صلى الله عليه وسلم وحرص اصحابه على الاقتداء وكراهة
التقذر والتكره للمكروهات والمشروبات وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب سقاية الحاج قوله عن عبد الله يعني
ابن مسعود لانه متى اطلق في كتب الحديث انصرف اليه قوله
بغير ميقاتها بالباء الموحدة ولابي ذر لغير باللام بدل الموحدة
اي في غير وقتها المعتاد قوله جمع اي جمع تاخير فالتي في
غير وقتها المعتاد هي المغرب والا فذلك الوقت وقت شرعي
للمغرب قال النووي احتج الحنفية بقول ابن مسعود ما
رايته عليه الصلاة والسلام صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين
على منع الجمع بين الصلاتين في السفر وجوابه انه مفهوم وهم

لا

لا يقولون به ونحن نقول به اذا لم يعارضه منطوق وقد
تظاهرت الاحاديث على جواز الجمع ثم هو متروك الظاهر
بالاجماع في صلاتي الظهر والعصر بعرفات وقد تعقبه
العيني في قوله انه مفهوم وهم لا يقولون بالمفهوم المخا
قال وما ورد في الاحاديث من الجمع بين الصلاتين في السفر
فمعناه الجمع بينهما فعلا لا وقتا اه فليتامل قوله وصلى الفجر
اي حين طلوعه وقوله قبل ميقاتها اي وقتها المعتاد
الذي كان يصلي فيه وهو وقت مجيء بلال يخبره بالوقت وليس
المراد انه صلاها قبل الفجر اذ هو غير جايز بالاتفاق وحكمة
ذلك التعجيل المبالغة في التبكير ليتسع الوقت لفعل ما يستقبل
من المناسك او يقال معنى قبل ميقاتها قبل ظهور الوقت لعا
الناس وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من يصلي الفجر
بجمع اي مصاحب لجمع صلاتين قبله قوله بجلال البدن بكسر
الجيم جمع جل بالضم وهو ما يوضع على ظهورها قوله التي وفي
رواية الذي وقوله تخرت بفتح النون والخاء وسكون الرا
وضم الفوقية ولابي الوقت وتخرت بضم النون وكسر الخاء
وفتح الراء وسكون الفوقية قوله وبجلودها ولابن عساكر
وجلودها باسقاط حرف الجر وفيه دلالة على استحباب ه
تجليل البدن والتصدق بذلك الجل ونقل القاضي عياض
عن العلماء ان التجليل يكون بعد الاشعار ليلا يتلطخ بالدم
وان يشق الجلال عن الاسنمة ان كانت قيمتها قليلة فان
كانت نفيسة لم تشق قال صاحب الكواكب وفيه انه لا يجوز
بيع الجلال ولا جلود الهدايا والضحايا كما هو ظاهر الحديث

٥٦٩
١٨٤

اذا الامر حقيقة في الوجوب ويقعبه في اللامع فقال فيه
نظر فذاك صيغة فعل لا لفظ امر وهذا الحديث ذكره البخا ري
في باب الجلال للبدن قوله البخاري اي قال البخاري فهو
فاعل المحذوف كما تقدم او مبتدا خبره محذوف والتقدير
البخاري قال وجملة قال عطا مقول القول قوله فلا لغارة
عليه وما ذكره عطا موافق لمذهب امامنا الاعظم اشد
موافقة لحديث يعلي قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاتاه رجل عليه جبة فيها اثر صفرة او نحوه وكان
عمر يقول لي احب اذا نزل عليه الوحي ان تراه فنزل عليه ثم
سري عنه فقال اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك فلم يامر
النبي صلى الله عليه وسلم الرجل بالعدية مع تمادبه وهذا
الاثر ذكره البخاري في باب اذا احرم جاهلا وعليه قميص
قوله المدينة هي علم على البلدة المعروفة التي هاجر اليها
النبي صلى الله عليه وسلم ودفن بها فاذا اطلقت تبادر الي
الفهم انها المراد واذا اريد غيرها بلفظ المدينة فلا بد من
قيد فهي كالنجم للثريا وكان اسمها قبل ذلك يثرب قال الله
تعالى واذ قالت طايفة منهم يا اهل يثرب ويثرب اسم موضع
منها سميت كلها به ثم سماها النبي صلى الله عليه وسلم طيبة
وطابة وكان سكانها العماليق ثم نزلها طايفة من بني اسرايل
قبل ارسلهم موسى عليه الصلاة والسلام ثم نزلها الاوس
والخزرج وكان قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة يوم
الجمعة لثنتي عشرة من ربيع الاول في قول الكلبي وفي مسلم
كالبخاري في الصلاة انه اقام في قبا قبل ان يدخل المدينة اربع

عشرة

عشرة ليلة واسس مسجد قبا ثم دخل المدينة قوله
وامر وفي رواية لابوي ذر والوقت فامر وقوله ببنا المسجد
اي في المدينة قوله يا بني النجار هم جماعة من الانصار
اخوال جده عبد المطلب قوله ثامنوني بالمثلثة وكسر
الميم اي بايعوني بالثمن وفي الصلاة ثامنوني بحايطكم
اي بساتينكم وحذف ذلك هنا والمخاطب بهذا من يستحق
الحايط وكان فيما قيل لسهل وسهيل يتيمين في حجر اسعد
ابن زراره قوله فقالوا اي اليتيمان ووليهما ولابي الوقت
قالوا قوله لا نطلب ثمنه الا الى الله اي من الله زاد اهل
السير فابى رسول الله حتى ابتاعه منهما بعشرة دنانير
وامر ابا بكر ان يعطي ذلك قوله فامر اي النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله يقبور المشركين اي التي كانت في موضع وامر
بالعظام تنقب قوله بالخرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء
جمع خربة كذا في اليونينية وفي الفرع بفتح الخاء وكسر
الراء وبالنخل فقطع فان قلت ان قطع النخل الحاصل في المد
ينة منهي عنه كالحاصل في حرم مكة اجيب بان القطع كان في
اول الهجرة وحديث النهي انما كان بعد رجوعه صلى الله عليه
وسلم من خيبر او ان النهي مقصور على القطع الذي يحصل
به الافساد فاما الذي يقصد به الاصلاح فلا او ان النهي انما
يتوجه الى ما انبته الله من النخل مما لا صنع للادمي فيه كما حمل
عليه النهي عن قطع شجر مكة وعلى هذا فيحمل قطعه على ما
فيه صنع الادمي قوله قبلة المسجد اي في جهتها وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب حرم المدينة قوله ينزل الدجال

وفي نسخة يأتي الدجال وهي جملة مستانفة واقعة في جواب
سوال مقدر تقديره اذا كان الدخول على الدجال حراما
فكيف يفعل قال ينزل الخ ومما يدل لذلك ما في البخاري ولفظه
ان ابا سعيد قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثا طويلا عن الدجال وكان فيما حدثنا به ان قال يأتي
الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة ينزل الخ
والنقاب جمع نقب وهو عبارة عن الباب او الطريق قوله
الساخ بكسر السين جمع سبخة وهي الارض تعلوها الملوحة
فلا تكاد تنبت شيأ والمعنى انه ينزل خارج المدينة على سبخة
من سباخها فيخرج اليه اي الى الدجال وقوله يومئذ اي
يوم اتيانه قوله رجل ذكر ابراهيم بن سفيان الراوي
عن مسلم كما في صحيحه انه يقال انه الخضر وكذا حكاه
معمر في جامعه وهذا انما يتم على القول ببقاء الخضر كما لا يخفى
قوله او من خير الناس شك من الراوي وقوله فيقول اي
الرجل قوله حديثه اي حديث النبي صلى الله عليه وسلم
المتعلق بالدجال قوله فيقول الدجال اي لمن معه من اوليا
وقوله ارايتم بفتح التاء الفوقية بمعنى اخبروني وهو خطاب
لواحد من اليهود وفي رواية ارايتم اخبروني خطاب لليهود
وقوله هذا الرجل وهو الخضر قوله تشكوت اي معشر اليهود
وقوله في الامر اي امري من ادعاء الالوهية قوله فيقولون
اليهود ومن يصدقه من اهل الشقاوة لا شك في الامر او
يقول الناس مطلقا من يهود ومسلمين خوفا منه لا تصديقا
له فيقتله اي فيقتل الدجال الرجل وقوله ثم يحييه اي بقدرة

الله

الله تعالى واراده له وفي مسلم فيأمر الدجال به فيشج فيقول
خذوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا فيقول اوما تومن بي
قال انت المسيح الكذاب فينشر بالمنشار من فرقه حتى يفرق
بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول
له قم فيستوي قائما قوله فيقول اي الرجل المقتول وهو
الخضر وقوله حين يحييه اي بعد ان يحييه قوله والله ما
كنت قط وفي نسخة حذف قط وقوله اشد بصيرة مني
اليوم وفي بعض النسخ اشد مني بصيرة اليوم فالخضر
اولا كان شديد البصيرة به وبعد اماتته واحيائه صار
اشد بصيرة من نفسه اولا فالمفضل والمفضل عليه كلاهما
هو نفس المتكلم وانما كان اشد بصيرة الان لان النبي
صلى الله عليه وسلم اخبر بان علامة الدجال انه يحيي
المقتول فزادت بصيرته بحصول تلك العلامة بالمشاهدة
قوله فيقول الدجال اي لليهود وقوله اقتله هو على حذف
همزة الاستفهام وهو استفهام حقيقي على رواية فلا يسلط
عليه اي اقتله وفي رواية فلا اسلط عليه فيكون الاستفهام
انكاريا بمعنى النفي فالمعنى فلا اقتله لاني لم اسلط عليه اي
على قتله لان الله يجزه بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك
الرجل ولا غيره وحينئذ يبطل امره وفي مسلم ثم يقول اي الرجل
يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس قال فياخذه
الدجال حتى يذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا
فلا يستطيع اليه سبيلا قال فياخذ بيديه ورجليه فيقذف
به فيحسب الناس انه قذفه في النار وانما القي في الجنة فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة
عند رب العالمين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يدخل
الدجال المدينة قوله الا سيطوه اي يدخله ويمشي عليه
وفي نسخة سيطوف به ولعلها تحريف قال الحافظ ابن حجر
على ظاهره وعمومه عند الجمهور وشذ ابن حزم فقال المراد
لا يدخله بعثه وجنوده وكانه استبعد امكان خلوه
الدجال جميع البلاد لقصر مدته وغفل عما في صحيح مسلم ان
بعض ايامه يكون قدر السنة اه قوله الا مكة والمدينة اي
فلا يطاهما وهو مستثنى من ضمير المفعول في سيطوه وهو
راجع الى كونه مستثنى من العموم المستفاد من الحصر وفي
رواية وبيت المقدس اي فلا يبقى موضع الا ويدخله الا
مكة والمدينة وبيت المقدس فقد ورد عند الطبري من
حديث عبد الله ابن عمرو الا الكعبة وبيت المقدس وزاد
ابو جعفر الطحاوي ومسجد الطور وفي بعض الروايات
فلا يبقى له موضع الا ويأخذه غير مكة والمدينة وبيت المقدس
وجبل الطور فان الملائكة تطرده عن هذه المواضع قوله
ليس له سقطت لفظة له من رواية اي الوقت وسقط له
ايضا لفظة نقب وضمير له راجع للدجال وهو خبر ليس
مقدم ومن نقابها متعلق بمحذوف حال من نقب وسوغ
مجيء الحال من النكرة تقدم الحال عليها وضمير نقابها عائد
على المدينة ونقب اسم ليس موخرا والتقدير ليس نقب كائنا
للدجال حالة كون النقب كائنا من نقاب المدينة والمراد انه
ليس للدجال باب يدخل الا وتمنعه الملائكة قوله الا عليه اي

النقب

النقب وقوله ملائكة وفي رواية اي الملائكة قوله صافين
حال من الملائكة وقوله يحرسونها حال من ضمير صافين
فهي حال متداخلة او حال من الملائكة فهي حال مترادفة قوله
ثم ترجف المدينة اي تضطرب وتتحرك من الزلزلة التي
انت فيها قال في المختار الرجفة الزلزلة وقد رجفت رجفا
من باب رجيفا ورجفانا تحرك واضطرب اه وقوله باهلها
الباء يحتمل ان تكون سببية اي تتزلزل وتضطرب بسبب
اهلها ليبغضن الى الدجال الكافر والمنافق وان تكون
للملابسة اي ترجف ملتبسة باهلها وقال المطهري ترجف
المدينة باهلها اي تحركهم وتلقي ميل الدجال في قلب من
ليس بمؤمن خالص فعلى هذا فالباء للصلة الفعل قوله رجفات
بفتحات كما هو الرواية والا فيجوز اسكان الجيم قوله فيخرج
اليه اي الى الدجال في الرجفة الثالثة وفي رواية للحموي
والكشميهني فيخرج الله الى الدجال وقوله كل منافق وكل
بالرفع فاعل على الرواية الاولى وبالنصب مفعول على الرواية
الثانية ويبقى بالمدينة المؤمن الخالص فلا يسلط عليه الدجال
وخروج غيره بسبب الرجفة لا بسبب الخوف من الدجال فلا
يعارض هذا الحديث ما في حديث ابي بكرة انه لا يدخل
المدينة رعب الدجال لان المراد بالرعب ما يحصل من الفزع
من ذكره والخوف من عنوه لا الرجفة التي تقع بالزلزلة لا تخص
من ليس بمخلص فائدة من كذب الدجال لا يواخذ بحمل
سوء سلف منه كما قاله القرطبي في التذكرة وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب لا يدخل الدجال المدينة فهو مع ما قبله

في باب واحد لكن البخاري قدم هذا الحديث على الذي قبله
فكان ينبغي للمصنف ان يجري على منواله واسلوبه قوله عن عبد الله
اي ابن مسعود قوله الباءة فيها لغات اربع المد مع الهاء التا
نيث
وهي اللغة المشهورة والثانية القصر مع الهاء والثالثة بلا
هاء والرابعة الباهة بهاءين بلا مد وهي لغة الجماع فالمعنى
من استطاع منكم الجماع وقيل الباءة مؤن النكاح والعقايل بالاول
رده الى الثاني اذ التقدير عنده من استطاع منكم للجماع
لقدرته على مؤن النكاح قوله فليتزوج الامر للندب وقوله
فانه اي التزوج المفهوم من الفعل قبله وقوله اغض بالغين
والضاد المعجمتين اي اشد غضا للبصر من فعل ما سواه اي
ان النكاح امنع للبصر من المحرمات وقوله واحصن للفرج اي
واكثر احصانا وحفظا ومنعا للفرج فقد ورد عن جابر ابن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما شاب
تزوج في حداثة سنه عج شيطانه اي يقول يا ويله عصم
مني دينه قوله ومن لم يستطع اي الباءة المفسرة بالجماع
لعجزه عن المؤن اولم يستطع الباءة المفسرة بالمؤن واما من
لم يستطع الجماع لعدم شهوته لا يحتاج للصوم قوله فعليه
بالصوم في هذا الكلام للنحاة قيل من اغرا الغايب فعليه اسم فعل
امر والباء زايدة في المفعول اي فليلزم الصوم وهذا شاذ
ولكن سهله تقدم المغري في قوله من استطاع منكم الباءة
فكان كاغرا الحاضر قاله ابو عبيدة وقال ابن عصفور الباء
زايدة في المبتدا فالصوم مبتدا موخر وعليه حار ومجرور
خبر مقدم اي فالصوم كاين عليه وهو من قبيل الاخبار بالا

الامر

الامر فيكون النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان عليه الصوم
اما على سبيل الوجوب ان خاف العنت او على سبيل الندب
ان لم يخفه وقال بن حروف من اغرا المخاطب اي اشيروا
عليه بالصوم فحذف فعل الامر وجعل عليه عوضا عنه و
وتولي من العمل ما كان الفعل يتولاه واستتر فيه ضمير المخا
طب
الذي كان متصلا بالفعل ورجح بعضهم راي ابن عصفور
بان زيادة الباء في المبتدا اوسع من اغرا الغايب ومن
اغرا المخاطب من غير ان ينجر ضميره بالظرف او حرف الجر
الموضوع مع ما خفضته موضع فعل الامر قوله فانه اي
الصوم وقوله له اي للشخص الصايم اي لشهوته والجار
والمجرور متعلق بقوله وجا وهو بكسر الواو والمد خبر ان
والاصل فان الصوم وجاله اي قاطع لشهوة الصايم قوله
وجا هو بحسب الاصل رض الخصيتين اي قطع البيضتين
وقيل رض عروقهما ومن يفعل به ذلك تنقطع شهوته
اي ان الصوم يقطع الشهوة كالوجا فالجامع ان كلا قاطع للشهوة
فهو من قبيل التشبيه البليغ مع حذف الاداة فان قلت
ان الصوم يزيد في تهييج الحرارة وهو مما يثير الشهوة ه
اجيب بان ذلك انما يكون في الابتدا فاذا تمادي عليه
واعتاده سكن ذلك قال في الروضة فان لم تنكسر به لم
يكسرها بكافور ونحوه بل بنكح قال ابن الرفعة نقلا عن ه
الاصحاب لانه نوع من الاختصاص فيحرم كسرها به ولا دليل
في الحديث على جواز القطع بتناوله خلافا للشيخ الاهوري
واما الذي لا يقطعها بل يضعفها فيجوز استعماله مع الكراهة

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الصوم لمن خاف على
نفسه العزوبة اي العنت بسببها قوله قلت القايل هو
انس والمقول له زيد ابن ثابت فقد استفهم انس من زيد
ابن ثابت قوله بين الاذان والسحور اي بين وقت الاذان
وانتها السحور وهو بضم السين اسم للفعل قوله قال
اي زيد وقوله قدر خمسين اية اي قدر زمن قراة خمسين
اية اي مقدارهو خمسون اية اي متوسطة لا طويلة ولا
قصيرة لا سريعة ولا بطيية وقدر بالرفع على انه خبر لمبتدا
محذوف ويجوز النصب على انه خبر كان المقدرة في جواب
زيد لا في سوال انس ليلا تصير كان واسمها من قايل والخبر
من احرقال المهلب وغيره وفيه تقدير الاوقات باعمال
البدن وكانت العرب تقدر الاوقات بالاعمال لقولهم
قدر حلب شاة وقدر نحر جزور فعدل زيد ابن ثابت عن
ذلك الي التقدير بالقراة اشارة الي ان ذلك الوقت كان
وقت العبادة بالتلاوة ولو كانوا يقدرون بغير العمل لقال
مثلا قدر درجة او ثلث ساعة وقال ابن ابي جمرة فيه
اشارة الي ان اوقاتهم كانت مستغرقة بالعبادة وفيه
تاخير السحور لكونه ابلغ في المقصود قال ابن ابي حمزة كان
النبي صلى الله عليه وسلم ينظر ما هو الارفق باامته لانه لو لم
يتسحر لا تبعوه فيشق على بعضهم ولو تسحر في جوف الليل
لشق ايضا على بعضهم ممن يغلب عليه النوم فقد يفضي
الي ترك الصبح او يحتاج الي المجاهدة بالسهر وقال فيه ايضا
تقوية على الصيام لعموم الاحتياج الي الطعام ولو ترك لشق

على

على بعضهم ولا سيما من كان صغيرا او يافعا فقد يغشى عليه
فيفضي الي الافطار في رمضان قال وفي الحديث تانيس
الفاضل اصحابه بالمواكلة وجواز المشي بالليل الي الحاجة
لان زيد بن ثابت ما كان يبيت مع النبي صلى الله عليه وسلم
وفيه الاجتماع على السحور وفيه حسن الادب في العبارة
لقوله تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه الاهتمام ع
على السحور ولم يقل نحن ورسول الله صلى الله عليه وسلم
لما يشعر به لفظ المعية من التبعية وقال القرطبي فيه
دلالة على ان الفراغ من السحور كان قبل طلوع الفجر وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب قدر كم بين السحور وصلاة
الفجر قوله رفعه اي رفع الحديث ابو هريرة واسنده للنبي
صلى الله عليه وسلم فالجملة حال من ابي هريرة اي حال
كونه رافعا له قوله من افطر يوما اي بجماع او غيره وقوله
من غير عذر وفي رواية من غير علة وقوله ولا مرض عطفه
على ما قبله من عطف الخاص على العام وخص المرض
بالذكر لانه اشد الاعذار قوله لم يقضه عنه صيام الدهر
اسناد القضا الي صيام الدهر مجازي اي واضاف الصوم
للدهر اجراء للظرف مجرى المفعول به اذا الاصل لم يقض
هو في الدهر كله اذا صامه قال المظهري يعني لم يجد
فضيلة الصوم الفرض بصوم النافلة اي ان الصوم
المفروض الذي فاته لا تحصل الا بقضائه فضيلته بصوم
الدهر نفلا قال وليس المراد ان الصيام الدهر ينية القضا
لليوم الذي فاته من رمضان لا يسقط عنه فقد ذلك اليوم

١٨٩

بل يجزيه قضا يوم عدلا عن يوم ويحتمل ان يكون المعنى لم
يجزه صيام الدهر في الوصف الخاص وهو وصف الكمال
وان كان يقوم مقامه في الوصف العام وهو سقوط الطلب
فاليوم الذي قضاه سقط به الطلب ولم يحصل به الكمال
ويحتمل ان يكون المقصود من الحديث الزجر والتنفير عن
فوات الصوم بلا عذر ولا يصح ان يحمل الحديث على نفي القضا
اذا فات الوقت لان كل عبادة فات وقتها تقضي الا الجمعة
لان من شروط صحتها الوقت وقد فات ويحتمل ان يكون
في الحديث منزع صوفي وذلك ان كل وقت يطلب فيه عبادة
مخصوصة به فاذا فات الوقت بدون عبادته الخاصة به
فلا يمكن تداركها في وقت اخر قوله وان صامه هذه الجملة
حالية وهي معلومة من قوله صيام الدهر وانما اتي بها على
سبيل التاكيد اي وان صامه حق الصيام ولم يقصر فيه
وبذل جهده وطاقته وهذا الحديث قد وصله اصحاب
السنن الاربع وصححه ابن خزيمة من طريق سفيان الثوري
وشعبة كلاهما عن حبيب ابن ابي ثابت عن عمارة بن عمير عن
ابي المطوس بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الواو المفتوحة
عن ابيه عن ابي هريرة نحوه قال الترمذي سالت محمد ابن
البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس اسمه يزيد بن
المطوس لا اعرف له غير هذا الحديث وقال في التاريخ ابيض
انفرد ابو المطوس بهذا الحديث ولا ادري سمع ابوه من ابي
هريرة ام لا واختلف فيه على حبيب بن ابي ثابت اختلافا كثيرا
فحصلت فيه ثلاث علل الاضطراب والجهل بحال ابي المطوس والشك

في سماع

في سماع ابيه من ابي هريرة قوله وبه يعارض عليه حديث
ابي هريرة مما وصله البيهقي من طريق المغيرة بن عبد الله
اليشكري قال حدثت ان عبد الله بن مسعود قال من افطر
يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى
يلقى الله فان شاء غفر له وان شاء عذبه وذكر ابن حزم من طريق
ابن المبارك باسناد له فيه انقطاع ان ابا بكر الصديق قال
لعمر بن الخطاب فيما اوصاه به من صام شهر رمضان في
غيره لم يقبل منه ولو صام الدهر اجمع وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب اذا جامع في رمضان قوله اوصاني خليلي
اي وهو النبي صلى الله عليه وسلم قوله صيام ثلاثة ايام
من كل شهر يجزي صيام بدل من ثلاث ولم يعين الايام بل
اطلقها فلذلك وقع فيها الخلاف فقيل هي البيض كما عليه
البخاري والجمهور ويدل لذلك ما ورد عند النسائي وصححه
ابن حبان من طريق موسى ابن طلحة عن ابي هريرة قال
جا اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم باربع قد شواها
فامرهم ان ياكلوا وامسك الاعرابي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ما منعك ان تاكل قال اني اصوم ثلاثة ايام من كل
شهر قال ان كنت صايما فصم الغراي البيض وفي بعض طرق
الحديث عند النسائي ان كنت صايما فصم البيض ثلاث عشرة
واربع عشرة وخمس عشرة وعنده ابضا من حديث جرير
ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صيام ثلاثة
ايام من كل شهر صيام الدهر وايام البيض ثلاث عشرة
واربع عشرة وخمس عشرة واسناده صحيح وفي روايه

ايام البيض بغير واو وفيه استحباب صوم الثلاثة التي
اولها الثالث عشرة والمعني فيه انه الحسنة بعشر امثالها
فصومها كصوم الشهر ومن ثم سن صوم ثلاثة ايام من كل
شهر ولو غير ايام البيض كما في البحر وغيره لاطلاق حديث
الباب وغيره وقال السبكي والحاصل انه يسن صوم ثلاثة
ايام من كل شهر وان تكون ايام البيض فان صامها اتى
بالسنتين وتترجح البيض بكونها وسط الشهر ووسط
الشيء اعدله ولان الكشف غالبا يقع فيها وقد ورد الامر
بمزيد العبادة اذا وقع وسئل الحسن البصري بم صام
الناس الايام البيض واعرابي يسمع فقال الاعرابي لانه لا
يكون الكسوف الا فيهن ويحب الله تعالى ان لا تكون في
السماية الا كان في الارض عبادة والاحتياط صوم
الثاني عشر مع صيام ايام البيض لان في الترمذي انها
الثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر وقيل صيام الثلاثة
في اول كل شهر ورجحه بعضهم لان المرء لا يدري ما يعرض
عليه من الموانع وفي حديث ابن مسعود عند اصحاب السنن
وصححه ابن خزيمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم
ثلاثة ايام من كل شهر وقيل يصوم من اول كل عشرة ايام
يوما وفي حديث عبد الله ابن عمرو عند النسائي صم من كل
عشرة ايام يوما وقيل ثلاثة ايام من اخر الشهر وقد روى
ابو داود والنسائي من حديث حفصة كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام الاثنين والخميس
والاثنين من الجمعة الاخرى وروى الترمذي عن عايشة

كان

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد
والاثنين ومن الشهر الاخر الثلاثا والاربعا والخميس وقد
جمع البيهقي بين ذلك وبين ما قبله مما في مسلم عن عايشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل
شهر ثلاثة ايام ما يبالي من اي الشهر صام قال فكل من
راه فعل نوعا ذكره وعايشة راته جميع ذلك وغيره فاطلقت
وراي ابو داود عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يامرني ان اصوم ثلاثة ايام من كل شهر اولها
الاثنين والخميس والمعروف من قول مالك كراهة تعيين
ايام النفل ويجعل لنفسه شهرا او يوما يلتزم صومه وروي
عنه كراهة تعمد صيام الايام البيض وقال ما كان ببلادنا
وروي عنه انه كان يصومها وانه كتب قوله الى الرشيد يحضه
على صومها قال ابن رشد وانما كرهها لسرعة اخذ الناس
بمذهبه فيظن الجاهل وجوبها والمشهور من مذهبه
استحباب ثلاثة ايام من كل شهر وكراهة كونها البيض لانه
يعز من التحديد وقال الماوردي وسن صوم ايام السود و
الثامن والعشرين وتاليه وينبغي ان يصام معها السابع
والعشرين احتياطا وخصت ايام البيض وايام السود و
بذلك لتعميم ليالي الاولي بالنور وليالي الثانية بالسواد
فناسب صوم الاولي شكرا والثانية لطلب كشف السواد
ولان الشهر ضيف قد اشرف على الرحيل فناسب تزويده
بذلك والحاصل مما سبق اقوال احدها استحباب ثلاثة
ايام من الشهر غير معينة الثاني استحباب الثالث عشر

وتاليه وهو مذهب الشافعي واصحابه وابن حبيب
من المالكية وابي حنيفة وصاحبيه واحمد والثالث
استحباب الثاني عشر وتاليه وهو مذهب في الترمذي
الرابع استحباب ثلاثة من اول الشهر الخامس السبت
والاحد والاثنين من اول شهر ثم الثلاثا والاربعا والخميس
الثامن الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الثانية
التاسع ان يصوم من اول كل عشرة ايام يوما قوله
وركعتي الضحى عطف على السابق اي قال ابو هريرة واوصاني
خليلي صلى الله عليه وسلم بصلاة ركعتي الضحى وزاد احمد
في كل يوم وهما يجزيان عن ثلاثمائة وستين صدقة وهي
التي تطلب من الشخص شكرا لله تعالى عن سلامة اعضائه
قوله وان اوتراي واوصاني بالوتر قبل ان انام وهذا
محمول على ما اذا لم يثق بيقظته اخر الليل والا فالتاخير
افضل وليست هذه الوصية خاصة بابي هريرة فقد وردت
وصيته عليه الصلاة والسلام بالثلاث ايضا لابي ذر كما
عند النسائي ولابي داود كما عند مسلم وقيل في تخصيص
الثلاثة بالثلاثة لكونهم فقراء الاموال لهم فوصاهم بما يليق بهم
وهو الصوم والصلاة وهما من اشرف العبادات البدنية
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صيام ايام البيض قوله
عن عدي الخ بقية الحديث من اوله في البخاري عن عدي
ابن حاتم قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض
فقال اذا اصاب بحده فكل واذا اصاب بعرضه فقتل فلا تاكل
فانه وقيذ فقلت يا رسول الله ارسل كلبي الي ماهنا قال السرح

المعراض

المعراض بكسر الميم وبالضاد المعجمة سهم لا ريش عليه
وقيل عصا اسمها محدد وقيل خشبة ثقيلة وقيل عود رقيق
الطرفين غليظ الوسط اذا رمي به ذهب مستويا قوله
واسمي اي حال الارسال وقوله فاجد معه اي مع كلبي وقوله
لم اسم عليه اي ولم ارسله بدليل ما قبله وقوله ولا ادري
ايهما اي اي الكلبين اللذين ارسلت احدهما واي بالرفع
استفهامية معلقة لا ادري عن العمل وقوله اخذ اي قتل
اي لا ادري هل الذي قتل الصيد الكلب الذي ارسلته او
الكلب الاخر قوله فانما سميت على كلبك اي وارسلته وقوله
ولم تسم على الاخر اي ولم ترسله ايضا فالعلة في عدم
اكله الشك في ان الممسك له الكلب المرسل او غيره لانه
يشترط في حل صيد الجارحة ان تكون مرسلة بارسال
صاحبها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب تفسير
المشتبهات من كتاب البيوع قوله عن الصرف اي عن حكمه
وهو بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة وبيع احدهما
بالاخر قوله فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم في جواب
السوال قوله ان كان يدا بيد اي ان كان الصرف معاوضة
في المجلس مع الحلول والتماثل ان اتحد الجنس والا فلا يشترط
التماثل قوله فلا باس اي فلا حرج في الصرف فهو مباح وهذا
جواب الشرط قوله وان كان نسيئا بكسر المهملة وسكون التحتا
بعدها همزة وللكشميهني نساء بفتح النون والمهملة ومدة
وفي رواية نسيئة اي لاجل ومثله ما اذا كان حالا ولم يوجد قبض
في المجلس اولم يكن هناك مماثلة مع اتحاد الجنس قوله فلا

بقية

يصلح اي لا يكون الصرف صالحا اي جايزا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب التجارة في البر وغيره **قوله** عن
المقدام بكسر الميم هو ابن معدي كرب الكندي مات سنة
سبع وثمانين **قوله** خيرا من ان ياكل من عمل يده من فضل
العمل باليد الشغل بالامر المباح عن البطالة واللهوه
وكسر النفس بذلك والتعفف عن السوال والحاجة الي
الغير قال ابن المنذر وانما يفضل عمل اذا نصح العامل ومن
شرطه ان لا يعتقد ان الرزق من الكسب بل من الله تعالى
بهذه الواسطة قال الماوردي اصول المكاسب الزراعة
والتجارة والصنعة والاشبه بمذهب الشافعي اطيبها
التجارة قال والارجح عندي ان اطيبها الزراعة لانها
اقرب الي التوكل وتعقبه النووي بهذا الحديث وان الصواب
ان اطيب الكسب ما كان بعمل اليد قال فان كان زراعا
فهو اطيب المكاسب لما اشتمل عليه من كونه عمل اليد ولما
فيه من التوكل ولما فيه من النفع العام للادمي وللدواب
ولانه لابد منه في العادة اذ يوكل منه بغير عوض قلت
وفوق ذلك من عمل اليد ما يكتسب من اموال الكفار
بالجهاد وهو مكسب النبي صلى الله عليه وسلم وهو اشرف
المكاسب لما فيه من اعلاء كلمة الله تعالى وحده لان كلمة
اعدائه والنفع الاخروي قال ومن لم يعمل بيده فالزراعة
في حقه افضل كما ذكرنا قلت وهو مبني على بحث فيه من النفع
المتعدي ولم ينحصر النفع المتعدي في الزراعة بل كل ما
يعمل باليد ينفعه متعدي لما فيه من تهيية ما يحتاج الناس

البيه

اليه والحق ان ذلك مختلف المراتب وقد يختلف باختلاف
الاحوال والاشخاص والعلم عند الله تعالى **قوله** كان
ياكل من عمل يده فكان يعمل الزرد يبيعه ويجعل الثلث
لنفسه والثلث لامه والثلث يتصدق به وكان نوح
نجارا وابراهيم بزارا وادريس خياطا وادم زراعا
والحكمة في تخصيص داود بالذكر اقتصاره في الاكل
على ما يعمله بيده لم يكن من الحاجة لانه كان خليفة
في الارض وانما انتفى الاكل من طريق الافضل وفي الحديث
فضل العمل باليد وتقديم ما يباشره بغيره وفيه ايضا
ان التكسب لا يقدح في التوكل وان ذكر الشي بدليله اوقع
في نفس سامعه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
كسب الرجل وعمل يده **قوله** البيعان تثنية بيع والمراد
بهما البايع والمشتري وغلب البايع على المشتري فقيل
البيعان **قوله** بالخيار اي ملتبسان بالخيار اي خيار المجلس
بين امضاء البيع وفسخه وقوله مالم يتفرقا اي مدة عدم
التفرق اي ومالم يقل احدهما للاخر اختر بدليل الرواية
الاخرى وقوله او قال حتى يتفرقا شك من الراوي **قوله**
فان صدقا بالف التثنية اي صدق كل واحد في صفات
المبيع والثمن بان يصدق البايع في صفات المبيع ويصدق
المشتري في صفات الثمن **قوله** وبينا اي ما في السلم من العيوب
والنقايص وقدر ما اعطيه من الثمن والعطف للتفسير فهو
يرجع لما قبله **قوله** يورك اي كثر النفع لكل منهما وقوله في بيعهما
اي في متعلقه وهو الثمن والمثمن **قوله** وان كتما اخر في الحديث

١٩٠-٣٣٣

دلالة على حصول البركة لهما ان حصل منهما الشرط وهو الصدق
والتبيين ومحقها ان وجد ضدها وهو الكذب والكتم وهل
تحصل البركة لاحدهما اذا وجد منه المشروط دون الاخر ظم
الحديث يقتضيه ويحتمل ان يعود شؤم احدهما على الاخر
بان تنزع البركة من المبيع اذا وجد الكذب او الكتم من واحد
منهما وان كان الاخر ثابتا للصادق المبين والوزر حاصلا
للكاذب الاثم وفي الحديث ان الدنيا لا يتم حصولها الا بالعمل
الصالح وان شوم المعاصي يذهب بخير الدنيا والاخرة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب اذا بين البايعان ولم يكتما
ونصحا قوله هند بالصرف وعدمه وهي بنت عقبة
ابن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وهي زوجة ابي
سفيان واسلمت عام الفتح وماتت في خلافة عمر بن الخطاب
قوله ابا سفيان كنية زوجها واسمه صخر بن حرب ابن
امية بن عبد شمس بن عبد مناف واسلم يوم الفتح رضي
الله عنه قوله شحيح بفتح الشين المعجمة وبالحاءين المهملتين
بينهما تحتية ساكنة بخيل حريص قوله جناح بضم الجيم
اثم قوله ان اخذان مصدرية وما بعدها في تاويل مصدر
اي في الاخذ وقوله سرا منصوب على التمييز اي من جهة
السر او صفة لمصدر محذوف تقديره اخذ اخذا سرا اي
غير جهر قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله وبنوك
بالرفع عطفا على الضمير المرفوع في خذي واما الذي يلفظ انت
ليصح العطف عليه وفيه خلاف بين نحاة البصرة والكوفة
ولا يوي ذو الوقت والاصيلي وبن عساكر بالنصب على المفعول

معه قوله ما يكفيك فان قلت مقتضى المقام ان يقال ما
يكفيك وما يكفي بنيك او ما يكفيكم اجيب بان المعنى
ما يكفيك لنفسك ولبنيك وانما اقتصر عليها لانها
الكافلة لهم والحالها عليه الصلاة والسلام على العرف فيما
ليس فيه تحديد شرعي فان قلت ان هذه القصة كانت
في مكة وابو سفيان كان حاضرا في البلد فكيف حكم
المصطفى صلى الله عليه وسلم باخذها من ماله مع حضوره
ولا يصح الحكم على الحاضر في البلد من غير حضوره اجيب
بان هذا من قبيل الفتوى لا من قبيل الحكم فلا يستدل به
على الحكم على الغايب بل قال السهيلي انه كان حاضرا سوالها
فقال لها انت في حل مما اخذت وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب من اجرى امر الانصار على ما يتعارفون بينهم
في البيوع والاجارة والمكيال والوزن وسنتهم على بياناتهم
ومذاهبهم المشهورة قوله من صور صورة الحاصل ان
التصوير حرام مطلقا سواء كان على حالة يعيش بها او لا
واما التفرج فحرام ان كان على حالة يعيش بها والا فلا يحرم
ويستثنى من تحريم التصوير لعب الصبيان لان عايشة كانت
تلعب بها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكمة ذلك
تدريبهن على امر التربية قوله فان الله يعذبه هذا دليل
على ان التصوير حرام من الكباير قوله حتى ينفخ اي المصور
ذكرا كان او انثى او خنثى وقوله فيها اي الصورة المصورة
قوله وليس بنافخ فيها اي لا يكون له النفخ فيها ابدا فيكون
معذبا على سبيل الخلود وهذا محمول على الزجر او على المستحل

ولم يذكر المص تمام الحديث وتمامه فربا الرجل ربوة شديدة
واصفر وجهه وقال ويحك ان ابيت الا ان تصنع فعليك
بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه روح فقوله فربا الرجل اي
علاه ربوة اي ضيق صدره والمراد بالرجل الرجل الذي
اتى ابن عباس وقال له يا بن عباس اني انسان انما معيشتي
من صنعة يدي واني اصنع هذه التصاوير فقال ابن
عباس لا احدثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم سمعته يقول من صور الخ وقوله واصفر وجهه
اي اصفر وجه الرجل بسبب ما عرض له وقوله فقال اي
ابن عباس الراوي وقوله ويحك كلمة هلاك لا ترحم اي لك
الهلاك ان امتنعت من كل شيء الا التصوير ثم استانف
واخبره بقوله فعليك بالشجر او ان ويحك كلمة ترحم وان
شرطية جوابها فعليك بهذا الشجر وقوله وكل شيء عطف
عام على خاص وهو الشجر وفي رواية كل شيء بدون واو
العطف على انه بدل من شجر بدل كل من بعض وهو قسم
جوزه بعض النحاة كقوله ״ ״ ״
״ رحم الله اعظما دفنوها ״ بسجستان طلحة الطلحات ״
فطلحة بدل كل من بعض وهو اعظما او هناك مضاف مقدر
فيكون بدل كل من كل اي عليك بمثل هذا الشجر او واو العطف
مقدرة اي وكل شيء كما في التحيات الصلوات اذ معناه
والصلوات وهذا الحديث ذكره البخاري في باب بيع التصاوير
التي ليس فيها روح قوله احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله اي فكل
شيء اخذت عليه الاجرة فهو حق والقرآن بذلك احق وبهذا

الحديث

الحديث تمسك الجمهور القايلون بجواز اخذ الاجرة على تعليم
القرآن ومنع ذلك الحنفية في التعليم لانه عبادة والاجر
فيها على الله تعالى واجازوه في الرقي لهذا الحديث وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ما يعطى في الرقية على اعطا
العرب بفاتحة الكتاب قوله انطلق نفر هو ما بين الثلاثة
الى العشرة من الرجال لكن عند ابن ماجة انهم كانوا ثلاثة
وكذا عند الترمذي فاطلاق النفر عليهم مجاز لا حقيقة
قال الحافظ ولم اقف على اسم احد منهم سوى ابي سعيد
قوله في سفرة اي في سرية امر عليها ابو سعيد الخدري
كما عند الدارقطني ولم يبينها احد من اهل المغازي
فيما وقف عليه الحافظ ابن حجر قوله حتى نزلوا اي ليلا كما
في الترمذي قوله على حي قال في الفتح ولم اقف على تعيين
الحي الذي نزلوا به من اي القبايل هو قوله فاستضافوهم
اي طلب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الحي الضيافة
قوله فابوا اي امتنعوا وقوله ان يضيفوهم بضم الياء وفتح
الضاد وتشديد التحتية ويروى يضيفوهم بكسر الضاد
والتخفيف فهو من اضاف او ضيف فضم اوله لا يختلف
قوله فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة لا بالمعجمة وبينها
الزركشي في قوله وبالعين المعجمة اي لسع وكان لسعه بعقرب
كما في الترمذي وهذه المادة في ذوات السموم واما في النار
فبالذال المعجمة والعين المهملة وقد نظم ذلك العلامة
الاجهوري بقوله ״ ״ ״
״ ولدغ لذي سم باهمال اول ״ وفي النار بالاهمال للثان فاعرفا ״

ثنين

والاجمام في كل الاعمال فيهما من المهمل المتروك حقا بلا خفا
قوله سيد ذلك الحي لم يسم السيد قوله فسعوا له بكل شئ اي
ما جرت العادة ان يبذل او وابه من لدغته العقرب كذا
للاكثر من السعي اي طلبوا له ما يداويه وللكشميهني فشفوا
بفتح الشين المعجمة والفاء وسكون الواو اي طلبوا له الشفا
اي عالجوه بما يشفيه قوله فقال بعضهم اي بعض ذلك
الحي قوله لو اتيتم يجتمل ان يكون شرطية والجواب محذوف
اي لحصل المطلوب وان تكون للتمني فلا جواب لها في رواية
معبد بن سيرين ان الذي جاء جارية فيهم فيحمل على انه
كان معها غيرها قوله الرهط بدل من هولاء الواقع مفعولا
لا تيتم قال ابن التين قال تارة نفرا وتارة رهطا والنفر
ما بين العشرة والثلاثة وقيل ما دون العشرة وقيل يصل
الى اربعين قلت وهذا الحديث يدل له قوله لعله وللكشميهني
لعل باسقاط الها قوله شئ اي يداوي به قوله وسعينا
وفي رواية الكشميهني وشفينا بالمعجمة والفاء وقد تقدم
الكلام عليهما قوله فهل عند احد منكم شئ زاد ابو داود
في رواية يشفع صاحبنا به قوله فقال بعضهم هو ابو سعيد
الخدري كما في بعض روايات مسلم في رواية ابي داود فقال
رجل من القوم نعم والله اني لارقي وبين الاعمش ان الذي
قال ذلك هو ابو سعيد الخدري راوي الحديث ولفظه قلت
نعم انا ولكن لا ارقيه حتى تعطونا غنما قال فافاد بيان جنس
الجعل وهو بضم الجيم وسكون المهملة ما يعطى على عمل قوله
لا ارقي بفتح الهمزة وكسر القاف قال في المصباح رقيته ارقيه

من باب

من باب رمي رقيا عوذته بالله والاسم الرقيا على فعلى والمرة
رقية والجمع رقى مثل مدية ومدي قوله ولكن بالتخفيف
وفي ج ولكني وفي اخرى لكن بحذف الواو الاولى وهي التي
في القسطلاني قوله جعلا بضم الجيم وسكون العين وهو
ما يعطى على العمل قوله فصالحوهم اي اتفقوا معهم على قطيع
من الغنم والقطيع ما بين العشرة والاربعين والمراد هنا
ثلاثون كما في رواية النسائي ثلاثون شاة وهو المناسب
لعدد السرية كما مر وكانهم اعتبروا عددهم فجعلوا لكل
واحد شاة قوله فانطلق اي الراقي قوله يتفل بفتح الياء
المثناة التحتية وسكون التاء الفوقية وكسر الفاء وضمها
ينفخ نفخا معه ادنى بزاق قال في المختار تفل الفل شبه
بالبزق وهو اقل منه اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ
وقد تفل من باب ضرب ونصر اه قال العارف بالله عبد الله
ابن ابي جمرة يه يلهج النفوس محل التفل في الرقية بعد القراءة
لتحصل بركة القراءة في الجوارح التي يمر عليها الريق فتحصل
البركة في الريق الذي يتفل قوله ويقرأ الحمد لله رب العالمين
في رواية شعبة فجعل يقرأ عليه بفاتحة الكتاب وكذا في
حديث جابر وفي رواية فقرأت عليه الحمد لله ويستفاد
منه تسمية الفاتحة الحمد لله والحمد لله رب العالمين ولم
يذكر في هذه الطريق عدد ما قرأ من الفاتحة لكن بينه في
رواية الاعمش فانه سبع مرات ووقع في حديث جابر ثلاث
مرات والحكم للزايد قوله فكانما نشط كذا للجميع بضم النون
وكسر المعجمة مبنيا للمفعول ماخوذ من الثلاثي المجرد لامن

١٩٦ ـ ٤٩٧

انشطا اي حل قال الخطابي وهو لغة والمشهور نشط اذا عقد
وانشط اذا حل واصله الانشوطة بضم الهمزة والمعجمة ه
بينهما نون ساكنة وهي الحبل قال في المختار نشط الرجل بالكسر
نشاطا بالفتح فهو نشيط وتنشط الامر كذا اه وفي المصباح
نشط من عمله من باب تعب خف واسرع نشاطا وهو نشيط
وتنشطت الحبل نشاطا من باب ضرب عقدته بانشوطة
والانشوطة افعولة بضم الهمزة ربطة دون العقدة اذا
مت باحد طرفيها انفتحت وانشطت الانشوطة بالالف
حللتها وانشطت العقال حللته وانشطت البعير من عقاله
اطلقته قوله عقال بكسر العين المهملة بعدها قاف هو الحبل
الذي يشد به ذراع البهيمة قوله فانطلق اي سيد الحي الملدوغ
قوله وما به قلبة جملة حالية والقلبة بفتح القاف واللام
والباء الموحدة اي علة وكميت بهذا الاسم لان الشخص الذي
تصيبه فيقلب من جنب الى جنب اخر وقيل القلبة داء مخصوص
يصيب البعير فيشتكي منه قلبة فيموت من يومه ثم استعملت
في كل داء قوله جعلهم وهو ثلاثون شاة قوله رقى بفتح الراء
والقاف كما تقدم قوله لا تفعلوا اي ما ذكرتم من القسمة
قوله فتذكروه بنصب تذكر عطفا على تاتي المنصوب باذ المفوة
بعد حتى قوله فننظر بالنصب عطفا على تذكر وقوله ما
يامرنا اي به وفي رواية الاعمش فلما قبضنا الغنم عرض في
انفسنا منها شيء فقدموا اي المدينة قوله فذكروا له اي
ذكروا القصة التي وقعت لهم النبي صلى الله عليه وسلم قوله
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم للراقي قوله وما يدريك

انها اي الفاتحة التي اخذت الجعل عليها اي ما يعلمك والمضارع
بمعنى الماضي اي وما ادراك اي اعلمك وما استفهامية وقصد
بهذا الاستفهام ان يختبر علمه ويمتحنه بانها رقية وقوله
رقية بضم الراء وسكون القاف اي تعوذ وتحصين قوله
ثم قال اي المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قد اصبتم اي
في الرقية او في توقفكم عن التصرف في الجعل حتى استاذتموني
او اعم من ذلك قوله اقسموا اي الجعل بينكم وقوله واضربوا
اي اجعلوا وقوله سهما اي نصيبا والامر بالقسمة من باب
مكارم الاخلاق والا فالجميع للراقي وانما قال اضربوا تطييبا
لقلوبهم ومبالغة في انه حلال لا شبهة فيه وهذا الحديث
ذكر في الباب الذي ذكر في الذي يليه الحديث السابق قوله ه
الصعب بفتح الصاد المهملة وسكون العين المهملة والصعب
ضد السهل قوله جثامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة ه
الليثي قوله لاحمى هو بكسر الحاء وفتح الميم من غير تنوين مقصور
وهو لغة المحظور واصطلاحا ما يحمي الامام من الموات لمواشي
يعينها ويمنع سائر الناس الرعي اي لا ارض مبية محمية ه
من نزول الغير فيها الا الله الخ قوله الا الله ولرسوله اي
ومن قام مقامه عليه الصلاة والسلام وهو الخليفة خاصة اذا احتيج الى ذلك لمصلحة المسلمين كما فعل لعمر ان
وعثمان رضي الله عنهم وانما يحمي الامام ما ليس يملوك ه
كبطون الاودية والجبال والموات وفي النهاية قيل كان
الشريف في الجاهلية اذا نزل ارضا في حيه استعوى كلبا
فحمى مداخل الكلب لا يشركه فيه غيره وهو يشارك القوم

في سايرما يرعون فيه فنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن
ذلك والحمي في الحقيقة انما هو لله ولرسوله وانما نسب الله عز
وجل اشارة الى انه يكون القصد بذلك الحمي وجه الله تعالى
فذكر الله للتبرك وغير الرسول والخليفة من احاد الامة
لا يجوز له الحمي ولا يجوز له ان يتحجر قطعة ارض من غير
ان يحييها بل يقول له الامام احمي او اترك وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب لا حمى الا لله ولرسوله **قوله** فلما ابصر
اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** يعني احدا مد رجة
من كلام الراوي عن ابي ذر او من كلام ابي ذر واحد جبل
مشهور بالمدينة **قوله** انه اي احدا **قوله** تحول بفتح المثناة
الفوقية كتفعل ولغير ابي در يحول بضم المثناة التحتية
مبنيا للمفعول من باب التفعيل وفيه حول بمعنى صير قال
في التوشيح وهو استعمال صحيح وقد حتى على اكثر النحويين
حتى انكر بعضهم على الحريري قوله في الخمر

" وما شي اذا فسدا " تحول عنبه رشدا "
" زكي العرق والده " ولكن بيس ما ولدا "

وح فيستدعي مفعولين قال والرواية لما يسم فاعله فرفعت
اول المفعولين وهو الضمير في يحول الراجع الى احد ونصب
الثاني خبرا لها وهو ذهبا **قوله** منه اي الذهب وقوله
دينارا فاعل يمكث والجملة في محل نصب صفة لذهبا وقوله
فوق ثلاث متعلق بيمكث اي زيادة على ثلاث هذا محل
المحية المنفية **قوله** الا دينارا منصوب على الاستثنا
من دينارا والعموم فيه من حيث شموله للمرصد للدين ولغيره

ولابي

ولابي در بالرفع على البدل من دينارا السابق **قوله** ارصده
بضم الهمزة وكسر الصاد من الارصاد اي اعده والجملة في
محل نصب صفة لدينارا وفي نسخة بالرفع وخطاها ه
السفاقسي وابن قرقول ارصده بفتح الهمزة من رصدته
اي رقبته قال في المختار رصد الراصد للشي الراقب له
وبابه نصر ورصد ايضا بفتحتين ثم قال في آخر العبارة
وارصده لكذا اعده له وفي الحديث الا ان ارصده لدين
قوله ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** الاكثرون
ما لاح وفي خ ان الاكثرين وقوله الاقلون اي ثوابا **قوله**
الا من قال اي فعل وفيه التعبير عن الفعل بالقول نحو
قولهم قال بيده اي اخذ او رفع وقال برجله اي مشى
وقوله هكذا وهكذا كناية عن صرفه في وجوه البر والخير
قوله واشار ابو شهاب وهو عبد ربه الخياط بالحاء المهملة
والنون المعروف بالاصفر وفي خ ابن شهاب وهو تحريف
اي اشار حين نطق بذلك فاشار بيده اليمنى جهتها
وبيده اليسرى لجهتها **قوله** وقليل ما هم جملة اسمية قهم
مبتدا موخر وقليل خبره وما زايدة او صفة **قوله** وقال اي
النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر **قوله** مكانك بالنصب اي
الزم مكانك حتى اتيك **قوله** ثم ذكرت اي تذكرت **قوله**
الذي سمعت مبتدا هم خبره محذوف تقديره ما هو وقوله
او قال الخ شك من الراوي **قوله** قال اي النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله هل سمعت استفهام على سبيل الاستخبار
وقوله قلت نعم اي سمعت **قوله** قلت وان فعل ولابي در

عن المستملي ومن فعل اي وان زنا وان سرق كما جا مصرحا
به في بعض الروايات وقالها للنبي صلى الله عليه وسلم ثلا
مرات والنبي يقول له في كل مرة وان زنا وان سرق وزاد
النبي يقول له في كل مرة وان زنا وان سرق وزاد النبي
في الثالثة على رغم انف ابي ذر وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب ادا الديون قوله اياكم والجلوس منصوب
على التحذير اي باعدوا انفسكم من الجلوس على الطرقات
لان المجالس بها لا يسلم غالبا من رؤية ما يكره وسماع
ما لا يحل الى غير ذلك وترجم البخاري بالصعدات ولفظ
المتن الطرقات ليفيد شاويهما في المعنى نعم ورد بلفظ
الصعدات عند ابن حبان من حديث ابي هريرة قوله
فقالوا القابل هو اطلحة قوله ما لنا بد اي غنى عنها
قوله انما هي اي الطرقات ولابي ذر وانما هو قوله مجالسنا
اي مواضع جلوسنا قوله نتحدث فيها وللحموي والمستملي
فيه بالتذكير قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله فاذا ابيتم ما حوذ من الاباء وهو الامتناع فالمعنى
فاذا امتنعتم من كل شي الا المجلوس فعبر عن الجلوس
بالمجالس وللحموي والمستملي فاذا اتيتم من الاتيان الى
المجالس وهو المجي قوله فاعطوا بقطع الهمزة وقوله قالوا
اي للنبي صلى الله عليه وسلم قوله غض البصر اي المحرم قوله
وكف الاذى اي عن الناس فلا يجفرهم ولا يغتابهم الى غير
ذلك قوله ورد السلام اي على من يسلم من المارة قوله
وامر بالمعروف ونهي عن المنكر اي ونحوهما مما ندب اليه الشارع

من

من المحسنات ونهي عنه من المقبحات وزاد ابو داود وارشاد
السبيل وشمت العاطس وللطبري من حديث عمر اغاثة
الملهوف وقد جمع الحافظ جمل الاداب التي تطلب من الجالس
في الطرقات بقوله جمعت اداب من رام الجلوس على الطرق
يقي من قول خير الناس انسانا افش السلام واحسن في الكلام وشمت
عاطسا وسلما رد احسانا في الحمل عاونن ومظلوما اعن واغث
لهفان ارشد سبيلا واهد حيرانا بالعرف مر وانه عن منكر وكف اذى
وغض طرفا واكثر ذكر مولانا فجميع ما ذكره اربع عشرة خصلة
توخذ من الاحاديث وقد تقين من سياق الحديث ان النهي
للتنزيه كيلا يضع الجالس عن اداء هذه الحقوق المذكورة
وفيه حجة لمن يقول ان سد الذرايع بطريق الاولى لا على
الحتم لانه نهى اولا عن الجلوس حتما للمادة فلما قالوا ما لنا
منها بد ذكر لهم المقاصد الاصلية للمنع فعرف ان النهي
الاول للارشاد الى الاصلح ويوخذ منه ان دفع المفسدة
اولى من جلب المصلحة لتدبه اولا الى ترك مع ما فيه من
الاجر لمن عمل بحق الطريق وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب افنية الدور قوله عباية بفتح العين المهملة وتخفيف
الموحدة وبعد الالف مثناة تحتية مفتوحة قوله ابن هـ
رفاعة بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة قوله رافع هو خلاف
الخافض قوله خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة هـ
اخره جيم قوله عن جده اي عباية وهو رافع قوله بذي
الحليفة تصغير الحلفة وهي النبات المعروف وهي ميقات
الحج لاهل المدينة زاد مسلم كما في البخاري في باب من عدل

عشرا من الغنم يجزور من تهامة وهو برد على النووي حيث
قال بتعا للقابسي انه المحل الذي بقرب المدينة قال القا
قسي وكان ذلك سنة ثمان من الهجرة في قصة حنين
قوله فاصابوا اي في الغنيمة قوله ابلا بكسر الهمزة ه
والموحدة لا واحد له من لفظه بل واحده بعير قال في
البخاري بعد قوله ابلا قال وكان النبي صلى الله عليه
وسلم في اخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور
فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فاكفئت ثم قسم
فعدل عشرة من الغنم ببعير فند الخ ما هنا قوله فند
بفتح النون وتشديد الدال المهملة اي هرب وشرد قوله
منها اي الابل وقوله فطلبوه اي طلبوا الوصول الى البعير
قوله فاعياهم اي اتعبهم واعجزهم قوله بسيرة قليلة
وقوله فاهوى اي مال وقصد وقوله بسهم اي قصد
رميه به فرماه قوله فحبسه الله اي بذلك السهم اي
منعه الله من الشرود او قفه فالمانع له في الحقيقة هو
الله لا السهم الذي القاه الرجل قوله البهايم اي الابل
وقوله اوابد اي نوافر وشوارد جمع آيد بالمد وكسر الباء
الموحدة وهو النافر الشارد يقال توبد توحش وانقطع
عن الموضع الذي كان فيه وسمي اوابد الوحش بذلك
لانقطاعها عن الناس قوله فما غلبكم اي قهركم وصنعكم
من قطع الحلقوم والمريء قوله فاصنعوا به هكذا اي ارموه
بالسهم كما فعل ذلك الرجل فالم يقدر على ذكاته في الحلقوم
والمريء فذكاته عقره في اي موضع وفي الحديث دلالة على

ان

ان الاسنى اذا توحش فذكاته ذكاة الوحش وهو خلاف
مذهب مالك قوله جدي بفتح الجيم وتشديد الدال
المكسورة اي جدي عيانية وهو واقع قوله انا نرجوا الرجا
هنا بمعنى الخوف قوله او نخاف شك من الراوي اي نرجوا
او نخاف مصادفة العدو فتقتم قوله وليست معنا مدى
ولابي ذر عن الكشميهني والاصيلي وليست معي مدي والمحوني
والمستملي وليست لنا مدي وهي بضم الميم وبالدال المهملة
مقصور ومتون جمع مدية مثلث الميم سكين اي وان استعملنا
السيوف في الذباح تكل وتعجز عن لقاء العدو وعن المقاتلة
بها والمدي تركناها بالمدينة وبيننا وبين الذهاب اليها لنأتي
بالمدي قوله افنذبح بالغضب وللمسلم فنذكي بالليط بكسر
اللام وسكون المثناة التحتية وبالطاء المهملة قطع القصب
او قشوره قوله ما انهر الدم اي اساله وما مبتدا وجملة
انهر صلة او صفة وجملة فكلوه خبر والرابط الهاء والمعنى
ح فكلوا المنهر وهو فاسد واجيب بانه على حذف مضاف
اي فكلوا متعلق المنهر وهو المنهر الذي هو وصف الحيوان
قال البرماوي بالزركشي وروي بالزاي حكاه عياض وهو
غريب قال في المصابيح وهذا تحريف في النقل فان القاضي
قال في المشارق ورقع للاصيلي في كتاب الصيد انهز بالزاي
وليس بشيء والصواب ما لغيره انهراي بالراء كما في سائر
المواضع فالقاضي انما حكى هذا عن الاصيلي في كتاب الصيد
لا في المكان الذي نحن فيه وهو كتاب الشركة وكلام الزركشي
ظاهر في المحل الخاص وهو تحريف بلا شك اه قوله وذكر اسم

الله الخ هذا تمسك به من اشترط التسمية عند الذبح وهو
المالكية والحنفية فانه علق الاذن في الاكل بمجموع امرين
والمعلق على شيء ينتفي بانتفاء احدهما واجاب اصحابنا الشا
بان هذا معارض بحديث عايشة رضي الله عنها ان قوما
قالوا ان قوما ياتونا باللحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه
ام لا فقال سموا انتم وكلوا فهو محمول على الاستحباب قوله
ليس السن ليس اداة استثنا واسم ليس ضمير عايد على
المنهر المفهوم من انهر واستثناره واجب فلا يليها في اللفظ
الا المنصوب والسن خبرها اي ليس المنهر السن قوله
وساحدثكم اي سابين لكم علته وحكمته لتتفقهوا في
الدين قوله عن ذلك اي استثنا السن والظفر اي وجه
استثنائهما قوله اما السن فعظم اي وهو لا يقطع في الغالب
واما بجرح ويدمي فتزهق النفس من غير تيقن الزكاة
ولا فرق بين ان يكون متصلا او منفصلا عند الامام الشا
وعنده مالك ان كان متصلا لا منفصلا وهذا يدل على
ان النهي عن الذكاة بالعظم كان متقدما فاحال بهذا
القول على معلوم قد سبق قال ابن الصلاح ولم اجد بعد
البحث احدا ذكر ذلك بمعنى يعقل قال وكان عندهم تقييد
وكذلك نقل عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام انه قال
للشرع تقييد بها كما ان له احكاما تقيد بها اي وهذا
منها وقال النووي المعنى لا تذبحوا بالعظام لانها تنجس
بالدم وقد نهيتم عن تنجيس العظام في الاستنجا لكونها
زاد اخوانكم من الجن اه قال في جمع العدة وهو ظاهر قوله

واما

واما الظفر فعدي الحبشة ولا يجوز التشبيه بهم ولا بشعارهم
لانهم كفار وهم بدموت المذبح باظفارهم حتى تزهق النفس
خنقا وتعذيبا والالف واللام في الظفر للجنس فلذلك
وصفها بالجمع ونظيره قولهم اهلك الناس الدرهم البيض
والدينار الصفر قال النووي ويدخل فيه الادمي وغيره
متصلا ومنفصلا طاهرا ونجسا وكذا السن وجوزه ابو
حنيفة وصاحباه بالمنفصلين وهذا الحديث ذكره البخا
في باب قسمة المغنم قوله مثل اي صفة وقوله القايم على
حدود الله اي الواقف عليها بان لم يتجاوزها وذلك بعدم
الوقوع في المعاصي قوله والواقع فيها اي الحدود هو الفا
للمعاصي قوله كمثل قوم اي تنازعوا وقال كلانا اكون في
اعلا السفينة قوله استهموا اي اضربوا السهام والقرعة
على ان يكون بعضهم في اعلاها وبعضهم في اسفلها
قوله سفينة اي مشتركة بينهم بالاجارة قوله فاصاب
بعضهم اي بالقرعة قوله فكان الذي بالافراد وفي رواية
الحموي والمستملي ولغيرهما الذين قال في المصابيح يظهر لي
ان قوله الذي صفة لموصوف مفرد اللفظ كالجمع معنى
فاعتبر لفظه فوصف بالذي واعتبر معناه فاعيد عليه
ضمير الجماعة في قوله اذا استقوا وهو اولى من ان يجعل الذي
مخففا من الذين بحذف النون قوله اذا استقوا اي طلبوا
الماء قوله لو انا خرقنا جوابه لو محذوف والتقدير لكان
صوابا قوله ولم نؤذ بضم النون وسكون الهمزة وبالذال
المعجمة قوله اي لم نضر وفي الشهادات فاخذ فاسا فجعل ينقر

اسفل السفينة فاتوه فقالوا مالك قال تاذيتم بي ولابد لي
من الماء قوله فان يتركوهم اي يترك الجماعة الذين من
اعلا الجماعة الذين من اسفل وقوله وما اراد واي مع
مرادهم وهو خرقهم للسفينة تمثل القايم على حدود الله
كمثل من في اعلا السفينة ومثل الواقع في حدود الله كمثل
الذي في اسفل السفينة الخارق لها فالوقوع في حدود
الله كخرق السفينة فترك القايم بالحدود ينهى الواقع
فيها كترك من في اعلا السفينة نهي من في اسفلها عن
الخرق فيهلك الجميع وينهي القايم بالحدود الواقع فيها
كنهي من في اعلا السفينة من في اسفلها عن الخرق فينجوا
الجميع قوله هلكوا جميعا اي الذين في الاعلا والذين في
الاسفل لانه يلزم من خرق السفينة غرق جميع من
في السفينة وهكذا اقامة الحدود وبحصل بها النجاة
لمن اقامها واقيمت عليه والاهلك العاصي بالمعصية
والساكت بالرضا بها قوله واخذوا اي الجماعة الذين
في العلو وقوله على ايديهم اي ايدي الذين في اسفل باب
منعوهم من الخرق قوله نجوا اي الذين في العلو وقوله ونجوا
اي الذين في اسفل وقوله جميعا حال اي حالة كون الجماعة
مجتمعين في النجاة وفي الحديث وجوب الصبر على اذا
الجار اذا خشي وقوع ما هو اشد ضررا وانه ليس لصاحب
السفل ان يحدث صاحب العلو ما يضره وانه ان احدث
عليه ضررا لزمه اصلاحه وان لصاحب العلو منعه من
الضرر وفيه جواز قسمة العقار المتفاوت بالقرعة قال

اين

ابن بطال والعلما متفقون على القول بالقرعة الا الكوفيون
فانهم قالوا لا معنى لها لانها تشبه الالزام التي نهى الله
عنها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب هل يقترع في
القسمة والاستهام فيه قوله الظهر اي ظهر المرهون
واراد به الدابة من ابل وخيل وبغال وحمير يركب بضم اوله
وفتح ثالثه مبنيا للمفعول اي يركبه الراهن وهو مالك هو
العين المرهونة قوله بنفقته اي بسبب انفاقه عليه فانها
واجبة على المالك لا على المرتهن قوله ولبن الدر يشرب اي
يشربه الراهن المالك والاضافة للبيان اي لبن هو الدر
اي المدرور فالمصدر بمعنى اسم المفعول او الاضافة حقيقية
على حذف مضاف والتقدير ولبن ذات الدر واجمع الجمهور
على ان المرتهن لا ينتفع من الرهن بشي فيجوز للراهن انتفاع
لا ينقص المرهون كركوب وسكنى واستخدام ولبس وانزا
نحل لا ينقصانه وقال الحنفية ومالك واحمد في رواية عنه
ليس للراهن ذلك لانه نيابة في حكم الرهن وهو الحبس الدايم
قوله وعلى الذي يركب ويحلب اتاكيد لما قبله وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب الرهن مركوب ومحلوب قوله عند الكسوف
اي كسوف الشمس والمراد ما يشمل خسوف القمر وذلك لان الكسوف
يندفع بالخير ومنه الاعتاق قوله بالعتاقة بفتح العين
المهملة بمعنى الاعتاق وقوله فك الرقبة من العبودية وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ما يستحق من العتاقة في
الكسوف قوله ولا بية للناسي اي لا عزم ولا تصميم للناسي
وقوله والمخطئ وهو من اراد الصواب فصار الى غيره فلو قال لعبده

عتقين

انت حر ولامرأته انت طالق من غير قصد فقال الحنفية يلزم
الطلاق والعتاق وقال الشافعية من سبق لسانه الى لفظ
الطلاق في محاورته وكان يريد ان يتكلم بكلمة اخرى لم يقع
طلاقه لكن لم يقبل دعواه سبق اللسان في الظاهر الا اذا وجد
قرينة تدل عليه فاذا قال طلقتك ثم قال سبق لساني وانما
اردت طلقتك فنص الشافعي رحمه الله تعالى انه لا يسع امرأته
ان تقبل منه وحكى الرويا في عن صاحب الحاوي وغيره ان
هذا فيما اذا كان الزوج متهما فاما ان ظنت صدقه بامارة
فلها ان تقبل قوله ولا تخاصمه قال الرويا في وهذا هو الاختيار
نعم يقع الطلاق والعتق من الهازل ظاهرا وباطنا ولا يديين
فيهما وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الخطا والنسيان
في العتاقة والطلاق ونحوه **قوله** اذا اتى احدكم خادمه
بنصب احد على انه مفعول مقدم وخادمه بالرفع فاعل مؤخر
ولا فرق في الخادم بين ان يكون عبدا او حرا ذكرا او انثى **قوله**
فان لم يجلسه معه هذا معطوف على مقدر تقديره فليجلسه
معه وفي رواية لمسلم فليقعده معه قليلا كل وعند احمد والنسائي
والترمذي من رواية معبد ابن ابي خالد عن ابيه عن ابي
هريرة فليدعه قليلا كل معه واختلف في حكم الامر بالاجلاس
معه فقال امامنا الشافعي انه افضل فان لم يفعل فليس
بواجب او يكون بالخيار بين ان يجلسه او يناوله وقد يكون
امره اختيارا غير حتم ورجح الرافعي الاحتمال الاخير وحمل الاول
على الوجوب ومعناه ان الاجلاس لا يتعين لكن ان فعله كان
افضل الا تغنيف المناولة ويحتمل ان الواجب احدهما لا بعينه

والثاني

والثاني ان الامر للندب مطلقا **قوله** فليناوله اي من الطعام **قوله**
او لقمتين شك من الراوي ورواه الترمذي بلفظ لقمة
فقط وفي رواية لمسلم تقييد ذلك بما اذا كان الطعام قليلا
فان كان كثيرا ناوله وفي الحديث من اكل وذو عينين ينظر اليه
ابتلاه الله بداء لا دواء له **قوله** اوا كلة واكلتين بضم الهمزة
فيهما يعني لقمة او لقمتين او قال فليناوله اكلة او اكلتين
فجمع بينهما واتى بحرف الشك ليودي المقالة كما سمعها ويحتمل
ان يكون من عطف احد المترادفين على الاخر بكلمة او وقد
صرح بعضهم بجوازه فالحاصل ان الشك في اربعة الفاظ
فاو في المواضع كلها للشك **قوله** فانه اي الخادم وقوله ولي
علاجه اي تولي علاج الطعام بان حصل الانة وتحمل مشقة
حره ودخانه عند الطبخ وتعلقت به نفسه وشم رائحته
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا اتاه خادمه بطعامه
قوله كراع بضم الكاف وبعد الراء الف ثم عين مهملة ما دون
الركبة من الساق **قوله** الذراع بالذال المعجمة وهو الساعد
وكان عليه الصلاة والسلام يحب اكله لانه مبادي الشاة
وابعد عن الاذى وقوله لاجبت اي الداعي وهذا جواب لو **قوله**
ولو اهدي الخ هذا يدل على جواز هدية القليل وانه لا يرد
فلا يحقر المعطي ما يعطيه ولو قليلا ولا يحقر الاحد ما يعطاه
كذلك قال صلى الله عليه وسلم لا تحقرن جارة لجارتها ولو
فرسن شاة وانما حض على قبول الهدية وان قلت لما فيه
التالف وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القليل من الهبة
قوله فاستقى اي طلب منا ما يشرب به من ماء او لبن **قوله** فحلبنا له

سقط لفظ له لابي ذر قوله ثم شبشته بكسر المعجمة وضمها
اي خلطت اللبن قوله نجاهه بضم التاء الفوقية وفتح الها
الاولي اي مقابله وهو ظرف مكان متعلق بمحذوف خبر
قوله واعرابي لم يسم وهم من قال هو خالد بن الوليد
قوله فلما فرغ عطف على مقدر والتقدير فشرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما فرغ الخ قوله هذا ابو بكر اي فاسقه
قوله فاعطى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله فضله
اي ما فضل منه سقط لغير ابي ذر فضله قوله ثم قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم قوله الايمن مبتدا خبره محذوف
تقديره اي مقدمون او هو مرفوع بفعل محذوف تقديره
يقدم الايمن وهذا الثاني تاكيد للايمنون الاول الابنية
الهمزة وتخفيف اللام للتنبيه قوله فيمنوا امر من التيمن
وهو تاكيد بعد تاكيد قوله فهي البداة بالايمن وهذا من
قول انس وقوله سنة خبر هي وفي بعض الروايات فهي سنة
وفي بعض زيادة ثالثة فلفظ فهي سنة مذكور مرة او مرتين
او ثلاثا وعلى كل ثبت لفظ ثلاث مرات وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب من استسقى قوله ويثيب عليها اي يعطي
الذي يهدي له بدلها واستدل به بعض المالكية على وجوب
الثواب على الهدية اذا اطلق وكان من يطلب مثله الثواب
كالغفير للعتبي بخلاف ما يهديه الاعلى للادنى ووجه الدلالة
منه مواظبته صلى الله عليه وسلم ومذهب الشافعية لا يجب
بمطلق الهبة والهدية اذ لا يقتضيه اللفظ ولا العادة
ولو وقع ذلك من الادنى للاعلى كما في اعارته له الحاقا للاعيان

بالمنافع

بالمنافع فاذا اتاه المتهب على ذلك فهي هبة مبتداة واذا
قيدها المتعاقدان بثواب معلوم لا مجهول صح العقد بيعا
للنظر للمعنى فانه معاوضة مال بمال كالبيع بخلاف ما اذا
قيدها بمجهول لا يصح لتعذره بيعا وهبة ثم المكافاة
على الهدية والهبة مستحبة اقتداء به عليه الصلاة
والسلام فرع ماجرت به العادة من التقوط الافراح
يجب رد بدله لصاحبه المطالبة به وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب المكافاة في الهبة قوله من كان له الضمير
في له يرجع لاحد وقوله عليه اي على من وخ من كان له
عليه حق فقط والذي في الفسطلاني من كان له عليه وهي
النسخة الاولى قوله فليعطه اي فليعط الحق لصاحبه
وقوله او ليتحلله بالجزم على الامر وقوله منه اي من الحق
ووجه الدلالة منه لجواز هبة الدين انه صلى الله عليه وسلم
سوى بين ان يعطيه اياه او يحلله منه ولم يشترط في التحليل
قبضا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا وهب
دينا على رجل اي وهبه للمدين او لغيره قوله وكنت على
بكر اي مملوكا لاعرابيه قوله صعب اي في السير والمشي
قوله يعنيه انما قال له يعنيه لانه كان اذا ركب مركوبا
احدا وملكه وكان صعبا صار سهلا قوله فابتعاه بسكون
الموحدة وبالمثناة الفوقية والضمير البارز عايد على البكر
والمستتر على النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فباعه
اي عمر للنبي صلى الله عليه وسلم قوله هو لك اي هبة وقوله
يا عبد الله هو ابن عمر وانما وهبه النبي صلى الله عليه وسلم

لعبد الله مراعاة لخاطره قال القسطلاني في نزل التخلية منزل
النقل وهو جواب عما يقال كيف وهبه قبل ان يقبضه
مع انه لا يجوز التصرف في المبيع قبل قبضه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه
اي والحال ان الموهوب له راكبه اي البعير الموهوب قوله
فليزرعها اي لنفسه وقوله او ليمنحها بفتح الياء والنون
والجزم على الامر فيهما اي يعطها اخاه اما تبرعا او باجرة
او باعارة قوله اخاه اي المسلم وقوله فان ابى اي امتنع
الاخ المسلم من احد هما وح فان لم يفعل قوله فليمسك
ارضه اي بلا زرع بدليل سياق الكلام قبله والمقصد من
الحديث ان كراء الارض ببعض ما يخرج منها لا يجوز واما
ارضه بلا زرع لبس فيه تضييع مال لانه من قبيل التوكل
كما لو ترك داره بلا بناء ولا عمارة وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب فضل المنحة اي العطية قوله قال اي
عمر وقوله حملت على فرس اي حملت رجلا على فرس واركبته
اياه على سبيل الصدقة واسم المورد وقوله في سبيل الله
لاجل المقاتلة في طاعة الله فرايته اي الفرس وقوله يباع
اي يريد مالكه بيعه وقوله فسالت عطف على معذر والتقدير
واردت ان اشتريه اي فسالت النبي صلى الله عليه وسلم
عن حكم الشراء له قوله لا تشتره اي الفرس وفي رواية لا
تشترجذف الضمير المنصوب زاد في رواية يجيي ابن قزعة
وان اعطاكه بدرهم والنهي للتنزيه قوله ولا تعد في صدقتك
لان العود فيها مكروه وعلم من الحديث انه لم يكن وقفه

وهذ

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا حمل رجلا على فرس
فهو كالعمري والصدقة قوله امراة رفاعة قيل اسمها تيمة
وقيل تميمة بالتصغير او بالتكبير وهي بنت وهب ورفاعة
بكسر الراء وقوله القرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء
المعجمة من بني قريظة وهو احد العشرة الذين نزل فيهم
ولقد وصلنا لهم القول الاية كما رواه الطبراني وقوله بالنصب
على المفعولية لجا وفي رواية الى النبي قوله فقالت الى النبي
صلى الله عليه وسلم قوله فاتت بهمزة مفتوحة وتشديد
المثناة الفوقية قال القسطلاني كذا في جميع ما وقفت
عليه من النسخ الاصول المعتمدة فاتت بالهمزة من الثلاثي
المزيد فيه وقال العيني فنت من غير همزة من الثلاثي المجرد
وقال النساي فاتت من المزيد اه نعم رايت في النسخ الغروة
على المزيد وهي فطلقني فاتت فزاد فطلقني ولم يقل بعد اتت
طلاقي وفي الطلاق عند البخاري طلقني فبت طلاقي اي
قطع قطعا كليا يحصل البينونة الكبرى بالطلاق الثلاث
مستغرقا قوله فتزوجت اي بعد انقضاء العدة قوله الزبير
بفتح الزاي وكسر الموحدة وهو ابن باطا القرظي قوله انما
اي قالت انما الخ وفي خ وانما بالواو قوله هدبة الثوب
بضم الها وسكون الدال المهملة طرفه الذي لم ينسج بشهوه
بهدب العين وهو شعر جفنها ومراد ها ذكره وشبهته
بذلك لصغره او استرخايه وعدم انتشاره قال في العدة
والثاني اظهر وجزم به ابن الجوزي لانه يبعد ان يبلغ في
الصغر الى حد لا يغيب منه الحشفة التي يحصل بها التحليل

قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله اتزيدين
الخ سبب هذا الاستفهام قول زوجها عبد الرحمن بن
الزبير كما في مسلم انها ناشزة تريد رفاعة قوله
ان ترجعي قال الكرماني وفي بعضها ترجعين بالنون على
لغة من يرفع الفعل بعد ان حملا على ما اختها قوله لا اي
لا يجوز لك ان ترجعي لي رفاعة قوله حتى تذوقي عسيلته
اي عبد الرحمن وقوله ويذوق اويذوق فهما كناية عن
الجماع فشبه لذته بلذة العسل وحلاوته واستعار لها ذوقا
وقد روى عبد الله ابن ابي مليكة عن عايشة مرفوعا ان
العسيلة هي الجماع رواه الدار قطني فهو مجاز عن اللذة
وقيل العسيلة ماء الرجل والنطفة تسمى العسيلة وح
فلا مجاز لكن ضعف بان الانزال لا يشترط وان قال بالحسن
البصري وانث العسيلة لانه شبهها بالقطعة من العسل
او ان العسل في الاصل يذكر ويونث وانما صغروه اشارة
الى القدر القليل الذي يحصل به الحل قاله النووي واتفقوا
على ان تغييب الحشفة في قبلها كاف من غير انزال وقال
ابن المنذر في الحديث دلالة على ان الزوج الثاني ان واقعها
وهي نايمة او مغمى عليها لا تحس باللذة انها لا تحل للاول
لان الذوق ان تحس باللذة وعامة اهل العلم انها تحل
قوله وابو بكر اي والحال ان ابا بكر جالس عند النبي صلى الله
عليه وسلم وفي البخاري وخالد بن سعيد بالباب ينتظر
ان يوذن له فقال له يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما تجهر به عند
النبي صلى الله عليه وسلم او وكان استعظم تلفظها بذلك بحضرة

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
شهادة المحتسبي ومحل الترجمة قوله في الحديث فقال يا ابا
بكر الا تسمع خالد ابن سعيد انكر على امراة رفاعة ما كانت
تتكلم به عند النبي صلى الله عليه وسلم مع كونه محجوبا عنها
خارج الباب ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فاعتماد
خالد على اعتمادهما هو حاصل ما يقع به
من شهادة السمع قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم اي لما
قاله علي رضي الله عنه الا تتزوجها قوله بنت حمزة اي ابن عبد
المطلب عم صلى الله عليه وسلم واخيه من الرضاعة ارضعتهما
ثويبة مولاة ابي لهب وكان اسم البنت امامة او عمارة او غير
ذلك قوله لا تحل لي اي لا يحل لي العقد عليها قوله يحرم من الرضا ع
ولابي ذر من الرضاعة وكما ان الرضاع يحرم ما يحرم من
النسب يبيحه ما يبيحه وهو بالاجماع فيما يتعلق بالنكاح
وتوابعه وانتشار الحرمة بين الرضيع واولاد المرضعة وتنز
يلهم منزلة الاقارب في جواز النظر والخلوة لا في باقي الاحكام
من توارث وغيره قوله هي اي بنت حمزة وقوله بنت اخي ولابي
ذر ابنة اخي اي حمزة وذلك لان حليمة السعدية مرضعته
صلى الله عليه وسلم رضعت عمه حمزة قبله بسنتين فبنت حمزة
ح بنت اخيه من الرضاعة وكذلك ارضعتهما ثويبة كما تقدم
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشهادة على الانساب
والرضاع قوله عن ابي موسى كنية الراوي واسمه عبد الله
ابن قيس الاشعري قوله رجلا يثني على رجل لم يسم الرجلان
وقيل يسمى المثني يحنس بن الادرع والمثنى عليه يسمى بعبد الله

ذي البجادين قوله ويطريه بضم اوله من الاطراء وهو
المبالغة ومجاوزة الحد اي يبالغ وهذا الحديث لا تطروني
كما اطرت النصارى عيسى قوله في مدحه ولا يوي ذرا الوقت
في المدح واما مدحته فتحريف قوله اهلكتم او قطعتم ظهر
الرجل هذا شك من الراوي وانما حصل له الهلاك والقطيعة
لما يلحقه من العجب والكبر وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
احثوا التراب في وجوه المداحين واحثوا معناه ارموا وفي
معنى الحديث خمسة اقوال الاول حمله على ظهره ويرمي التراب
في وجوه المداحين القول الثاني ان هذا كناية عن خيبة
المداحين وحرمانهم فلا يعطون شيا القول الثالث انه كناية
عن ان يقال لهم بغيتكم ومطلوبكم التراب القول الرابع ان
ياخذ الممدوح ترابا فيذره بين يديه يتذكر به مصيره
الى التراب فلا يغتر بما يسمعه من المدح القول الخامس ان
المراد اعطاء المداحين ما طلبوه وذلك لان مصير جميع الاشيا
الى التراب واعلم ان ما ذكره المصنف من الحديث لا ينافي ما
ورد من الاحاديث الصحيحة من مدح الشخص في وجهه لان
المذموم الافراط في المدح او تحمل تلك الاحاديث على من لا يخاف
عليه الكبر لكمال تقواه ورسوخ عقله وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب ما يكره من الاطناب في المدح قوله ثلاثة اي
من الناس وقوله لا يكلمهم الله اي كلام لطف ورفق بل يكلمهم
كلام مقت وعقاب قوله ولا ينظر اليهم اي نظر رحمة قوله يوم
القيامة وفي رواية اسقاطه قوله ولا يزكيهم اي لا يطهر
نفوسهم بل يجعلها في محل خبيث وهو جهنم قوله ولهم عذاب

اي على

اي على ما فعلوه وقوله اليم اي مؤلم قوله فضل ماء اي ما
فضل اي فاضل عن كفايته وكفاية عياله قوله يمنع منه اي
من فضل الماء وقوله ابن السبيل اي وهو المسافر قوله بايع اي
عاهد بما خوذ من البيعة وهي العهد لا من البيع قوله رجلا
في رواية ذكرها البخاري في المساقاة اما ما قوله الا لدنيا
اي بحيث كلما فعل امرا نضره عليه ولو على سلب اموال
الناس وقتلهم وهذه مبايعة الدنيا واما مبايعة الاخرة
فهي ان يبايع الرجل على نصر دين الله واقامة شريعته ونصر
المظلوم وكف الظالم فالمبايعة فيها ان قال واحدة التفهيم
وقال الاخرى الجحيم قوله وفي تخفيف الفاء قال القرطبي وهو
الصحيح رواية ومعنى يقال وفي يا العهد وفا بالمد واما
بالتشديد فيستعمل في توفية الحق واعطا به نحو وابراهيم
الذي وفى اي قام بما كلف به من الاعمال قوله والا اي وان لم
يعطه ما يريد قوله لم يف له اي بما عاقد عليه قوله بسلعة
جار ومجرور ولا يوي ذرا الوقت سلعة بالنصب على المفعولية
قوله بعد العصر خصه لانه افضل الاوقات لوقوع الصلاة
الوسطى فيه قوله لقد اعطى بفتح الهمزة اي اعطى بايعها
الذي اشتراها منه وفي رواية بضم الهمزة اي اعطاه من
يريد شراها قوله بها اي بسببها ولغير الكشميهني به اي
بالمتاع الذي يدل عليه السلعة قوله كذا وكذا هذه كناية
عن ثمنها قوله فاخذها اي السلعة الرجل الثاني بالثمن
الذي حلف عليه المالك اعتمادا على حلفه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اليمين بعد العصر قوله سقرا اي الي

سفرا وضمن يخرج معنى يلابس او ينشي فهو منصوب بنزع
الخافض او على المفعولية قوله اقرع اي ضرب القرعة
قال ابو عبيدة عمل بالقرعة ثلاث من الانبياء يونس ه
وزكريا ومحمد صلى الله عليه وسلم فلا معنى لقول من
ابطلها قوله فابتهن بتا التانيث قال الزركشي فيما
نقله عنه في المصابيح ولم اره في النسخة التي وقفت
عليها من النسخ انه الوجه ويري فابهن بدون تاء
تانيث وتعقبه الدماميني فقال دعواه ان الرواية
الثانية ليست على الوجه خطا اذ المنصوص انه اذا ارد الله
باي الموئث جاز الحاق التا به موصولا كان او اسقفها
او غيرها اه ولم اقف على الرواية الثانية هنا نعم هي في
سفير سورة النور لغير ابي ذر والمعنى فاي ازواجه
قوله خرج بها معه ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخرج
بزيادة همزة قال في الفتح والاول هو الصواب ولقد ذي
الهمزة اخرج بضم الهمزة مبنيا للمفعول قوله في غزوة هي
غزوة بني المصطلق من خزاعة قوله فخرج سهمي فيه اشعار
بانهما كانت في تلك الغزوة وحدها ويويده ما في رواية
ابن اسحاق بلفظ فخرج سهمي عليهن فخرج بي معه واما
ما ذكره الواقدي من خروج ام سلمة معه ايضا في هذه
الغزوة فضعيف قوله انزل الحجاب اي اية الحجاب وهي فاسا
من وراء حجاب ولم يكن اولا للنساء محل مخصوص عن الرجال
فلما نزلت اية الحجاب احتجب النساء عن الرجال قوله احمل بضم
الهمزة مخففا مبنيا للمفعول وكذا يقال في انزل الاتي قوله

في هودج

في هودج كذا هنا وفي التفسير في هودجي وهو بهاء
ودال مهملة مفتوحتين بينهما واو ساكنة اخره جيم
محمل له قبة يستتر بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير
يركب فيه النساء ليكون استر لهن وقفل بقاف وفاء اي
رجع من غزوته قوله ودنونا اي قربنا قوله اذن بالمد
والتخفيف من الايذان ويجوز القصر والتشديد من
التاذين اي اعلم وفي رواية ابن اسحاق عند ابي عوانة
فنزل منزلا فبات به بعض الليل ثم اذن بالرحيل قوله
اذنوا بالمد والقصر كما مر قوله فمشيت اي ذهبت وبتيا
لاجل قضا الحاجة فهو كناية عن قضا الحاجة قوله
شأني اي حاجتي التي توجهت اليها فكنت بذكر الشان
عما يستقبح ذكره قوله الى الرحل هو متاع المسافر ومحله
قوله عقد بكسر العين اي قلادة جذع بفتح الجيم وسكون
الزاي بعدها عين مهملة الخرز اليماني وهو الذي فيه
بياض وسواد وقوله اظفار بهمزة مفتوحة ومعجمة
ساكنة مضاف اليه ولابي ذر عن الكشميهني ظفاره
باسقاط الهمزة وفتح الظاء وتنوين الراء فيهما كما في
الفرع وغيره قال ابن بطال الرواية اظفار بالف واهل
اللغة لا يقرونه بالف ويقولون ظفار وقال الخطابي
الصواب الحذف وكسر الراء مبنيا الحضارمدينة باليمن قالوا
فدل على ان رواية زيادة الهمزة وهم وعلى تقدير صحة الرواية
فيحتمل انه كان من الظفر احد انواع القسط وهو طيب
الرايحة يبخر به فلعله عمل الخرز فاطلقت جزءا تشبيها به

عدت

ونظمته قلادة اما الحسن لونه او لطيب ريحه وفي رواية لوا
قدي كما في الفتح فكان في عنقي عقد من جزع ظفار كانت
امي قد ادخلتني به على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله قد انقطع وفي رواية ابن اسحاق عند ابي عوانة
قد انسل من عنقي وانا لا ادري فرجعت قوله فحبسني منعني
من العود لرحلي وقوله استفاوه اي طلبه وعند الواقدي
وكنت اظن ان القوم لو لبثوا شهرا لم يبعثوا بعيري حتى
اكون في هودجي قوله يرحلون بفتح اوله وسكون الراء مخففا
يقال رحلت البعير مخففا شددت عليه الرحل اي بشد ون
الرحل على بعيري ولابي ذر بضم وفتح الراء مشددا لكن للمعروف
التخفيف قال في المختار رحل شد على ظهره الرحل وبابه
قطع اه قوله فرحلوه بالتخفيف ولابي ذر فرحلوه بالتشد
اي وضعوا هودجي على بعيري وفيه يجوز لان الرحل هو
الذي يوضع على ظهر البعير ثم يوضع على الهودج فوقه قوله
فيه الهودج قوله لم يثقلن اي بكثرة الاكل قوله ولم يغشهن
اي علاهن ويكثر عليهن اللحم ويستر هن وهو من قبيل ه
عطف التفسير قوله العلقة بضم العين وسكون اللام
وبالقاف اي القليل من الطعام والبلغة منه قوله فلم يبتد
اي يبكر فالسين والتاء زائدتان وقوله القوم بالرفع على
الفاعلية قوله ثقل الهودج بكسر المثلثة وفتح القاف الذي
اعتادوه منه الحاصل فيه بسبب ما ركب فيه من خشب وجلال
وستور وغيرها ولشدة نحافة عائشة لا يظهر لوجودها
فيه زيادة ثقل وفي تفسير سورة النور من طريق يونس

خفة

خفة الهودج وهذه اوضح لان مرادها اقامة عذرهم في
تحميل هودجها وهي ليست فيه فلا تلاقي عند من حمل الهودج بين
وجودها فيه وعدمه لخفة جسمها ولعل هذه الرواية على
حذف مضاف اي عدم ثقل فتوافقت الروايتان قوله جارية
اي انثى وقوله حديثة السن اي قليلة اذ لم تكمل اذ ذاك خمس
عشرة سنة قوله فبعثوا الجمل اي اقاموه واثاروه قوله استمر
الجيش اي ذهب ماضيا وهو استفعل من مر قوله فجئت منزلهم
الخ وفي التفسير منازلهم وليس بها داع ولا مجيب قوله فامت
بتشديد الميم اي قصدت وحكي تخفيفها قوله وظننت اي علمت
قوله يستفقد وفي بكسر القاف قال في المختار تفقده من باب ضرب
وفقد انا يضم بكسر الفاء وضمها اه وهو بنون واحدة والاخرى
محذوفة للتخفيف ولابي الوقت يستفقد وبني بنونين قوله
فبينا هو بغير ميم وقوله فبلبتني جواب بينا قوله فنمت اي من
شدة الغم الذي اعتراها وان الله لطف بها فالقى عليها النو م
لتستريح من وحشة الانفراد في البرية بالليل قوله المعطل بضم
الميم وفتح المهملة وتشديد الطاء المهملة المفتوحة قوله السلمي
بفتح السين وفتح اللام قوله الذكواني بفتح الذال المعجمة بعدها
الي ذكوان ابن ثعلبة كان رجلا خيرا فاضلا عفيفا صحابيا
وفي حديث ابن عمر عند الطبراني ان صفوان كان سال النبي
صلى الله عليه وسلم ان يجعله على السقاية فكان اذا رحل
الناس قام يصلي ثم اتبعهم فمن سقط منه شيء اتاه به وفي
حديث ابي هريرة عند البزار وكان صفوان يتخلف عن الناس
فيصيب القدح والجراب والاداوة وفي مرسل مقاتل ابن حيان في

الاكليل فيجعله فيتقدم به فيعرفه في اصحابه قوله فاصبح عند
منزلي كانه تاخر في مكانه حتى قرب الصبح فركب ليظهر
له ما يسقط من الجيش مما يخفيه الليل او كان تاخره مما
جرت به عادته من علية النوم قوله سواد انسان اي شخصه
ولا يدري ارجل هو ام امراة قوله فاتاني زاد في التفسير
فعرفني حين راني قوله وكان يراني اي يريني شخص مع الستر
قوله قبل الحجاب اي قبل نزول اية قوله فاستيقظت اي تنبهت
من نومي قوله باسترجاعه لما وقع في نفسه انها لا تسلمان
من الكلام قوله حتى اناخ ولابي ذر عن الكشميهني حتى اناخ
وفي العبارة حذف كما يدل عليه عبارة البخاري في التفسير
وخمرها فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي
بجلبابي ووالله ما كلمني وما سمعت منه كلمة غير استرجاعه
حين اناخ فوطئ يدها بالافراد وفي رواية يديها بالتثنية
اي وطئ صفوان يد الراحلة ليسهل الركوب عليها ولا يحتاج
الى مساعدته اياها قوله فانطلق اي صفوان وقوله يقود بهملة
حالية من فاعل انطلق قوله معرسين حال من الواو في نزلوا
بضم الميم وفتح العين وكسر الراء المشددة بعدها سين مهملة اي
نازلين فهو دليل لقول ابن دريد التعريس النزول في اي وقت
كان وان كان المشهور انه النزول اخر الليل وفي التفسير بدله
موغرين بميم مضمومة وغين معجمة وراء مهملة مكسورة
اي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة
شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السماء قوله في نحر الظهيرة
اي وقت القائلة وشدة الحر والنحر هو اعلى الصدر والمعنى

ان

ان الشمس بلغت منتهاها من الارتفاع فكانها وصلت الى
النحر وهو اعلى الصدر والظهيرة وهو شدة الحر وفيه اشارة
الى ان النحر مستعمل في معنى مجازي قوله فهلك من هلك اي
ارتكب سبيل الهلاك وهو الافك زاد ابو اصالة في ثاني
وفي رواية ابي اويس عند الطبراني فهنالك قال اهل
الافك فيّ وفيه ما قالوا قوله وكان الذي تولى الافك اي
تصدى له وتقلده والذي اسم كان وعبد بالنصب خبرها
وابي بالنصب صفة ويحتمل ان الذي خبرا مقدما وعبد الله
بالرفع اسمها موخرا وابي بالرفع صفته قوله ابن ابي بضم
الهمزة وتشديد التحتية وهو رئيس المنافقين قوله
ابن اسلول يكتب بالالف وهو مرفوع لان سلول بفتح السين
غير منصرف علم لام عبد الله فهو صفة لعبد الله لا لابي
واتباعه مسطح ابن اثاثة وحسان ابن ثابت وحمنة بنت
جحش وفي حديث ابن عمر فقال عبد الله بن ابي فجر بها وردد
اللعبة واعانه على ذلك جماعة وشاع ذلك في العسكر
قوله فاشتكيت اي مرضت وقوله بها شهرا زاد في التفسير
حين قد متها وزاد هنا بدل لها بها قوله والناس يفيضون
بعضهم بضم اوله اي يشيعون الحديث من الافاضة وهو
التكثير والتوسعة وسقط للحموي والمستملي قوله والناس
قوله ويريبني بفتح اوله من رابه ويجوز ضمه من اراب
اي يشكني ويوهمني قوله اللطف بضم اوله وسكون الطاء
اي البر والرفق قوله امرض بفتح الهمزة والراء قوله ثم يقول
والحموي والمستملي فيقول قوله كيف تيكم بكسر المثناة وفي

ترد على لطف من حيث سواله عنها وعلى نوع جفا من قوله
تيكم قوله لا اسعر بضم العين اي لا اعلم قال في المختار وشعر
بالشين بالفتح يشعر شعرا فطن له ومنه قولهم ليت شعري
اي ليتني علمت قوله من ذلك اي الذي يقول اهل الافك
قولستفهت اي برئت يقال نقه من مرضه بكسر القاف نقها
مثل تعب تعبا وكذلك نقه بفتح القاف نقوها كقعد قعودا
فهو ناقه اذا صح ولم يتم صحته فالناقة الذي برئ من
المرض من باب طرب وخضع اذا صح قوله وام مسطح بكسر
الميم وسكون السين وفتح الطاء المهملتين اخره حاء
مهملة واسم امه سلمى زاد الاثير في التفسير وهي بنت ابي رهم
ابن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصد
وكانت من اشد الناس على ابنها مسطح في شان الافك
ومسطح علم على ابنها قوله قيل بكسر القاف وفتح الباء الموحدة
بمعنى جهة قوله المناصع بالصاد والعين المهملتين مواضع
خارج المدينة قوله متبرزنا بفتح الراء المشددة وبالزاي اي
هو متبرز نا اي موضع قضاء حاجتنا ولغيرابي ذر متبرزنا
بالجريد من المناصع قوله الا ليلا الي ليل اي الا من الليل الى
الليل قوله الكنف بضم الكاف والنون جمع كنيف وهو السا
والمراد به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة قوله امر العرب
الاول بضم الهمزة وتخفيف الواو وجر اللام في الفرع وغيره
نعت للعرب وفي نسخة الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو
وضم اللام نعت للامر قال النووي وكلاهما صحيح وقد
ضبطه ابن الحاجب بفتح الهمزة وصرح بمنع وصف الجمع

بالضم

في الاشارة للموت مثل ذاكم في المذكر
قال في التنقيح وهو ضع

بالضم ثم خرجه على تقدير ربيئونة على ان العرب اسم جمع
تحته جموع فتصير مفردة بهذا التقدير قال والرواية
اسهروا قعدا اه اي لم يتخلقوا باخلاق اهل الحاضرة
والعجم في التبرز قوله في البرية بفتح الباء الموحدة وتشديد
الراء والمثناة التحتية اي خارج المدينة قوله او في النثره
بمثناة فوقية فنون ثم زاي مشددة طلب النزاهة
والمراد البعد عن البيوت والشك من من الراوي قوله
وهم بضم الراء وسكون الهاء واسمه انيس فعثرة بالعين
المهملة والمثلثة والراء المفتوحات اي ام مسطح قال في
المختار وقد عثر في ثوبه يعثر بالضم عثارا بالكسر وهو
من باب نصر ودخل اه قوله مرطها بكسر الميم كساء من صوف
او خز او كتان قاله الخليل قوله نفس قال في المختار والنفس
الهلاك واصله الكرب وهو ضده الانفاس وقد نفس
من باب قطع قوله هنتاه بفتح الهاء وسكون النون
وقد تفتح وبعد المثناة الفوقية الف ثم هاء ساكنة وفرع
كاصله وقد تضم اي يا هذه نداء للبعيد فخاطبتها خطاب
البعيد لكونها سبتها الليلة وقلة المعروف بمكايد الناس
قوله يقول الافك هذه رواية الكشميهني ورواية غيره
يقول الافك قوله فازددت مرضا الي مرضي اي معه ولابوي
ذر والوقت على مرضي قال في الفتح وعند سعيد من مرسل
الي صالح فقالت وما تدري ما قال قالت لا والله فاخبرتها
بما خاض فيه الناس فاخذتها الحمى قوله وعند الطبراني
باسناد صحيح من ايوب عن ابن ابي مليكة عن عايشة

قالت لما بلغني ما تكلموا فيه هممت ان اتي قليبا فاطرح نفسي
فيه قوله الي ابوي اي الي الذهاب اليهما قوله استيقن اي
اتيقن وقوله فاذن اي في الذهاب قوله لامي اي وهي ام
رومان قوله ما يتحدث به الناس بفتح المثناة التحتية
من يتحدث ولابي ذر ما يتحدث الناس به بتقديم الناس
على الجار والمجرور قوله الشان اي الحال القائم بك من شدة
الكرب والغم قوله لعل اللام للتاكيد وقد فعل ماض وما
بعد هاز ايدة للتاكيد قوله وضيئة بالرفع صفة امراة
او بالنصب على الحال والوضيئة بالضاد المعجمة والهمزة
والمد على وزن عظيمة من الوضاءة وهي الحسن والجمال وكانت
عايشة رضي الله عنها كذلك ولمسلم من رواية ابن ماهان
خطيبة من الخطوة اي وجيهة رفيعة المنزل قوله ضرائر
جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل واحدة يحصل لها
الضرر من الاخرى بالغيرة قوله الا اكثرن عليها اي
الا كثرنا اهل ذلك الزمان بالقول في عيبها ونقصها
فالاستثنا منقطع او بعض اتباع ضرائرها كحمنة بنت
جحش اخت زينب ام المومنين فالاستثنا متصل والاول
هو الراجح لان امهات المومنين لم يعبنها سلمنا انه متصل
لكن المراد بعض اتباع الضرائر كقوله حتى اذا استياس الرسل
فاطلق الاياس على الرسل والمراد بعض اتباعهم واراد ت
امها بذلك ان تهون عليها بعض ما سمعت فان الانسان
يتاسى بغيره فيما يقع له وطيبت خاطرها باشارتها بما
يشعر بانها فايقة الجمال والخطوة عنده صلى الله عليه وسلم

قوله

قوله استلبث الوحي اي تاخر وقوله الوحي بالرفع فاعل وقال
ابن العراقي ضبطناه بالنصب على انه مفعول اي استبطا
النبي وكلام الوحي وكلام النووي يدل على الرفع قوله يستشير
جملة حالية وانما استشارهما لعلمه باهليتهما للمشورة
قوله في فراق اهله لم تقل في فراقي لكراهتها التصريح ه
باضافة الفراق اليها قوله في نفسه اي النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله من الود لهم بيان للذي يعلم في نفسه والود
المحبة قوله اهلك بالرفع خبر لمبتدا محذوف اي هم اهلك
وجوز بعضهم النصب اي امسك اهلك لكن الاولى الرفع
لرواية معمر حبيب قال هم اهلك وعبر بالجمع اشارة الى تعميم
امهات المومنين بالوصف المذكور واراد تعظيم عايشة ه
وليس المراد انه تبرا من الاشارة وكل الامر في ذلك الى النبي
صلى الله عليه وسلم وانما اشار لبراها قوله ولا نعلم والله
الاخير انما حلف ليقوي عنده عليه الصلاة والسلام براتها
ولا يشك وسقط لفظ والله لابي ذر قوله لم يضيق الله عليك
والنحوي والمستملي لم يضيق عليك بحذف الفاعل للعلم به
وبنا الفاعل للمفعول قوله والنساء سواها كثير بصيغة التذ
للكل على ارادة الجنس وللواقدي قد احل الله لك واطاب
طلقها وانكح غيرها وانما قال ذلك لما راى عنده عليه
الصلاة والسلام من القلق والغم لاجل ذلك وكان شديد
الغيرة صلوات الله وسلامه عليه فراى ان يفارقها ليسكن
ما عنده بسببها الى ان يتحقق براتها فيراجعها فبذل
النصيحة لا راحته لاعداوة لعايشة وقال في بهجة النفوس

هما

كثير

ما قرانه فيها لم يجزم على بالاشارة بفارقتها لانه عقب ذلك
بقوله وسل الجارية تصدقك فوض الامر في ذلك الي نظره
عليه الصلاة والسلام فكانه قال ان اردت تعجيل الراحة
ففارقتها وان اردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الامر
الي ان تطلع على براتها لانه كان يتحقق ان بريرة لا تخبره
الا بما علمت وهي لم تعلم من عايشة الا البراة المحققة قوله
تصدقك بفتح التاء وسكون الصاد وضم الدال والجزم
في جواب الامر اي تخبرك بالصدق قوله فدعي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بريرة قال الزركشي قيل ان هذا وهم
لان بريرة انما اشترتها عايشة واعتقتها قبل ذلك ثم قال
والمخلص من هذا الاشكال ان تفسير الجارية ببريرة مدرج
في الحديث من بعض الرواة ظنا منه انها هي قال في المصابيح
وهذا الامر الذي قاله الزركشي ض فانه لم يرفع الاشكال
الا بنسبة الوهم الي الراوي قال والمخلص عندي من الاشكال
الرافع لتوهم الرواة وغيرهم ان يكون اطلاق الجارية على بريرة
وان كانت معتقة اطلاقا مجازيا باعتبار ما كانت عليه وان ذا
الاشكال ولله الحمد هو هذا الذي قاله بناء على سبقية عتق
بريرة وفيه نظر لان قصتها انما كانت بعد فتح مكة لانها لما
خيرت فاختارت نفسها كان زوجها يتبعها في سكك المدينة
يبكي عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس
يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة وبغضه دلالة على ان
قصة بريرة كانت متاخرة في السنة التاسعة او العاشرة
لان العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطا

كان

كان في اواخر سنة ثمان ويويد ذلك قول ابن عباس انه يشاهد
ذلك وهو انما قدم المدينة مع ابويه وفي ذلك رد على من زعم
ان قصتها كانت متقدمة قبل قصة الافك وحمله على
ذلك قوله هنا فدعي رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة
واجيب باحتمال انها كانت تخدم عايشة قبل شرائها او
اشترتها واخرت عتقها الي بعد الفتح اودام حزن زوجها
عليها مدة طويلة وكان حصل لها الفسخ وطلبت ان ترد
بعقد جديد او كانت لعايشة ثم باعتها ثم استعارتها بعد
الكتابة قوله يربيك بفتح الياء وضمها قوله فقالت بريرة
هذا الجواب على سبيل العموم لانها نفت عنها كل ما كان من
النقايص من جنس ما اراد النبي صلى الله عليه وسلم السوال
عنها وغيره قوله ان رايت بكسر الهمزة اي ما رايت فان نافية
بمعنى ما قوله اعمصته بهمزة مفتوحة ففين مهملة ساكنة
فميم مكسورة فصاد مهملة اي اعيبه قوله قط وفي رواية
حذف قط قوله اكثر بالنصب صفة لامرا قوله جارية اي
انثى وقوله حديثة السن اي قليلة قوله تنام عن العجين
اي لان الحديث السن يغلبه النوم ويكثر عليه قوله الداجن
بدال مهملة ثم جيم الشاة التي تالف البيوت ولا تخرج الي
المرعى وفي رواية مقسم مولى ابن عباس عن عايشة عند الطبراني
ما رايت منها شيا منذ كنت عندها الا اني عجنت عجينا لي
فقلت احفظي هذه العجينة حتى اقتبس نارا لاختزها فغفلت
فجاءت الشاة فاكلتها وهو تفسير المراد بقولها فتاتي الداجن
قوله فقام اي على المنبر خطيبا قوله فاستعذر هو بالذال

المجمة وقوله فقال الخ معطوف على استعذر من قبيل عطف
التفسير قوله يعذرني بفتح حرف المضارعة وبكسر الذال
المجمة من يقوم بعذري ان كافأته على قبيح فعله والبلوغي
او من ينصرني قوله وقد ذكروا رجلا زاد الطبراني في
رواية صالحا وذلك الرجل هو صفوان بن المعطل قوله
سعيد بن معاذ وهو سيد الاوس وسقط لابوي ذر والوقت
ابن معاذ واستشكل ذكر سعيد بن معاذ هنا بان حديث
الافك كان سنة ست في غزوة المريسيع كما ذكره ابن اسحاق
وسعد بن معاذ مات سنة اربع من الرمية التي رميها
بالخندق واجيب بانه اختلف المريسيع وقد حكى البخاري عن
موسى بن عقبة انهما كانتا سنة اربع وكذلك الخندق فتكون
المريسيع قبلها لان ابن اسحاق جزم بانهما كانتا في سنتين
وان الخندق كان في شوال فان كانا في سنة استقام ذلك
لكن الصحيح في النقل عن موسى ابن عقبة ان المريسيع سنة
خمس فاني البخاري عنه من انها سنة اربع سبق قلم هو
والراجح ان الخندق ايضا في سنة خمس خلافا لابن اسحاق
فيصح الجواب قوله انا والله ولابي ذر عن المستملي والله انا
قوله اعذرك بكسر الذال قوله وان كان من الاوس اي
قبيلتنا وقوله ضربنا عنقه انما قال ذلك لانه كان سيدهم
كما مر جزم بان حكمه فيهم ذلك ومن آذاه صلى الله عليه
وسلم وجب قتله قوله من الخزرج انما الخزرج باسقاط من
البيانية قوله امرتنا ففعلنا فيه امرك انما قال ذلك
لما كان بينهم من قبل فبقيت فيهم بعد النقمة ان يحكم بعضهم

في بعض فاذا امرهم النبي صلى الله عليه وسلم امتثلوا امره
قوله فقام اي بعد ان فرغ سعد بن معاذ من مقالته قوله
سعد بن عبادة شهد العقبة وكان احد النقباء ودعا له
صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اجعل صلواتك ورحمتك
على ال سعد بن عبادة رواه ابو داود قوله صالحا اي كاملا
في الصلاح ولكن تاب بعد ذلك توبة صالحة رضي الله تعالى
عنه وقوله ولكن ولابوي ذر والوقت وكان وقوله احتملته
الحمية اي اغضبته من مقالة سعد بن معاذ وقوله فقال
اي لابن معاذ وقوله كذبت زاد في رواية ابي اسامة في التفسير
اما والله لو كان من الاوس ما احببت ان تضرب عنقه وقوله
لعمر الله بفتح العين اي وبقاء الله ولابي ذر عن المستملي والله لا
تقتله قال في الفتح وفسر قوله لا تقتله بقوله ولا تقدر على
ذلك اي لانا نمنعك منه ولم يرد به سعد ابن عبادة الرضى
بما نقل عن عبد الله ابن ابي ولم ترد عايشة انه ناصل عن المنا
فقين واما قولها قبل ذلك وكان رجلا صالحا اي لم يتقدم
منه ما يتعلق بالوقوف مع انفة الحمية ولم تغمصه في دينه
لكن بين الحيين مشاحنة قبل الاسلام ثم زالت بالاسلام
وبقي بعضها بحكم الانفة فتكلم سعيد بن عبادة بحكم الانفة
ونفى ان يحكم فيهم سعد ابن معاذ وقد وقع في بعض الروايات
بيان السبب الحامل لسعد بن عبادة على مقالته هذه لان
معاذ نفى رواية ابن اسحاق فقال سعد بن عبادة ما قلت
هذه المقالة الا انك علمت انه من الخزرج وفي رواية يحيى ابن
عبد الرحمن بن حاطب عند الطبراني فقال سعد ابن عبادة يا ابن

معاذ والله ما بك نصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنها
كانت بيننا ضغائن في الجاهلية لم تحل لنا من صدوركم
فقال ابن معاذ الله اعلم بما اردت وفي بهجة النفوس انما
قال سعد بن عبادة لابن معاذ كذبت لا تقتله اي لا تجد
لقتله من سبيل لمبادرتنا قتلك ولا تقدر على ذلك اي لو
امتنعنا من النصرة فانت لا تستطيع ان تأخذه من بين
ابيدينا لقوتنا قال وهذا غاية النصرة اذ انه يخبر انه في
القوة والتمكين بحيث لا يقدر له الاوس مع قوتهم وكثرتهم
ثم مع ذلك هم تحت السمع والطاعة للنبي صلى الله عليه وسلم
فحملة الحمية مثل احتملت الاول او اكثر فلم يستطع ان يرى
غيره قام في نصرته صلى الله عليه وسلم وهو قادر عليها فقال
لابن معاذ ما قال واما قالت عائشة ولكن احتملته الحمية
لتبين شدة نصرته في القضية مع اخبارها بانه صالح لان
الرجل الصالح ايضا يعرف منه السكوت والناموس لكنه زال
عنه ذلك من شدة ما توالى عليه من الحمية بنوى ما في ظاهر
اللفظ مما لا يخفى قوله اسيد بن الحضير بضم الهمزة من اسيد
والحاء المهملة وفتح المعجمة من الحضير مصغرين زاد في التفسير
وهو ابن عم سعد بن معاذ من رهطه ولابي ذر بن حضير قوله
فقال اي لابن عبادة قوله كذبت لعمر الله والله لنقتلنه ولو كان
من الخزرج اذا مر بار رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ولبنت
لكم قدرة على منعنا قابل قوله لابن معاذ كذبت لا تقتله بقوله
كذبت لنقتلنه قوله فانك منافق قال له ذلك مبالغة في
زجره عن القول الذي قاله انك تصنع صنيع المنافقين وفسره

بقوله

بقوله تجادل عن المنافقين قال الماوردي لم يرد نفاق الكفر
وانما اراد انه يظهر الود للاوس ثم ظهر منه في هذه القصة ضد
ذلك فاشبه حال المنافقين لان حقيقته اظهار شيء واخفاء
غيره وقال ابن ابي جمرة وانما صدر ذلك منهم لاجل قوة حال
الحمية التي غطت على قلوبهم حين سمعوا ما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يتمالك احد منهم الا قام في نصرته
لان الحال اذا ورد على القلب ملكه فلا يرى غيره ما هو سببه
فلما غلبهم حال الحمية لم يراعوا الالفاظ فوقع التبيات
والتشاجر لغيبتهم لشدة انزعاجهم في النصرة قوله فثار
بالثاء المثلثة وقوله الحيان بمهملة فتحتية مشددة تثنية
حي اي نهض بعضهم الى بعض من الغضب قوله حتى هموا
زاد في المغازي والتفسير ان يقتتلوا قوله فخفضهم اي
سكنهم وهون عليهم الامر قوله بوي بكسر الميم وتخفيف الياء
قوله لا يرقأ بالهمز لا يسكن ولا ينقطع قوله ولا اكتحل بنوم لان
الهم موجب للسهر وسيلان الدموع قوله فاصبح عندي ابواي
اي ابو بكر الصديق وام رومان اي جاءا الى المكان الذي هي
فيه من بيتهما قوله قد ولا بوي ذر والوقت وقد قوله
ليلتين بالتثنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليلتين قال
الحافظ ابن حجر في رواية الكشميهني ليلتين ويوما اي الليلة
اخيرتها فيهما ام مسطح الخبر والبوم الذي خطب فيه عليه
الصلاة والسلام الناس والذي تليه قوله ويوما ولابي الوقت
عن الكشميهني وبومي بكسر الميم وتخفيف الياء ونسبتهما اي
الليلة واليوم الي بنفسها لما وقع لها فيهما قوله فبينما هما اي ابواي

قوله وانا ابكي جملة حالية قوله امراة لم تسم قوله فجلست تبكي
معي اي تجيبا لما نزل بعايشة وحزنا عليها قوله فبينا بغير ميم
ولابن اسامة من هشام في التفسير فاصبح ابواي عندي فلم
يزالا حتى دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر
ثم دخل وقد اكتنفني ابواي عن يميني وشمالي قوله من يوم قيل
بتشديد الياء ولابي ذر يوم بالتنوين ولابوي ذر والوقت
لي قوله لا يوحى اليه اي ليعلم المتكلم من غيره وقوله في شاني
اي امري وحالي وقوله بشيء ولابوي ذر والوقت عن الكشميهني
شيء قوله قالت اي عايشة قوله فشهد اي النبي صلى الله عليه
وسلم وفي رواية هشام ابن عروة فحمد الله واثنى عليه قوله
كذا وكذا هو كناية عما رميت به من الافك قوله فيبرئك
الله اي يوحي بتزله قوله وان كنت المت زاد في رواية ابوي
ذر والوقت بذنب اي وقع منك على خلاف العادة وفي رواية
ابي اويس عنده الطبراني اعا انت من بنات ادم ان كنت
اخطات فتوبي قوله ثم تاب اي من ذنبه ورجع الى الله
تعالى قوله تاب الله عليه اي قبل توبته قوله قلص دمعي
بفتح القاف واللام اخره صاد مهملة اي انقطع لان الحزن
والغضب اذا احتد احدهما فقد الرحم لفقد حرارة للعينة
قوله ما احس بضم الهمزة وكسر المهملة اي ما اجد قوله
اني لبرية بكسر همزة ان لوجود لام الابتدا المعلقة ليعلم قوله
لا تصدقوني ولابي ذر لا تصدقوني قوله لتصدقني بضم
القاف وادغام احدي النونين في الاخرى قوله ابا يوسف
اي وهو يعقوب عليه الصلاة والسلام وقوله اذا اي حين

قوله

قوله فصبر جميل فامري صبر جميل لاجزع فيه على هذا الامور
وفي مرسل حيان بن ابي خيلة قال سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن قوله فصبر جميل قال صبر لا شكوى فيه الى الخلق
قال صاحب المصابيح انه راي في بعض النسخ صبر بغير فاء
بصيحا عليه كرواية بن اسحاق في سيرته قوله على ما تصفون
اي على ما تذكرون مني مما يعلم الله براتي منه قوله ثم تحولت
على فراشي زاد ابن جريج في روايته وليت وجهي نحو الجدار
قوله ولكن هو بتخفيف النون قوله ينزل بضم اوله وسكون
ثانيه وكسر ثالثه وحذف الفاعل للعلم به قوله وجيا زاد
في رواية يونس يتلي قوله يتكلم بالعزان بضم يا يتكلم وعند
ابي اسحاق يقرا في المساجد ويصلي به قوله ببراتي الله
ولابوي ذر والوقت تبرني بالمثناة الفوقية وحذف الفا
قوله ما رام اي فارق من رام يريم ريما واما من طلب الشي
فيقال فيه رام يروم روما قوله من اهل البيت اي الذين
كانوا اذ ذاك حضورا قوله حتى انزل عليه ولابي ذر عن
الكشميهني حتى انزل عليه الوحي قوله البرحا بضم الموحدة
وفتح الراء ثم مهملة ممدود العرق من شدة تحلل الوحي قوله
ليتحدر بتشديد الدال واللام للتاكيد اي ينزل ويقطر قوله
مثل الجمان بكسر الميم وسكون المثلثة والجمان بضم الجيم
وتخفيف الميم اي مثل اللولو قوله سري بضم المهملة وتشديد
الراء المكسورة اي كشف وازيل قوله وهو يضحك اي مسرورا
قوله اول بالنصب خبر كان مقدم قوله يا عايشة احمدي الله
قوله براك الله اي ما شبه اهل الافك اليك بما انزل في القران

فقالت ولابي ذر قالت قوله قومي اي لاجل ما يشرك به قوله فقلت
لا والله الخ انما قالت ذلك ولا لا علمهم وعيبا لكونهم شكوا في
حالها مع علمهم بحسن طرايقها وجميل احوالها وارتفاعها
عما نسب اليها ما لا حجة فيه ولا شبهة قوله الا الله اي الذي
انزل براتي وانعم على بما لم اكن اتوقعه من ان يتكلم الله في بعزان
يتلى قوله بالافك اي بابلغ ما يكون من الكذب قوله عصبة جملة
من العشرة الى الاربعين والمراد عبد الله ابن زيد وعبد الله بن
رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش
ومن ساعدهم قوله الايات اي في براتهم وتعظيم شانهم والوعيد
لمن تكلم فيهم والثناء على من ظن فيهم خيرا قوله فلما انزل اي وطا
القوس وتاب الله على من كان تكلم من المومنين في ذلك واقيم
الحد على من اقيم عليه قوله وكان ينفق على مسطح لاجل قرابته
وذلك لان ام مسطح السلمي بنت خالة الصديق وكان مسطح مسكينا
ومسطح بكسر الميم وسكون المهملة وقوله اثاثة بضم الهمزة
ومثلثتين بينهما الف قوله لقرابته ابتداي لاجل قرابته قوله شيا
ولابي ذر عن الكشميهني شيء لعايشة اي فيها من الافك قوله
فانزل الله اي ليعطف عليه الصديق قوله ولا ياتل اي ولا
يحلف وقوله اولوا الفضل اي الطول والاحسان والصدقة
وقوله والسعة اي الكثرة في المال قوله غفور اي والجرا من
جنس العمل فاغفر يغفر لك وكما تعفي يعف عنك ولابوي
ذر والوقت والسعة ان يوتوا الى قوله غفور رحيم قوله فقال
اي عند ذلك قوله فرجع بتخفيف الجيم وقوله الذي كان يجريه
له من النفقة قايده قال ابن المنير لوالده وقد امتنع من اجل

٢١٦

الانفاق عليه ما نصه " " "
" لا تقطعن عادة بر ولا " تجعل عقاب المرء في رزقه "
" فان ام الافك من مسطح " بحط قدر النجم من افقه "
" وقد جرى منه الذي قد جرى " وعوتب الصديق في حقه "
" فاجاب والده "
" قد يمنع المضطر من ميتة " اذا عصى بالسير في طريقه "
" لانه يقوي على توبة " توجب ايصالا الى رزقه "
" ولم يبت مسطح من ذنبه " ما عوتب الصديق في حقه "

قوله ما رايت اي ما علمت من عايشة قوله اخي سمعي اي امنع سمعي
من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول ابصرت ولم
ابصر فلا اكذب بما سمعت ولا فيما ابصرت بل اصدق في ذلك
قوله قالت اي عايشة وقوله وهي اي زينب قوله تساميني بضم
التاء وبالسين المهملة اي تضاهيني وتفاخرني بجمالها ومما
نهاها عند النبي صلى الله عليه وسلم مفاعلة من السمو وهو
الارتفاع قوله فعصمها الله اي حفظها ومنعها من ان تقول
بقول اهل الافك قوله بالورع اي بالمحافظة على دينها قال العلا
الصفدي راي بخط بن خلكان ان مسلما ناظر نصرانيا فقال
له النصراني في خلال كلامه مختفيا في خطا به يقبح الله امه
يا مسلم كيف وجه زوجة نبيكم عايشة في تخلفها عن الركب
عند نبيكم معتذرة بضياع عقدها فقال له المسلم يا نصراني
كان وجهها كوجه بنت عمران لما اتت بعيسى تحمله من غير زوج
فهما اعتقدت في دينك من براة مريم اعتقدنا مثله في ديننا
من براة عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فانقطع النصراني

ولم يجد جوابا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب تعديل
النساء بعضهن بعضا من كتاب الشهادات قوله عبد الله اي
ابن مسعود قوله على يمين اي محلوف على يمين وسماه يمينا مجازا
للملابسة بينهما والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه والا فهو
قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون مجازا لاستعارة قوله
وهو فيها فاجر الواو للحال فالجملة حالية وفاجر بمعنى كاذب
قوله ليقتطع اي ليأخذ بغير حق بل لمجرد يمينه المحكوم بها في
ظاهر الشرع وقوله بها اي اليمين قوله مال امرئ مسلم اي
اودمي او معاهد والتقييد بالمسلم للغالب او الشرف وفي
مسلم من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة
واوجب له النار قالوا وان كان شيأ يسيرا قال وان قضيبا
من اراك فعليه انه لا فرق بين المال وغيره قوله وهو فيها فاجر
اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامرأة غضبى
والغضب من المخلوقين شيء يداخل قلوبهم واما غضب الخالق
تعالى فهو سخطه على من عصاه ومعاقبته له تعالى قال
في النهاية والحاصل ان الصفات التي لا يليق وصف الباري
تعالى بها على الحقيقة فتوكل بما يليق به سبحانه وتعالى فتحمل
على اثارها ولوازمها كحمل الغضب على العذاب والرحمة على الاحسان
فيكون ذلك من صفات الافعال ويحمل على ان المراد بالغضب
مثلا ارادة الانتقام وبالرحمة ارادة الافضال فيكون من
صفات الذات قال في البخاري بعد ذلك قال فقال الا
نشعث بن قيس في والله كان ذلك بيني وبين رجل من
اليهود ارض فجحدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال

فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قال قلت
لا فقال لليهودي احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب
بمالي قال فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله و
ايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة قبل اليمين قوله
لا تصدقوا اهل الكتاب اي فيما ادعوا انه انزل من عند الله
بدليل قوله وقولوا امنا بالله وهذا فيما لم يعلم صدقهم
فيه ولا كذبهم وفيه دليل لرد شهادتهم وعدم قبولها قوله
الاية وسقط قوله الاية عند ابي الوقت ودر وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة وغيرها
قوله ام كلثوم بضم الكاف والمثلثة وهي اخت عثمان بن
عفان لامه وقوله عقبة بضم العين وسكون القاف وهو
ابن معيط قوله رسول الله وفي رواية الاصيلي النبي قوله
ليس الكذاب ليس المراد نفي ذات الكذب عن هذا المصلح او لغيره
لان الكذب هو الاخبار على خلاف الواقع ولو كان لاصلاح
قوله الذي خير ليس ولا في الوقت والاصيلي بالذي قوله يصلح
بضم الياء من الاصلاح والجملة صفة قوله فينمي خيرا اي يرفع
الحديث ويبلغه فان كان على وجه الاصلاح فهو بفتح الياء
من نماه وان كان على وجه الافساد فهو بضم الياء من انماه
قاله البخاري وقال البيضاوي يقال نميت الحديث مخففا في
الاصلاح ومثقلا في الافساد فالاول من النما والثاني من النميمة
وقال الحموي هي مشددة واكثر المحدثين يخففها وهذا لا
يجوز ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن قوله

هب

او يقول خيرا شك من الراوي والمراد ان نقول ما علم من الخير
من الغير يقين وسكت عما سمع من الشر بينهم لانه يخبر
بالشي على خلاف الواقع ورد بان هذا ليس كذبا لانه يوافق
الحديث بل يخبر على خلاف الواقع اذا ترتب عليه الصلح وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ليس الكاذب الذي يصلح
بين الناس قوله يوم الحديبية حاصله كما ورد عمرات
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة معتمرا فحال
كفار قريش بينه وبين البيت الحرام فنحر الهدي وحلق
بالسد نا ويا التحلل عن عمرته بالحديبية وقاضاهم اي صالحهم
على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا ولا
يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل فدخل كما كانوا
صالحهم من غير حمل سلاح الا ما استثنى فلما اقام بها امروه
عليه الصلاة والسلام ان يخرج من مكة فخرج عليه الصلاة
والسلام منها فتبعتهم ابنة حمزة وقالت يا عم يا عم اي من
الرضاعة فتناولها فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة
عمك فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي انا احق بها
وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة
عمي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة
الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي
وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا وصورة الكتاب الذي كتب
بالصلح ان عليا كتب محمد رسول فقال المرسلون لا تكتب محمد
رسول لو كنت رسولا ما قاتلناك فقال لعلي امحه فقال علي
ما انا بالذي امحاه فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصالحهم

علي

على ان يدخل هو واصحابه ثلاثة ايام ولا يدخلونها الا بجلبان
السلاح فسالوه ما جلبان السلاح فقال القراب بما فيه قوله
على ان من الخ بدل من قوله ثلاثة اشيا باعادة الخافض قوله
ومن اتاهم الواو للعطف على الا من اتاه ومجموع المتعاطفين
واحد من الاشيا الثلاثة قوله لم يردوه اي الي النبي صلى الله
عليه وسلم قوله وعلى انه يدخلها معطوف على قوله على ان
من وهذا هو الثاني وضمير يدخل الراجع عايد على مكة وللا
يدخل مكة من عام قابل فقال بل صفة لموصوف محذوف
قوله ويقيم بالنصب عطف على يدخل وهو من تمام الثاني
وقوله بها اي بمكة وقوله ثلاثة ايام اي لا غير قوله ولا يدخلها
بالنصب قوله ولا يدخلها عطف على يدخل وهو الشي الثالث
قوله بجلبان بضم الجيم واللام عند الاكثرين مع تشديد
الباء الموحدة بعدها الف ونون وصوبه بن قتيبة وقال
البخاري يحتمل ان تكون ساكنة اللام والباء مخففة قوله السيف
بالجريد لا من جلبان قال في القيم كذا وقع مفسرا هنا وهو
مخالف لما ورد من انهم سالوه فقالوا ما جلبان السلاح قال
القراب بما فيه الا ان يقال المراد السيف مع قرابه وهو الاصوب
قال الازهري الجلبان بجيم يشبه الجراب مع الادم يضع
فيه الراكب سيفه مغمودا ويضع فيه سوطه واداوته هـ
ويعلقها في اخرة الرحل او وسطه اه قوله فجا والذي زدعن
الحموي والمستملي فجعل وقال ابو جندل وهو عبد الله ابن
العاص بن سهيل وهو بفتح الجيم وسكون النون وفتح الدال
المهملة اخره لام وقوله يجحل بفتح الياء وسكون الحاء وضم الجيم

د

اي يمشي مثل الجملة الطير المعروف يرفع رجلا ويضع اخرى
لان المقيد لا يمكنه ان ينقل رجليه معا قوله فرده اليهم اي
رد النبي صلى الله عليه وسلم ابا جندل الى المشركين محافظة
للعهد ومراعاة للشرط والحاصل ان ابا جندل اسلم بمكة
فحبسه ابوه فهرب وجا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ
ابوه سهيل يجره ليرده الى قريش فجعل ابو جندل يصرخ باعلى
صوته يا معشر المسلمين اارد الى المشركين يفتنوني في ديني فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب
فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا
وانا قد عقدنا بيننا وبينهم صلحا وعهدا ولا نغدر بهم
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الصلح مع المشركين قوله
سعد بن ابي وقاص هو الذي فتح مدائن كسرى وهو الذي
بنى الكوفة وعن علي رضي الله عنه قال ما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الا له وللزبير ابن العوام فقال
لسعد يوم احد ارم فداك ابي وامي ورمى يومئذ الف سهم
لم يخط واحد منها وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله واول
من اراق دما في سبيل الله وكان طويلا ذا هامة فلما حضرته
الوفاة دعا بجبة كعنوني فيها فاني لقيت المشركين فيها يوم بدر
وانما ادخرتها لهذا قوله يعود في جملة حالية اي في حجة الوداع
او في الفتح او في كل منهما قوله وهو الضمير له عليه الصلاة والسلام
وهو من كلام سعد يحكي حال النبي صلى الله عليه وسلم وهو
كراهته عليه الصلاة والسلام موت سعد بمكة فالضمير في
يموت لسعد بن ابي وقاص خرجه غير مرجع الضمير الاول المتصل

ويحتمل

ويحتمل ان الضميرين عايدان على سعد فانه كان يكره الموت في
الارض التي هاجر منها قوله ابن عفرا وفي رواية الزهري
عن عامر في الفرايض للبن الباس سعد بن خولة قال الدمياطي
والزهري احفظ من سعد بن ابراهيم فلعله وهم في قوله
ابن عفرا ويحتمل ان لامه اسمين خولة وعفرا ويكون احدهما
اسما والاخر لقبا واحدهما اسم امه والاخر اسم ابيه قوله قلت
هذا من قول سعد بن ابي وقاص قوله فالشطر بالرفع لابوي
ذر والوقت اي فيجوز الشطر وهو النصف والجر عطفا على قوله
بمالي كلما اي فاوصي بالشطر وقال الزمخشري هو بالنصب
على تقدير فعل اي اعني الشطر او اسميه قوله قلت الثلث بالرفع
والجر والنصب ولابي ذر الثلث بالفا والرفع والجر قولنا الثلث
بالنصب على الاغرا وبالرفع على الفاعل اي يكفيك الثلث او على
تقدير الابتدا او الخبر بحذف اي الثلث كاف او العكس وبالجر
ولابي ذر قال الثلث بغير فا قوله والثلث كثير بالمثلثة اي
بالنسبة الى ما دونه قال في الفتح يحتمل ان يكون المراد ان التصدق
بالثلث هو الاكمل اي كثيرا اجره ويحتمل ان يكون معناه كثير غير
قليل قال الامام الشافعي رحمه الله وهذا اولى معانيه يعني
ان الكثرة امر نسبي قوله انك بالكسر على الاستيناف وبالفتح
بتقدير لام التعليل اي لانك قوله ان تدع الهمزة مفتوحة
فان تدع في تاويل مصدر مبتدا والتقدير تركك ورثتك اغنيا
خير وخير والجملة بأسرها خبر ان او مكسورة على انها شرطية
وجواب الشرط قوله خير على تقدير فهو خير وحذف الفا من الجزا
شايع غير مختص بالضرورة ومن ذلك قوله في حديث اللقطة

طي

فان جاصاحبها والا استمتع بحذف الفاء ومن قيد هذا
الحذف بضرورة الشعر فقد حاد عن التحقيق وضيق
حيث لا تضييق كما قاله ابن مالك ورد بانه يبقى الشرط
بلا جزا واجيب بانه اذا صحت الرواية فلا التفات الى
من لم يجوز حذف الفاء من الجملة الاسمية بل هو دليل
عليه قال ابن مالك الاصل ان تركت ورثتك اغنيا فهو خير
لحذف الفاء والمبتدا ونظيره قوله فان جاصاحبها والا
استمتع بها وذلك مما زعم النحويون انه مخصوص وليس
مخصوصا بها بل يكثر استعماله في الشعر حاد عن التحقيق
وضيق حديث لا تضييق قوله ورثتك اي بنته واولاد
اخيه عتبة ابن ابي وقاص منهم هشام بن عتبة الصحابي
ولابي دواد تدع انت ورثتك قوله عالة بتخفيف اللام
اي فقرا جمع عايل وهو الفقير قوله يتكففون الناس اي
يبسطون اكفهم للسوال او يسالون ما يكف عنهم الجوع او
يسالون الناس لغا فا من الطعام قوله في ايديهم اي بايديهم
او يسالون بالالف وضع المسول في ايديهم قوله انفقت
اي ابتغا وجه الله قوله فانها صدقة جواب الشرط على ان حتى
جارة وبالرفع لابي دا على انها ابتدائية والخبر جملة تترفعها
وبالنصب عطفا على ان نفقة باعتبار محله على انها
عاطفة قوله ترفعها ولغير ابي دا التي ترفعها قوله الى في امراتك
اي فيها قوله ان يرفعك اي يطيل عمرك وقد حقق الله ذلك
واتفقوا على انه عاش بعد ذلك قريبا من خمسين سنة قوله
فينتفع بك اي بالغنايم مما يفتح الله على يديك من بلاد الشرك

وقوله

وقوله ناس اي من المسلمين قوله ويضر بالبنا للمجهول وقوله
اخرون اي من المشركين الذين يهلكون على يديك قوله
ولم يكن له اي لابن ابي وقاص وقوله يومييذ اي يوم اذ
دعاه النبي صلى الله عليه وسلم قوله لا امنة اي واحدة
وهي ام الحكم الكبرى ووهم من قال هي عايشة لانها اصغر
اولاده ولم تكن موجودة حج عايشت الى ان ادركها مالك بن
انس وكان له اثنتي عشرة بنتا وعدة من الذكور منهم عمر
وابراهيم ويحيى واسحاق وعبد الله وعبد الرحمن وعمران
وصالح وعثمان فان قلت ان هذا الحصر يفيد انه لم يكن له
اولاد اخ مع انه ليس كذلك اجيب بان المعنى لم يكن له وارث
من ارباب الفرايض ومن الاولاد الا ابنته وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب ان يترك ورثته اغنيا خير من ان يتكففوا
الناس قوله الاقربين اي الاقرب فالاقرب منهم فان الاهتما
بشانهم اهم قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله اشتروا
انفسكم اي من الله بان تخلصوها من العذاب باسلامكم قوله
لا اغني اي لا ادفع قوله يا عباس عباس وصفية وفاطمة مبنيات
على الضم وقول الزركشي يجوز في عباس الرفع والنصب وكذا
في صفية عمة وكذا فاطمة بنته قال في المصابيح يريد بالرفع
والنصب الضم والفتح اذ مثله من المنادى يات مبني على الضم
وفتح للاتباع او للتركيب على الخلاف والمطابقة بين الحديثين
والترجمة في قوله يا صفية ويا فاطمة ففيه دلالة على دخول
النساء في الاقارب قوله ويا فاطمة سقطت التصلية بعد قوله
بنت محمد من خ وثبتت في اخرى بعد عمة رسول الله صلى الله

عليه وسلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب هل يدخل
النساء والولد في الاقارب قوله رجلا لم يعرف اسمه قوله فقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل وقوله اركبها مقول القول
والامر للاباحة قوله فقال اي الرجل وقوله بدنة اي هدي قوله
ويلك هي كلمة عذاب وقوله ويحك كلمة رحمة وقيل هما بمعنى واحد
والشك في الموضعين من الراوي وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب هل ينتفع الواقف بوقفه وقال في اخر الترجمة وكذلك
من جعل بدنة او شيأ لله فله ان ينتفع كما ينتفع غيره وان لم
يشترط قوله سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج قوله توفيت
امه اي سنة خمس وهي عمرة بنت مسعود وقيل سعد بن قيس
ابن عمرو الانصارية الخزرجية قوله وهو غايب عنها اي مع
النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل وكانت اسلمت
وبايعت كما عند ابن سعد والجملة الاسمية حالية قوله اينفعها
اي عند الله وقوله ان بكسر الهمزة وقوله به اي بشيء وقوله
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله نعم اي ينفعها عند
الله قوله قال اي سعد وقوله حايطي اي بستاني وقوله المخرا
بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اخره فاعطف بيان لحايطي
اسم له او وصف سميت الحايط بالمخراف لما يخترف من ثمارها
اي يجتنى منها قوله صدقة عنها اي عن امي وفي رواية عليها
والاولى اصح وهذا الحديث ذكره البخاري في باب في باب
اذا قال ارضي او بستاني صدقة عن امي قوله فاخذ ابو طلحة
وهو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سلمة والدة انس وفي
الاخذ دلالة على ان الزوج ام اليتيم النظر بالمصلحة في امر

اليتيم

اليتيم وان لم يكن وصيا قوله كيس بفتح الكاف وبعد التحتية
المكسورة سين مهملة عاقل حاذق غير احمق قوله فليخدمك
بسكون اللام والجزم على الامر قوله قال اي انس وقوله
خدمته اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله ما قال لي اف وهذا
من محاسن اخلاقه العظيمة وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب استخدام اليتيم في السفر والحضر قوله على ميقاتها على
بمعنى في لان الوقت ظرف لها قوله ثم اي بالتشديد سفرنا قال
ابن الخشاب لا يجوز غيره لانه اسم معرب غير مضاف قوله بر
الوالدين اي بالاحسان اليهما وترك عقوقهما قوله الجهاد
في سبيل الله اي بالنفس والمال وانما خص هذه الثلاثة بالذكر
لانها عنوان على ما سواها من الطاعات لان من حافظ عليها
كان لما سواها احفظ ومن ضيعها كان لما سواها اضيع قوله
فسكت الخ هذا من كلام ابن مسعود وقوله عن رسول الله اي عن
سؤاله قوله ولو استزدته اي طلبت منه الزيادة في السؤال وقوله
لزاد في ايي في الجواب وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل
الجهاد وقد ورد في فضله حديث وهو ما جمع افعال البر
في الجهاد الا كبصقة في بحر وما جمع افعال البر والجهاد في طلب
العلم الا كبصقة في بحر قوله لا هجرة اي واجبة من مكة الى المدينة
والمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبل بدليل الحديث
الاخر يقيم المهاجر ثلاثا بعد قضاء الحج واما الهجرة من بلاد
الكفار الى بلاد الاسلام فحكمها باق اجماعا قوله بعد الفتح اي فتح
مكة للاستغناء عن ذلك اذ كان معظم الخوف من اهلها لانها
كانت دار كفر فصارت بالفتح دار اسلام قوله جهاد اي في الكفار

وقوله وبنية اي في الخير يحصلون بها الفضائل التي في معنى
الهجرة وقال النووي معناه ان تحصيل الخير بسبب الهجرة
قد انقطع بفتح مكة لكن حصلوه بالجهاد والنية الصالحة
قال وفيه حث على نية الخير وانه يثاب عليها فاذا استفقر
تم بالغاء في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية اخرى
واد ابالواو واستفقرتم بضم التاء وكسر الفاء وقوله فانفروا
بهمزة وصل وكسر الفاء ايضا اي اذا طلبكم الامام للخروج للغزو
فاخرجوا اليه وهذا دليل على ان الجهاد ليس فرض عين بل فرض
كفاية وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل الجهاد ايضا
قوله لاطوفن اي والله لاطوفن اي لاجامعن قوله او تسع شك
من الراوي وفي رواية ستين وليس في ذكر القليل ما ينفي الكثير
قوله كلهن يأتي بالتحتية ولابي ذر تأتي بالفوقية قوله يجاهد
هو صفة لفارس قوله صاحبه اي من كان في صحبته وقيل
المراد به الملك اما جبريل واما غيره وفيه دليل على ان الارشاد
لاهل الفضل بالتأدب والاحترام لان سليمان عليه السلام
لما شيء الاستثناء فيما اراد فعله لم يأمره صاحبه بالاستثناء
فيستثني لان الامر لهم فيه شيء ما من قلة الاحترام فقال
له ان شاء الله ولم يقل له قل ان شاء الله لانه اذا قال له قل كان
فيه قلة ادب وقلة احترام لما في بعض النسخ من اثبات
قل تخريج قوله فلم يقل اي لكونه لم يسمعه او سهي واما لو سمع
ولم يسه لاستثنى لان الاستثناء من تأديب الصوفية مع
الربوبية والا فالانبياء عليهم الصلاة والسلام اعلى الناس في
ذلك الشان قوله فلم يحمل بالتحتية ولابي ذر فلم تحمل بالفوقية

قوله

قوله بشق رجل اي بنصفه كما في رواية اخرى قوله فرسانا
بكسر الفاء جمع فارس قوله اجمعون بالرفع تأكيد لضمير الجمع
في قوله لجاهدوا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من
طلب الولد للجهاد قوله الطاعون هو قروح تخرج في البدن
فتكون في المراق اي المواضع اللينة والاباط والايدي ويكون
معه ورم والم شديد وتخرج تلك القروح مع لهيب وقيل
الطاعون وخز الاعداء من الجن والوخز طعن بالغاذ وقد
ورد في فضل الطاعون احاديث منها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يأتي الشهيد والمتوفون بالطاعون فيقول
اصحاب الطاعون نحن شهدا فيقال انظروا ان كان جراحهم
كجراح الشهداء تسيل دماؤهم وريحهم كريح المسك فهم شهداء
فيجدونهم كذلك ومنها ان عائشة سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الطاعون فاخبرها انه كان عذابا يبعثه الله
على من يشاء من خلقه فجعله رحمة للمؤمنين فليس من رجل يقع
الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه ما يصيبه الا ما
كتب الله له الا كان له مثل اجر الشهيد قوله شهادة لكل مسلم اي
فالميت به من شهداء الاخرة وقسم العلماء الشهادة ثلاثة اقسام
شهيد في الدنيا والاخرة وهو المقتول في حرب الكفار وشهيد
في الاخرة دون احكام الدنيا وهم كثيرون وشهيد في الدنيا
دون الاخرة وهو من غل في الغنيمة او قتل مدبرا والشهيد
فعيل بمعنى مفعول لان الملائكة تشهده وتبشره بالعفو
والكرامة او بمعنى فاعل لانه يتلقى ربه ويحضر عنده كما قال تعالى
والشهداء عند ربهم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشهادة

سبع سوى القتل قوله النبي وفي رواية رسول الله قوله يوم
الاحزاب سمي به لتحزب القبايل واجتماعهم واتفاقهم على محاربة
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق الذي اشار بحفره
سلمان رضي الله عنه حول المدينة فحفره المهاجرون والانصار
وجعلوا ينقلون التراب على متونهم ويقولون نحن الذين
بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا والنبي صلى الله عليه
وسلم يجيبهم ويقول

اللهم لا خير الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة

قوله ينقل التراب اي من الخندق وقوله وقد وارى اي ستر قوله
لولا الخ قال الزركشي هكذا روي لولا وصوابه في الوزن لاهم
او تالله لولا انت ما اهتدينا اهو ولاهم اصله اللهم فخفف بدال
الهمزة وتخفيف اللام وهو من بحر الرجز قال في المصابيح هنا
عجيب فان النبي صلى الله عليه وسلم هو المتمثل بهذا الكلام
والوزن لا يجري على لسانه الشريف غالبا قوله فانزل السكينة
وفي رواية فانزلت بنون التوكيد الخفيفة والجزم وسكينة ه
بالتنكير لكن لا يكون موزونا الا على رواية نون التوكيد مع تنكير
سكينة وفيه ما تقدم في المصابيح والمراد بالسكينة الوقار
قوله ان لا فينا اي الكفار وقوله ان الاولى هو من الالفاظ
الموصولة لا من اسما الاشارة قوله بغوا علينا من البغي وهو الظلم
وهذا ايضا غير موزون فيتزن بزيادة هم فيصير ان الاولى هم
فد بغوا علينا اه قوله ابينا اي امتنعنا ما خوذ من الاباء وهو
الامتناع وفي الحديث دليل على ان التشمير حين الخدمة سنة اذ لولا
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مشمرا لذلك لما ظهرت بطنه ه

فاراد

فاراد بالتشمير ما يشمل كشف البطن وفيه دليل على ان الزحر في
الدعا جايز اذا كان غير مقصود لانه عليه الصلاة والسلام دعا
به ولم يقصده وفي الحديث اشارة معنوية وهو انه اذا كان هذا
القدر من التحصين في الجهاد الاصغر فمن باب اولى التحصين
في الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس وطريقه ان تجعل بينك
وبين الشهوات خندقا وسورا وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب حفر الخندق قوله من صام الخ فان قلت ان ابا طلحة
كان يفضل الافطار اجيب بانه لا منافاة لان هذا من الامور
النسبية فالقوي الصوم له افضل والضعيف بالعكس الفطر
له افضل قوله في سبيل الله اي طاعة او القتال قوله بعد
بتشديد العين وفي رواية بعد من النار ماية عام بسير المضمر
الجواد وفي رواية جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السما
والارض وفي رواية تباعدت منه جهنم خمسماية عام قيل
ظاهر تلك الروايات التعارض واجيب بان الاعتماد على رواية
سبعين للاتفاق عليها فانها في الصحيح اولى او ان الله اعلم بنبيه
بالادنى ثم بما بعده على التدريج او ان ذلك بحسب اختلاف احوال
الصايمين في كمال الصوم ونقصانه قوله وجهها اي ذاته فكني
بالعضو المخصوص عن الكل قوله خريفا اي سنة من اطلاق الجزء
وارادة الكل وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل الصوم
في سبيل الله قوله من جهز غازيا بان هيا له اسباب سفره وهل
هذا عام في العاجز وفي المستطيع او مقصور على العاجز والظاهر
الاول قوله فقد غزا اي فله مثل اجر الغازي وان لم يغز حقيقة
من غير ان ينقص من اجر الغازي شي لان الغازي لا ياتي منه

الغزو لكنه يضاعف الاجر لمن جهزه من ماله ما لا يضاعف لمن
دله او اعانه مجردة عن بذل المال نعم من تحقق عجزه عن الغزو
وصدقت نيته ينبغي ان لا يختلف ان اجره مضاعف كاجر
العامل المباسر قوله ومن خلف اي قام بعده في اهله ومن
يتركه بان ناب عنه في مراعاتهم وقضاء امرهم في زمان غيبته
قوله فقد غزا اي شاركه في الاجر من غير ان ينقص من اجره
شيء لان قراءة القاري له واشتغاله بسبب قيامه بامر عياله
فكان بسبب فعله وفي حديث عمر ابن الخطاب مرفوعا من جهز
غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع رواه
ابن ماجة وفي الطبراني في الاوسط برجال الصحيح مرفوعا
من جهز غازيا في اهله بخير ولا تفق على اهله فله مثل اجره
وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صحيح بن حبان
مرفوعا من اظل راس غازيا اظله الله يوم القيامة وان قلت
هل من جهز غازيا على الكمال وخلفه بخير في اهله كان له اجر
غازيين او غازي واحد اجاب بن ابي جمرة بان ظاهر اللفظ يفيد
ان له اجر غازيين لانه عليه الصلاة والسلام جعل كل فعل مستقلا
بنفسه غير متوسط بغيره وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب من جهز غازيا او خلفه بخير قوله من احتبس اي ربط فرسا
في سبيل الله بنية الجهاد لا لقصد الزينة والترفة والتفاخر
قوله ايمانا منصوب على انه مفعول له اي ربطه خالصا لله
تعالى امتثالا لامره قوله وتصديقا بوعده اي الذي وعد به
من الثواب على ذلك قوله شبعة بكسر المعجمة اي ما يسيح به وقوله
وريه بكسر الراء وتشديد التحتية اي ما يروى به من الماء قوله في

في ميزانه اي ميزان الشخص الحابس لها في سبيل الله اي تكون
تلك المذكورات في كفة ميزانه والمراد كفة الحسنات ولا مانع
من جعل هذه النجاسة في الميزان كما ان دم الشهيد نجس
ومع ذلك يكون ريحه ريح المسك وورد مرفوعا في الخيل
وابوالها وارواثها تكاثف من مسك الجنة وورد المنفق على الخيل
كباسط يده بالصدقة لا يقبضها وابوالها وارواثها عند
الله يوم القيامة كركب المسك وورد مرفوعا من ارتبط فرسا
في سبيل الله ثم علفه بيده كان له بكل حبة حسنة وورد
ان روحا ارتبط الداري فوجده يبقي لفرسه شعيرا ثم يعلفه
عليه وحوله اهله فقال له روح اما كان لك من هو لا من يكفيك
قال تميم بلى ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما من امرء مسلم يبقي لفرسه شعيرا ثم يعلفه عليه الا كتب الله
له بكل حبة حسنة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من
احتبس فرسا قوله ردف بكسر الراء وسكون الدال اي راكبا
خلفه قوله عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء بعد التحتية
الساكنة راء تصغير اعفر احترجوه عن بناء اصله كما قالوا سويد
في تصغير اسود ماخوذ من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض
وهم عياض في ضبطه له بالغين المعجمة وهو غير الحمار الاخر
الذي يقال له يعفور وابن عبدوس حيث قال انهما واحد
فان عفيرا اهداه المقوقس له صلى الله عليه وسلم ويعفور
اهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس قوله هل ولابي ذر وهل
وقوله حق الله كذا باسقاط ما في الغزو وغيره وفي نسخة ما
حق الله قوله فان حق الله الظاهر ان الفاء هنا على توهم دخول اما

قوله ان يعبدوه وللكشميهني ان يعبد واحذف المفعول قوله
وحق العباد بالنصب عطفا على حق الله ولابي ذر وحق العباد
بالرفع على الاستئناف وقوله على الله اي فضلا منه قوله فلا
ابشرهم اي قلت ذلك فلا ابشرهم فالمعطوف عليه مقدر بعد
الهمزة قوله لا تبشرهم فان قلت هذا يخالف ما في حديث ابي
هريرة الذي اورده مسلم من ان النبي صلى الله عليه وسلم لما
قام من عنده جماعة من اصحابه لحاجة فانطلق اي النبي صلى الله
عليه وسلم دخل عليه ابو هريرة وهو في حايط اي بستان للانصار
فاعطاه نعله فقال له اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء
هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره
بالجنة قال فكان اول ما لقيت عمر فقال ما هاتان النعلان
يا ابا هريرة فقلت هاتين نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاول منصوب بتعذ براعني والثاني مرفوع خبر مبتدا محذوف
اي هما نعلا الخ بعثني بهما او بهما فقال من لقيت يشهد ان
لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فقال فضرب
عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي اي دبري ولم يقصد عمر
بضربه لابي هريرة اذاية ولا رد امر النبي صلى الله عليه وسلم
وانما راى المصلحة في عدم التبشير خوف الاتكال فقال ارجع
يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهشت
بكاء اي فزعت متغير الوجه لاجل البكاء فاتى عمر على اثري فقال لي
عليه الصلاة والسلام ما لك يا ابا هريرة قلت لقيت عمر فاخبرته
بالذي بعثتني به فضربني بين ثديي خررت لاستي فقال
ارجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر ما حملك على ما

فعلت

فعلت فقال يا رسول الله بابي انت وامي انبعث ابا هريرة بما
ذكر عندك قال قال فلا يفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها
فخلهم يعملون قال رسول الله فخلهم يعملون اه وقوله فخلهم
ليس اعتراضا وانما هو من تنبيه الامام على ما يرى المنبه انه
مصلحة ليري الامام رايه في ذلك والاظهر ان عمر لم يسمع حديث
معاذ المتقدم بقوله لا تبشرهم فيتكلوا فانه من الهامات
النفسية ويكون سكوته عليه الصلاة والسلام عن ذلك
اتكالا على ما سبق بيانه في حديث معاذ فالجواب ان الحديثين
متغايران بالنسبة لما استقر عليه الامر في حديث ابي هريرة
فان قلت لم اذن لابي هريرة ونهى معاذا اويجاب بانه اذن
لابي هريرة بتبشير قوم مخصوصين وهم النفر الذين كانوا
معه وقام من عندهم لحاجته ويدل عليه قوله من لقيت
وراء الحايط واما معاذ فطلب التبشير على وجه العموم فلم
ياذن له واشار لعلة ذلك بقوله فيتكلوا وهذا الاتكال انما
يخشى وقوعه من العوام لا من الخواص وانما منع عمر ابا هريرة
من التبشير وان كان للخواص مخافة ان يصل للعوام فان
قلت قد جاء في الحديث ان معاذا اخبر بها بعد موته قلت
يحتمل ان راي النهي عن التبشير انما هو خوف الاتكال وخوف
الاتكال انما كان في بدء الامر واما بعد رسوخ الدين وتقرر
الشريعة فقد انتفى الخوف المذكور فوجب عليه التبليغ المذكور
قوله فيتكلوا بفتح التاء والعوفية مشددة من الاتكال وفي
رواية بضمها من التكلول فيهما وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب اسم الفرس والحمار اي مشروعية تسميتهما باسم خاص

قوله الخيل لثلاثة جار ومجرور ولابي ذر عن الكشميهني ثلاثة
باسقاط حرف الجر والرفع ووجه الحصر في هذه الثلاثة ان الذي
يقتني الخيل اما ان يقتنيها الركوب او تجارة وعلى كل اما ان
يقترن بالقنية طاعة فهو الاول او معصية فهو الثالث والا
فلا فهو الثاني قوله ستر بكسر السين اي انها تكون ساترة وما
نعة له من الفقر وقوله ربطها اي للجهاد قوله فاطال اي في الحبل
الذي يربطها به حتى تسرح في المرعى قوله مرج بفتح الميم وسكون
الراء وهو ارض واسعة ذات كلاء سميت مرجا لمرج البهايم فيها
اي ذهابا ورواحها فيها كيف شاءت قوله او روضة شك من
الراوي وهي الموضع الذي يكثر فيه الماء وانواع النباتات من
الرياحين وغيرها قوله فما اصابت اي اكلت وشربت ومشت
طيلها بكسر الطاء وفتح الياء التحتية اي حبلها الذي تربط به
ويطول لها وفي نسخة وطولها بالواو وبدل الياء وقوله ذلك بدل
من طيلها قوله من المرج متعلق بمحذوف حال من الضمير المستتر
في اصابت قوله كانت اي مواضع اصابت الخيل المفهومة من قوله
اصابت وقوله اي لصاحبها اي كان لصاحب الفرس حسنات
بعدد مواضع الاصابة قوله فاستنت بسكون السين المهملة
وفتح التاء الفوقية ثم نون مشددة مفتوحة اي مرحت بنشاط
وفرح قوله شرفا بفتح الشين المعجمة والواو والفاء وكذا يقال في شرفين
اي شرطا او شرطين فبعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها
فيه ترعى وبعدت في غيره قوله واثارها اي المواضع التي اثرت
فيها من الارض بحوافرها عند خطراتها قوله ونهر بسكون الهاء
وفتحها قوله ولم يرد اي يسقيها اي واذا حصل له الثواب عند

عدم

عدم الارادة فعند ارادة شربها اولى قوله كان ذلك اي شربها
تقنيا بفتح التاء الفوقية وفتح القاف المعجمة وكسر النون المشد
اي استغنا وقناعة بكسبها من غيرها من الاموال راضيا
بها موثرا لها على غيرها من الاموال ماخوذ من قولهم استغنيت
بكذا عن كذا اي اثرته على غيره ورضيت به قوله وتعففا
اي عن المسئلة واضرار الناس له قوله ثم لم وفي نسخة ولم
ينس وقوله حق الله في رقابها وهو ان ينفق عليها ولا
يحملها ما لا تطيق وليس المراد بالحق الذكاة لان الخيل لا ذكاة
فيها قوله ولا ظهورها الحق المتعلق بظهورها هو ان يركبها
غيره اذا كان مضطرا لمركوب وان يعير الفحل من الخيل للنزوان
قوله فهي لذلك اي للرجل المتصف بما تقدم قوله ستر بالكسر
اي ساترة ومانعة من الفقر قوله ربطها فخرا اي لاجل الفخر
والتعاظم قوله ورياء اي اظهار للطاعة وفي الباطن بخلاف
ذلك قوله ونوا بكسر النون وفتح الواو وفيه وفيما قبله بمعنى واو
لان هذه الثلاثة قد تتعرف في الاشخاص وكل واحد منها
مذموم على حدته قوله فهي وزر اي اثم وقوله على ذلك اي الرجل
المتصف بما تقدم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الخيل
لثلاثة قوله كان يوم عيد بنصب يوم على انه خبر كان مقدم
وجملة يلعب السودان اسمها موخر ويرفعه على انه اسمها
وجملة يلعب السودان خبرها وعبارة البخاري عن عايشة دخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان
بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه فدخل ابو بكر
فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه

ده

وسلم فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما
فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم الخ وقوله بغاث اسم
حصن كان عنده وقعة بين الاوس والخزرج قبل الهجرة بثلا
ثين وكان كل من الفريقين ينشد الشعر بما حز نفسه ه
قوله وحول وجهه اي للاعراض عن ذلك لكن عدم انكاره
يدل لتسويغ مثله على الوجه الذي اقره قوله فانتهزني اي
لتقريرها لهما على الغناء قوله من مزمارة الشيطان يعني الغنا
واضافها للشيطان لانها تلهي القلب عن ذكر الله قوله فلما
غفل اي اشتغل ابو بكر بعمل وفي رواية عندي اي مع ذكر يوما
منصوبا بنيصبر لفظا هذه الرواية قالت كانت يوما عندي
قوله لسودان اي الحبوش منهم لا كلهم قوله بالدرق جمع درقة
وهي آلة يلعب بها معروفة يتقى بها المقاتل السلاح وقوله
الحراب جمع حربة قوله فاما سألت الخ هذا شك من عائشة
رضي الله عنها اي طلبت منه النظر الي لعبهم قوله تشتهين اي
تحبين وهو على حذف همزة الاستفهام قوله ان تنظرين اي الي
لعب السودان وهو بثبوت النون على اهمال ان على حد قول
الشاعر ه ه ه
ه ان تقران على اسما وبحكما ه وفي رواية حذف ان ه ه
قوله خدي على خده اي حالة كونهما متلاصقين الخد على الخد
وانما قاما هما وراءه ليلا يطلع عليها السودان فهي تنظر وهي خلفه
قوله ويقول اي رسول الله للسودان قوله دونكم هو بالنصب
على الاغراء اي الزموا هذا اللعب وقوله بني هو منادى حذف منه
حرف النداء وقوله ارفدة لعب على صنف من الحبشة وارفدة

جدهم

جدهم الاكبر قوله ملكت بكسر اللام الاولى اي سمت قوله
حسبك اي يكفيك هذا القدر وهو على حذف همزة ه
الاستفهام وقوله نعم اي حسبي وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب الدرق اي مشروعية اتخاذ الدرق قوله
رزقني اي من الغنيمة قوله تحت ظل رمحي انما قال ذلك ولم
يجعل في سنان رمحي ولا في غيره من السلاح لانه قد يحصل الرزق
بغير القتال كرؤية الرايات التي تجعل في راس الرمح فذلك
كناية عن كون النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى
العدو وولى قاتله اولم يقاتله حصلت الغنيمة قوله الذلة
بالذال المعجمة المكسورة وقوله والصغار بفتح الصاد المهملة
وبالغين المعجمة معناهما شيء واحد وهو القتل او جبته ه
المخالفة كما في الحربيين او الجزية ان اوجبتها المخالفة كما في
اهل الكتاب ومن له شبهة كتاب او الحد او التقدير ان
اوجبتهما احداهما المخالفة فلا تختص المخالفة بمخالفة الاسلام
التي توجب القتل او الجزية وهذا الكلام واضح فان من اتبع
امر النبي صلى الله عليه وسلم في قوله وفعله فله العز في الدنيا
والاخرة الا ترى ان العلماء العاملين متازلهم العز في الدنيا
والاخرة حتى ان الملوك تاتي لحد متهم كالعز بن عبد السلام
فانه كان يركب في مركب وياخذ السلطان بركابه وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ما قيل في الرماح قوله رخص
اي بعد ان شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم يعني القمل وكان
الحكمة تشتاق من انز القمل قوله في قميص اي في لبس قميص
وقوله من حكة اي من اجل حكة قال النووي كغيره والحكمة

في لبس الحرير للحكة ما فيه من البرودة وتعقب بان الحرير حار فالصواب فيه ان الحكة فيه لخاصية فيه تدفع الحكة وكالحكة فيما ذكر الحر والبرد ودفع القمل وسواء في ذلك السفر والحضر وقيل يجوز في السفر دون الحضر لورود الرخصة فيه والمقيم يمكنه المداواة وقد اجاز اماما الشافعي وابو يوسف استعمال الحرير للضرورة كنجاة حرب ولم يجد غيره ومنعه مالك وابو حنيفة مطلقا ونقل بن حبيب عن ابن الماجشون استعمال لبس الحرير في الجهاد والصلاة يدخ ارها باللعد وولقذف الرعب والخشية في قلوبهم ولذا رخص في الاختيال في الحرب وقد قال عليه الصلاة والسلام لابي دجانة وهو يتبختر في مشيته انها لمشية يبغضها الله الا في هذا الموطن وهذا الحديث ذكره البخاري في لبس الحرير في الحرب وفي رواية بدل الحرب الحرب قوله لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك فقتالهم من علامات يوم القيامة والترك كما قال ابن عبد البر ولد يافث وهم اجناس كثيرة اصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في رؤس الجبال والبراري ليس لهم عمل سوى الصيد ويأكلون الرخم والغربان وليس لهم دين ومنهم من دين بدين المجوس وهم الاكثرون ومنهم من يتهود وفيهم سحرة وسموا تركا لانهم تركوا خارج السد الذي بناه ذو القرنين قوله صغار الاعين من اضافة الصفة للموصوف اي اعينهم صغار قوله حمر الوجوه اي وجوههم حمر اي بيض الوجوه مشربة بحمرة لغلبة البرد على اجسامهم وحمر بسكون الميم جمع احمر قوله ذلف الانوف بنصب الثلاثة صفة للمفعول

السابق

السابق وذلف بضم الذال المعجمة وسكون اللام جمع اذلف اي قطس الانوف وهو قصارها على ابطاح وقيل غلظ في الارنبة وقيل تطامن وكل متقارب قوله كان وجوههم المجان بفتح الميم والجيم وبعد الالف نون مشددة جمع مجن بكسر الميم اي الترس وقوله المطرقة بضم الميم وسكون الطاء وفتح الراء اي التي طرقت ودقت بالمطرقة ولابي ذر المطرقة بفتح الطاء وتشديد الراء للتكثير والاولى هي الفصيحة المشهورة في الرواية وكتب اللغة اي التي البست الاطرقة من الجلود وهي الاغشية تقول طارقت بين النعلين اي جعلت احداهما على الاخرى قال البيضاوي سبب وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لفلظها وكثرة لحمها قوله قوما اي وهم الترك قوله نعالهم جمع نعل وقوله الشعر بفتح العين وتسكن اي انهم يجعلون نعالهم من حبال صغرت من الشعر والمراد طول الشعر وكثافتها ولطولها فهم كذلك يمشون فيها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قتال الترك قوله امرت ان اقاتل اي امرني الله بان اقاتل اي بالمقاتلة قوله الناس هو من العام الذي اريد به الخاص فالمراد بالناس المشركون قوله حتى يقولوا لا اله الا الله اي الى ان يقولوا لا اله الا الله اي كلمة الشهادة لان هذه الكلمة اعني لا اله الا الله علم عليها وكلمة الشهادة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله لاخصوص الشهادة بالوحدانية وفي رواية مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وزاد في حديث ابن عمر عند البخاري في كتاب الايمان اقامة الصلاة وايتاء الزكاة قوله

فقد عصم اي حفظ قوله الا بحقه اي الاسلام من قتل النفس
المحرمة والزنا بعد الاحصان والارتداد عن الدين قوله وحسابه
على الله اي فيما يسره من الكفر والمعاصي يعني انا نحكم عليه
بالاسلام ونواخذه بحقوقه بحسب ما يقتضيه ظاهر
حاله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب دعاء النبي الاسلام
قوله او في بفتح الهمزة الفا بينهما واو ساكنة لا متحركة
خلافا للمناوي على الجامع الصغير قوله في بعض ايامه اي التي
خرج فيها للغزو والجار والمجرور متعلق بانتظر المذكور
بعد قوله انتظر الجملة خبران ومفعول انتظر محذوف هو
والتقدير انتظر الحرب واصل التركيب ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم انتظر الحرب في بعض ايامه قوله مالت الشمس
اي زالت وفيه دليل على ان اهل السنة في القتال ان يكون عشية
ولم يكن هذا الامر الا اذا افاته القتال غدوة لانه فوتها
في غير هذا الحديث انه عليه الصلاة والسلام كان يقاتل
اول النهار فان فاته اوله تركه الى الزوال ويقول لاصحابه
نحوه حتى تهب الارياح وينادوا لكم اخوانكم المؤمنون فرياح
النصر تهب غالبا ويتمكن من القتال بتبريد حدة السلاح
وزيادة النشاط لان الزوال وقت هبوب الصبا الذي اختص
عليه الصلاة والسلام بالنصر بها وقد ترك هذه السنة
بعض جيوش المسلمين في زمن عمر بن الخطاب فطال عليهم المقام
على الحصن الذي كان بافريقية بل ربما اصاب العدو منهم
فارسلوا الى عمر بن الخطاب يطلبون منه النجدة فارسل اليهم
عبد الله بن الزبير يسالهم عن كيفية قتالهم فاخبروه بانهم

يرجعون

يرجعون الى الحصن قبل الزوال فيقاتلون فانكر عليهم ذلك
عبد الله بن الزبير وقال لهم خالفتم سنة نبيكم وامرهم
بترك القتال قبل الزوال ثم بالاتيان للحصن بعد الزوال
فاتوا اليه بعده فقاتلوا فانتصروا فانظر كيف كانت افعاله
مشتملة على فوايد لا تنحصر قوله ثم قام اي النبي صلى الله
عليه وسلم في الناس خطيبا قوله لا تتمنوا لقاء العدو اي
لان الانسان لا يعلم ما يؤول اليه الامر فربما ان العدو يغلبه
قوله العافية اي من الامور والمصايب التي تتضمن لقاء العدو
قوله فاصبروا امر بالصبر عند وقوع المخيفة لان النصر مع
الصبر قوله واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف اي السبب الموصل
للجنة عند الضرب بالسيف في سبيل الله وهو من المجاز البليغ
لان ظل الشيء لما كان ملازما له وكان ثواب الجهاد الجنة كان
ظلال السيوف المشهورة في الجهاد تحتها الجنة اي ملازمتها
استحقاق ذلك ومثله الجنة تحت اقدام الامهات او هو كناية
عن الحض عن مقاربة العدو واستعمال السيوف والاجتماع حين
الزحف حتى تصير السيوف تحت ظل المقاتلين قال ابن الجوزي
اذا التقى ان الخصمان صار كل منهما تحت ظل سيف صاحبه
لحرصه على رفعه عليه ولا يكون ذلك الا عند التحام القتال
قوله ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله منزل الكتاب اي
يا منزل الكتاب اي القران الموعود فيه بالنصر على الكفار قال
الله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم
عليهم والمراد الجنس فيشمل سايرالكتب المنزلة على الانبيا
فيكون المراد شدة الطلب للنصر لنصرة هذا الكتاب بخذلان

من يكفر به ويجحده قوله ويجري السحاب اشارة الي سرعة
اجراما يقدره الله فانه قد رجريان السحاب بسرعة وكانه
يسال سرعة النصر والظفر قوله وانصرنا عليهم اي فانتقم
المنفرد بالفعل من غير حول منا ولا قوة والمراد التوسل اليه
في النصرة بنعمة فاشار بالاولي الي نعمة الدين بانزال الكتاب
وبالثانية الي نعمة الدنيا وبالثالثة الي انه حصل حفظ
النعمتين فكانه قال اللهم كما انعمت بعظيم نعمتك الاخروية
والدنيوية وحفظهما فابقهما وقد وقع هذا السجع اتفاقا
من غير قصد وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتي تزول
الشمس قوله كل سلامي بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح
الميم مخصوصا اي انملة من انملة الاصابع وقيل عظم مجوف صغير
وقيل المفصل فقد خلق الانسان علي ثلاثمائة وستين مفصلا
عليه ان يتصدق عن كل مفصل بصدقة شكرا لله علي سلامتها
بان جعل لعظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط ويقوم
مقام الصدقة من كل واحد اوعاجزا وخصت بالذكر لما في
التصرف بها من دقايق الصنايع التي اختص بها الادمي وكل
سلامي مبتدا ومضاف اليه واحدة وجمعه سوا وقيل جمعه
سلاميات قوله من الناس صفة لسلامي قوله عليه صدقة جملة
من مبتدا وخبر في محل رفع خبر كل فان قلت كان القياس ان
يقول عليها لان السلامي مونثة اجيب بانه جاعلي وفق
لفظ كل او انه ضمن لفظ سلامي معني العظم او المفصل واعاد
الضمير عليه كذلك قوله كل يوم هو بنصب كل علي الظرفية وهو

متعلق

متعلق بصدقة قوله تطلع فيه الشمس الجملة في محل جر صفة
ليوم قوله يعدل اي الشخص المسلم اي يصلح او يحكم بالعدل
ويعدل في تاويل مصدر مبتدا علي حد تسمع بالمعيدي خير
من ان تراه وقوله صدقة خبر والتقدير عدلك صدقة قوله
ويعين اي المسلم المكلف اي يساعده قوله فيحمل عليها بفتح
المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة وضمير يحمل المستتر عايد
علي المسلم ومفعوله محذوف والتقدير فيحمل الراكب قوله
او يرفع اي المسلم وهو معطوف علي يحمل فالاعانة باحد الامرين
او للشك من الراوي او للتنويع قوله والكلمة الطيبة وذلك
كالسلام او كيف حالكم او رزقكم الله العافية قوله وكل خطوة
بفتح الخاء المعجمة وفي رواية بضمها قوله يخطوها الي الصلاة
ومثلها كل طاعة قوله ويميط الاذي اي من شوك وحجر من الاذي
المكاسون واماطة الاذي اد في شعب الايمان واعلاها لا اله
الا الله فيسن الجمع بينهما ليكون اتيانا للادني والاعلي وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب من اخذ بالركاب وغيره قوله
ما في الوحدة ما مفعول يعلم ومصدر وفيها الشر والواحدة
بفتح الواو وكسرها وانكر بعضهم الكسر كما حكاه القاضي
ومعناها الانفراد قوله ما اعلم اي علما مثل العلم الذي اعلمه
قاوافقه علي العلم وهي في محل نصب علي المفعولية المطلقة
لقوله يعلم مع تقدير مضاف وهو مثل وذلك المضاف صفة
لموصوف محذوف وهو علما قوله ما سار جواب لو وهذا هو
القياس استثناف فيستثني نقيض الثاني ينتج نقيض
المقدم فيقال لكن سار راكب بليل وحده فينتج عدم علم

الناس علما مما لا لعلم النبي صلى الله عليه وسلم قوله راكب مثله
الماشي من باب اولى لان الماشي يباشر الارض بنفسه والراكب
لا يباشرها وقد يتاسى بدابته قوله بليل وكذا بنهار وخص
الليل لكثرة الشرور فيه قوله وحده وكذا اذا كان معه ثان ويحل
كون الشخص منهيا عن السير وحده مالم يكن انسه بالله
سبحانه وتعالى لان هذا لا يقال له وحده بدل له قوله صلى
الله عليه وسلم انت الصاحب في السفر وقوله صلى الله عليه
وسلم اخبارا عن ربه عز وجل يقول الله انا جليس من ذكرني
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب السير وحده قوله
جا رجل وهو جاهمة بن العباس بن مرداس كما عند النسائي
واحمد ومعاوية بن جاهمة كما عند البيهقي قوله احي الهمزة
للاستفهام وحي مبتدا وقوله والدك فاعل اغنى عن الخبر
قوله قال نعم اي حيان قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله ففيهما اي الوالدين متعلق بجاهد مقدر يدل عليه
المذكور بعده وليس متعلقا بالمذكور لان ما بعد فا لجزا لا يعمل
فيما قبلها لان الفا الداخلة على جاهد واقعة في جواب الشرط
المقدر والتقدير اذا كان الامر كما قلت فجاهد قوله فجاهد
اي اتعب نفسك في رضا والديك وابذل مالك في محبتهما وليس
المراد ظاهره وهو ايصال الضرر لهما وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب الجهاد باذن الوالدين والمطابقة بين الحديثين والترجمة
مستنبطة من قوله فجاهد لان امره بالمجاهدة فيهما يقتضي رضا
عليه ومن رضاهما الاذن له عند الاستيذان والجمهور على حرمة
الجهاد اذا منعا او احدهما بشرط اسلامهما لان بر هما فرض

عين

عين والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن وهل يلتحق
الجد والجدة بهما في ذلك الاصح نعم لشمول طلب البر قوله بامر
دولا بامرد قوله ولا شاقرن اي سغرا طويلا او قصيرا قوله
الا ومعها محرم اي بنسب او رضاع او مصاهرة ومثل المحرم
الزوج ولم يشترطوا في المحرم والزوج كونهما ثقتين وهو في
الزوج واضح واما في المحرم فنسبه كما في المهمات ان الوازع
الطبيعي اقوى من الشرعي وكالمحرم عبدها الامين وامواه ثقة
والاستثنا من الجملتين كما هو مذهب الامام الشافعي لا من الجملة
الاخيرة لكنه منقطع لان متى كان معها محرم لم يبق خلوة والعقد
لا يعقد ان رجل مع المراة الا ومعها محرم واستشكل بان الواو
تقتضي معطوفا عليه واجيب بان الواو للحال اي لا يخلون في حال
الا في مثل هذا الحال والحديث مخصوص بالزوج فانه لو كانت
معها زوجها كان كالمحرم بل اولى بالجواز قوله فقام رجل لم يعرف
اسمه قوله اكتتبت بضم همزة الوصل وسكون الكاف وضم التاء
الاولى وكسر الثانية فهو فعل مبني للمجهول اي اكتتب اسمي واثبت
في تلك الغزوة في جملة من يخرج فيها من قولهم اكتتب الرجل اذا
كتب نفسه في ديوان السلطان قوله في غزوة كذا ولدا لم تعين تلك
الغزوة ولو كانت معلومة لم يات بهذا التعبير قوله امراتي لم يعلم
اسم تلك المراة قوله حاجة حال من قوله امراتي قوله قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم قوله فحج بالادغام ولابي ذر فاحج بفك الادغام
فقدم صلى الله عليه وسلم الاهم لان الغزو يقوم غيره فيه مقامه
بخلاف الحج معها وليس لها محرم وفي الحديث دلالة على ان مستمع
العلم لا يكون بحثه في العلم المجرد العمل به لا لمجرد الكلام والظهور ان

هذ الصحابي لما سمع حكمين لم يسال الا عما احتاج اليه في ذلك
الوقت وهو السوال عن الخروج مع امراته وفي الحديث دلالة على
جواز ذكر النساء بحضرة الفضلا بدون زيادة ما احدثه الناس
اليوم من قولهم عند ذكر المراة حاشاك وهذ الحديث ذكره
البخاري في باب من الكتب في جيش قوله عن ابي بردة وفي
نسخة عن ابي بردة انه سمع اباه والنسخة التي فيها عن ابي بردة
عن النبي صلى الله عليه وسلم هي الموافقة لما جري عليه المصنف
من انه لا يذكر الا الصحابي الاخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقط وعلى النسخة التي فيها عن ابي بردة انه سمع اباه يكون
قوله عن النبي متعلقا بمحذوف حال من الاب والتقدير حالة
كون الاب قائلا عن النبي او ناقلا عنه قوله ثلاثة مبتدا والمسوغ
للابتدا بالنكرة الوصف المقدر والتقدير ثلاثة من الرجال
وقوله يؤتون خبر المبتدا قوله الرجل هو بالرفع بدل من ثلاثة
تفصيل وبدل كل بالنظر الى المجموع او خبر مبتدا محذوف تقديره
اولهم او الاول الرجل قوله فيعلمها ما يجب تعليمه من الدين قوله
فيحسن بغا العطف ولابي ذر يحسن قوله ويودبها اي يعلمها
الاخلاق الحميدة قوله فيحسن ادبها بان يكون برفق من غير
عنف وضرب وانما غاير بين الادب والتعليم وهو داخل فيه لتعلقه
بالمروءات والتعليم بالشرعيات اي الاول عرفي والثاني شرعي
او الاول دنيوي والثاني ديني قوله فيتزوجها اي بعد ان
يصدقها قوله فله اجران هما اجر العتق واجر التزويج وانما
اعتبرهما لانهما الخاصان بالامادون السابقين من التعليم
والتاديب قوله اهل الكتاب هم اليهود والنصارى قوله الذي

كان

كان مومنا اي بنبيه موسى او عيسى سواكان ايمانه بنبيه
معتبرا بان امن به قبل نسخ كتابه بان امن بعيسى قبل ارسال
النبي صلى الله عليه وسلم وبقي مومنا بعيسى الى ان ارسل سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم فامن به او كان غير معتبر بان امن بموسى
يعد بعثة عيسى وعلى هذا القول جرى البلقيني وتبعه الحا
محر عملا بظاهر اللفظ وفيه نظر لانا اذا قلنا ان بعثته عليه
الصلاة والسلام فاطمة لدعوى عيسى فلا بد للمومن من اهل
الكتاب الا بمحمد صلى الله عليه وسلم وح فالايمان انما هو بمحمد صلى
الله عليه وسلم فقط فكيف تترتب الاجور مرتين اجيب بان مومن
اهل الكتاب لا بد ان يكون مع ايمانه بنبيه مومنا بمحمد صلى الله
عليه وسلم للعهد المتقدم والميثاق في قوله تعالى واذ اخذ
الله ميثاق النبيين الاية المفسر باخذ الميثاق من النبيين
وامهم مع وصفه تعالى له في التوراة والانجيل فاذا بعثه
صلى الله عليه وسلم فالايمان به مستمر فان قلت فاذا كان الامر
كما ذكرت فكيف تعدد ايمانه حتى تعدد اجره اجيب بان ايمانه اولا
تعلق بان الموصوف بكذا رسول وايمانه ثانيا تعلق بان محمدا صلى
الله عليه وسلم هو الموصوف بتلك الصفات فهما معلومان متباينا
فجاز التعدد واستشكل دخول اليهود في ذلك لان شرعهم نسخ
بعيسى عليه الصلاة والسلام والمنسوخ لا اجر في العمل به فيختص
الاجر بالنصراني واجيب بانا لا نسلم ان النصرانية ناسخة لليهودية
نعم لو ثبت ذلك لكان كذا كذا قرره الكرماني وتبعه البرماوي وغيره
لكن قال في الفتح لا خلاف ان عيسى عليه الصلاة والسلام ارسل الى
بني اسرائيل فمن اجاب منهم نسب اليه ومن كذب منهم واستمر على يهوديته

فقط

ن

لم يكن مومنا فلا يتناوله الخبر لان شرطه ان يكون مومنا
بنبيه ثم من دخل في اليهودية من غير بني اسرايل اولم يكن
بحضرة عيسى فلم تبلغه دعوته يصدق عليه انه يهودي مومن
اذ هو مومن بنبيه موسى ولم يكذب بنبي اخر بعده فمن ادرك بعثة
محمد صلى الله عليه وسلم ممن كان بهذه المثابة وامن به لم يشكل
انه يدخل في الخبر المذكور نعم الاشكال في اليهود الذين كانوا بحضرته
صلى الله عليه وسلم وقد ثبت ان الاية الموافقة لهذا الحديث وهي
قوله تعالى في سورة القصص اولئك يوتون اجرهم مرتين نزلت
في طايفة امنوا منهم كعبد الله بن سلام وغيره ففي الطبراني
من حديث رفاعة القرظي قال نزلت هذه الايات في وفيمن
امن معي وروى الطبراني باسناد صحيح عن علي بن رفاعة القرظي
قال خرج عشرة من اهل الكتاب منهم ابو رفاعة الى النبي صلى
الله عليه وسلم فامنوا فاذوا فنزلت الذين اتيناهم الكتاب من قبله
هم به يومنون الايات فهولاء من بني اسرايل ولم يومنوا
بعيسى بل استمروا على اليهودية الى ان امنوا بمحمد صلى الله عليه
وسلم وقد ثبت انهم يوتون اجرهم مرتين قال الطيبي فيحمل
اجر الحديث على عمومه اذ لا يبعد ان يكون طريان محمد صلى
الله عليه وسلم سببا لقبول تلك الاديان وان كانت منسوخة
اه ويمكن ان يقال ان الذين كانوا بالمدينة لم تبلغهم دعوة
عيسى عليه الصلاة والسلام لانها لم تنتشر في اكثر البلاد كما مر
على هو ديتهم مومنين بنبيهم موسى الى ان جاء الاسلام فامنوا
بمحمد صلى الله عليه وسلم فبهذا يرفع الاشكال واشترط
بعضهم في الكتاب بقاوه الى ما بعث به نبيه من غير تبديل

يل

يل ولا تحريف وعورض بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل
اسلم تسلم يوتك الله اجرك مرتين وهرقل كان ممن دخل في النصرانية
بعد التبديل والتغيير وقد يقال ان دخوله بعد التغيير لا
يقتضي تمسكه بالمغير والمبدل لان التغيير والتبديل لم يكونا
عامين في سايرما وجد من الانجيل واعلم ان حكم الكتابيات
كحكم الكتابيين لان النساشقايق الرجال وجرى الحاكم والعيني
على انه لا يبعد ان يكون ايمانه بنبيه معتبرا قوله فله اجران اجر
بايمانه بنبيه واجر بايمانه بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم قوله
يودي حق الله بان امتثل امره واجتنب نهيه قوله ويصح لسيده
اي في الخدمة بان لا يتهاون ولا يتكاسل قوله فله اجران اجر
على ادايه حق الله واجر على نصيحة سيده وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب فضل من اسلم من اهل الكتاب قوله نهى اي نهى
تحريم قال ابن عمر وجدت امراة مقتولة في بعض مغازي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله عن قتل النساذ الم
يقاتلوا والا قتلوا واما الصبيان فنهى عن قتلهم مطلقا والمراد
النساالحربيات ليخرج المرتدات واما نهى عن قتلهم وقتل
الصبيان لحق القاتمين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
قتل النساني الحرب قوله عن ابي هريرة الخ نص الحديث من اوله
عن ابي هريرة انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان
وجدتموهما فاقتلوهما وقوله في بعث كان امير حمزة بن عمرو

الاسلمي كما عند ابي داود باسناد صحيح وقوله فاحرقوهما
بقطع الهمزة وقوله حين اردنا الخروج اي للسفر وورد عناه
وقوله تحرقوا بالتشديد وروي بالتخفيف قوله فلانا وفلانا
هما صيار بن الاسود ونافع بن عبيد الله قوله ان النار لا يعذب
مقول القول وقوله لا يعذب بها الا الله هو خبر بمعنى النهي
وهو نسخ لامره السابق وفي رواية بن لهيعة وانه لا ينبغي
ولابن اسحاق ثم رايت انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا الله
قال البيضاوي انما منع التعذيب بالنار لانه اشد ولذلك اوعد
عدها الكفار وقال الطيبي لعل المنع من التعذيب بها في
الدنيا ان الله تعالى جعل النار فيها منافع للناس وارتفاقهم
فلا يصح منهم ان يستعملوها في الاضرار ولكن له تعالى ان
يستعملها فيه لانه ربها ومالكها يفعل ما يشاء من التعذيب
بها والمنع منه واليه اشار بقوله في الحديث الاخر رب النار
وقد جمع الله تعالى الاستعمالين في قوله نحن جعلناها تذكرة
ومتاعا للمقوين اي تذكيرا بنار جهنم لتكون حاضرة للناس
يتذكروا ما اوعد به وجعلنا بها اسبابا يعاش كلها هو وقد
اختلف السلف في التحريق فكرهه عمر وابن عباس وغيرهما
مطلقا سواء كان بسبب كفر او قصاصا واجازه علي وخالد بن
الوليد وقال المهلب ليس هذا النهي على التحريم بل على سبيل التوا
وقد سمر عليه الصلاة والسلام اعين العرنيين بالحديد المحمي
وحرق ابو بكر اللايط بالنار بحضرة الصحابة وتعقب بانه
لا حجة فيه للجواز فان قصة العرنيين كانت قصاصا او منسوخة
وتجويز الصحابي معارض صحابي غيره قوله فان وجدتموهما بالواو

والجيم

والجيم وفي باب التوديع فان اخذتموهما وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب لا يعذب بعذاب الله قوله دخل اي مكة وقوله
عام الفتح اي فتح مكة وكانت سنة ثمان من الهجرة قوله وعلى
راسه المغفر جملة حالية من فاعل دخل والمغفر بكسر الميم وسكون
الغين المعجمة وبعد الفا المفتوحة راء زرد ينسج من الدروع
على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة قوله جاء رجل هو برزة
الاسلمي قوله ابن خطل بفتح الخا المعجمة والطا المهملة اخره لام اسمه
عبد الله او عبد العزى قوله اقتلوه اي لانه ارتد عن الاسلام
وكان مسلما كان يخدمه وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم وله
قينتان يغنيان بهجو المسلمين فانتدره سعيد بن حريث وابو
برزة او الزبير بن العوام او سعد بن ذويب وتفاوتوا كلهم على
قتله وهذا مخصص لقوله عليه الصلاة والسلام من دخل
المسجد فهو امن وفيه جواز اقامة الحد والقصاص بمكة
خلافا لابي حنيفة وتاول الحديث بانه قتل ابن خطل في الساعة
التي ابيحت له واجاب اصحابنا بانها انما ابيحت ساعة الدخول
حين استولى عليها وانما قتل ابن خطل بعد ذلك لانه وقع بعد
نزع المغفر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قتل الاسير
وقتل الصبر قوله ذهب ولابي ذر عن الكشميهني ذهبت بزيادة
تاء التانيث فاخذها تانيث الضمير لان الغرس اسم جنس
يذكر ويونث قوله لعلي لابن عمر فاحتده العدو اي من اهل
الحرب قوله فتظهر عليه اي غلب وتقوى وانتصر عليه اي العدو
وفي نسخة عليهم وجمع باعتبار معناه فانه مفرد لفظا جمع
معنى قوله غرد اي الغرس وقوله عليه اي على ابن عمر وفيه

دليل للشافعية وجماعة على ان اهل الحرب لا يملكون بالغلبة
شيأ من مال المسلمين ولصاحبه اخذه قبل القسمة وبعدها
وعند مالك واحمد واخرين اذ وجده مالكه قبل القسمة
فهو احق به وان وجده بعدها فلا يأخذه الا بالقيمة ه
وبذلك قال ابو حنيفة الا في الابق فقال مالكه احق به
مطلقا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا غنم
المشركون مال المسلمين قوله تكفل الله اي ضمن على سبيل الفضل
والاحسان قوله لا يخرجه الا الجهاد يرفع الجهاد فاعل يخرج
والجملة في محل نصب على الحال من قوله من جاهد قوله
وتصديق بالرفع عطفا على الجهاد وقوله كلماته اي كلمات
الله تعالى القرانية الدالة على وعد المجاهد بكل خير فالحامل
له على الخروج امران الجهاد وتصديقه بكلمات الله قوله
بان يدخله متعلق بتكفل ولابن عساكر ان يدخله اي يدخله
اي يفضله بعد الشهادة في الحال او بغير حساب ولا عذاب
بعد البعث وتكون فايدة تخصيصه ان ذلك كفارة لجميع
خطاياه ولا توزن مع حسناته قوله او يرجعه معطوف
على يدخله وهو بفتح الياء من رجع المتعدي بنفسه قال تعالى
فان رجعك الله اي يرجعه الى وطنه اي لم يمت في الجهاد قوله
مع اجر ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني مع ما نال
من اجر اي بلا غنيمة ان لم يغنموا وقوله او غنيمة او نفقة
خلو فتجوز الجمع لان الخارج للجهاد ينال الخير بكل حال فاما
ان يستشهد فيدخل الجنة واما ان يرجع باجر فقط واما باجر
وغنيمة معا وهذا بخلاف التي في او يرجعه فانها تفيد

منع

منع كليهما وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنايم قوله في تفريعة النون
والغاء هو من ثلاثة الى عشرة قوله الاسفرين اسم قبيلة
فستحملك اي تطلب منك ان يحملنا ويحمل اثقالنا على الابل
في غزوة تبوك قوله لا احملكم واما ما ورد من ان النبي صلى
الله عليه وسلم لا يقول لا فمحمول على الغالب او يقال لم يقلها
على قصد الامتناع او قال لهم لاجل قطع تعلقهم من غير
الله وليتوكلوا امرهم به تعالى قوله واتى بضم الهمزة وكسر
التا مبنيا للمفعول قوله بنهب ابل اي غنيمة من الابل قوله
فامرلنا عطف على مقدر والتقدير فاتينا فامرلنا قوله
بخمس ذود بالاضافة وهي على معنى من اي بخمس من ذود
والذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو ما بين الاثنين
والتسعة او ما بين الثلاث والعشرة من الابل قوله غر بضم
الغين المعجمة وتشديد الراصفة لخمس اي بيض اسنامها
قوله فلما انطلقنا اي بالابل التي اعطاها لنا قوله ما ضيعنا
اي اي شيء ضيعناه وهذا استفهام توبيخ لانفسهم قوله
لا يبارك لنا اي فيما اعطانا وهو خبر اودعا قوله فنسيت
بهمزة الاستفهام الاستخباري والمراد بالنسيان السهو
قوله لست انا حملتكم بالفعل الماضي وفي بعض النسخ ه
احملكم بالمضارع وقصد بذلك ازالة المنة عليهم باضافة
النعمة الى الله تعالى ونفيها عن نفسه قوله على يمين اي على
محلوف يمين والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه والا فهو
قبل اليمين ليس محلوفا عليه وفي رواية لمسلم على امر بدل قوله

على يمين قوله خيرا منها اي من اليمين اي الخصلة التي تعلق
بها اليمين قوله وتحللتها اي خرجت من حرمتها اما باستثناء
او كفارة قال ح ويحتمل ان يريد انه لا يحملهم من ذلك الوقت
الا ان يرد عليه مال في ثاني حال وفي الحديث دليل على جوا
فعل ما يحنث بل على طلبه وفي حلفه صلى الله عليه وسلم
دليل على جواز الحلف بالله وهو خلاف شريعة عيسى لانه
منهى عن الحلف بالله مطلقا واما موسى فنهى عن الحلف به
كذبا وامر بالحلف به صدقا وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب قال ابو عبد الله ومن الدليل على ان الخمس لغرائب
المسلمين ماسال نهوازن النبي صلى الله عليه وسلم قوله او بفتح
الهمزة وسكون الواو خلافا للتهتاوي على الجامع الصغير حيث
ضبطه بفتح الواو وايضا قوله مجاعة اي جوع شديد وهو بالرفع
فاعل اصاب قوله ليالي خيبر اي غزوة خيبر وكانت سنة سبع
من الهجرة قوله وقفنا في الحمر اي غنمناها والحمر جمع حمار وفي
رواية البراوي بن اوفى في المغازي فاصابوا حمرا فطبخوها
قوله منادي هو ابو طلحة قوله اكفئوا بفتح الهمزة وسكون
الكاف وكسر الفاء وبهمزة ولابن عساكر ان اكفئوا اي اميلوا القدور
ليراق ما فيها قوله ولا تطعموا بفتح التا الفوقية والعين المهملة
اي لا تذوقوا قوله قال عبد الله اي ابن ابي اوفى قوله فقلنا
اي قال بعض الصحابة قوله عنها وفي نسخة اسقاطها وهي على
تقدير ها قوله لم يخمس بضم اوله وفتح ثالثه المشدد اي لم
يوخذ منها الخمس قوله قال عبد الله اي بن ابي اوفى قوله قلنا
اي قال بعض الصحابة قوله حرمها اي حرم النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم الحمر الاهلية قوله البتة اي قطعا من البت اي القطع
وهو منصوب على المصدرية وهمزته همزة وصل لا قطع
كما قيل قوله وسالت الخ هذا ظاهر في ان الصحابي وهو
عبد الله بن اوفى سالت التابعي وهو سعيد بن جبير وذلك
لا يضر قوله حرمها الله وفي نسخة انما حرمها اي الحمر الاهلية
وهي مما تكرر النسخ لها فقد كانت حلالا ثم حرمت ثم حللت
ثم حرمت الى الان وكذا القبلة كانت اولا للكعبة ثم حولت
لبيت المقدس ثم للكعبة وكذا الوضوء مما تمسه النار ونكاح
المتعة وقيل الخمر بدل الحمر الاهلية قال بعضهم

واربع تكرر النسخ لها ... جاءت بها النصوص والاثار
فقبلة فمتعة فخمر ... كذا الوضوء مما تمس النار

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يصيب من الطعام
في ارض الحرب او باب حكمه وهو الاباحة للغانمين اي اباحة
اكل الطعام لهم قبل اختيار التملك وقبل رجوعهم لعمران
الاسلام من القوت والادم والفاكهة ونحوها مما يعتاد
اكله للادمي عموما كاللحم والشحم والعلف للدواب شعيرا
وتبنا الما في البخاري عن عبد الله بن مغفل قال كنا محاصرين
قصر خيبر فرمي انسان بجراب فيه شحم فتوثبت لاخذه فالتفت
فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه ولحديث ابي
داود والحاكم وقال صحيح على شرط البخاري عن عبد الله
ابن ابي اوفى قال اصبنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخيبر طعاما فكان كل واحد منا ياخذ منه قدر كفايته والمعنى
فيه عزته بدار الحرب غالبا لاحرازها هلة له عنا فجعله الشارع

مباحا ولانه قد يفسد وقد يتعذر نقله وقد تزيد مونة
نقله عليه سواكان معه طعام يكفيه ام لا لعموم الاحاديث
ويتزود منه لقطع المسافة التي بين ايديهم بقدر الحاجة
ولو كانوا غنيا عنه نعم لو اكل فوق حاجته لزمه قيمته كما
صرح به في الروضة قال الزركشي وكذا ينبغي ان يقال به في
علف الدواب لا الغانم والسكر والادوية التي تشتد الحاجة
اليها ولا انتفاع بمركوب وملبوس من الغنيمة فلو خالف لزمته
الاجرة كما تلزمه القيمة اذا تلف بعض الاعيان فان اعتاد
الي ملبوس ليرد او حر البسه الامام بالاجرة مدة حياته
ثم يرده الي المغنم بعد زوالها فان لم تكن ضرورة لم يجز له
استعماله قوله عن النعمان الخ ذكر هذا الحديث البخاري مطولا
حبيب قال عن جبير بن حية قال بعث عمر الناس في افناء
الامصار يقاتلون المشركين فاسلم الهرمزان فقال اني
مستشيرك في مغازي هذه قال نعم مثلها ومثل من فيها
من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له راس وله جناحان
وله رجلان فان انكسر احد الجناحين نهضت الرجلان والراس
وان اشتدخ الراس ذهبت الرجلان والجناحان والراس
فالراس كسري والجناحان قيصر والجناح الاخر فارس فمر
المسلمين فليغزوا الي كسري وقال بكر وزياد جميعا عن جبير
ابن حية فندبنا عمر واستعمل علينا النعمان ابن مقرن حتي
اذا سرنا كنا بارض العدو وحرج علينا عامل كسري في اربعين
الفا فقام ترجمانه فقال ليكلمني رجل منكم فقال المغيرة سل
عما شئت قال ما انتم قال نحن اناس من العرب كنا في شقا

شديد

شديد ويلاشديد تمص الجلد والنوي من الجوع ونلبس الوبر
والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينا نحن كذلك اذ بعث رب
السموات والارضين تعالي ذكره وجلت عظمته الينا نبيا
رسولا من انفسنا نعرف اباه وامه فامر نبينا رسول ربنا
صلي الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتي تعبدوا الله وحده
او تودوا الجزية واخبرنا نبينا صلي الله عليه وسلم عن رسا
ربنا انه من قتل منا صار الي الجنة في نعيم لم ير مثله قط ومن
بقي منا ملك رقابكم فقال النعمان رضيا اشهدك الله مثلها
مع النبي صلي الله عليه وسلم فلم يندمك ولم يخزك ولكني
شهدت القتال مع رسول الله صلي الله عليه وسلم كان اذا
لم يقاتل في اول النهار انتظر حتي تهب الارياح وتحضر الصلوات
قوله شهدت اي حضرت قوله وكان جملة قرنت بالواو قوله
في اول النهار وهي العدوة قوله انتظر اي القتال في اثناء النهار
قوله حتي تهب بضم الهاء اي تخرج بعد زوال الشمس قوله
الارواح جمع ريح بالياء واصله روح بالواو بدليل الجمع الذي
غالب حاله ان يرد الشيء الي اصله فقلبت واو المفرد ياء لسكو
وانكسار ما قبلها وحكي ابن جني في جمعه ارياح وفي القاموس
جمع الريح ارواح وارياح ورياح وريح كعنب قوله وتحضر وا
الصلاة اي صلاة الظهر بدليل رواية ابن ابي شيبة وتحضر
الصلاة بعد زوال الشمس وزاد في رواية الطبري ويطيب
القتال وعند ابن ابي شيبة وينزل النصر وفيه فضيلة القتال
بعد الزوال وهذا الحديث ذكره البخاري في اخر باب الجزية
والموادعة قوله عن اسماء هي اخت عايشة لابيها ابي بكر لامها

قولها بنت ولابي ذر وابن عساكر بنت قوله قدمت بكسر الدال
وسكون التا وعلى جار ومجرور متعلق بقدمت وامي فاعل
قدمت واسمها قيله اي ابنة الي وحضرت عندي امي وهي
بنت الحارث بن مدركة كما قال الزبير بن بكار قوله وهي مشركة
جملة حالية من امي قوله في عهد قريش متعلق بقدمت اي
معاهدتهم للنبي صلى الله عليه وسلم في ترك القتال قوله
اذ عاهدوا علة لقوله عهد قريش لانهم عاهدوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اتفقوا معه على ترك القتال
يوم الحديبية قوله ومدتهم اي التي كانت معينة للصلح
بينهم وبينه عليه الصلاة والسلام وهو بالجر عطفا على عهد
اي وفي مدتهم اي زمنهم اي زمن عهدهم ففيه اشارة الى
تقدير مضاف في الاول فقوله في عهد قريش اي في مدة
عهد قريش قوله مع ابيها متعلق بقدمت اي قدمت امي
اسما مع ابيها اي ابي ام اسما واسمه الحارث كما تقدم نقله
عن الزبير بن بكار فهو جد اسما من جهة امها قوله فاستفتت
بتا التانيث الساكنة فاعله ضمير عايد على اسما اي قال
عروة بن الزبير الراوي عنها فاستفتت اي سالت النبي صلي
الله عليه وسلم وطلبت منه جواب السوال وقوله فقالت
عطف على استفتت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستفتيت
بزيادة تحتية بين الفوقيتين رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت وبضمير المتكلم في الفعلين العايد على اسما وهو معطوف
على قدمت اي قالت قدمت على امي وقالت ايضا فاستفتيت
فقلت فهو من كلام اسما قوله وهي راغبة اي في ان تاخذ مني

بعض

بعض المال او راغبة في الاسلام قوله صليها اي اعطيها وفي
الحديث دلالة على جواز صلة رحم الكافر وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب حدثنا عبيد ان اخبرنا حمزة قوله لما قضى
الله الخلق اي اوجد الخلق اي حبس الخلق لان هذا الكتاب
كان قبل خلق جميع المخلوقات قوله كتب اي امر الله القلم
ان يكتب قوله في كتابه اي كتاب الرب اي الكتاب المنسوب
اليه من حيث كونه خلقه وهو اللوح المحفوظ وفي نسخة
في كتاب بدون ضمير قوله فهو عنده هذه العندية ليست
عندية مكان لانه مستحيل في حقه تعالى فالمراد عندية
علم فهو اشارة الى ان هذا الكتاب مكتوب ومستتر عن سايير
الخلايق مرفوع عن حيز الادراك قوله فوق العرش اي دونه
اي اقل جرما منه ففيه اشارة الى انه لا شيء اعظم من العرش
ونظير هذا قوله تعالى بعوضة فما فوقها اي فما اصغر منها
فالمراد فوقها في القلة فلله تعالى ضرب المثل بالاصغر والا
وليس المراد بالفوق ما قابل التحت لان اللوح المحفوظ تحت
العرش لا فوقه وفي الحديث دلالة على تقدم خلق العرش
على القلم الذي كتب المقادير وهو مذهب الجمهور ويويده
قول اهل اليمن لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيناك نسالك
عن هذا الامر فقال كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه
على الماء وقد روى الطبراني في صفة اللوح من حديث ابن عباس
مرفوعا ان الله خلق لوحا محفوظا من درة بيضاء صفحاته
من ياقوتة حمراء قلمه نور وكتابه نور ينظر فيه كل يوم ستون
وثلاثمايئة لحظة يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل

كبر

ويفعل ما يشاء وعند ابي اسحاق عن ابن عباس رضي قال
ان في صدر اللوح المحفوظ لا اله الا الله وحده دينه الاسلام
ومحمد عبده ورسوله من امن به وصدق بوعده واتبع رسله
ادخله الجنة قال واللوح من درة بيضاء طوله ما بين السما
والارض وعرضه ما بين المشرق والمغرب وحافتاه الدر
واليواقيت ودفتاه ياقوتة حمرا وقلمه نور وكلامه معقول
بالعرش واصله في حجر ملك وقال انس بن مالك وغيره من
السلف اللوح المحفوظ في جبهة اسرافيل وقال مقاتل هو عن
يمين العرش اه قوله ان رحمتي بكسر الهمزة وهو حكاية لما في
الكتاب لمضمون الكتاب ومضمونه هو المكتوب ويصح فتح
الهمزة على انه معمول للكتب قوله غلبت غضبي حاصل ذلك ان
الرحمة في حقه تعالى عبارة عن ارادة الانعام والاحسان
والانعام نفسه والغضب عبارة عن ارادة الانتقام والعقاب
او الانتقام والعقاب فهما صفتا ذات او فعل فمعنى غلبت
رحمته على غضبه باعتبار كونهما صفة ذات كثرت تعلقات
رحمتي كثيرة بخلاف تعلقات الغضب فهي قليلة بالنسبة لتعلقات
الرحمة ومعنى غلبتها باعتبار كونهما صفة فعل كثرة ذات
الرحمة فاحسانه الله اكثر من انتقامه فلا يقال على الاول
ان الارادة واحدة فكيف يقال انها غالبة فقوله غلبت اي
كثرت على الغضب باعتبار ذاتها او تعلقها فيقال غلب على
فلان الكرم بمعنى انه اكثر افعاله فقسط الخلق منها اكثر من
قسطهم منه لانها تاتيهم من غير تقدم موجب لها بخلاف
الغضب فانها لهم الا بتقدم موجبه الا ترى ان الرحمة تشمل

الانسان

الانسان جنينا ورضيعا وفطيما وما شا من غير ان يصدر
منه شي من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر منه
شي من المخالفات وفي رواية شعيب عن ابي الزناد في
التوحيد سبقت بدل غلبت وسبقتها عليه باعتبار ذاتها
او تعلقها وانما كانت سابقة عليه لانها مقتضى ذاته
المقدسة ولانها لا تتوقف على سابقة عمل كما تقدم من
انها شاملة للانسان قبل ان يصدر منه شي من المخالفات
بخلافه فانه متوقف على سابقة عمل من العبد المكلف وهذا
الحديث ذكره البخاري في كتاب بدي الخلق قوله بيناهي بغير
ميم وقوله عند البيت اي المهود وهو الكعبة ولا تنافي بين
هذه الرواية ورواية فرج سقف بيتي ورواية كنت في
بيت ام هاني وهو عند شعب ابي طالب والاضافة لادنى
ملابسة وصنعوه في الحجر قوله بين النايم واليقظان اي
بين حالة النايم وحالة اليقظان وهذا محمول على ابتدا
الحال ثم استمر يقظانا في القصة كلها واما ما وقع في رواية
شريك في التوحيد في اخر الحديث فلما استيقظ فان قلنا
بالتعدد فلا اشكال والاحمل على ان المراد باستيقظ انه افاق
مما كان فيه من شغل البال بمشاهدة الملكوت ورجع الى
العالم الدنيوي وقال عبد الحق في الجمع بين الصحيحين رواية
شريك انه كان نايما زيادة مجهول ثم قال وشريك ليس با
لحافظ قوله وذكراي النبي صلى الله عليه وسلم بين الرجلين
يان قال بينا عند البيت بين النايم واليقظان بين الرجلين
وقد ثبت ان المراد بهما حمزة عمه وجعفر بن عمه فان النبي

صلى الله عليه وسلم كان نايما بينهما وفي ذلك دليل على تواضعه
صلى الله عليه وسلم حيث لم يجعل لنفسه الشريفة مزية
على غيره وعلى انه يجوز نوم جماعة معا بشرط ان يكون كل
منهم ساترا لعورة عن الاخر وفي رواية الاصيلي والى الوقت
يعني رجلا بين رجلين قوله فانبئت بضم الهمزة مبنيا للمجهول
قوله بطست بفتح الطا وسكون السين المهملة او الشين
المعجمة او السين المشددة قوله من ذهب انما كان من ذهب
اشارة الى ذهاب الاذى عنه صلى الله عليه وسلم فان
قلت ان استعمال الذهب حرام اجيب بانه لم يحرم حينئذ لان
تحريمه كان بالمدينة بعد الهجرة والاسرا كان بمكة قبل
الهجرة او يقال ان المستعمل له هو الملايكة قوله ملئى بضم الميم
وكسر اللام فهمزة مبنيا للمفعول والتذكير باعتبار كونه اناء
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ملان بفتح الميم وسكون
اللام وزيادة نون بعد الهمزة بوزن سكران ولابي ذر عن
الكشميهني ملاي بفتح الميم وسكون اللام وفتح الهمزة
كسكري وفي بعض النسخ ممتلي ولم يذكرها القسطلاني
ولا الاجهوري فلعلها رواية لغير البخاري قوله حكمة اي علما
نافعا وقوله وايمانا اي تصديقا والمراد زيادة الحكمة والايمان
والا فهما حاصلان للنبي صلى الله عليه وسلم فان قلت انهما
غير محسوسين فلا يوصفان بالامتلا اجيب بان المراد
ان الطست ملا شيا لا يعلمه الا الله نشا عن الحكمة والايمان
او يقال انهما جسما ولا مانع من تجسيم المعاني قوله فشق
بفتح الشين مبنيا للفاعل فاعله ضمير عايد على الملك وهو

جبريل

جبريل وفي رواية بضم الشين مبنيا للمجهول وكان الشق
بالة لم يرد في تبيينها شي ولم يسل منه صلى الله عليه وسلم
ولم يحصل وشق القلب وتكريره من خصوصياته صلى الله عليه
وسلم وغيره يشق صدره مرة واحدة ومرات الشق اربع
على الراجح اولاها وهو صغير عند حليمة السعدية والثانية
عند البلوغ والثالثة عند الرسالة والرابعة عند الاسرا
والمعراج واخرج في المرة الاولى العلقة السوداء واخرج في
باقي المرات ما تجمع في محلها وقيل حزات اربعة اجزا واخرج
في كل مرة جزا قوله من النحرة اي النقرة اي المنخفضة
وتخفيف الرابعة هاالف فقاف مشددة واصله مرافق
بقافين فادغمت الاولى في الثانية وهو ما سفل من البطن
ورق من جلده وهو مرق وقال الجوهري لا واحد له من
لفظه فهو اسم جمع قوله ثم غسل بضم الغين مبنيا للمجهول
قوله البطن اي تجاويفها وهو القلب قوله بماء زمزم انما خص
لانه افضل المياه على ما اختبر بعد الما النابع من بين اصابعه
صلى الله عليه وسلم ويليه الكوثر ثم نيل مصر ثم باقي الانهر
قال الشاعر

افضل المياه ما قد نبع ... من بين اصابع النبي المتبع
يليه ماء زمزم فالكوثر ... فنيل مصر ثم باقي الانهر

او حض لانه يقوي وانما قيل لها زمزم لانها حين لما عطش
ولدها اسماعيل صارت تلتفت يمينا وشمالا لتنظر ما فلم
تجد فنزل جبريل فضرب الارض برسيشة من جناحه فسال
الما فصارت هاجر تجمع التراب حول الما وتقول زمي اي اجتمعي

وفيها لغات ثلاثة احدها زمزم وثانيها زمزم وثالثها
زُمَّ زِم قوله ثم ملئ اي البطن اي مجاوره وهو القلب لان الحكمة
والايمان انما يوضعان في القلب لا في البطن قوله حكمة وايمانا
اي شيأ ينشأ عنه لا يعلمه الا الله او ملئ نفس الحكمة والايمان
ولا مانع من ذلك كما تقدم والمراد زيادتهما قوله واتيت بضم
الهمزة مبنيا للمجهول قوله بدابة اي من دواب الجنة وقوله
ابيض صفة لدابة ولم يقل بيضا نظرا لكون الدابة في المعنى
حيوانا او مركوبا قوله دون البغل اي اقل منه وقوله وفوق
الحمار اي اعلى منه قوله البراق بالرفع خبر مبتدا محذوف اي
هو البراق وبالجر بدل من دابة وهو مشتق من البرق لسرعة
في مشيه او من البريق وهو اللمعان لشدة بياضه وتلألؤ
نوره والاصح انه جامد غير مشتق وهو من جملة اربعين
براق معدة للنبي صلى الله عليه وسلم ترعى في مروج الجنة
قوله فانطلقت حتى اتينا الخ هذا من كلام النبي صلى الله عليه
وسلم ولعل الراوي اختصر حيث لم يذكر ما وقع له في الطريق
من العجايب وذهابه الى المسجد الاقصى كما في التنزيل هو
سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد
الاقصى ونصب المعراج له فليس صعوده على البراق على الراجح
قوله السما الدنيا اي القربى منها وهي معرج مكفوف اي محبوس
وممنوع من السقوط بقدرة الله عز وجل والمعوج ما ارتفع من
فوق الماكذا روى الطبراني في الاوسط وابن المنذر وابن
ابي حاتم عن الربيع بن انس وروى ابو الشيخ وابن ابي حاتم
عن كعب قال السما الدنيا اشد بياضا من اللبن واخضرت

من خضرة

من خضرة جبل قاف والاخضريري من بعد ازرق وروى
ابن راهويه والبزار بسند صحيح عن ابي ذر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما بين السما والارض خمسمائة عام
وغلظ كل سما خمسمائة عام كذلك الى السما السابعة ابي الورش
قوله قيل من هذا اي قال الخازن بعد قول جبريل لخازن
السما افتح ولابي ذر فلما جيئ الى السما الدنيا قال جبريل
لخازن السما افتح قال من هذا قوله قال جبريل ولم يقل
انا لكونها مستعرة بالكبر ولما فيها من الايهام وعدم افادة
الجواب قوله قيل من معك اي قال الخازن وفيه اشارة الى ان
السما شفافة لا تحجب ما وراها قوله قيل محمد ولابي الوقت قال
محمد اي للعروج به الى السموات قوله قال نعم اي قال جبريل نعم
اي ارسل اليه قوله قيل مرحبا اي قال الخازن مرحبا اي صادف
مكانا رحبا اي واسعا وقوله به ليست في الفسطلاني والاحمدي
فلعلها زيادة من الناسخ قوله ولنعم المجي جاء اي وليعلم المجي
الذي جاء فالموصول محذوف وجملة حاصلة فقيه شاهد
على جواز الاستغنا بالصلة عن الموصول في باب نعم كما قال في
التوضيح قال البرماوي وقد نصوا على جواز حذف الموصول
الاسم وبقا صلته مطلقا لكن بقلة وقيل بكثرة تقديم وتاخير
ولا حذف والتقدير ولنعم المجي والمخصوص بالمدح محذوف
جا فنعم المجي مجيئه قوله فسلمت عليه اي ادم لان السلام يطلب
من القادم قوله من ابن فيه افتخار بنبوته عليه الصلاة والسلام
قوله السما الثانية هي مرمرة بيضا قوله من معك وللاصيلي ومن
معك قوله قال محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لغير

ابي ذر قوله فاتيت هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم
قوله بحيي وعيسي هما ابنا خالة عند امامنا الشافعي مجازا
لان يحيي بن اشاع وعيسي بن مريم بنت حنه وهي اخت
اشاع فجده عيسي حنة اخت اشاع كذا قال وعيسي رجل
مربوع الخلق جعد اي يجتمع بعضه في بعض تميل الي الحمرة
والبياض سبط الراس كانما خرج من ديماس اي حمام وما
ذكر من كونهما في السما الثانية هو احد القولين وهو الراجح
والاخر انهما في السما الثالثة وقد ذكره الحافظ السيوطي
في الجامع الصغير فقال ادم في السما الدنيا ويوسف في السما
الثانية وابنا الخالة يحيي وعيسي في السما الثالثة وادريس
في السما الرابعة وهارون في السما الخامسة وموسي في
السما السادسة وابراهيم في السما السابعة وهذا مرجوح والرا
ما في البخاري قوله السما الثالثة وهي من حديث قوله قيل وقد
ارسل اليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال او قد ارسل اليه
قوله فاتيت يوسف ولابي ذر فاتيت علي يوسف وفي رواية
فاذا هو قد اعطي شطر الحسن وفي رواية احسن ما خلق الله
قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر علي ساير الكواكب
وحسن يوسف جزا من حسن النبي صلى الله عليه وسلم لان
حسنه لا ينقسم فقوله شطر الحسن اي مثل نصف حسنه
صلى الله عليه وسلم لكن النبي غلب جلاله علي جماله فافتتن
به النسوة قال ابن الفارض بجمال جحيته بجلال طابي واستعذ
العذاب هناك قوله فسلمت عليه وسقط لابي ذر لفظ عليه
قوله فقال مرحبا ولابي ذر قال مرحبا قوله السما الرابعة وهي

من

من نحاس قوله قال جبريل ولابي ذر قيل جبريل قوله قيل محمد
صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لغير ابي ذر قوله ونعم
ولابي ذر ونعم قوله ادريس وهو لقبه ولقب بذلك لكثرة
درسه الصحف واسمه اخنوخ بالقاف في اخره او خنوخ
بالخاء المعجمة بدلها وهو اول من خاط قوله مرحبا من اخ
ولابن عساكر وابن الوقت مرحبا بك من اخ وخاطبه بلفظ
الاخوة وان كان المناسب لفظ النبوة لان ادريس جند
نوح تلطفا وتادبا وتاببتا والانبيا اخوة قوله السما الخا
مسة وهي من فضته قوله قال جبريل ولابي ذر قيل جبريل قوله ومن
سمك هو بالواو قوله علي هارون وهو الرجل المحبب في قومه
ونصف لحيته بيضا ونصف لحيته سود اتكاد تضرب الي سرته
من طولها وقد ورد انه يكون في الجنة بلحيته لكن تعقبه
بعضهم بانه سيل عن حديث الترمذي في دخول اهل الجنة مردا
ابنا ثلاث وثلاثين وفي بعض كتب الفارسية ان لابراهيم
لحية ولابي بكر الصديق لحية في الجنة هل ذلك صحيح ام لا
فاجاب لم يصح ان للخليل والصديق لحية في الجنة ولا اعرف
ذلك في شي من كتب الحديث المشهورة ولا الاخبار المشهورة
لكن اخرج الطبراني من حديث ابن مسعود بسند ضعيف في
اهل الجنة فهم جرد مرد الا موسي عليه الصلاة والسلام لحيته
تقرد الي سرته ذكره القرطبي في تذكرته وذكره في تفسيره ان
ذلك ورد في حق ادم ولا اعلم في ذلك شيا ثابتا والله اعلم
قوله فسلمت عليه سقط لابي ذر لفظ عليه قوله السما السادسة
وهي من ذهب قوله قيل محمد وفي نسخة قال وقوله صلى الله عليه وسلم

سقطا في رواية ابي ذر قوله قال نعم قيل سقط هذا في الفرع
اليونيني قوله ولنعم ولابي ذر ونعم قوله فاتيت على موسى وهو
رجل طوال سبط ادم كانه من رجال ازد شنوة قوله فسلمت عليه
فتثبت هذه الزيادة لابي ذر عن الكشميهني قوله فلما جاوزت
بحذف الضمير المنصوب قوله بكى اي شفقة على قومه حيث
لم ينتفعوا بما يعتقد انتفاع هذه الامة بمتابعة نبيهم ولم
يبلغ سوادهم مبلغ سوادهم فليس هذا البكا حسدا قوله
قيل اي قال الله لموسى عليه الصلاة والسلام قوله هذا الغلام
اي الشخص العظيم الزايد في القوة فليس هذا على معنى
الازدرا والاستصغار لشانه وانما هو اشارة الى تعظيم شان
نبينا ومنة الله تعالى عليه حيث اتحفه بتحف الكرامات
الزلفى والهبات من غير طول عمر اقتناه بخلاف امتي الطاعنة
والعرت تسمى الرجل المستحم للسن غلاما ما دامت فيه
بقية من القوة فالمراد استصغار مدة مع استكمال
فضايله واستتمام سواد امته وهذا مع ما بعده فيه اشارة
الى تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وامته بما نال من النعم
والكرامة من غير طول عمر قوله السما السابعة هي من ياقوتة
حمرا قوله قيل من هذا اي قال البواب بعد ان استفتح جبريل
باب السما قوله قال نعم قيل هذه الجملة ثابتة في رواية اخرى
وفي اخرى اسقاطها قوله ونعم المجيء بغير لام وفي رواية ابي
ذر ولنعم باثباتها قوله فسلمت عليه اثبات عليه في رواية
الي ذر عن الكشميهني وفي رواية غيره اسقاطها قوله مرحبا
بك وفي رواية اسقاطها قوله فرفع بضم الرا اي كشف وقرب

الي

الي وقوله البيت المعمور نايب فاعل رفع وهو المسمى بالضراح
بالضاد المعجمة وتخفيف الرا الحره حا مهملة وهو بحيال
الكعبة اي يقابلتها وهو من العقيق وسمي معمورا لعمارته
بكثرة من يغشاه من الملايكة قوله فسالت جبريل عن البيت
المعمور قوله احرما عليهم بالرفع خبر لمبتدا محذوف اي هذا
الدخول احرما عليهم اي اخر دخول عليهم فلا يدخلون بعد
ذلك ابدا بل يقفون بين السما والارض يهللون ويسبحون
الي يوم القيامة وفي رواية اخر بالنصب على الظرفية قال
في المطالع والاول اوجه اي لظهور المعنى عليه قوله ورفعت
الي سدرة اي كشف لي عنها وقربت الي وهي سدرة تنبق
قوله المنتهى اي التي ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد
من تحتها من الملايكة وغيرهم من امر الله ولم يجاوزها احد
الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ينبقها بفتح النون وكسر
الباء الموحدة كما هو الرواية ويصح في اللغة سكون الموحدة
قوله قال كانه قلال بكسر القاف جمع قلة وهي الجرة العظيمة
تسع قربتين وسميت بذلك لان الرجل العظيم يقلها
ببيده اي يرفعها قوله هجر بفتح الهاء والجيم مع الصرف وعدمه
باعتبار المكان والبقعة وهي قرية بقرب المدينة المنورة
قوله كاذان الفيول بضم الفا والتحتية جمع فيل وهو
الحيوان المشهور اي مثل اذان الفيول في الشكل والاستدارة
لا في المقدار لان كل ورقة تغطي الدنيا قوله نهران باطنان اي
لا يظهران في الدنيا نقل النووي عن معاذ ان الباطنين هو
السلسبيل والكوثر قوله ظاهران اي في الدنيا قوله فسالت جبريل

اي عن الانهار الاربعة قوله ففي الجنة اي فكاينات فيها على
سبيل الاستمرار لا يخرجان الي الدنيا ابدا قوله فالفرات هو
بالتا وصلا ووقفا ومن قال بالها فقد اخطا وهو غلط العراق
قوله والنيل هو نهر مصر وهما يخرجان من اصلها ثم
يسيران حيث شا الله ثم يخرجان من الارض ويسيران
فيها قوله بالناس المراد بهم بنو اسرائيل قوله عالجت بنو اسرائيل
اي مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة
قوله وان امتك لا تطيق لم يقل انك وامتك لا تطيقون
لان العجز مقصور على الامة لا يتعداهم الي النبي صلى الله عليه
وسلم فهو لما رزقه الله من الكمال يطيق اكثر من ذلك
كيف لا وقد جعلت قرة عينه في الصلاة قوله فارجع الي ربك
اي المكان الذي ناجيت فيه ربك قوله فاسيله اي التخفيف
كما في نسخة قوله فسالته اي طلبت منه التخفيف قوله فجعلها
اربعين الحاصل ان مرات المراجعة على هذه الرواية خمس
والذي يوخذ من رواية مسلم ان مرات المراجعة تسع لانه
قال فحط عني خمسا ثم قال فلم ازل ارجع بين ربي وبين
موسى يحط عني خمسا خمسا حتى قال يا محمد هن خمس
صلوات الحديث وعند النسائي عن انس فقيل لي انه يوم
خلقت السموات والارض فرضت عليك وعلى امتك خمسين
صلاة فقم بها انت وامتك وذكر مراجعته مع موسى وفيه
فانه فرض على بني اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما وفي اخره
فرض بخمسين فقم بها انت وامتك قال فعرفت انها عزمة
من الله فقال موسى ارجع فلم ارجع ذكره في المواهب قوله ثم

مثله

مثله اي ثم قال موسى مثل ما تقدم من المراجعة وسوال
التخفيف قوله فجعل ثلاثين اي فجعلها الله ثلاثين صلاة
وفي نسخة ثم بدل الفاء قوله ثم مثله اي ثم قال موسى مثل
ما تقدم ايضا وقوله فجعل عشرين اي فجعلها الله عشرين
فضمير جعل عايد على الله والضمير الواقع مفعولا اي والمحذوف
في نسخة ثابت في اخرى قوله ثم مثله اي ثم قال موسى مثله
فجعل عشرا اي فجعلها الله عشرا فالمفعول الاول محذوف
قوله قلت وفي نسخة فقلت قوله سلمت بتشديد اللام من
التسليم اي سلمت وانقدت فلم ارجعه لاني استحييت منه
جل وعلا وزيد في غير رواية ابي ذر هنا بخير قوله فنودي
اي من قبل الله عز وجل وقوله اني بكسر الهمزة وقوله قد
امضيت فريضتي اي انفذتها بخمس صلوات وقوله وخففت
عن عبادي اي من خمسين الي خمس وقوله واجزي الحسنة عشرا
بفتح الهمزة من جزى قال تعالى لا تجزي نفس عن نفس شيا
فالمراد بها هنا المجازاة وهو المكافاة لا من الاجزا وفي الحديث
دليل على جواز النسخ قبل الوقوع فقيه رد على ابن جعفر
النحاس المنكر لجواز النسخ قبل الوقوع وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب ذكر الملايكة قوله عن ابن مسعود هو عبد الله
ابن مسعود ابن غافل بغير معجمة بشره النبي صلى الله عليه وسلم
بالجنة وقال رضيت لامتي ما رضي لها ابن ام عبد الله وسخط
لها ما سخط ابن ام عبد الله وكان يشبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم في سمته وهديه اي طريقه وسيرته وكان خفيف
اللحم شديد الادمة نحيفا قصيرا حين اخذ ذراع يكاد طويل الرجال

اذا جلس يوازن قائما وكان صاحب سر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ونعله وطهوره في سفره وكان يقول ليس العلم
بكثرة الرواية ولكن العلم الخشية فاذا علمتم فاعملوا وكان يقول
ويل لمن يعلم ولم يعمل سبع مرات قال الشعبي ذكر ان عمر رضي
الله تعالى عنه لقي ركبا فقيه ابن مسعود ولم يعلم به فامر رجلا
ينادي بهم من اين اقبلتم فناداهم فاجابه ابن مسعود اقبلنا
من الفج العميق فقال اين تريدون فقال البيت العتيق فقال
عمر ان فيهم رجلا عالما فامر رجلا فناداهم اي القرآن افضل
فاجابه ابن مسعود الله لا اله الا هو الحي القيوم الاية فقال
عمر فناداهم اي القرآن احكم فقال ابن مسعود ان الله يامر
بالعدل والاحسان فقال فناداهم اي القرآن اجمع فقال
ابن مسعود من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره فقال عمر فناداهم اي القرآن اخوف فقال ابن
مسعود ليس بامانيكم ولا امانيّ اهل الكتاب الاية فقال عمر
فناداهم اي القرآن ارجى فقال ابن مسعود يا عبادي الذين
اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الاية فقال عمر
افيكم عبد بن مسعود قالوا نعم اه وانما كان اخوف القرآن
ليس بامانيكم ولا امانيّ اهل الكتاب الاية لان قوله فيها من
يعمل سوءا يجز به يشمل الصغير والكبير مومنا وكافرا نزلت
هذه الاية قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه جاءت قاصمة الظهر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي المصايب في الدنيا
روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية حديث وثمانية
واربعون روي عنها الخلف الاربع قوله حدثنا اي انشانا اخبرا

حادثا

حادثا قوله وهو الصادق جملة اعتراضية وهو اولى من جعلها
حالية لتقييد انضافه بذلك في الاحوال بخلاف جعلها حالا
فيفيد انضافه بذلك في حالة التحدث فقط والمراد بالصدق
من كان قوله مطابقا للواقع وقوله المصدوق اي الذي يصدقه
الرب فيما وعده به او الذي يصدقه الغير قوله ان احدكم اي
ان الواحد منكم يا معشر بني ادم وان بكسر الهمزة على حكاية
لفظه صلى الله عليه وسلم واحد هنا بمعنى واحد لا بمعنى احد
التي للعموم لان تلك لا تستعمل الا في النفي نحو لا احد في الدار
فاصله وحد قلبت واوه المفتوحة همزة قوله يجمع بالبناء للمجهول
اي يضم بعضه الى بعض بعد الانتشار ليتخمر في المدة المذكورة
حتى يحيى للتخلق وفسر الجمع في بعض طرق هذا الحديث عن ابن
مسعود بان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله تعالى ان
يخلق منها بشرا طارت في بشرة المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث
اربعين ليلة ثم تصير دما في الرحم فذلك جمعها في الرحم وذلك
وقت كونها علقة ورجح هذا التفسير بان الصحابة اعلم الناس
بتفسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واولادهم بالصدفة فيما
يحدثون به واكثرهم احتياطا للتحرّي عن خلافه فليس لمن بعدهم
ان يرد عليه قال في الفتح وقد وقع في حديث مالك ابن الحويرث
رفعه ما ظاهره يخالف ذلك ولفظه اذا اراد الله خلق عبده
جامع الرجل المراة طار ماؤه في كل عرق وعضو منها فاذا كان
يوم السابع جمعه الله تعالى ثم احضره كل عرق له دون ادم
في اي صورة ما شاء ركبه اه وذكر الهنوي في شرحه على الاربعين
ما نصه وقوله صلى الله عليه وسلم يجمع في بطن امه يحتمل انه

دق

يجمع ما الرجل والمراة فيتخلق منهما الولد كما قال الله تعالى
خلق من ماء دافق الاية ويحتمل ان المراد يجمع من البدن
كله وذلك انه قيل ان النطفة في الطور الاول تسري في
جسد المراة اربعين يوما وهي ايام الوحم ثم بعد ذلك
يجمع ويذر عليها من تربة المولود فيصير علقة ثم يستمر
في الطور الثاني فتاخذ في الكبر حتى تصير مضغة ثم في
الطور الثالث يصور الله تعالى تلك المضغة ويشق فيها
السمع والبصر والفم ويصور في داخل جوفها الحواياء والامعا
ثم اذا تم الطور الثالث وهو اربعون يوما صار للمولود اربعة
اشهر فتنفخ فيه الروح وعن ابن مسعود يقال ان النطفة
اذا استقرت في الرحم اخذها ملك يلعبها ويقال رب اخلقة ام
غير مخلقة فان قال غير مخلقة قذفها في الرحم دما ولم تكن
نسمة وان قال مخلقة قال الملك اي رب اذكر ام انثى اشقي
ام سعيد ما الرزق ما الاجل وباي ارض تموت فيقال له اذهب
الى ام الكتاب فانك تجد فيها كل ذلك فيذهب فيجدها
في ام الكتاب فينسخها فلا تزال معه حتى ياتي على اخر صفة
ولهذا قيل السعادة قبل الولادة اهـ كلام النووي باختصار
قوله خلقه الخلق عبارة عن الايجاد والايجاد لا يجمع فالمراد
مادة خلقه او ان الخلق مصدر بمعنى اسم المفعول كهذا ضربه
الامير اي مضروبه قوله في بطن امه اي مجاور بطن امه وهو الرحم
لان جمع الخلق انما هو في الرحم قوله ثم يكون علقة اي دما غليظا
جامدا قوله مثل ذلك اي مثل الزمان المتقدم وهو اربعون
يوما قوله مضغة اي قطعة لحم بقدر ما يمضغ قوله مثل ذلك اي

مثل

مثل الزمان المتقدم واعلم انه اختلف في اول ما تشكل من الجنين
فقيل ما قبله لانه الاساس ومعدن الحركة الغريزية وقيل الدماغ
لانه مجمع الحواس وقيل الكبد لان فيه النمو والاغتذاء الذي هو
قوام البدن ورجحه بعضهم بانه مقتضى النظام الطبيعي لان
النمو هو المطلوب اولا ولا حاجة لدماغ الى حس ولا حركة ارادية
وانما يكون له قوة الحس والارادة عند تعلق النفس به بتقديم
الكبد ثم القلب ثم الدماغ قوله ثم يبعث الله ملكا اي
في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاؤه وظا
الحديث ان بعث الملك انما يكون بعد الاربعين الثالثة وصح
في حديث اخر ان نفخ الروح يكون بعد الاربعين او اثنين
واربعين يوما واشبه ما يجمع به بينهما حمله على ان بعض
الاجنة ينفخ فيه الروح بعد مائة وعشرين يوما وبعضهم
بعد اثنين واربعين يوما وهذا يخالف الحديث المذكور لانه
يقتضي نفخ فيه وهو علقة وليس كذلك قال الله تعالى
فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا
اخر اي بنفخ الروح فيه قوله فيؤمر مبنيا للمفعول وفي رواية
ابي ذر ويؤمر بالواو قوله باربع كلمات اي يكتبها قوله اكتب
عمله اي من خير او شر قوله ورزقه اي ما ينتفع به حلالا او حراما
قليلا او كثيرا فالرزق كل ما ساقه الله للحيوان فانتفع به ومنه
العلم قوله واجله اي مدة عمره طويلة او قصيرة قوله وشقي او
سعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف وتاليه عطف عليه فان قلت
حق الكلام المناسب لما قبله ان يقول وسعادته او شقاوته
اجيب عن ذلك بان نكتة العدول حكاية صورة ما يكتب فالمكتوب

شقي او سعيد وظاهر ان الكتابة هي الكتابة المعهودة في
صحيفته وقد جاء ذلك مصرحا به في رواية لمسلم في حديث
حذيفة بل اسد ثم تطوى الصحيفة فلا يزاد عليها ولا ينقص
منها ووقع في حديث ابي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب
ما هو لاق بين عينيه وهذه الكتابة غير كتابة المقادير
السابقة على خلق السموات والارض بخمسين الف سنة كما في
حديث مسلم فالمراد بامر الملك لكتابة اظهار ذلك للملائكة
وكتابته وظاهر الحديث الامر بكتابة هذه الاربع ابتدا
وليس مرادا وانما المراد كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة
انه يومر بذلك بعد ان يسال عنها فيقول يا رب ما الرزق
ما الاجل ما العمل وهل هو شقي او سعيد قوله ثم ينفخ فيه الروح
اي بعد تمام صورته وبعد كتابة الملك هذه الاربعة واعلم
ان حكمة تحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة الى
ان تنفخ فيه الروح مع ان الله قادر على ان يخلقه في اقل من
لمحة ان في التحويل فوايد منها انه لو خلقه دفعة واحدة
لشق على الام فجعله اولا نطفة ليتعتاد بها مدة ثم علقة
كذلك وهلم جرا ومنها اظهار قدرته تعالى حيث قلبه
من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل
ومتزينا ومنها التنبيه والارشاد على كمال قدرته على
الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان
من ماء مهين ثم من علقة ثم من مضغة قادر على اعادته
وحشره للحساب قوله ليعمل اي بعمل اهل الجنة قوله حتى ما يكون
بنصب يكون باذ المضمرة وما نافية عبر كافة عن العمل لان

شرط

شرط الكافة ان تكون زايدة خلافا للشيخ حر في شرحه
على الاربعين حيث قال ان ما كافة الفعل مرفوع قوله
وبين الجنة اي الوصول الى الجنة قوله الا ذراع فيه تشبيه
الشخص القريب حاله من الموت بمن بقي بينه وبين مقصده
موضع ذراع من الارض وقال النووي في شرح اربعينه
وتمثيل وتقريب والمراد قطعة من الزمان من اخر عمره
وليس المراد حقيقة الذراع وتحديده من الزمان فان
الكافر لو قال لا اله الا الله محمد رسول الله ثم مات دخل
الجنة والمسلم اذا تكلم في اخر عمره بكفر ثم مات دخل النار
اه قوله فيسبق عليه كتابه بضمير متصل بكتاب وفي رواية
الاربعين الكتاب بالتعريف اي الذي كتبه الملك وهو
في بطن امه قوله فيعمل بعمل اهل النار وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني يعمل بعمل اهل النار ويحكم القدر الجاري
عليه في هذا وفيما بعده المستند الى خلق الدواعي في
قلبه فمن سبقت له السعادة صرف الله قلبه الى الخير
فيختم له وعكسه بعكسه وفي بعض روايات الاحاديث
وانما الاعمال بالخواتيم والاعمال بخواتيمها وفي حديث
صحيح اعملوا فكل ميسر لما خلق له اي قد والسعادة ميسر
لعمل اهلها وذو الشقاوة ميسر لعمل اهلها فان قيل قال
الله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع
اجر من احسن عملا ظاهر الاية ان العمل الخالص من المخلص
يقبل واذا حصل القبول بوعد الكريم حصل مع ذلك
الامن من سوء الخاتمة فالجواب ان ذلك معلق على وجود

القبول وحسن الخاتمة ويحتمل ان يقال ان من اخلص العمل
لا يختم له الا بخير دايما وان خاتمة السوء انما تكون في حق
من اساء العمل واخلط العمل الصالح بنوع من الرياء والسمعة
ويدل له الحديث ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدوا
الناس اي فيما يظهر لهم من صلاح ظاهره مع فساد سريرته
وخبثها وحاصل هذا الاحتمال ان قوله وعملوا الصالحات
محمول على من اخلص العمل ومن اخلص العمل لا يختم له بالسوء
اصلا قوله ليعمل اي بعمل اهل النار وقوله حتى ما يكون الخ
فيه ما تقدم وقوله الكتاب بلام التعريف هنا قوله فيعمل
بعمل اهل الجنة اي فيدخلها او قال القاضي وغيره وهذا
القسم الثاني كثير جدا الخير ان رحمتي سبقت غضبي وفي
رواية تغلب غضبي بخلاف ما قبله فانه نادر ولله الحمد والمنة
على ذلك وفي الحديث دلالة على ان من صير الامور في العاقبة
الى القضا والقدر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ذكر
الملايكة قوله الملايكة اختلف في حقيقتهم فذهب اكثر
المسلمين الى انها اجسام لطيفة قادرة على التشكل باشكال
مختلفة قوله تنزل في العنان بفتح العين المهملة والنون المخففة
قوله وهو السحاب اي وزنا ومعنى فهو تفسير من الراوي
للعنان ادرجه في الحديث فالسحاب مجاز عن السما كما ان السما
مجاز عن السحاب كما في قوله تعالى وانزلنا من السما ما طهورا
في وجه قوله فتذكر اي الملايكة وقوله الامر قضي اي الذي
قضي فقضي صلة الموصول محذوف والحاصل ان الملايكة
تتكلم في السما ما قضي كل يوم من الحوادث فيحدث بعضهم

بعضا

بعضا وهذا يدل على ان السحاب في كلام الراوي مجاز عن
السما فقوله وهو السحاب اي السما قوله فتسترق الشياطين
السمع اي تختلسه فتسمع بخفية قال في المختار استرق السمع
اي سمعه مستخفيا وقوله فتسمعه اي ما تذكره الملايكة
والاستماع المذكور كان في ابتدا الوحي كما يدل عليه ما عند
الامام احمد كانت الجن يستمعون الوحي فيسمعون الكلمة هـ
فيزيدون عليها عشرا فيكون ما يسمعونه حقا وما زادوه
باطلا وكانت النجوم لا يرمي بها قبل ذلك فلما بعث صلى الله
عليه وسلم كان احدهم لا يأتي مقعده الا رمي بشهاب يحرق
ما اصابه فشكوا ذلك لابليس لعنه الله فقال ما هذا الا
لامر عظيم قد حدث فبعث جنوده فاذا بالنبي صلى الله عليه
وسلم يصلي ببطن نخلة وهي قرية على ليلة من مكة فاخبروه
قال هذا الحديث الذي حدث وجا عن ابن عباس ايضا ان
الشياطين كانوا لا يحجبون عن السموات وكانوا يدخلونها هـ
ويأتون باخبارها فيلقونه على الكهنة فلما ولد عيسى منعوا
من ثلاث سموات فلما ولد محمد صلى الله عليه وسلم منعوا من
السموات كلها فما احد منهم يريد استراق السمع الا رمي بشهاب
وهو الشعلة من النار فلا يخطي ابدا منهم من يقتله ومنهم
من يحرق وجهه ومنهم من يخبله فيصير عقلا يضل الناس
في البراري قوله فتوحيه الى الكهان اي فتلقيه الشياطين الى
الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن قال ابن مالك
ومثله الفعال فيما ذكر اي مثل فعل فعال في وصف المذكر والكاهن
من يخبر بالمغيبات المستقبلة قوله فيكذبون اي الكهان قال

في المختار كذب بكذب بالكسر كذبا وكذابا ووزنه علم وكتفه
وقال في المصباح الكذب هو الاخبار عن الشيء بخلاف ماهو
سواقيه العمد والخطا اذ لا واسطة بين الصدق والكذب
على مذهب اهل السنة والاثم يتبع العمد قوله معها اي مع
الاشيا المسموعة من الشياطين وقوله مايه كذبة بفتح الكاف
وسكون المعجمة وفي البو بينيه بكسرها اسم للهيبة قال
في الخلاصة
" وفعلة لمرة كجلسه " وفعله لهيبة كجلسة "
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ذكر الملايكة ايضا قوله
ان الحارث بن هشام يحتمل ان يكون الحارث اخبر عايشة بذلك
فيكون مرسلا ويحتمل انها حضرت الحارث ابن هشام وهو
يسال فيكون ذلك من مسندها الا من مرسلها لكن في بعض
الطرق من طريق عبد الله بن الحارث عن هشام عن ابيه عن
عايشة عن الحارث بن هشام قال سالت فهذا يدل على انه
مرسل قوله كيف ياتيك الوحي اي على اي حالة ياتيك الوحي اي في
حامله فاسناد الاتيان الى الوحي مجاز والمراد به الموحي به
والوحي لغة الاعلام في خفا وفي اصطلاح الشرع اعلام الله
انبيايه بالشيء اما بكتاب او برسالة ملك او بمنام او بالهام
وقد يجيء بمعنى الامر نحو واذا اوحيت الى الحواريين الاية وبمعنى
التسخير نحو واوحى ربك الى النحل الاية اي سخرها لهذا الفعل
وهو اتخاذها من الجبال بيوتا الى اخر ما ذكر في الاية وقد يعبر
عن هذا بالالهام والمراد به هدايتها لذلك والا فالالهام و
حقيقته انما يكون للعقلا وبمعنى الاشارة نحو فاوحى اليهم

ان

ان سبحوا بكرة وعشيا قوله كل ذلك قال الفسطلاني بغير لام بين
الذال والكاف اي اتيان الوحي قوله ياتي وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني يا تيني قوله الملك اي جبريل وقوله احيانا اي او
قاتا قوله في مثل صلصلة الجرس اي مشابها صوت الجلجل الذي
يجلق بروس الدواب قوله فيفصم بفتح الياء التحتية وسكون
الفاء وكسر الصاد المهملة من باب ضرب اي يقلع ويزول عني
ما يغشاني من شدة الوحي قوله وقد وعيت بفتح العين اي
فهمت وحفظت ما قاله الملك قال في المختار ووعى الحديث
يعيه وعيا حفظه اه وقال في المصباح وعيه وعيا من باب
وعداه قوله اشده على اي الاتيان في مثل صلصلة الجرس
وقوله ويتمثل اي يتصور وقوله رجلا اي كصورة رجل كدحية
الكلبي وهو اجمل الصحابة وانما مثل له في صورة الرجل تانيسا
له صلى الله عليه وسلم والعقد الزايد من خلقته لا يفني بل
يخفي على الراي فقط قوله فاعي ما يقول اي احفظ الذي يقول
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ذكر الملايكة ايضا قوله
اجود الناس بالنصب خبر كان اي اكثرهم جودا واعطاه قوله
وكان اجود ما يكون في رمضان برفع اجود اسم كان وخبرها
محذوف وجوبا تقديره حاصلا وما مصدرية وفي رمضان
حال سدت مسدت الخبر والاصل وكان اجود اكوان الرسول
صلى الله عليه وسلم حاصلا في رمضان فهذا التركيب نظير
قولك اخطب ما يكون الامير قايما قال في الخلاصة
" وقبل حال لا يكون خبرا " عن الذي خبره قد اضمرا "
كصر في العبد مسيئا الخ قوله حين يلقاه جبريل متعلق باجود اب

في وقت ملاقاة جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم اذ في ملاقاته
زيادة ترق فينبغي لمن اجتمع بالاكابر بزيادة الجود وقت الاجتماع
بهم قوله قيد ارسله القران بنصب القران مفعول ثان ليدارس
على حد جاذبته الثوب قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يلام الابتداء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فان رسول الله
قوله اجود بالرفع خبر المبتدا او خبران قوله من الريح المرسلة
يحتمل انه اراد بها التي ارسلت بالبشرى بين يدي رحمة الله وذلك
لعموم نفعها قال الله تعالى والمرسلات عرفا واحد الوجوه في الاية
انه اراد بها الرياح المرسلات في الاحسان فشبه نشر وجوده
صلى الله عليه وسلم بالخير في العباد بنشر الريح المطر في البلاد
وشتان ما بين الاثرين فان احدهما يحيي القلب بعد موته
والاخر يحيي الارض بعد موتها والاول ابلغ وكان عليه
الصلاة والسلام يبذل المعروف قبل ان يسال واذا وجد
جاد واذا لم يجد وعد ولم يخلف الميعاد ويظهر منه اثار ذلك
في رمضان اكثر مما يظهر منه في غيره وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب ذكر الملايكة ايضا قوله اذا دعي الرجل امراته
الي فراشه عبر بالكناية عن الجماع قوله فابت اي امتنعت زاد
البخاري في كتاب النكاح من طريقة نفسية ان تجيب قوله
لعنتها الملايكة حتى تصبح ظاهر الحديث كما قال المولف اختصا
اللعن بما اذا وقع ذلك ليلا لقوله حتى تصبح وكان السر فيه
تاكد ذلك الشان في الليل وقوة الباعث اليه ولا يلزم من ذلك
انه يجوز لها الامتناع في النهار فخص الليل بالذكر لانه المظنة
لذلك وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا قال احدكم

امين

امين قوله يعرض عليه اي على روحه فقط او على جزء من بدنه
بنا على عود الروح لبعضه او على بدنه كله بنا على عود الروح
لجميعه قوله فمن اهل الجنة ان قلت ان فيه اتحاد الشرط والجزا
مع انه لابد من تغايرهما اجيب بان التغاير موجود في المعنى
والتقدير فالمعروض عليه مقعده من مقاعد اهل الجنة فحذف
المبتدا وهو المعروض وحذف المضاف وهو مقاعد واقيم
المضاف اليه مقامه فخرجوه قوله فمن اهل النار اي فمقعده
من مقاعد اهل النار وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
ما جا في صفة الجنة قوله يعقد بفتح اوله من باب ضرب كما في
المختار اي يربط لعل هذا العقد معنوي قوله الشيطان اي
ابليس او احد اعوانه قوله قافية هي موخر العنق وهو القفا
وقوله اذ هو متعلق بيعقد قوله يضرب على كل عقدة اي يجب
الحس والادراك عن النايم حتى لا يستيقظ وقوله مكانها
بالنصب على الظرفية اي في مكانها اي القافية قوله عليك ليل
طويل اي قايلا بات عليك ليل طويل فليل خبر لمبتدا محذوف
او ليل مبتدا وعليك خبر مقدم او عليك اعرا والتقدير عليك
بالنوم وقوله ليل طويل مبتدا خبره محذوف تقديره امامك
ليل طويل فالكلام جملتان والجملة الثانية مستانفة تعليل
للاولى قوله فان حللت عقدة اي واحدة من الثلاث وقوله فحلت
عقدة اي ثانية قوله فان صلى اي وضا او غسلا قلونام متمكنا
ثم انتبه فصلى ولم يذكره ولم يتوضا انحلت عقده الثلاث
وعلله لان الصلاة مستلزمة للوضوء والذكر قوله فاصبح قد
نشيطا اي لما وفقه الله تعالى من وظايف الطاعة خالصا من عقد

الشيطان قوله والا اي بان لم يفعل الثلاث المذكورة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب صفة ابليس وجنوده قوله
اما بتخفيف الميم اداة استفتاح بمنزلة الا قال في المغني
اما على وجهين احدهما ان تكون حرف استفتاح بمنزلة الا
وتكثر قبل القسم كقوله اما والذي ابكي واضحك والذي
اماتن واحيي والذي امره الامر والثاني ان تكون بمعنى حقا ظرف
ابيح مفرد بالاستفهام على خلاف في ذلك وهذه تفتح بعدها
ان كما تفتح بعد حقا وهي حرف عند ابن خروف وجعلها هو
ان ومعمولها كلاما تركب من حرف واسم كما قال القاري في
يازيد وقال بعضهم اسم بمعنى حقا وقال اخرون هي كلمتان
الهمزة للاستفهام وما اسم بمعنى شيء اي ذلك الشيء حق والمعنى
احق وهذا هو الصواب وموضع ما النصب على الظرفية كما
النصب حقا على ذلك في قولنا حقا ان جيرتنا استعلوا وهو
قول بس وهو الصحيح بدليل قوله اني الحق اني معزم يك قوله
هايم وان وصلتها مبتدا والظرف خبره او قوله ان احدكم وفي
رواية لابي داود ولوان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله وعند
الاسماعيلي من رواية روح سمع عن منصور لوان احدكم اذا جا
مع امراته ذكر الله تعالى قوله اذا اتى اهله اي زوجته وهو كناية
عن الجماع قوله جنبنا اي ابعد عنا الشيطان وقوله ما رزقتنا
اي من الولد وقوله فرزقا ولدا اي ذكرا او انثى قوله لم يضره
الشيطان بضم الراء المشددة وفتحها اي لم يصبه اي الولد
في بدنه او في دينه واستبعد لانتفاء العصمة واجيب بان
اختصاص من اختص بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز

اولم

اولم يقتنه بالكفر ولم يشاركه اباه في جماع امه كما روي
عن مجاهد ان الذي يجامع ولم يسم يلتف الشيطان على
احليله فيجامع معه وفي الجامع الصغير ما من بني ادم مولود
لا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطا
غير مريم وابنها رواه البخاري عن ابي هريرة وفي الحديث
قال عليه الصلاة والسلام من قال بسم الله عند ما يجامع
فان رزق ولدا اعطي بعدد انفاسه وما تناسل منه حسنات
الى يوم القيامة وفي حديث مسلم ما من مولود يولد الا ينخسه
الشيطان فيستهل صارخا من نخسة الشيطان الا ابن مريم قال
ابو هريرة اقرؤا ان شئتم اني اعيذها بك وذريتها من
الشيطان الرجيم وقال النووي ظاهر الحديث اختصاصهما
بذلك واشار القاضي الى ان جميع الانبيا شاركونهما في ذلك
ذكره في شرح مسلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صفة
ابليس ايضا قوله قد عوا الصلاة اي اتركوا الصلاة التي لاسبب
لها متقدم قوله حتى تبزغ اي تظهر الشمس وترتفع قد ربح
قوله ولا تحينوا بفتح التا الفوقية والحا المهملة وتشديد الياء التحتية
اصله تتحينوا بتاءين فحذفت احداهما تخفيفا اي لا تقصدوا
بصلاتكم طلوع الخ وهو لف ونشر مرتب بين قرني شيطان
اي جانبي راسه يقال ان الشيطان ينتصب في محاذاة مطلع
الشمس فاذا طلعت كانت بين قرنيه لتقع السجدة له اذا سجد
عبد الشمس لها ولابي ذر عن الكشميهني الشياطين بالجمع بدل
الشيطان المفرد قوله والشيطان شك من الراوي قوله لا ادري
اي ذلك قال هذا يقتضي ان الشك من ابن عمر والذي في البخاري

انه من الراوي عن هشام ولعظه لا ادري اي ذلك قال هشام
وهشام هذا اقبل بن عمر في السند ونص البخاري في السند حد ثنا
محمد ابنا نا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر اه
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صفة ابليس وجنوده قوله
ياتي الشيطان وفي نسخة شيطان احدكم اي فيوسوس له قوله
من خلق كذا بالتكرير مرتين قوله فاذا بلغه اي بلغ الشيطان
هذا القول اي قول من خلق ربك قوله فليستعذ اي الاحد بان
يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال تعالى واما ينزغنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله قوله وليتنه من الانتهاء اي
وليتزجر عن الاسترسال مع الشيطان وليبادر الى قطع كلام
الشيطان بالاعراض عنه فان الامر الطاري بغير اصل ولا دليل
يدفع بغير نظر في دليل قال بعضهم ولو اذن المصطفى صلى الله
عليه وسلم في محاجة الشيطان لكان الجواب سهلا على كل
موحد فان الجواب يوخذ من كلامه فان اوله ينا فض اخره
فان جميع المخلوقات من انس وجن وملك وحيوان وجماد
داخل تحت الخلق فلو فتح الباب الذي ذكره الشيطان للزم معه
ان يقال من خلق هذا الشيء ومن خلق هذا وخلق ويمتد القول
الى ما لا ينتهي والعقول بما لا ينتهي فاسد فيسقط سوال من
اصله بالمرة لعنه الله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
صفة ابليس وجنوده ايضا قوله عمران بن حصين يستجاب الدعا
عند ذكره وكانت الملايكة تزوره لما قام به مرض من البواسير
فدعى له النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاء منه بطلبه له فشفي وانقطعت
عنه زيارة الملايكة فسال النبي صلى الله عليه وسلم فعاد فعادت

له زيارة الملايكة قوله اطلعت بتشديد الطا اي اشرفت ليلة
الاسرا وفي المنام قوله الفقرا بالنصب مفعول ثان لراى ان كانت
علمية فان كانت بصرية فالفقرا مفعوله واكثر حال مقدمة
على صاحبها بنا على جواز مجي الحال معرفة وهو قليل قوله فراية
اكثر اهلها النسا اي لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى
زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة بسبب نقص عقلهن او
لكفرهن العشير اي الزوج اي انكارهن ما انعم به عليهن وفي
حديث بن سعد في صفة ادنى اهل الجنة ان لكل رجل زوجتين
وحديث ابي يعلى عن ابي هريرة ليدخل الرجل على اثنين وسبعين
زوجة وهذا يدل على ان النسا في الجنة اكثر من الرجال
ولا يعارضه هذا الحديث المذكور في الكتاب وحديث رايتكن
اكثر اهل النار اذ لا يلزم من اكثريتهن في النار نفي اكثريتهن
في الجنة وكذلك كونهن اكثر ساكني النار لا ينافي كونهن اكثر ساكني الجنة منهن
افل من ساكني النار وهذا لا ينافي كونهن في الجنة اكثر من الرجال
وانما ينافيه ان ساكني الجنة منهن اكثر من ساكني النار منهن
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما جا في صفة الجنة وانها
مخلوقة قوله او زمرة اي جماعة قوله تلج الجنة اي تدخلها قال
في المختار ولج يلج بالكسر ولوجا اي دخل اه قوله على صورة القمر اي
في الاضاءة والحسن قوله لا يبصقون بالصاد المهملة المضمومة
قال في المختار البصاق البزاق وقد بصق من باب نصر اه قوله
فيها اي الجنة قوله ولا يتمخطون اي لا يسيل من انفهم شي ه
مستقذر قوله ولا يتغوطون اي ولا ينزل منهم فضلة وكني
بهذا عن عدم خروج خارج من السبيلين معارا دمسلم في

في روايته طعامهم ذلك ويستنكر ريح المسك قوله لا يبتهم فيها
اي في الجنة وقوله الذهب اي والفضة قوله امشاطهم اي
التي يتمشطون بها لا لاتساخ شعورهم بل للتلذذ قوله
ومجامرهم بفتح الميم الاولى وكسر الثانية جمع مجمرة وهي
المبخرة التي يتبخر فيها سميت بها اليخور مجازا او هي باقية
على حقيقتها والكلام على حذف مضاف ليصح الاخبار
اي وعود مجامرهم قوله الالوة بفتح الهمزة وتضم وتضم
اللام وتشديد الواو وحكي كسر الهمزة وتخفيف الواو مع
سكون اللام قال الاصمعي اراها فارسية عربت وهو العود
الهندي الذي يتبخر به واستشكل بان العود انما يفوح بحرقه
بوضعه في النار والجنة لا نار فيها واجيب باحتمال
ان يكون في الجنة نار لا تسليط لها على الاحراق الا احراق
ما يتبخر به خاصة ولم يخلق الله تعالى فيها قوة يتاذى
بها من يمسكها اصلا او يقال يستعمل من غير نار فتفوح
رائحته والله قادر على ذلك او تفوح رائحته بغير استعمال
قوله ورشحهم المسك اي عرقهم كالمسك في طيب ريحه قوله
ولكل واحد منهم زوجتان اي ممن نشا الدنيا وقيل من
الحور العين فان قلت ما وجه التثنية وقد يكون للشخص اكثر
قلت قد يكون التثنية نظرا الى ما ورد من قوله تعالى جنتان وعينان
ومدهامتان او يراد من التثنية التكثير نحو لبيك وسعديك او
يقال ان التثنية باعتبار الاقل لكل واحد والا فقد ورد عن
ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد
يدخل الجنة الا يزوج اثنين وسبعين زوجة ثنتان من الحور العين

وسبعون

وسبعون من اهل الدنيا ليس منهن امراة الا ولها قبل شهي
وله ذكر لا اثنيين وفي رواية انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم للمومن في الجنة ثلاث وسبعون زوجة فقلنا يا رسول
الله اوله قوة ذلك قال انه ليعطى قوة مائة وفي رواية ان للمومن
في الجنة لخيمة من لولوء مجوفة طولها ستون ميلا للعبد المومن
فيها اهلون يطوف عليهم لا يرى بعضهم بعضا وقوله زوجتان
بتا التانيث والاشهر تركها قوله يرى بضم اوله مبنيا للمفعول
وقوله مخ بضم الميم وتشديد الخاء المعجمة والرفع نائب فاعله
ولابي ذر يرى مبنيا للفاعل ومخ بالنصب على المفعولية وفاعله
ضمير مستتر عايد على كل واحد والمخ ما في داخل العظم قوله
سوقهما جمع ساق وهو ما بين الركبة والكعب ولم يقل ساقيهما
ليلا يتوالى تثنيتان فهو على حد قوله تعالى فقد صغت قلوبكما
وفي بعض النسخ ساقهما بافراد ساق قوله من ورا اللحم اي والجلد
وقوله من الحسن اي من اجل الحسن والصبا البالغ ورقة
البشرة ونعومة الاعضا وفي حديث ابي سعد المروزي عند
احمد ينظر وجهه في خدها اصفى من المراة وفي حديث ابن
مسعود عند ابن حبان في صحيحه مرفوعا ان المراة من نساء
اهل الجنة ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى
مخها وذلك ان الله تعالى يقول كانهن الياقوت والمرجان
قوله لا اختلاف بينهم اي بين اهل الجنة وقوله ولا تباغض
عطف تفسير وذلك لصفا قلوبهم ونظافتها من الكدورات
وقوله قلوبهم قلب واحد اي كقلب واحد ولابي ذر عن الكشميهني
قلب رجل واحد قوله يسبحون الله اي تلذذا لا تكليفا فعند تنورة

قلوبهم بمعرفة الله تعالى وامتلأت بحبه فنشأ عن ذلك التسبيح
قوله بكرة وعشيا نصب على الظرفية اي مقدارهما يعلمون ذلك
فيه بشارة تحت العرش اذ نشرت يكون النهار لو كانوا في الدنيا
واذا طويت يكون الليل لو كانوا فيها والمراد الديمومة كما تقول
العرب انا عند فلان صباحا ومساء لا يقصد الوقتين المعلومين
بل الديمومة قال في م المشكاة وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب صفة الجنة وانها مخلوقة قوله لشجرة قيل هي شجرة
طوبى كما عند احمد والطبراني وابن حبان من حديث عتبة ه
قوله الراكب اي الذي ركب جوادا مضمرا سريع الجري قوله في
ظلها اي ناحيتها وليس في الجنة شمس ولا اذى وقوله لا يقطعها
اي الظل فان قلت كان المناسب لا يقطعه بالتذكير لان
الظل مذكر قلت انه اكتسب التانيث من المضاف اليه وروي
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان في الجنة لشجرة يسير
الراكب في ظلها مائة سنة اقرؤا ان شئتم وظل ممدود فبلغ
ذلك كعبا فقال صدق والذي بعث انزل التوراة على موسى
والعرقان على محمد لو ان رجلا ركب حقة او جذعة ثم دار باصل
تلك الشجرة ما بلغها حتى يسقط هرما ان الله غرسها بيده ه
ونفخ فيها من روحه واذا اغصانها من وراء سور الجنة وما في الجنة
نهرا الا وهو يخرج من اصل تلك الشجرة وفي حديث ابن عباس
مرفوعا عن ابن ابي حاتم فيشتهي بعضهم ويذكر لهو الدنيا
فيرسل الله ريحا من الجنة فيحرك تلك الشجرة بكل لهو في الدنيا
قال ابن كثير اثر غريب واسناده جيد قوي ويذكر انه ليس في
الجنة دار الا فيها غصن من اغصانها وهذا الحديث ذكره البخاري

في باب

في باب صفة الجنة وانها مخلوقة ايضا قوله خديج بفتح الخا
المعجمة وكسر الدال واخره جيم قوله من فورجهنم اي من شدة
حرها فورة الحر شدته قوله فابردوها يوصل الهمزة وضم
الواء على المشهور وفي رواية بقطع الهمزة مع كسر الراء قوله
بالماء اد ابو هريرة من طريق ابن ماجة البارد وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب صفة النار وانها مخلوقة
قوله ناركم اي التي توقد ونها في دار الدنيا قوله جزء زاد
مسلم في روايته واحد قوله من سبعين جزءا في رواية لاحمد
من مائة جزء ويجمع بان المراد المبالغة في الكثرة لا العدد
الخاص او الحكم للزايد زاد الترمذي من حديث ابي سعيد
رضي الله عنه لكل جزء منها حرها قوله قيل لم يعرف القايل
قوله ان كانت ان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان
والجملة بعدها خبرها اي ان هذه النار التي في الدنيا الكافية
من احر الكفار وتعذب النجار قوله فضلت بضم الفاء وكسر
الضاد المعجمة المشددة قوله عليها الذي في القسطلاني
عليهن اي بنيران الدنيا وكتب حجر قوله عليهن كذا هنا والمعنى
على بنيران الدنيا وفي رواية لمسلم فضلت عليها اي على النار
قال الطيبي ما محصله انما اعاد صلى الله عليه وسلم حكاية
تفضيل جهنم على نار الدنيا اشارة الى انه لا بد من الزيادة
ليتميز عذاب الله من عذاب الخلق قوله كلهن اي التسعة ه
والستين اي كل جزء منها وقوله مثل حرها اي حر نار الدنيا
مثل حرها زاد احمد وابن حبان من وجه اخر عن ابي هريرة
رضي الله عنه وضربت في البحر مرتين ولولا ذلك ما انتفع بها

احد ونحو للحاكم وابن ماجة عن انس وزيادة فانها لا تدعوا
الله ان لا يفيد بها فيها وفي الجامع لابن عيينة عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنه هذه النار ضربت بها البحر سبع
مرات ولولا ذلك ما انتفع بها احد وهذا الحديث ذكره
البخاري في الباب السابق قوله يجا بضم الياء وفتح الجيم قوله
فتندلق ماخوذ من الاندلاق بالدال المهملة والقاف الخروج
بسرعة اي تنصب امعاؤه من جوفه وتخرج من دبره بسرعة
قال في المختار الاندلاق كل ما يدر خارجا قوله فتابه جمع
قتب بكسر القاف المعا واحد الامعا وهي المصارين قوله
فيدور رحا مصارع دار ومصدره دور بسكون الواو ودوران
بفتحها كما في المختار قوله الحمار قال في المختار الحمار العير
والجمع حمير وحمر كقفل وحمر بضمتين وحمران ايضا واحمره وربما
قالوا للاتان حمارة قوله حمار الوحش والحمارة اصحاب الحمير
في السفر الواحد حمار مثل جمال ويقال اهو قوله يرحاه هي معروفة
مونثة وتثنيها رحيان ومن مد قال رحا ورحان وارحبه
مثل عطا وعطان واعطبه وثلاث ارح والكثير ارحاء مختار قوله
يا فلان كذا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية
غيرهما اي فلان وكل من يا واي حرف نداء قوله ما شانك اي
ما حالك الذي انت فيه فانه حال شنيع قوله اليس استفهام
استخبار قوله بالمعروف هو ضد المنكر قوله وتنهانا عن المنكر
كذا لابي ذر ولغيره وتنهى عن المنكر قوله ولا اتيه اي لا افعله
ولا اعمل به وقوله واتيه اي افعله وهذا الحديث ذكره البخاري
في الباب السابق ايضا قوله استيخم الليل بسين مهملة ساكنة

ففوقية مفتوحة فجيم ساكنة فنون مفتوحة فخا مهملة
اي اقبل ظلامه ودخل حين تغيب الشمس وسقط لفظ الليل
لغير ابي ذر قوله او كان شك من الراوي وكان تامة اي حصل
ولابي ذر عن الكشميهني او قال كان جنح الليل قوله جنح الليل
بضم الجيم وكسرها وسكون النون اي طايفة وقطعة من الليل
قوله فكفوا صبيانكم اي ضموهم وامنعوهم عن الانتشار ذلك
الوقت قوله فان الشياطين تنتشر حينئذ اي حين اذا اقبل جنح الليل
لان حركتهم في الليل امكن منها في النهار لان الظلام اجمع
للقوى الشيطانية وعند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق
به فلهذا اخيف على الصبيان من ايذائهم قوله فخلوهم بالخا
المهملة المضمومة بابه رد مختار ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي فخلوهم بالخا المعجمة المفتوحة وضم اللام قوله واغلق
بابك بقطع الهمزة قال في المختار اغلق الباب فهو مغلق
والاسم الغلق وغلقة لغة ردية متروكة اهو بالافراد خطاب
لمفرد والمراد به كل احد فهو عام بحسب المعنى قوله واذكر اسم
الله اي على الباب حالة الغلق وهذا هو السر في منع الشيطان
من الدخول قوله واطفا بقطع الهمزة امر من الاطفاء خوف من
الفويسقة وهي الفارة ان تجر الفتيلة فتحرق البيت وفي سنن
ابي داود من حديث ابن عباس جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة
فجاءت والقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة
التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم قوله مصباحك
هو عام يشمل السراج وغيره نعم الفتديل المعلق ان امن منها
لا باس بعدم اطفايه لانتفاء العلة قوله واوك بقطع الهمزة ه

المفتوحة وسقائك بكسر السين والمد اي اشد رفم فربتك بخيطها
او غيره قال في المختار الوكاء ما يشد به راس القربة وفي الحديث
احفظ عفاصها ووكاءها واوكي على ما في سقائه شده بالوكاء اه قوله وخمر غطاءك صيانة له من الشيطان لانه لا يكشف غطاء
وفي تغطية الاناء ايضا امن من الحشرات وغيرها ومن الوباء
الذي ينزل في ليلة من السماء ورد انه لا يمر باناء ليس عليه غطاء
او شيء ليس عليه وكاء الا نزل فيه وعن الليث والاعاجم يتعوذون
ذلك في كانون الاول قوله ولو تعرض بفتح اوله وضم الراء وكسرها
قال في المختار عرض العود على الاناء والسيف على فخذه من باب
ضرب ونصر وقوله على الاناء وقوله شبرا اي عودا او نحوه اي
تجعله عليه عرضا بخلاف الطول ان لم تقدر على ما تغطيه به ولا
في كلها للارشاد وقد وقع اختلاف في هذا الحديث بتقديم وتاخير
في نسخ المصر والذي في نسخ البخاري وشرح القسطلاني عليه على هذا
الترتيب فينبغي تصليح النسخ عليها وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب صفة ابليس قوله فتحت ابواب الجنة اي حقيقة علامة للملائكة
على دخول رمضان وتعظيم حرمته او كناية عن تنزل الرحمة ولا ينافي
ذا ابواب السماء ولا تضاد في ذلك لان ابواب السماء يصعد منها الى الجنة
قوله وغلقت ابواب جهنم اي حقيقة او كناية عن تنزه انفس الصوام
عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات
قوله وسلسلت الشياطين اي مسترقو السمع اي تسلسلوا حقيقة لان
رمضان كان وقت نزول القران الى سماء الدنيا وكانت الحراسة قد
وقعت بالشهب كما قال تعالى وحفظناها من كل شيطان مارد فزيد السلسل
في رمضان مبالغة في الحفظ وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق

ايضا قوله اذا اتى اهله اي زوجته وهو كناية عن الجماع ولابي
داود لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله وعند الاسماعيلي من
رواية روح بن القاسم عن منصور ان احدكم اذا جامع امرأته
ذكر الله قوله قال اللهم جنبني وفي طريق مسلم بن اسماعيل
عن هشام عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن
عباس وفي طريق علي ابن المديني عن جرير عن منصور قال
بسم الله اللهم جنبنا الشيطان اي ابعده عنا قوله وجنب
الشيطان ما رزقتني بالافراد ايضا وفي الطريقين السابقين بضمير
الجمع والمراد بما رزقتني الولد وان كان اللفظ عاما فيه وفي غيره
اي ابعد الشيطان من رزقنا قوله فان كان بينهما ولد وفي رواية
ذكرها البخاري في الطهارة فقضي بينهما ولد وفي اخرى له
هما فرزقا ولدا قوله لم يضره الشيطان بضم الراء المشددة وفتحها
في بدنه او دينه واستبعد لانتفاء العصمة واجيب باذا اختص
من اختص بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز او لم
يفتنه بالكفر او لم يشاركه اياه في جماع امه كما روي عن مجاهد
انه الذي يجامع ولا يسمي يلتفت الشيطان على احليله فيجامع وروى
الطرطوسي في باب تحريم الفواحش باب من اي شيء يكون المخنث
بسنده الى ابن عباس قال المخنثون اولاد الجن قيل لابن عباس
كيف ذاك قال ان الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم نهيا اذ يا في
الرجل امراته وهي حايض فاذا اتاها سبقه اليها الشيطان فحملت
فجاءت بالمخنث وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق ايضا
قوله اذا نودي بالصلاة اي اذن لها قوله ادبر اي ذهب وولى الدبر
وقوله وله ضراط اي يشغل به نفسه عن سماع الاذان قوله فاذا قضي اي المؤذن

الاذان واتمه وقوله اقبل اي الشيطان قوله فاذا ثوب بها اي
نقيم لها ادبر اي الشيطان قوله حتى يخطر بكسر الطاء المهملة
كما في الاساس لا يضمها اي حتى يدخل ويحجز بين الانسان وقلبه
بالوسوسة قوله كذا وكذا اي من احوال الدنيا حتى لا يدري
اي ذلك المصلي من اجل الوسوسة وقوله اثلاثا بالهمزة وقوله
ام اربعا بالميم وقوله فاذا لم يذكر ثلاثا باسقاط الهمزة او
اربعا بالواو قوله سجد سجدتي السهو اي قبل السلام وبعد
ان ياخذ بالاقل فيأتي بركعة وهذا الحديث ذكر البخاري
في الباب السابق ايضا قوله عن التفات الرجل اي براسه يمينا
وشمالا لا بصدره والا بطلت صلاته قوله اختلاس اي اختطاف
بسرعة فاستعير اختلاس الشيطان لذهاب الخشوع الحاصل
بالالتفات تقبيحا لهذا الالتفات لان المصلي مستغرق في
مناجات ربه وهو مقبل به والشيطان مراصد له منتظر
لغفلته فاذا التفت المصلي اغتنم الشيطان الفرصة فيختلسها
منه وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق ايضا قوله
الرويا فعلى بلا تنوين وجمع الرويا رئيً بالتنوين يوزن ذرعي
اي مختار قوله الصالحة صفة موضحة الرويا لان غير الصالحة
تسمى بالحلم او مخصصة وصلاحها اما باعتبار صورتها او
باعتبار تعبيرها قوله والحلم قال في المختار الحلم بضم اللام
وسكونها في حلما لكونه الرواية وتفسيره الحلم بالرويا الغير
الصالحة لكونه المعنى المراد قوله من الشيطان لانه الذي يريها
للانسان ليحزنه وسيئ نظنة تريه قوله حلم بفتح اللام في الماضي
وضمها في المضارع يقال حلم يحلم حلما وحلما واحتلم ايضا وحلم

كذا

بكسر الثاني وضم الثالث والمضارع
على ضم اللام منه وسكونها

كذا بمعنى اي راه في النوم قوله حلما بضم الحا وسكون اللام
وقوله يخافه في محل نصب صفة لحلما قوله فليبصق قال في
المختار البصاق البزاق وقد بصق من باب نصر وانما
امرنا بالبصاق طرد الشيطان وكان عن يساره تحقيرا
للشيطان قوله من شرها اي الرويا السيئة وهذا الحديث
ذكره البخاري في الباب السابق ايضا قوله مائة مرة قال
القاضي عياض ذكر هذا العدد من المائة دليل على انها غاية
الثواب المذكور وظاهر اطلاق الحديث يقتضي ان الاجر
يحصل لمن قال هذا التهليل في اليوم متواليا او متفرقا في
مجلس او مجالس في اول النهار او في اخره لكن الافضل ان
يأتي به متواليا في اول النهار ليكون له حرزا في جميع نهاره
وكذا في اول الليل ليكون له حرزا في جميع ليله قوله كانت
ولابي ذر عن الكشميهني كان اي القول قوله عدل بفتح العين
المهملة اي مثل عشر رقاب وفيه مضاف محذوف اي
مثل ثواب اعتاق عشر رقاب وعبارة المختار قال الاخفش
العدل بالكسر المثل والعدل بالفتح اصله مصدر كقولك عدلت
بهذا عدل احسانا بجعله اسما للمثل التفرقة بينه وبين عدل
المتاع وقال الفراء العدل بالفتح عادل الشيء من غير جنسه
والعدل بالكسر المثل تقول عندي عدل غلامك ويعدل غلاما
وشاة تعدل شاة فان اردت قيمته من غير جنسه فتحت
العين وربما كسر بعض العرب وكان غلط منهم قال واجمعوا
على واحد الاعدال انه عدل بالكسر قوله عشر بسكون السين
وفي اليا نونية بفتحها قوله حرزا بكسر الحا المهملة اي حصنا

قوله يومه نصب على الظرفية قوله الا احد عمل اكثر من ذلك
يحتمل ان يراد الزيادة على هذا العدد فيكون لقائله الفضل
بحسابه ليلا يظن انها من الحدود التي نهي عن اعتدائها
وانه لا فضل في الزيادة كما في ركعات السنن المحدودة واعداد
الطهارة ويحتمل ان يريد احد عملا احرز من الاعمال الصالحة
وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق قوله عمرو بفتح
العين المهملة اي ابن العاصي قوله اخبر بضم الهمزة وكسر
الباء الموحدة قوله ولافوم من الليل اي بالصلاة قوله ما عشت
اي مدة معيشتي وحياتي قوله قلت قد قلته هو من كلام عبد
الله بن عمرو في رواية للبخاري في الصيام من طريق ابي اليماني
عن شعيب عن الزهري زيادة نابي انت وامي قبل قوله
قد قلته قوله لا تستطيع ذلك اي لا تقدر على الذي قلته
من صيام النهار وقيام الليل لحصول المشقة قوله وافطر
بقطع الهمزة وقوله قيم اي متهجدا في بعض الليل وقوله ونم
اي في بعض الاخر قوله ثلاثة ايام لم يعينها له النبي صلى الله
عليه وسلم فتصدق بثلاثة من اول الشهر ووسطه واخره
سواء كانت متوالية او متفرقة قوله فان الحسنة الخ تعليل المحذوف
والتقدير ان صمت ذلك فقد صمت الشهر كله قوله وذلك اي
صيام الثلاثة من كل شهر وهو على حذف مضاف اي وثواب
ذلك مثل صيام اي مثل ثواب صيام الدهر قوله افضل اي اكثر
واذيد وقوله من ذلك اي من صيام ثلاثة ايام من كل شهر
قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله افضل من ذلك اي
صيام يوم وافطار يومين قوله وذلك اي صيام يوم وافطار

يوم

يوم قوله وهو اعدل الصيام كذا في رواية ابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر وفي رواية غيرهم عدل الصيام بفتح
العين وسكون الدال المهملة وفي رواية للبخاري في الصيام
وهو افضل الصيام قوله لا افضل من ذلك اي بالنسبة لذلك
وذلك لما علم المصطفى صلى الله عليه وسلم من حاله انه اذا
فعل اكثر ضعف عن التعرايض والقيام بالحقوق التي عليه
والذي عليه المحققون ان صوم داود افضل من صوم الدهر
لما فيه من المشقة وافضل العبادة اشقها بخلاف صوم الدهر
فان الطبيعة تعتاده فيسهل عليها وليس كل عمل صالح
اذا زاد العبد منه ازداد تقربا من ربه بل رب عمل صالح اذا
زاد منه كثرة ازداد بعدا كالصلاة في الاوقات المكروهة
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله تعالى واتينا
داود زبورا قوله النبي وفي نسخة رسول الله قوله احب الصيام
احب بمعنى محبوب وهو قليل اذ غالب افعل التفضيل ان يكون
بمعنى الفاعل والمراد بالمحبة هنا الاثابة عليه كثيرا قوله ونام
سدسه اي الاخير ليستريح من نصب القيام في بقية الليل
لان النوم بعد القيام يريح البدن ويذهب ضرر السهر
وانما كان المذكور من الصيام والقيام احب الى الله تعالى
لما فيه من الاخذ بالرفق على النفوس التي يخشى منها السامة
التي هي سبب لترك العبادة والله تعالى يحب ان يديم
فضله ويوالي احسانه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
احب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود واحب الصيام الى
الله تعالى صيام داود قوله اول بفتح اللام غير منصرف ويضمها

ضمة بنا القطعة عن الاضافة قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قلت اي قال ابو ذر قلت ثم اي اي ثم اي مسجد وضع
بعد المسجد الحرام قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم
المسجد الاقصى وفي رواية اسقاط ثم قوله قلت اي قال
ابو ذر قلت قوله كم بينهما اي بين بنايهما وقوله قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم اربعون اي من السنين قوله ثم حيث اي ثم
قال المصطفى عليه الصلاة والسلام حيثما ادركتك الصلاة
فصل اي في اي مكان ادركك وقتها فصل فيه اشارة الى
ان ابتناء الصلاة اذا حضرت لا يتوقف على المكان الافضل
قوله والارض لك مسجد اي لا يختص السجود منها بموضع
دون اخر وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا
وكان من قبلي انما يصلون في كنايسهم وبعد الحديث
ذكره البخاري في باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان
نعم العبد انه اواب قوله في المهد هو مهد للصبي وبهيأة لين
فيه من الفراش قوله الا ثلاثة استثنى الحصر بما روي من
كلام غير الثلاثة واجيب باحتمال ان المعنى لم يتكلم من بني
اسرائيل وانه قال ذلك قبل ان يعلم الزيادة على ذلك وفيه
بعد ويحتمل ان يكون كلام الثلاثة المذكورين تعيد المهد
وكلام غيرهم من الاطفال بغير مهد لكن يعكر عليه ان في رواية
قتيبة ان الصبي الذي طرحت امه في الاخدود كان ابن
سبعة اشهر وصرح بالمهد في حديث ابي هريرة رضي الله عنه
واعلم ان جملة من تكلم في المهد احد عشر الثلاثة المذكورون
في الحديث والرابع النبي صلى الله عليه وسلم ففي سير الواقدي

ان

ان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم في اوايل ما ذكر والخامس
يحيى بن زكريا عليهما الصلاة والسلام ففي تفسير الضحاك
ان يحيى تكلم في المهد اخرجه الثعلبي والسادس الخليل عليه
الصلاة والسلام كما ذكره البغوي في تفسيره والسابع مريم
عليها الصلاة والسلام كما قصها الله في كتابه العزيز والثامن
شاهد يوسف كما في حديث ابن عباس عند احمد والبزار
وابن حبان والحاكم وفي حديث عمران بن حصين لكنه موقوف
وفي مرسل هلال بن سفيان الذي رواه ابن ابي شيبة هو
واختلف فيه فقيل كان صغيرا وقيل كان ذا لحية وكان حكيما
من اهلها اي امرات العزيز والتاسع صاحب الاخدود وذلك
ان امراة جيء بها لتلقى في النار وتكفر ومعها صبي مرضع
فتقاعست فقال لها يا امه اصبري فانك على الحق والعاشر
الذي قال لامه وهي ماشطة فرعون لما اراد فرعون القا
امه في النار اصبري يا امه فانك على الحق كما رواه احمد والبزار
وابن حبان والحاكم من حديث ابن عباس والحادي عشر مبارك
اليمامة فعن معيقب اليماني انه قال نجحت حجة الوداع فدخلت
دارا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فجيء له بغلام فقال
يا غلام ما انا قال انت رسول الله قال صدقت بارك الله فيك
ثم ان الغلام لم يتكلم بعد حتى شب وكنا نسميه مبارك اليمامة
رواه البيهقي من حديث معرض بالضاد المعجمة وقد نظم
السيوطي فقال

تكلم في المهد النبي محمد ويحيى وعيسى والخليل ومريم
ومبري جريج ثم شاهد يوسف وطفل لدى الاخدود ريب به سلم

وطفل عليه مر بالامة التي يقال لها تزني ولا تتكلم
وما سلطة في عهد فرعون طفلها وفي زمن الهادي المبارك يختم
وزاد بعضهم
وزاد لهم نوحا ويوسف بعده ويتلوهم موسى الكليم المعظم

قوله عيسى هذا اول الثلاثة وكلامه ما حكاه الله عنه في قوله قال اني عبد الله الاية قوله جريج بجيمين مصغرا وفي حديث ابي سلمة انه كان رجل في بني اسرائيل تاجرا وكان يتقص مرة ويزيد اخرى فقال ما في هذه التجارة خير لالتمس تجارة هي خير من هذه فبنى صومعة وترهب فيها وكان يقال له جريج فذكر الحديث ودل ذلك على انه كان بعد عيسى بن مريم عليه السلام وانه كان من اتباعه لانهم الذين ابتدعوا الترهب وحبس النفس في الصوامع جمع صومعة وهي بفتح المهملة وسكون الواو وهي البناء المرتفع المحدود اعلاه وورد نها في علة من صمعت اذا دققت لانها دقيقة الراس وعند احمد وكانت امه تاتيه فتناديه فيشرف عليها فتكلمه قوله جاءته امه وفي رواية الكشميهني فجاءته امه وفي رواية ابي رافع كان جريج يتعبد في صومعته فاتته امه وفي حديث عمران بن حصين وكانت امه تاتيه فتناديه فيشرف عليها فيكلمها فاتته امه ذات يوم فقالت اي جريج اشرف اكلمك انا امك قال الحافظ ولم اقف في شيء من الطرق على اسمها قوله فدعته اي نادته يقولها يا جريج وقوله فقال اي في نفسه وقوله اجيبها اي واقطع صلاتي وقوله اصلي اي استمر في صلاتي فاثر الصلاة بعد ذلك على اجابتها كما

رواه

رواه البخاري في المظالم بلفظ فابى ان يجيبها ومعنى قوله اي وصلاتي اجتمع على اجابة امي واتمام صلاتي فوفقني لافضلهما وفي رواية ابي رافع فصاد فتنه يصلي فوضعت يدها على حاجبها فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي فاختار صلاته فرجعت ثم اتته فصاد فتنه يصلي فقالت يا جريج انا امك فكلمني فقال مثله ثم وقع ذلك مرة ثالثة وفي حديث عمران بن حصين انها جاءت ثلاث مرات تناديه في كل مرة ثلاث مرات وكل ذلك محمول على انه قال في نفسه كما تقدم ويحتمل ان يكون نطق به لان الكلام كان مباحا عندهم في الصلاة كما كان ذلك في صدر الاسلام وفي حديث يزيد بن حوشب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريج عالما لعلم ان اجابة امه اولى من صلاته قوله فقالت اللهم لا تمتهم حتى تريه وجوه المومسات وفي رواية الاعرج حتى ينظر وجوه المومسات وسئله في رواية ابي سلمة وفي رواية ابي رافع حتى تريه المومسة بالافراد وفي حديث عمران ابن حصين فغضبت فقالت اللهم لا تميتن جريجا حتى ينظر في وجوه المومسات والمومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة وهي الزانية ويجمع على مواتيس وجمع في الطريق المذكور بالتحتانية وانكره ابن الخشاب ايضا ووجهه غيره وجون صاحب المطالع فيه الهمزة بدل الياء على الشهار رواية ولم تدع عليه بوقوع الفاحشة مثلا رفقا به فالمقصود من الدعاء عليه بالرواية لا الدعاء عليه برميه بالزنا قوله فتفرضت له

امراة الخ في رواية وهب بن جرير ابن حازم عن ابيه عند
احمد فذكر بنو اسرائيل عبادة جريج فقالت بغي منهم لئن
شئتم لافتنهم قالوا شيئا فاتته فتعرضت له فلم
يلتفت اليها فامكنت نفسها من راع كان ياوي غنمه الى اصل
صومعة جريج قال الحافظ ظاهر وله اقف على هذه المراة لكن
في حديث عمران ابن حصين انها كانت بنت ملك القرية
وفي رواية الاعرج وكانت تاوي الى صومعته راعية ترعى
الغنم ونحوه في رواية ابي رافع عند احمد وفي رواية ابي
سلمة وكان عند صومعته راعي ضان راعيته منه ويمكن
الجمع بين هذه الروايات بانها خرجت من دار ابيها بغير
علم اهلها مستكرة وكانت تحمل العباد الى ان ادعت انها
تستطيع ان تفتن جريجا فاحالت بان خرجت في صورة
راعية ليمكنها ان تاوي الى ظل صومعته لتتوصل بذلك
الى فتنته قوله فكلمته بالفا وفي رواية وكلمته بالواو وبدل
الفاء اي طلبت منه الوقاعة قوله فابى اي امتنع من وقاعها
قوله فامكنته من نفسها في العبارة حذف بعد ذلك وقبل
قوله فولدت والتقدير فواقعها فحملت منه فولدت قوله
فقالت من جريج فيه حذف تقديره فسالت ممن هذا
فقالت من جريج وفي رواية ابي رافع التصريح بذلك
ولعظه فقيل لها ممن هذا فقالت هو من صاحب الصومعة
زاد الاعرج نزل الي من صومعته وفي رواية الاعرج فقيل
من صاحبك قالت جريج الراهب نزل الي فاصابني زاد ابو
سلمة في روايته فذهبوا الى الملك فاخبروه فقال ادركوه

فاتوني به قوله فكثروا بالغاء ولابي ذر وكسروا بالواو وكان
الكسر بالفوس والمساحة وفي رواية ابي رافع اقتلوا بقرهم
ومساحيهم الي الدير فنادوه فلم يكلمهم فاقتلوا بعض
ديره وفي حديث عمران فما استقر حتى بيع بالفوس في
اصل صومعته فجعل يسالهم ويكلم ما لكم فلم يجيبوه فلما
راي ذلك اخذ الحبل فتدلى قوله وسبوه زاد احمد عن
وهب بن جرير وصفعوه فقال ما شانكم فقالوا انك انت
زنيت بهذه وعند احمد من طريق ابي رافع انهم جعلوا في
عنقه وعنقها حبلا وجعلوا يطوفون بهما على الناس وفي رواية
ابي سلمة فقال له الملك ويحك يا جريج كنا نزال خير الناس
فاحلت هذه اذهبوا به فاصلبوه وفي حديث عمران فجعلوا
يضربونه ويقولون مراي تخادع الناس بعملك وفي رواية
الاعرج فلما مر وابه بخوبيت الزواني خرجن ينظرن فتبسم
فقالوا لم يضحك حتى مررت بالزواني قوله فتوضا بالغاء
ولابي ذر وتوضا بالواو وفيه اشارة الى ان الوضوء لا يختص
بهذه الامة خلافا لمن نقل نعم الذي يختص بها الغرة والتحجيل
قوله وتوضا وصلى في رواية ابن جرير فقام وصلى ودعا
وفي حديث عمران قال فتولوا عني فتولوا عنه فصلى ركعتين
قوله ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام قال الراعي زاد في
رواية وهب ابن جرير فطعنه باصبعه فقال بالله يا غلام من
ابوك قال ابي الراعي وفي مرسل الحسن في البر والصلة انه سالهم
ان ينظروه فانظروه فراي في المنام من امره ان يطعن في
بطن المراة فيقول انها السخلة من ابوك ففعل فقال راعي

الغنم وفي رواية ابي رافع ثم مسح راس الصبي فقال من ابوك
فقال راعي الضان وفي روايته عند احمد فوضع اصبعه على
بطنها وفي رواية ابي سلمة فاتي بالمراة والصبي وهو في يديها
فقال له جريج يا غلام من ابوك فنزع الغلام فاه من الثدي
وقال ابي راعي الضان وفي رواية الاعرج فلما ادخل على
ملكهم قال جريج اين الصبي الذي ولدته فاتي به فقال
له من ابوك فقال فلان سمي اباه وفي حديث عمران ثم انتهى
الى شجرة فاخذ منها عصا ثم اتى الغلام وهو في مهده
فضربه بذلك العصى فقال من ابوك ووقع التنبيه لابي
الليث السمرقندي بغير اسناد انه قال للمراة اني اصبتك
قالت تحت شجرة فاتى تلك الشجرة فقال يا شجرة اسلك
بالذي خلقك من زنا بهذه المراة فقال كل غصن منها
راعي الغنم ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ما ذكر
بانه مسح راس الصبي ووضع اصبعه على بطن امه وضربه
بطرف العصى التي كانت معه **قوله** فقال الراعي ولغير ابي ذر
قال بحذف الفاء ولم يسم الراعي وفي هذه اثبات كرامات
الاولياء ووقوع ذلك منهم باختيارهم وطلبهم **قوله** قالوا ابنى
لك اي ابنى لك فهو على حذف اداة الاستفهام زاد في رواية
وهب بن جرير قبل هذا فوسيوا الى جريج فجعلوا يقبلونه وزاد
الاعرج في روايته فابرا الله جريجا واعظم الناس امر جريج
وفي رواية ابي سلمة فسبح الناس وعجبوا **قوله** قالوا ابنى لك
صومعتك من ذهب قال لا الا من طين وفي رواية وهب
ابن جرير اعيدوها من طين كما كانت وفي رواية ابي رافع فقالوا

ابنى

نبنى ما هدمناه من ديرك بالذهب والفضة قال لا قالوا
من قصة قال لا الا من طين زاد في رواية ابي سلمة فردوها
فرجع في صومعته فقالوا له بالله لم ضحكت قال لما ضحكت
الا من دعوة دعتها علي امي وفي الحديث تقديم اجابة الام
على صلاة التطوع لان الاستمرار فيها نافلة واجابة الام
فرضها واجب قال النووي انما دعت عليه فاجيبت لانه
كان يمكنه ان يخفف ويجيبها لكن لعله خشي ان تدعوه
الى مفارقة صومعته والعود الى الدنيا وتعلقاتها كذا
قال النووي وفيه نظر لما تقدم من انها كانت ثانية فيكلمها
والظاهر انها كانت تشتاق اليه فتزوره وتقنع برويته
وتكليمه وكانه لم يخفف ثم يجيبها لاخشي ان ينقطع من
خشوعه وفي حديث يزيد بن حوشب عن ابيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريج فقيها لعلم ان اجابة
امه اولى من عبادة ربه اخرجه الحسن بن سفيان وهذا
اذا حمل على اطلاقه استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقا
لاجابة ندا الام نفلا كانت او فرضا وهو وجه في مذهب
الشافعي رضي الله عنه وارضاه حكاه الروياني وقد قال
النووي تبعا لغيره هذا محمول على انه كان مباحا في شرعهم
وفيه نظر والاصح عند الشافعية ان الصلاة كانت نفلا
وعلم باذي الوالدة ان لم يجبها وجبت الاجابة والا فلا وان
كانت فرضا وضاق الوقت لم تجب الاجابة وان لم يضق
وجبت عند امام الحرمين وخالفه غيره لانها تلزم بالشروع
وعند المالكية ان اجابة الوالد في النافلة افضل من التمادي

فيها وحكى القاضي ابو الوليد ان ذلك يختص بالام دون الاب
وعند ابن ابي شيبة من مرسل محمد بن المنكدر ما يشهد
له وقال به مكحول وقيل انه لم يقل به من السلف غيره وفي
الحديث ايضا بر الوالدين واجاب دعايهما ولو كان الولد
معذورا لكن يختلف الحال في ذلك بحسب المقاصد وفيه
الرفق بالتابع اذ يجري منه ما يقتضي التاديب لان ام جريج
مع غضبها منه لم تدع عليه الا بالنظر في وجوه المومسات
ولو طلبها الرفق به لدعت عليه بوقوع الفاحشة او القتل
وفيه ان صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن وفيه قوة
يقين جريج المذكور وصحة رجايه لانه استنطق المولود
مع كون العادة انه لا ينطق ولولا صحة رجايه بنطقه ما
استنطقه وفيه ان الامرين اذا تعارضتا بدء باهمهما واة
الله تعالى يجعل لاوليايه عند ابتلايهم مخارج وانما يتاخر
ذلك عن بعضهم في بعض الاوقات تهذيبا وزيادة لهم
في الثواب وفيه اثبات كرامات الاولياء ووقوع الكرامة لهم
باختيارهم وطلبهم وفيه جواز الاخذ بالاشد في العادة
لمن علم من نفسه قوة على ذلك واستدل به بعضهم على ان
بني اسرايل كان من شرعهم ان المراة تصدق فيما تدعيه على
الرجال من الوطي ويلحق به الولد وانه لا ينفيه مجرد ذلك الا
بحجة تدفع قولها وفيه ان مرتكب الفاحشة لا يبقى له حرمة
وان الموتغ في الامور المهمة الي الله تكون بالتوجه اليه في
الصلاة وغيرها وفيه ان الوضوء لا يختص بهذه الامة خلافا لمن زعم
ذلك وانما الذي يختص بها الغرة والتحجيل في الاخرة قوله

وكانت

وكانت امراة بالرفع قال الحافظ حجر ولم اقف على اسمها ولا على
اسم ابنها ولا على اسم احد ممن ذكر في القصة المذكورة قوله
اذ مر بها راكب في رواية خلاس عن ابي هريرة عن احمد فارس
مستنكر وقوله ذو اشارة بالشين المفتوحة فالف فراء مفتوحة
مخففة فها تانيث اي صاحب جبيش وقيل صاحب هيبة
وملبس حسن يتعجب منه ويشار اليه وفي رواية خلاس ذو
اشارة حسنة قوله فقالت اي المراة المرضعة وقوله مثله
اي في الهيبة الجميلة قوله واقبل بالواو ولابي ذر بالفا قوله
بمصه قال القسطلاني بفتح الميم وفي المختار مص الشيء بمصه
بالفتح مصا قوله قال ابو هريرة اي الراوي للحديث كاني
انظر اليه وفيه المبالغة في ايضاح الخبر بتمثيله بالفعل قوله
ثم مر بضم الميم وتشديد الراء مبنيا للمجهول قوله بامة زاد
احمد عن وهب بن جرير بتصريب وفي رواية الاعرج عن ابي
هريرة تجر ويلعب بها وهي بجيم مفتوحة بعدها راء
ثقيلة ثم راء اخرى قوله فقال ولابي ذر قال قوله فقالت
اي الام لابنها وقوله لم ذلك اي ولم قلت ذلك ولابي ذر
فقالت له ذلك اي سالت الام ابنها عن سبب كلامه قوله
قال الراكب جبار في رواية احمد فقال يا اماه اما الراكب
ذو اشارة فجبار من الجبابرة وفي رواية الاعرج فانه كافر
قوله يقولون سرقت زنيت هو بكسر المثناة فيهما على انه
خطاب للمونثة وسكونها على الخبر قوله ولم تفعل اي والحال
انها لم تفعل شيا من الزنا والسرقة وفي رواية احمد يقولون
سرقت ولم تسرق زنيت ولم تزن وهي تقول حسبي الله وفي

رواية الاعرج يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون
لها سرقت وتقول حسبي الله ووقع في رواية خلاس المذكورة
انها كانت حبشية او زنجية وانها مانت فجروها حتى الفوها
وهذا معنى قوله في رواية الاعرج تحير وفي الحديث ان
نفوس اهل الدنيا تتنافس مع الخيال الظاهر فتتنافس سوء الحال
بخلاف اهل التحقيق فوقوفهم مع الحقيقة الباطنية فلا يبالون
بذلك مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن اصحاب قارون
حيث خرج عليهم فقالوا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون
وقال الذين اوتوا العلم والايمان ويلكم ثواب الله خير وفيه
ان البشر طبعوا على ايثار الاولاد على الانفس الخير كطلب
المراة الخير لابنها ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب واذكر في الكتاب مريم قوله
ان رجلا لم يسم وكان نباشا للعتبور يسرق الاكفان قوله
يئيس عبارة المختار الايئس القنوط وقد يئيس من الشي من
باب فهم وفيه لغة اخرى يئس ييئس بالكسر فيهما وهو شاذ
قوله فاجمعوا بوصل الهمزة مع فتح الميم قال في المختار جمع
الشي المتفرق فاجتمع وبابه قطع قوله واوقد وابقطع الهمزة
من اوقد وقوله فيها اي الحطب قوله حتى اذا اكلت اي النار
وهو مرتبط بمحذوف والتقدير فيهما حتى الخ قوله وخلصت
بفتح اللام من باب دخل اي وصلت قوله فامتحشت بضم
التاء الفوقية الاولى وكسر الحاء المهملة وسكون السين المعجمة
وضم التاء للمتكلم وفي رواية بفتح التا الاولى والحاء المهملة
والشين وسكون التا للتانيث اي احترقت العظام المفهومة

من عظمي

من عظمي واحترقت انا قوله فالتمسوها بوصل الهمزة من باب
قطع قوله راحا براء مفتوحة بعدها الف فحا مهملة منونة كثير
الريح قال الجوهري يوم راح اي شديد الريح واذا كان
طيب الريح يقال ريح بتشديد الياء قوله فاذروه بالذال
المعجمة ووصل الالف اي طيروه يقال ذريت الشي طيرته واذ
هينة وبابه عدا وقوله في اليم اي البحر قوله ففعلوا اي ما
اوصاهم به قوله فجمعه ولابي ذر عن الكشميهني فجمعه الله تعالى
قوله من خشيتك اي الخوف منك يقال خشي بالكسر خشية
فهو خشيان والمراة خشيا وهذا المكان اخشى من ذلك
اي اشد خوفا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما ذكر
عن بني اسرائيل قوله تسوسهم الانبيا تقتم لهم امرهم وتزيل
ما غيروا من احكام التوراة وفيه اشارة الى انه لابد للرعية
من قايم بامورها يحملها على الطريقة الحسنة وينصف المظلوم
من الظالم فمعنى تسوسهم تتولى امورهم كما تفعل الولاة بالرعايا
قوله كلما هلك اي مات قوله خلفه بفتح الخا المعجمة واللام
المخففة اي قام مقامه قوله وانه لابني بعدي اي لا نبي يجي
بعدي يفعل ما كانوا يفعلون قوله فيكثرون بفتح اليا التحتية
وضم المثلثة وحكى عياض ان منهم من ضبطه بالموحدة وهو
تصحيف قوله فما تامرنا الفاء فيه في جواب شرط محذوف
والتقدير اذا كثر بعدك الخلفا ووقع التشاجر والتخالف
بينهم فما تامرنا قوله فوا بضم الفاء امر من الوفا ضد الغدر
يقال وفا بعهده وفاء واوفى بمعنى وقوله ببيعة الاول اي
الخليفة الاول وقوله فالاول فالاول للتعقيب والتكرير

والاستمرار ولم يرد به زمان واحد بل الحكم هذا عندهم
تجدد كل زمان قاله الطيبي وقال في الفتح اذا بويع
الخليفة فليبيعة الاول صحيحة يجب الوفا بها وبيعة الثا
باطلة قال النووي سواء عقد والثاني عالمين بعقد الاول
ام لا سواء كانوا في بلد واحد او اكثر وسواء كانوا في بلد الامام
المنفصل ام لا هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور وقيل تكون
لمن عقدت له في بلد الامام دون غيره وقيل يقرع بينهما
قال وهما قولان فاسدان وقال القرطبي رضي الله عنه
في هذا الحديث حكم بيعة الاول وانه يجب الوفا بها وسكت
عن بيعة الثاني وقد نص عليه في حديث عرفجة في صحيح
مسلم حيث قال فاضربوا عنق الآخر قوله اعطوهم بفتح ه
وقوله حقهم اي من السمع والطاعة فان في ذلك اعلا كلمة
الدين وكف الفتن والشر وهو كالبدل من قوله فوا بيعة الاول
والمعنى اطيعوا او عاشروهم بالسمع والطاعة فان الله تعالى
يحاسبهم على ما يعملونه بكم قوله فان الله سائلهم واقعة في
جواب شرط مقدر والتقدير فان لم يعطوكم حقكم فان الله
سائلهم اي يوم القيامة فيثيبكم في هذا اليوم بما لكم
عليهم من الحقوق وفي الحديث تقديم امر الدين على امر
الدنيا لانه صلى الله عليه وسلم امر بتوفية خلفا السلطان
لما فيه من اعلا كلمة الله وكف الفتنة والشر وتاخير المرء المطا
بحقه لا يسقطه وقد وعده ان يخلصه ويوفيه اياه ولو
في الدار الآخرة وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب
السابق قوله لتتبعن اللام موطية للقسم وتتبعن بتشديد

التاء

التاء الفوقية الثانية وكسر الباء الموحدة وضم العين وتشد
النون قوله سنن بفتح السين بمعنى السبيل والطريق فهو
مفرد واما بضمها فهو جمع بمعنى الطرق وليس رواية والاول
هو الرواية قوله من قبلكم اي الذين قبلكم قوله شبرا شبرا حال
من الاتباع المفهوم من الفعل والباء في قوله بشبر للملابسة
وفيه مضاف مقدر والتقدير حال كونا تباعكم شبرا
اي ملتبسا بشبر اي اتباع شبر ملتبس باتباع شبر وكذا
يقال في قوله وذراعا بذراع وهذه كناية عن شدة الموافقة
لهم في المواظبة لمخالفات والمعاصي لا في الكفر قوله حتى لو سلكوا
غاية ومبالغة في الاتباع قوله جحر بضم الجيم وسكون الحا
ويجمع على جحرة كعنبة وعلى اجحار ايضا وقوله ضب بفتح الضاد
المعجمة وتشديد الموحدة دويبة معروفة تشبه الورك قال
ابن خالويه انه يعيش سبعماية سنة ولا يشرب الماء بل
يكتفي بالنسيم من الريح قيل انه يبول في كل اربعين يوما قطرة
ولا يشتفظ له سن واسنانه صفيحة واحدة وفي كتاب العقوبات
لابن ابي الدنيا عن انس ان الضب لا يموت في جحره هذا الامن
ظلم بني ادم وخص جحر الضب بالذكر لشدة ضيقه ورداءته
ومع ذلك فانهم لاقتفائهم اثارهم واتيانهم طريقهم لو دخلوا
في مثل هذا الضيق الردي لوافقوهم قوله اليهود والنصارى
اي الذين نتبعهم اليهود والنصارى قوله قال فمن استفهام
انكاري بمعنى النفي اي ليس المراد غيرهم ولابي ذر قال النبي
صلى الله عليه وسلم فمن وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب
السابق قوله رجس بالسين والمحفوظ بزاي ووجه الماضي الاول

بان الرجس يقع على العقوبة ايضا وقد قال الفارابي
والجوهري الرجس العذاب قوله على طايفة وهم قوم فرعون
وكان ارساله عليهم حين كثر طغيانهم قوله او على من كان
قبلكم وهذا شك من الراوي قوله فلا تقدموا بسكون
القاف وفتح الدال يقال قدم من سفره بالكسر قدوما
ومقدما ايضا بفتح الدال والنهي للتحريم قوله فلا تخرجوا
النهي للتحريم ايضا وقوله فرارا منه اي لاجل الفرار
من الطاعون فالخروج المنهي عنه هو الذي لمجرد الفرار
لا لغرض اخر فيباح الخروج للغرض الاخر كالتجارة وقد
نقل بن جرير الطبري ان ابا موسى الاشعري كان يبعث
بنيه الى الاغلب من الطاعون وكان الاسود بن هلال
ومسروق يغزانه وعن عمرو بن العاص انه قال تفرقوا
من هذا الرجس في الشعاب والاودية ورؤس الجبال
فلعل النهي لم يبلغهم او فهموا ان النهي للتنزيه وورد
عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه قال تغزوا من
قدر الله تعالى الى قدر الله تعالى وهذا الحديث ذكره
البخاري في الباب السابق قوله فاخبرني بالافراد وقوله
بيعثه اي برسله قوله من بينا اي من الكفار وقوله رحمة
اي وشهادة كما في حديث اخر قوله يقع الطاعون في بلده
وقوله فيمكث في بلده اي الذي وقع فيه الطاعون ولا
يخرج منه وقوله صابرا حال من فاعل يمكث قوله الا ما
كتب الله له اي قدره الله عليه قوله الا كان له مثل اجر
شهيد اي ان مات بغير الطاعون ولو في غير زمنه وقد

علم

علم ان درجات الشهداء متفاوتة فيكون لمن خرج من
بيته على نية الجهاد في سبيل الله ثم مات بسبب اخر غير
القتل وفضل الله واسع وهذا الحديث اخرجه البخاري
في الباب السابق قوله اهمهم اي احزنهم قال في المختار الهم
الحزن والجمع الهموم واهمه الامر اقلقه واحزنه قوله المراة
وهي فاطمة بنت الاسود وقوله سرقت اي حليا في غزوة
الفتح قوله فقال بالافراد وقوله ومن بالواو ولابي ذر عن
الكشميهني فقالوا اي قريش من بحذف الواو وله عن
الحموي والمستملي فقال بالافراد من غير واو وقوله
فيها اي المخزومية قوله فقالوا وعند ابن ابي شيبة ان
القايل مسعود ابن الاسود قوله ومن يجترئ عليه اي
يتجاسر عليه بطريق الدلال والعطف على محذوف
فتقديره ولا يجترئ عليه منا لمهابته فانه لا ياخذه
في دين الله دافة ومن يجترئ عليه قوله حب بكسر الحا
وتشديد الباء اي محبوب رسول الله وهو بالرفع صفة
لاسامة قوله استفهم استفهام انكاري بمعنى النفي قوله
ثم قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله فاختبط
اي قال خطبة وقوله ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
في اثنا خطبته قوله هلك بفتح اللام فعل لازم وقوله
من قبلكم وهم بنو اسرائيل فاعلهم وقوله انهم كانوا الخ
على حذف الجار متعلق بهلك اي هلكوا بسبب انهم الخ
قوله وايم الله بوصل الهمزة وقد تقطع اسم وضع للقسم
وهو مبتدا خبره محذوف والتقدير فقسمي قوله لو ان فاطمة

الخ انما ضرب المثل بفاطمة وقوله ابنة محمد ولابي ذر بنت
محمد وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق قوله
بينما بالميم وقوله رجل روي مسلم من كان قبلكم قيل هو
قارون كما ذكره ابو بكر الكلاباذي في معاني الاخبار وكذا
هو في صحاح الجوهري وقوله يجر ازاره صفة لرجل وقوله
من الخيلاء اي من اجل الخيلاء والتكبر متعلق بيجر وقوله خسف
بضم الخاء المعجمة وكسر المهملة جواب بينما يقال خسف الله
به الارض من باب ضرب اي غاب به فيها ومنه قوله تعالى
فخسفنا به وبداره الارض قوله يتجلجل يجيء بينها
لام ساكنة واخره اخرى اي يسيخ مع اضطراب شديد
وتدافع من سئق الى شق يقال تجلجل في الارض ساخ فيها
ودخل وفي الحديث انا قارون خرج على قومه يتبختر في
حلة فامر الله الارض فاخذته فهو يتجلجل فيها الى يوم
القيمة وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق قوله
ما خيراي خيره احد من الناس فالمخير له واحد من الناس
لا الرب عز وجل قوله بين امرين اي من امور الدنيا فلا اشكل
عليه قوله ما لم يكن اثما بنا على ان المخير له هو الله عز وجل
لان الله لا يخيره بين الاثم وغيره قوله ايسرهما اي اسهلهما
قوله ما لم يكن اي الايسر اثما اي ذا اثم او بمعنى موثما او يجعل
الايسر نفس الاثم مبالغة ففيه الاوجه الثلاثة التي في
زيد عدل قوله كان ابعد الناس منه اي كان اشد بعدا
من الوقوع فيه وفي بعض زيادة وهي ما انتقم رسول الله
صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم

لله بي

له اي لله بسبب انتهاك الحرمة فكان اذا راى حرمة الله
انتهكت غضب وانتقم لاجل الله تعالى وهذا الحديث ذكره
البخاري في تخيير النبي صلى الله عليه وسلم بين امور الدنيا
قوله لما حفر الخندق اي باشارة سلمان الفارسي فقال يا
رسول الله انا كنا بفارس اذا حوصرنا خندق علينا فامر
عليه السلام بحفره وعمل فيه بنفسه ترغيبا للمسلمين فشاد عوا
الي عمله حتى فرغوا منه وجا المشركون فحاصروهم وكان ذلك
الحفر حين اراد الاحزاب وطوايف المشركين من قريش ه
وغطفان واليهود ومن تبعهم اخذ الصحابة من اخرهم
وهي بلية عظيمة من بلية ابراهيم حين القي في النار واعظم
من بلية موسى حين زحمه فرعون على البحر وتجمعت سايير
القبايل مع اليهود واتوا المدينة من فوق ومن اسفل ومدة
حصارهم خمسة وعشرون يوما وقيل كانت عشرين يوما
وكانت النصرة للمسلمين وكانت عدة المسلمين ثلاثة الاف
وعدة الكفار عشرة الاف وقيل كانت المسلمون نحو الالف
والمشركون اربعة الاف ولم يكن بينهم قتال الا مراميات
بالنبل والحجارة واصيب فيها سعد بن معاذ بسهم فكان
سبب موته وذكر اهل المغازي ان سبب رحيلهم وان نعيم
ابن مسعود الاشجعي القى بينهم الفتنة فاختلفوا وذلك
بامر النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك ثم ارسل الله عليهم
الريح فتفرقوا وكفى الله المومنين القتال وكانت تلك الغزوة
سنة اربع وقيل سنة خمس قوله الخندق وهو حفيرة دايرة
حول المدينة وهو بالرفع نايب فاعل حفر المبني للمفعول قوله

خصا بفتح الخاء والميم وقد تكسر الميم اي مطوي البطن هو
متخسفة لعدم ما فيه من الاكل يقال خمصه الجوع من باب
ضرب اذا اضمر بطنه وكان عاصبا بطنه بحجر من الجوع
ولبثوا ثلاث ايام لا يذوقون ذواقا قوله فالتفيت بفتح الفاء
بعدها مثناة تحتانية ساكنة واصله التفعت بهمزة وكانه
سهلها اي انقلبت وذهبت اليها قوله الي امراتي اسمها
سهلة قوله فاخرجت اي امراتي وقوله الي بتشديد الياء
قوله جرابا بكسر الجيم ومن اللطائف لا تفتح الخزانة والجراب
ولا تكسر القصعة قوله بهيمة بضم الباء الموحدة وفتح الهاء
مصغر بهيمة وهي الصغيرة من اولاد الغنم في البيوت
ولا يخرج الي المرعي من اللحن وهو الاقامة بالمكان وسان
الداجن ان تكون سمينة قوله فذبحتها بسكون الحاء وضم
التاء وقوله وطحنت بفتح الحاء المهملة والنون وسكون التا
فالذي ذبح هو جابر وامراته هي التي طحنت وفي رواية سعيد
عند احمد فامرت امراتي فطحنت لنا الشعير وصنعت لنا منه
خبزا قوله الشعير سقط لابي ذر وابن عساكر فغرغت بكسر
الزاي من باب طرب اي ذهبت وقوله الي عناقي اي الي لحمها
لانه كان ذبحها وقوله وقطعتها اي الي لحمها العناق اي
لحمها وقوله في برمتها اي المراة او العناق بان يكون عندهم
برمة معدة لها والبرمة بضم الباء وسكون الراء هي القدر
ويجمع على برام بكسر الباء قوله ثم وليت اي رجعت قوله لا
تفضحني بفتح الفوقية والضاد بينهما فاء ساكنة يقال
فضحه فافتضح اي كشف مسلوبه وبابه قطع والاسم الفضيحة

والغضوح

والغضوح ايضا قوله برسول الله اي عنده قوله ومن معه
فجيته ولابي ذر عن الكشميهني ومن معه فجئت بحذف الموحدة
من قوله ومن معه والضمير في جيته قوله فساررته اي كلمته
سرا وقوله فقلت له اي سرا قوله فطحنا بتشديد النون
ولابي ذر وابن عساكر فطحنت اي امراته قوله ونفر عطف
على الضمير المستتر في نقال والنفر ما دون العشرة من الرجا
قال في المختار والنفر بفتحتين عدة رجال من ثلاثة
الي عشرة وفي رواية فقال انت ورجل او رجلان وفي
رواية يونس ورجلان بالجزم وفي رواية سعد بعدة
هذه فقم انت ونفر معك وفي رواية احمد وكنت اريد
ان ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده قوله
سورا بالهمز وتركه وهو الطعام الذي يدعى اليه الناس
والهمز في الاصل بمعنى البقية فاني به لقلة الطعام
وهي لفظة فارسية قال الطيبي وقد نطقت احاديث
كثيرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم بالالفاظ
الفارسية اي كقوله للجنس الخ قوله حي هلا بالحاء المهملة
المفتوحة وبالياء التحتية المفتوحة المشددة والهاء المفتوحة
واللام المنونة مخففة كلمة استدعا فيها حث اي هلموا
مسرعين قوله لا تنزلن بضم التاء وكسر الزاي وضم اللام
مبنيا للفاعل والفاعل الواو والمعد وقد لدفع التقا الساكنين
وبرمتكم نصب على المفعولية ولابي ذر لا تنزلن بفتح الزاي
واللام مبنيا للمجهول وبرمتكم بالرفع نايب فاعل قوله ولا
تخبزن بفتح المثناة الفوقية وكسر الباء الموحدة وضم الزاي

وتشديد النون مبنيا للفاعل وعجينتكم نصب على المفعو
ولابي ذر ولا يخبز بضم المثناة التحتية وفتح الباء الموحدة
وفتح الزاي مبنيا للمجهول وعجينتكم بالرفع نائب فاعل
حتى اجي اي الي منزلكم قوله فجيت الخ هذا من قول جابر
رضي الله تعالي عنه قوله يقدم الناس بضم الدال اي
يتقدمهم يقال قدم يقدم كنصر ينصر قدما ويؤنث
فعل اي تقدم قال تعالي يقدم قومه يوم القيامة قوله
فقالت اي لما رات كثرة الناس وقلة الطعام وقوله
بك وبك اي فعل الله بك كذا وفعل بك كذا فالباء متعلقة
بمحذوف وهذا كناية عن عقابها له لخشيتها من النبي
صلي الله عليه وسلم لقلة ما عندها قوله قللت اي لامرا
وقوله الذي قلت اي من اخباره صلي الله عليه وسلم
بقلة الطعام وقولك لا تفضحني وقوله فاخرجت اي
المراة وقوله له اي للنبي صلي الله عليه وسلم قوله
فبصق بالصاد والزاي والسين من باب نصر فالبصاق
والبساق والبزاق كعراب بمعني واحد وهو ما الفم اذا اخرج
منه ومادام فيه فهو ريق وقوله فيه اي العجين وقوله
وبارك اي في العجين باذ دعا بالبركة فيه اي قال اللهم
بارك فيه قوله ثم عمد بفتح الميم اي قصد وهو ضد الخطا
قوله فيه اي الطعام كذا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
ولابي ذر عن الكشميهني فيها اي البرمة وفي رواية حد
قوله ثم قال اي النبي صلي الله عليه وسلم قوله ادع بوصل
الهمزة من دعا وفي رواية ادع لي قوله فلتخبزه بكسر الباء الموحدة

من باب

من باب ضرب ماخوذ من الخبز بالفتح وما الخبز بالضم فهو
المعروف واسم الفاعل خابز والام للامر وهي ساكنة والفعل
مجزوم بها قوله واقدحي بكسر القاف وفتح الدال وكسر الحا
المهملة ايضا اي اغرفي والمقدحة تسمي المغرفة وقدح من
المرق عرف منه قوله ولا تنزليها بضم التا الفوقية وكسر
الزاي اي البرمة من فوق اي الكانون الاثافي وهي الغ اي
والحال ان القوم الذين كانوا الف وفي رواية ابي نعيم في
المستخرج فاخبرني انهم كانوا ثمانين او ثمانية في رواية
عبد الواحد بن الايمن عند الاسماعيلي كانوا ثمانمائة او ثلاثة
مائة وفي رواية ابي الزبير كانوا ثلاث مائة والحكم للزايد
لمزيد علمه ولان القصة متحدة قوله فاقسم بالله بصيغة
الفعل المضارع وفاعله ضمير يعود على جابر فهو من كلامه
قوله لا اكلوا اي عشرة بعد عشرة باذن النبي صلي الله عليه
وسلم وهو جالس معهم حتى اكلوا جميعا قوله واخرفوا اي
مالوا عن الطعام يقال انحرف وتحرف واحدودرف اي مال
وعدل قوله لنقطط بكسر الغين المعجمة وتشديد الطا المهملة
اي تفور وتغلي بحيث يسمع لها غطيط وكانوا ذهبوت
بطعام وخبز لمن لم يحضر الي بيوتهم فصاروا جميع نهارهم
في هدايا وكل ذلك ببركته صلي الله عليه وسلم فلما قام عليه
الصلاة والسلام من عندهم فرغ الطعام فهذه معجزة
عظيمة من معجزاته صلي الله عليه وسلم قوله كما هو اي لم ينقص
منه شي وما في كما كافة وهي مغيرة في زايدة كافة للكاف
عن العمل لدخول الكاف على الجملة الاسمية وهو مبتدا والخبر

محذوف والتقدير كما هو قبل ذلك وهذا الحديث ذكره البخا
في باب غزوة الخندق قوله استعمل رجلا اي ساقاه وهو
سواد بن غزية من بني عدي بن النجار قوله على خيبر اي
على حوايطها جمع حايط وهو البستان وهي مدينة ذات
حصون ومزارع على ثمانية برد الى جهة الشام قوله
جنيب بفتح الجيم وكسر النون ثم ياء تحتية وفي اخره با
موحدة وهو اجود تمرهم قوله كل تمر خيبر الخ وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني اكل يا ثبات همزة الاستفهام قوله
بالثلاثة من الصاعين اي بل كنا نأخذه بالثلاثة وفي
نسخة والصاعين بالثلاثة قوله فقال لا تفعل اي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل لا تفعل اي لما فيه
من الربا المحرم قوله بع الجمع اي ان كان مرادك الجيد بع
الجمع بفتح الجيم وسكون الميم هو الدقل اي التمر الردي
وقوله ثم ابتع اي اشتر وهذا الحديث ذكره البخاري في
استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على اهل خيبر قوله ميمونة
اي بنت الحارث الهلالية وسقط لفظ ميمونة لابي ذر والا
وابن عساكر والمزوج لها العباس بن عبد المطلب وكانت
اخت ميمونة ام الفضل تحته قوله وهو محرم اي بعمرة ق
القضاء وهذا مذهب ابي حنيفة وقول ض عند امامنا
الشافعي رضي الله تعالى عنه وعند الامام مالك لا يجوز
التزوج في حال الاحرام وقال هذا من خصوصيات نبينا صلى
الله عليه وسلم او منسوخ ولكن اكثر الروايات انه تزوجها
وهو حلال وهو المعتمد عند امامنا الشافعي رضي الله تعالى

عنه

عنه فهو صلى الله عليه وسلم كغيره في بطلان العقد حال
الاحرام قوله وبنى بها اي دخل بها وكان الاصل فيه ان
الداخل يأهله كان يضرب عليها قبة ليلة دخوله فيها
ثم قيل لكل داخل بأهله قوله وهانت اي في غير تلك السفرة
قبل الوصول الى المدينة سنة احدى وخمسين قوله بسرف
بفتح السين وكسر الراء الصرف وعدمه باعتبار البقعة
والمكان وهو محل بين مكة والمدينة وهو على عشرة اميا
من مكة وهو الموضع الذي بنى بها فيه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب عمرة القضاء قوله بعث سرية الخ
وعدة سرايا التي بعثها سبع واربعون سرية بفتح السين
المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية هي التي تخرج بالليل
والسارية هي التي تخرج بالنهار قال في فتح الباري وقيل سميت
بذلك يعني السرية لانها تحتفي ذهابها وهذا يقتضي انها
اخذت من السر ولا يصح لاختلاف المادة وهي قطعة من
الجيش تخرج منه وتعود اليه وهي من مائة الى خمسمائة
فما زاد على خمسمائة يقال له مشربالنون ثم المهملة فان
زاد على ثمانمائة سمي جيشا فان زاد على اربعة الاف سمي
جحفلا والخميس الجيش العظيم وما افترق من السرية
يسمى بعثا والكتيبة ما اجتمع ولم ينتشر قوله واستعمل
كذا بالواو ولابي ذر ولغيره فاستعمل به بالفاء بدل الواو
قوله رجلا من الانصار هو عبد الله بن حذافة السهمي فيما
قاله ابن سعد قوله ففضب اي الرجل عليهم لعدم امتثالهم
وفي رواية جعفر بن عياث عن الاعمش في الاحكام ففضبا

عليهم وفي رواية مسلم فاغضبوه في شيء فغضب قوله
فقال وفي رواية ابي ذر قال قوله بلى اي امرنا ان نطيعك
فالجواب بها بعد النفي ايجاب وبالعكس بخلاف الجواب
بنعم فانه لتقرير ما قبله مطلقا اي ايجابا وسلبا قوله
فاجمعوا بهمزة الوصل من جمع وقوله فجمعوا اي الحطب
فعفوله محذوف وهو من باب قطع قوله اوقدوا بفتح
الهمزة المقطوعة وكسر القاف من اوقد قوله فهموا بفتح
الهاء وضم الميم مشددة فسره البرماوي كالكرماني بقوله
عزموا قال العيني وليس كذلك بل المعنى قصدوا وبرده
رواية حفص فلما هموا بالدخول فيها فقاموا ينتظر بعضهم
الى بعض وبابه رد قوله يمسك بعضا اي يمنعه من الدخول
في النار وهو بضم الياء من امسك قوله فررت اي بالاسلام
وتركت الكفر وقوله من النار اي خوفا منها قوله خمدت بفتح
الميم وتكسر اي انطفأ لهبها قوله فبلغ النبي اي بلغ هذا
الخبر النبي فالفاعل ضمير مستتر والنبي مفعول قوله لو دخلوها
اي النار التي اوقدوها ظانين انهم بسبب طاعتهم سيرحم
لانتشرهم وقوله ما خرجوا منها اي فكانوا يموتون والضمير
في قوله دخولها للنار التي اوقدوها وفي قوله ما خرجوا منها
لنار الاخرة وذلك انهم لو دخلوا هذه النار التي اوقدوها
لارتكبوا ما نهوا عنه فكانوا يموتون فيدخلون نار جهنم
فلا يخرجون منها الى يوم القيامة وهذا اذا لم يستحلوا
الدخول فان استحلوه فهم في نار الاخرة دايما وابدا
فيكون المراد بقوله الى يوم القيامة التابيد فيخرجون منها

يوم

يوم القيامة للحساب ثم يعودون لها وفي الحديث دلالة
على ان التاويل الفاسد لا يعذر به صاحبه وفيه دلالة
على ان الامر المطلق لا يعم جميع الاحوال لانه صلى الله عليه وسلم
امرهم ان يطيعوا الامير فحملوا ذلك على عموم الاحوال حتى في
حالة الغضب وفي حال الامر بالمعصية فبين لهم عليه الصلاة
والسلام ان الامر لطاعته مدة مقصورة على ما كان في غير
معصية قوله الطاعة في المعروف اي لا تجب طاعة المخلوق
الا في المعروف اي الامر الذي عرفه الشارع ولم ينكره
واما ما انكره الشارع فلا طاعة فيه وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب سرية عبد الله بن حذافة وعلقمة بن
مجزز المدلجي قوله مثل بفتح الميم والثا المثلثة وهي زايدة
ليظهر المعنى وقوله يقرا اي القران فالمفعول محذوف قوله
وهو ما فظا اي ما هو فيه متقن له اتقانا جيدا والجملة
حالية وصاحبها ضمير يقرا قوله مع السفر متعلق بمحذوف
خبر مثل الواقع مبتدا والسفرة بفتح السين والعاجم سافر
وهو الملك الذي يكتب القران من اللوح المحفوظ او الملك
الذي يكتب الاعمال والمعنى قاري القران الحافظ يكون
مصاحبا للملايكة الكاتبين في الدنيا والاخرة لعظم قدره
فرتبته اعظم مما بعده والسفر بكسر السين المهملة الكتاب
قال في المختار السفرة الكتبة قال الله تعالى كمثل الحمار يحمل
اسفارا اه قوله وهو يتعاهده جملة حالية من فاعل يقرا
اي يقراه كلمة بعد تامله الكلمة التي بعدها لا يغلط
قوله وهو عليه شديد الجملة حالية ايضا من فاعل يقرا

ويحتمل ان تكون من فاعل يتعاهد فهي مترادفة او متداخلة
اي والحال ان القرآن عليه شديد اي صعب لعدم حفظه
له وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضائل القرآن
قوله بالايتين يحتمل ان تكون الباء زايدة اي من قرأ
الايتين ويحتمل ان تكون اصلية وضمن قرأ اشتغل او تبرك
ولاي الوقت قرأ الايتين بحذف الباء قوله من اخر سورة
البقرة اي من قوله تعالى امن الرسول الى اخر السورة فان
اخر الاية الاولى واولئك المصير والثانية من لا يكلف
الله نفسا الا وسعها الى اخر السورة واما ما اكتنف فليس
راس اية بإتفاق القارئين قوله كفتاه اي اجزاتاه عن
قيام الليل وعن قراة القرآن مطلقا داخل الصلاة
وخارجها او دفعتا عنه شر الشيطان او شر الانس
والجن او اجزاتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما استملتا عليه
من الايمان والاعمال اجمالا او كفتاه بما حصل له بسببهما
من الثواب عن طلب اخر او وقت كل سوء والاولى ان يراد
جميع ما تقدم وعن ابن مسعود من طريق عاصم عن زر
عن علقمة من قرا خاتمة البقرة اجزاتا عن قيام ليله
وعن الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير ان الله كتب كتابا
وانزل منه ايتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن في دار
فيقربها الشيطان ثلاث ليال وزاد ابو عبيد من مرسل
ابن جبير فاقرؤوهما وعلموهما ابناكم فانهما قرآن وصلاة
ودعاء وكانهما اختصا بذلك لما تضمنتاه من الثناء على
الصحابة بجميل انقيادهم الى الله تعالى وايثارهم ورحيم

اليه

اليه وما حصل لهم من الاجابة الى مطلوبهم وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب فضل القراة قوله اوى الى فراشه
اي للنوم واوى بالقصر كان لازما وبالمد كان متعديا
قال في المختار اوى وقد اوى الى منزله ياوي كرمى يرمي اويا
على فعول واواعلى فعال واواه غيره ابواه انزله به قوله
ثم نفث اي نفل بدون ريق ظاهره انه يتفل قبل القراة ولكن
في غير هذه الرواية انه كان يفعل ذلك بعد القراة وهذه
الحالة اكمل ليكون الريق مختلطا بالبركة والمراد الريق القليل
فلا ينافي ما مر من انه لا ريق لان المراد بدون ريق كثير
ويجاب بان المعنى جمع كيفيه ثم عزم على التفث فيهما فقرا
وقد ثبت في رواية الكشميهني بالفاء والواو قوله فقرا فيهما
ظاهره مرة وفي بعض الروايات ثلاثا قوله بيديهما اي بيدا
بالمسح بيديه وهذا بيان لجملة قوله يمسح فهو محل بينه تقول له
بيديهما لكن قوله ما استطاع الى اخره وقوله بيديه مقتضيا
ان يقدر بعد من جسده الماضي ثم ينتهي الى ما ادبر من جسده
قوله وما اقبل من جسده اي ما كان مقدما من جسده
من صدر وهو بوجهه ابو بكر رضوانه بقراته ويطرد فيهما يقول
اء اء اء ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف فهمزة اخرى
وهو محمول على اشباع في محل نحو الذرهم بمد وما والاه
قوله يفعل ذلك يحتمل ان اسم الاشارة عايد على المسح فتكون
القراة مرة واحدة ويحتمل ان يكون عايدا على المذكور من
الجمع والنفث والقراة والمسح وهذا اولى ليوافق رواية
القراة ثلاثا وهذا على سبيل الكمال ويكفي مرة واحدة فكما

اشد الاعتقاد نفع اليسير من القراة وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب فضل المعوذتين قوله وهو على ناقته حملة
حالية من النبي وقوله او حملة شك من الراوي وقوله
وهي تسير جملة حالية من ناقته وقوله وهو يقرا جملة
حالية من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله او من سورة
الفتح شك من الراوي قوله وهو يرجع اي يكرر صوته
بقراءته ويطرب فيهما يقول اااء ثلاث مرات بهمزة
مفتوحة بعدها الف فهمزة اخرى وهو محمول على اشباع
في محله نحو الذين ءامنوا بهمزة الاولى وليس المراد
ترجيع الغناء كما احدثته قراة زماننا عفى الله عنا وعنهم
وفقنا اجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذي يرضيه عنا
بمنه وكرمه وبهذا الحديث اخذ الشافعي وابو حنيفة
ومنع مالك الترجيع وقيل حرام وقيل مكروه وهو المعتمد
واجاب من منع بان هذا من هذه الدابة ومحل هذا اذا
كان القاري ياتي باحكامه جميعا واما اذا اخل بشيء منها
فاجمعوا على حرمة ذلك واذا جمعت هذا الحديث الى قوله
زينوا القران باصواتكم وحبرام هاني كنت اسمع صوت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرا وانا نائمة على
فراشي يرجع القران ظهر لك ان هذا الترجيع عنه عليه الصلاة
والسلام كان اختياريا لا اضطراريا لهزالة قد قالوا لو
كان لهزالة لما كان داخلا تحت الاختيار فلم يكن عبد
الله بن مغفل يفعله ويحكيه اختيارا ليتاسى به ثم يقول
كان يرجع فنسبه الى فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثبت

في

في رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي فقال
لولا ان يجتمع الناس علينا القراة لكم بذلك الالحن اي النغم
وفي الحديث دلالة على ملازمته صلى الله عليه وسلم
للعبادة لانه حالة ركب الناقة وهو يسير لم يترك العباد
بالتلاوة وفي جهره بذلك ارشاد الى ان الجهر بالعبادة
قد يكون في بعض العبادة افضل من الاسرار وهو عند
التعليم وايقاظ الغافل وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب الترجيع قوله ما ائتلفت اي فرحت وانبسطت
اي اقرؤا القران مدة انشراح قلوبكم للقراة لان القاري
اذا كان بهذه المثابة حصل له التدبر في معانيه وقوله
فاذا اختلفتم اي حصل لكم ملل وسامة وتفرق قلوبكم
وقوله فقوموا عني اي اتركوه يقال له قام بالامر اذا حده
فيه ودام عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوزه وانما
طلب تركه في هذه الحالة لانه يكون حينئذ مجرد الفاظ لا تدد
فيها ولا انغاظ وقيل معنى ائتلفت عليه قلوبكم اتفقتم
على معرفة معانيه وحفظتموها مثل اقيموا الصلاة وانوا
الزكاة ونحو ذلك من الايات المحكمة التي هي ام الكتاب وقوله
فاذا اختلفتم اي في اي في معناه ولم تتفقوا عليه بان كان
من المتشابه بقوله تعالى الم طس حم عسق وقوله فقوموا
عليه اي اتركوا البحث عنه لانه يردي بكم الى الخلاف والوقوع
في الشر وليس المراد قوموا حقيقة بل المراد الاعراض عن المتشابه
وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رايتم الذين يتبعون
المتشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزي كان اختلافهم الصحا

يقع في القرآن واللغات فاقرؤا بالقيام عند الاختلاف
ليلا يجد لعدمهم ما يقرأه الاخر فيكون جاحدا لما
انزل الله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اقرؤا
القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم قوله وانا احاف على نفسي
العنت اي الزنا واصل العنت المشقة ثم استعمل في الزنا لانه
سببها قوله ولا احد مما تزوج به النساء زاد في رواية حرملة
ايذن لي اختصي اي اقطع ذكري حوفا من الزنا واذا كان
هذا الجليل القدر يخاف على نفسه فما بالك بغيره فالله
تعالى قد ابتلى النوع الانساني ببلية ما اعظمها فركب فيه
الشهوة وسلط عليه النفس والشيطان والهوى فان
صرف الشهوة في حلال فجزاوه الجنة وان صرفها في حرام
فله النار قوله جف القلم اي نفذ المقدور بما كتب في اللوح
المحفوظ قوله بكسر الصاد المهملة المخففة امر من الاختصاء
وقوله على ذلك متعلق بمحذوف حال والتقدير فاختصي
حال استدلالك على العلم بان كل شيء بقضاء الله وقدره
ولا معترض منه وقوله او دعي اي اترك الخصاء في رواية الطبري
فاختصر بالراء بعد الصاد كما في شرح المشكاة فاقتصر على
الذي امرتك به والمناسب ان يقول فاقتصر على القول الذي
قلت لك اذ العلم يتقدم لضيق الامر ذكره وقوله او دعي
اترك ما قلته لك من قولي جف القلم وافعل الخصاء على
كل حال فالنبي صلى الله عليه وسلم يحمل له بين الخصاء وعد
ولم يعلمه شيئا يقطع الشهوة للاشارة الى انه لا يجوز على
الروايتين ليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد

والتخويف

والتخويف كقوله تعالى وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن
ومن شاء فليكفر فقوله فليكفر للتهديد واما قوله فليؤمن
فالامر فيه على حقيقته وكقوله تعالى اعملوا ما شئتم وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره من التبتل والخصاء
من كتاب النكاح والمراد بالتبتل الانقطاع عن النساء وترك
التزوج لاجل العبادة قوله بضم الصاد المهملة وفتح
الموحدة المخففة قوله بنت الزبير بفتح الزاء كما ميز وقيل
بضمها وهو ابن عبد المطلب فهي هاشمية وبنت عم
النبي صلى الله عليه وسلم وعبد المطلب جدهما قوله والله
لا اختدي ولا ابي ذرما احدني اي احد نفسي واجل فعل
مضارع وفاعله ضمير المتكلم وهو ضياعة وانيا مفعول
عايدة على ضياعة ايضا واتحاد الفاعل والمفعول مع
كونهما ضميرين لشيء واحد من خصايص القلوب وقوله
الوجعة بفتح الواو وكسر الجيم اي ذات مرض مفعول
ثان لاجد قوله فقال لها اي قوال النبي صلى الله عليه وسلم
قوله واستوطي اي انك حيث عجزت عن الاتيان بالمناسك
واحتبست بدلها بسبب قوة المرض تحللت قوله وقولي عطف على
اشترطي من قبيل عطف التفسير وفي رواية فقولي بدون
واو وقيل القاف وعليها وهو بدل من اشترطي قوله بفتح
الميم وكسر الحاء ولابي ذر بفتحهما معا اي مكان تحللي من
انا احرام قوله حبستني بفتح الحاء والباء الموحدة المخففة
وسكون السين المهملة وفتح المثناة الفوقية خطاب لله
تعالى اي منعتني في محل حبس الشك بعلة المرض كذا الرواية

ويصح فتح السين وسكون التاء والضمير عايد على العلة
لكنه مخالف للرواية قوله وكانت اي ضباعة وقوله
المقداد هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندي ونسب
الى الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف
ابن زهرة لكونه تبناه وكان من حلفاء قريش وتزوج
ضباعة وهي هاشمية فقيد ان السبب لا يعتبر في الكفاءة
والا لما جاز له ان يتزوجها لانها فوقه في النسب ومن
ذهب الى اعتباره اجاب بانها اولياؤها اسقطوا
حقهم من الكفاءة ولفظ بن في قوله بن الاسود يكتب
مالف لان شرط اسقاطها وقوعها بين علمين وان
يكون الثاني ابا للاول حقيقة وهذا ليس كذلك لما
علمنا من ان المقداد بن عمرو لا ابن الاسود وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الاكفاء في الدين قوله
بضم الطاء اي اتيانا في الليل من سفر او غيره على غفلة
ويقال لكل آت بالليل طارق ولا يقال في النهار الا مجازا
وقال بعض اهل اللغة اصل الطروق الدفع والضرب
وبذلك سميت الطريق لان المارة تضربها بارجلها
وسمي الاتي بالليل طارقا لانه محتاج غالبا الى دق
الباب فقصر به وقيل اصل الطروق السكون ومنه اطرق
لانه لما كان الليل سكن فيه سمي الاتي فيه طارقا وعلة
كراهة النبي صلى الله عليه وسلم الطروق انه ربما يجد
الشخص اهله على غير اهبة من التنظف والتزين المطلوب
من المراة فيكون ذلك سببا للنفرة بينهما ومحل الكراهة

اذا كان

اذا كان الطروق بعد طول الغيبة لان العلة لا توجد
الا حينئذ فالحكم يدور مع علته وجودا وعدما فلما
كان الذي يخرج لحاجته مثلا نهارا ويرجع ليلا لا يأتي له
ما يحذره من تطويل الغيبة لم يكره له الطروق ويدل
لذلك ما ورد من طريق عاصم عن الشعبي عن جابر
اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا ويوخذ
من العلة كراهة مباشرة المراة في الحالة التي تكون
فيها غير متقطعة ليلا يطلع منها على ما يكون سببا
لنفرتة فلو اعلم اهله بوصوله وانه يقدم وقت كذا
لا يتناوله هذا النهي وقد صرح بذلك بن خزيمة في
صحيحه ثم ساق من حديث بن عمر قال قدم النبي
صلى الله عليه وسلم من غزوة فقال لا تطرقوا النساء
وارسل من يوذن الناس انهم قادمون وفي الحديث
الحث على التعاهد والتخابر خصوصا بين الزوجين لان
الشارع راعى بينهما مع اشتغال كل منهما على ما جرت به
العادة بستره حتى ان كل واحد منها لا يخفى عنه من عيوب
الاخر شيء في الغالب ومع ذلك فنهى عن الطروق ليلا يطلع
على ما ينفر نفسه ويوخذ منه ان الاستحداد ونحوه مما
تتزين به المراة ليس داخلا في النهي من تغيير الخلقة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب لا يطرق اهله ليلا قوله مغيبة
بضم الميم وكسر الغين المعجمة ثم تحتية ساكنة اخره تاء تانيث
قوله يطوف خلفها بيكي وفي رواية وهيب عن ايوب
يتبعها في سكك المدينة يبكي عليها والسكك بكسر المهملة

وفتح الكاف المطروق ووقع في رواية سعيد بن ابي عروة
في طرق المدينة وبواجبها وان موعد لنسل على الحيتة
يترضاها فتختاره فلم تفعل لكونه عتقت تحتة وهو
رقيق فلها الخيار وهذا ظاهره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان قبل العرقة وظاهر قول النبي صلى الله
عليه وسلم في رواية الباب لو راجعته ان ذلك كان بعد
العرقة وبه جزم بن بطال فقال لو كان قبل العرقة
لقال لو اختارته قلت ويحتمل ان يكون وقع له ذلك قبل
وبعد وقد تمسك برواية سعيد من لم يشترط الفور
في الخيار وهنا قوله يا عباس هو ابن عبد المطلب والد
الحديث وفي رواية بن ماجة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم يا عباس وعند سعيد بن منصور عن هشيم قال
انبانا خالد هو الحذاء بسنده ان العباس كان كلم
النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلب في ردف وفي مسند
الامام احمد ان مغيثا توسل بالعباس في سواله اليها
النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وظاهره ان قصة بريرة
كانت متاخرة للتاسعة او العاشرة لان العباس انما
سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطايف وذلك
اواخر سنة ثمان ويبدله ايضا قول ابن عباس انه شاهد
ذلك وهو انما قدم المدينة مع ابويه وهذا يرد قول من
قال من قال انها كانت الافك لان عايشة في ذلك الزمان
ان كانت صغيرة فبعيد وقوع تلك الامور والمراجعة والسما
الى الشرا والعتق منها يوميذ وجوز الشيخ تقي الدين السبكي

ان

ان بريرة كانت تخدم عايشة قبل شرايها واستزنها
واخرت عتقها الي ما بعد الفتح اودام جزن زوجها عليها
مدة طويلة او حصل منها الفسخ وطلب ان نرده بعقد
جديد او كانت لعايشة ثم باعتها ثم استعارتها بعد
الكتابة او اقوي هذه الاحتمالات الاول كما نزي
قوله من حب مغيث بريرة اضافة حب لفيث من
اضافة المصدر لفاعله وبريرة مفعوله قوله ومن بغض
بريرة مغيثا هذا نادر والاكثر ان المحبوب يكون محبا
لمن يحبه فتكون المحبة من الجانبين وان المبغوض يكون
مبغضا لمن يبغضه فيكون البغض من الجانبين قوله
لو راجعته كذا في الاصول بمثناة واحدة ووقع في رواية
ابن ماجة لو راجعيته باثبات تحتانية ساكنة بعد
المثناة وهي لغة قليلة كذا قال الحافظ وتعقبه العيني
فقال ان صح هذا في الرواية فهي لغة فصيحة لانها من
افصح الخلق قال القسطلاني قلت الشاذ يقع في كلام
الله تعالي وزاد بن ماجة ومن فاته ابو ولدك وظاهره
انه كان له منها ولد قوله قالت وفي رواية لابن عساكر
فقالت وقوله تامرني اي بذلك وهو على حذف اداة
ثم الاستفهام كما هو مصرح بها في بعض النسخ زاد الاسما
قال لا وفيه اشعار بان الامر لا يختص في صيغة افعل لانه
خاطبها بقوله لو راجعته فقالت تامرني اي انزيد بهذا
القول الامر فيجب لي وعند بن مسعود من مرسل بن سيرين
لسند صحيح فقالت يا رسول الله اشي واجب علي قال لا

عيلي

قوله انما اشفع في رواية ابن ماجة انما اشفع اي اقول
ذلك على سبيل الشفاعة له لا على سبيل الحتم عليك قوله
فلا حاجة لي فيها اي واذا لم تلزمني بذلك لا اختار العود
اليه وقد وقع في رواية لو اعطاني كذا وكذا ما كنت
عنده وفي الحديث دلالة على انه لا يجب قبول شفاعته
صلى الله عليه وسلم وان ردها لا تنقبض والا لما فعلته
واقرها عليه وفيه دلالة ايضا على جواز الشفاعة من الحاكم
عن الخصم في خصمه اذا ظهر حقه واشارته عليه بالصلح
وفيه دلالة ايضا على جواز الشفاعة حب المسلم للمسلم وان
افرط في الحب ما لم يأت محرما ولما ردت شفاعة النبي
صلى الله عليه وسلم قلت الله الحال فانقلب حبه بغضا
وبغضها حبا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب شفاعة
النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة قوله نخل بني النضير
اي الذي صلى الله عليه وسلم عالم يوجف المسلمون عليه
بخيل ولا ركاب وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة
وبنو النضير بفتح النون وكسر الضاد يهود خيبر قوله
ويحبس لاهله اي زوجاته وعياله قوت سنتهم تطييبا
لقلوبهم وتشريفا لامته ولا يعارضه حديث انه كان لا يدخر
شيأ لغد لان معنى هذا انه كان لا يدخر شيأ لنفسه وحديث
الباب في الادخار لاهله ولو كان له في ذلك مشاركة لكن
المعنى انهم القصد بالاحكام دونه حتى لو لم يوجد والم
يدخر ومع كونه صلى الله عليه وسلم كان يحبس قوت
سنة لعياله فكان في طول السنة ربما استجره منهم لمن

يرد عليه

لمن يرد عليه ويعوضهم عنه ولذلك مات صلى الله عليه
وسلم ودرعه مرهونة على شعير اقترضه قوتا لاهله
ففيه جواز ادخار القوت للاهل والعيال وانه ليس من
الاحتكار ولا منافيا للتوكل واما ادخار القوت لمن يشتري
من السوق في زمن الغلا ليبيعه فيه باكثر من ثمنه فحرام
والا فلا يحرم قال ابن دقيق العيد والمتكلمون على لسان
الطريقة جعلوا او بعضهم ما زاد على السنة خارجا عن
طريقة التوكل اه وفيه اشارة الى الرد على الطبري حيث
استدل بالحديث على جواز الادخار مطلقا خلافا لمن منع
ذلك وفي الذي نقله الشيخ تقييد بالسنة اتباعا للخبر
الوارد لكن استدلال الطبري قوي بالتقييد بالسنة
انما جاء من ضرورة الواقع لان الذي كان بيد خزلم يكن
يحصل الامن السنة الى السنة لانه كان امامرا واما شعيرا
فلو قدر ان شيأ مما بيد خزكان لا يحصل الامن سنتين
الى سنتين لا اقتضى الحال جواز الادخار لاجل ذلك ه
والله اعلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب حبس
الرجل قوت سنته على اهله اي لاجل اهله قوله يعمل وفي
نسخة يصنع قوله فقالت كان وفي رواية قالت كان
يكون بحذف الفاء وزيادة يكون بعد كان قوله مهنة
اهله بكسر الميم وفتحها مع سكون الهاء اي خدمة اهله
ليقتدي به في التواضع وامتهان النفس وكان اكثر عمله
الخياطة وكان يخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف
ويركب الحمار عريانا ويضع طعامه على الارض ويجيب دعوة

به

الملوك ويردف خلفه وكان لا يدع احدا يمشي معه وهو
راكب حتى يحمله ردفه انه ركب يوما حمارا عريانا الى قبا وابو
هريرة معه فقال يا ابا هريرة احملك فقال ما شئت يا
رسول الله فقال اركب وكان في ابي هريرة تثاقل فوثب
ليركب فلم يقدر فاستمسك برسول الله صلى الله عليه وسلم
فوقفا جميعا ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا ابا هريرة احملك فقال ما شئت يا رسول الله فقال
اركب فلم يقدر على ذلك فتعلق برسول الله فوقفا جميعا
ثم قال يا ابا هريرة احملك فقال لا والذي بعثك بالحق لا
اصر عنك ثالثا **قوله** حزح اي الى الصلاة وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب حدة الرجل في اهله **قوله** اذكروا
اسم الله بان تعقلوا على سبيل الندب بسم الله الرحمن الرحيم
قوله وليأكل كل رجل مما يليه وهذا على سبيل الندب ايضا
قال القسطلاني قد نص ائمتنا على كراهة الاكل مما يلي غيره
ومن الوسط والاعلى الا نحو الفاكهة مما ينتقل به واما ما
سبق من نص الشافعي على التحريم فمحمول على المشتمل على الايذاء
اه كلامه واعلم انه ينبغي للانسان ان يقلل من الاكل فقد قال
بعضهم من كثر اكله كثر سرية ومن كثر سريته كثر نومه ومن
كثر نومه كثر تخمه ومن كثر تخمه قسى قلبه ومن قسى قلبه
غرق في الاثام وورد كبر مقتا عند الله الاكل من غير جوع
والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب وصوت الرنة
عند المصيبة والمزمار عند النعمة والحاصل انه يمتنع الكثرة
من الطعام الموجبة للضرر سواء كانت من نوع واحد من الطعام

او اكثر

او اكثر فان اكل دون ذلك فانه لا يدخل نوعا على نوع
قبل هضم الاول حيث تخلل بينهما شرب والا جاز
فالاكثار من الطعام مذموم حتى قيل لو سئل اهل
القبور ما سبب قصركم لقالوا التخمة وقد اشتد
بعضهم

يميت الطعام القلب ان زاد كثرة ٭ كزرع اذا الماء قد زاد سقيه
واذ لبيبا يرتمي نقص عقله ٭ باكل لعيمات لعذ فضل سعيه

ومن اداب الاكل ان يتحدثوا عنده بحكايات الصالحين
وسكوتهم على الطعام مما يودي الى الشره وان لا يقوم
من اصحابه قبل ان يقوموا وان لا يفعل ما يستقذره
الغير من البصاق والمخاط او بعض لقمة ويرد منها
شيأ وانه يجعل بطنه ثلثا للطعام وثلثا للماء وثلثا
للنفس وطريق معرفة ذلك ان يعلم مقدار شبعه
فينقص على ثلثه فان كان يشبعه ثلاثة ارغفة اقتصر
على واحد وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الاكل
مما يليه **قوله** عن ابيه هو سعد بن وقاص رضي الله
عنه **قوله** تصبح بتشديد الموحدة اي اكل صباحا قبل
ان ياكل شيأ وفي رواية اصبح وهو بمعنى ما قبله **قوله**
سبع وفي رواية بسبع **قوله** تمرات عجوة بتنوينهما
مجرورين فالثاني عطف بيان وينصب على التمييز وفي
رواية ابي ذر تمرات عجوة باضافة تمرات لتاليه من اضافة
العام للخاص فالروايات ثلاثة وزاد في رواية من تمر
العالية وفي رواية تمر المدينة وهي اعم مما قبلها لانها

فة

٢٧٩٤

تشتمل تمر عنير العالية قوله لم يضره بفتح الياء وضم الضاد
وتشديد الراء من الضرر ولابي ذر عن الكشميهني لم يضره
بكسر الضاد وسكون الراء من ضاره يضره ضيرا اذا اضره
وليس هذا من طبعها انما هو من بركة دعوة سبقت
كما قال الخطابي وقال النووي تخصيص عجوة المدينة وعد
السبع من الامور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمتها
فيجب الايمان بها وظاهر الحديث اختصاص ذلك بالمتناول
نهارا وظاهره المواظبة على ذلك قوله في ذلك اليوم
متعلق بيضره وقوله سم ولا سحر زاد في رواية ابي الليل
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب العجوة قوله فلا يسم
لا ناهية والفعل معها مجزوم قوله يده قال في فتح الباري
يحتمل ان يكون اطلق على الاصابع اليد ويحتمل ان يكون
اراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه كلها او
باصابعه فقط او ببعضها والسنة ان ياكل باصابعه
الثلاث وان كان الاكل باكثر منها جايزا وفي حديث كعب
ابن عجرة عند الطبراني في الاوسط قال رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث بالابهام
والتي تليها والوسطى ثم رايته يبيض اصابعه الثلاث
قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام والسر
في ذلك كما قال الحافظ قوله الزين عبد الرحيم العراقي ان
الوسطى يكثر تلويثها لانها اطول فيبقى ما فيها من الطعام
اكثر من غيرها لانها لطولها اول ما تنزل الطعام ويحتمل ان
الذي يليق بكون بطن كعنه الى جهة وجهه فاذا ابتداء

بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام
قوله يلعقها بفتح الياء والعين بينهما لام ساكنة اي حتى
يلحسها هو وقوله او يلعقها بضم اوله وكسر ثالثه اي
يلحسها غيره ممن لا يتقذر ذلك كزوجة وولد وخادم
وتلميذ يعتقد بركة شيخه وحكمة ذلك انه لا يدري في
اي طعامه تكون البركة او ليلا يكون ما يمسح به مما لا يستغنا
عنه بالريق او ليلا يتهاون بقليل الطعام وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب لعق الاصابع ومصها قبل ان تمسح
بالمنديل قوله ابي ثعلبة هذه كنيته واسمه جرثوم عند
الاكثر قوله الخشني بالخاء المعجمة المضمومة والشين المعجمة
المفتوحة نسبة الى خشين على غير قياس والقياس خشيني
بطن قضاعة كما قاله البيهقي قوله انا بكسر الهمزة وتشديد
النون يريد نفسه وقبيلته والجملة معمولة للقول قوله
بارض قوم المراد بارض الشام وقوله اهل كتاب بالجر بدل
من قوم وفي رواية من اهل الكتاب بيان للقوم قوله
افناكل الهمزة للاستفهام والفاء عاطفة على مقدر اي اتادنة
لنا فناكل قوله في انيتهم متعلق بناكل اي التي يطبخون
فيها الخنزير ويشربون فيها الخمر وانيته جمع اناء كسقاء واسقية
وجمع الانية الاواني قوله وبارض صيد معطوف على بارض
قوم وهو من باب اضافة الموصوف الى صفته لان التقدير
بارض ذات صيد حذف الصفة واقام المضاف اليها
مقامها قوله اصيد بقوسي جملة مستانفة لا محل لها
من الاعراب اي اصيد فيها بسهم قوسي فهو على حذف

مضاف والقوس كما قال في القاموس معروف وقد يذكر ويونث
وتصغيرها قويسة وقويس والجمع قسي واقواس قوله
وبكلبي اي واصيد فيها بكلبي ما يصلح لي اي فاي شئ يصلح لي
اكل من هذه الثلاثة اي من مصادها قوله قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم قوله اما بتشديد الميم حرف شرط
وتفصيل وقوله ما موصولة في موضع رفع مبتدا وجملة
ذكرت صلة الموصول والعايد محذوف اي ذكرته وقوله
من انية الخ بيان لما وقوله فان وجدتم خير ما والفا
واقعة في جواب اما اي ما اصبتم انت وقومك وفي رواية
فان وجدت اي انت قوله غيرها اي غير انية اهل الكتاب
قوله فلا تاكلوا فيها اي في انية اهل الكتاب لانها
مستقذرة ولو غسلت كما يكره الشرب في المجمة ولو
غسلت استقذارا قوله وان لم تجدوا اي غير انية اهل
الكتاب قوله فاغسلوها وكلوا فيها رخصة بعد الحظر
من غير كراهة للنهي عن الاكل فيها مطلقا وتعليق الاذن
على عدم غيرها مع غسلها وفيه دليل لمن قال ان الظن
المستفاد من الغالب راجح على الظن المستفاد من الاصل
واجاب من قال بان الحكم للاصل حتى يتحقق النجاسة
بان الامر بالغسل محمول على الاستحباب احتياطا جمعا
بينه وبين ما دل على التمسك بالاصل واما الفقها فانهم
يقولون انه لا كراهة في استعمال اواني الكفار التي ليست
مستعملة في النجاسة ولو لم تغسل عندهم ولذا كان الاولى
الغسل للاحتياط لا لثبوت الكراهة في ذلك قوله وما

في

هي شرطية وصدق فعل الشرط وقوله فذكرت اسم الله
اي ند با بالفا وفي رواية بالواو معطوف على صدق وقوله
فكل جواب الشرط او خبر لمبتدا محذوف ان كانت ما اسما
موصولا مبتدا وتمسك بظاهره من اوجب التسمية على
الصيد والذبيحة قوله غير معلم بالنصب حال وبالجر
بدل وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صيد القوس
قوله على عهد رسول الله اي زمنه ولابن عساكر النبي
قوله فرسا يطلق على الذكر والانثى قوله فاكلتاه زاد الدارقطني نحن واهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم فيه اشعار
بانه عليه الصلاة والسلام اطلع على ذلك واذا قال الصحابي
كنا نفعل كذا على عهد رسول الله كان له حكم المرفوع على
الصحيح لان الظاهر اطلاعه على ذلك وتقريره واذا كان
هذا في مطلق الصحابي فما بالك بال ابي بكر مع شدة
اختلاطهم به عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب النهي للابل والذبح لغيرها قوله ينهى وفي
رواية نهى وقوله ان تصبر بالبناء للمجهول اي تحبس لرمي حتى
تموت وانه نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك لكمال رحمته وشفقته
على خلق الله تعالى وقد قال عليه الصلاة والسلام الراحمون
يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء وفي
الحديث انما يرحم الرحمن من عباده الرحماء وقد ذكر في معنى
ذلك اذا انت لم ترحم المسكين انعدما ولا الفقير اذا اشتكى لك العدما
فكيف ترجو من الله رحمته عند الحساب اذا ما الروح قد ندما
او غيرها او للتنويع لا للشك فتدخل البهائم والطيور

وغيرها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره من
المثلة والمصبورة والمجثمة والمراد بالمثلة قطع اطراف
الحيوان او بعضها وهو حي والمصبورة الدابة التي تحبس
حية لتقتل بالرمي ونحوه والمجثمة التي تربط وتجعل
غرضا للرمي وقال البخاري حدثنا احمد بن يعقوب
انبانا اسحاق بن سعيد بن عمرو عن ابيه انه سمعه
يحدث عن ابن عمر انه دخل على يحيى بن سعيد وغلام
من بني يحيى رابط دجاجة ليرميها فمشى اليها ابن عمر
حتى حلها ثم اقبل بها وبالغلام معه فقال ازجروه
واغلاكم عن ان يصبر هذا الطير للقتل فاني سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل
قوله نهى النبي اي نهى تحريم وقوله يوم خيبر اي يوم حصا
وقوله عن لحوم الحمر الاهلية كما صرح بها في رواية مسلم
قوله ورخص في لحوم الخيل استدل بهذا من قال بتحريم
تناول الخيل لان الرخصة استباحة محظور مع قيام المانع
فدل على انه رخص لهم بسبب المخمصة التي اصابتهم
بخيبر فلا يدل على الحل المطلق واجيب بان اكثر الروايات
جا بلفظ الاذن وبعضها بالامر فدل على ان المراد بقوله
رخص اذن وان الاذن للاباحة العامة لا لخصوص الضرورة
والمشهور عند المالكية التحريم وصححه في المحيط والهداية
والذخيرة عن ابي حنيفة وخالفه صاحباه واستدل
المانعون بقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها
وزينة وقرروا ذلك باوجه احدها ان اللام للتعليل

فدل

فدل على انها لم تخلق لغير ذلك لان العلة المنصوصة
تفيد الحصر فاباحة اكلها يقتضي خلاف ظاهر الاية تاثيها
عطف البغال والحمير فدل على اشتراكها معها في حكم التحريم
فيحتاج من افرد حكمها عن حكم ما عطفت عليه الى دليل
ثالثها ان الاية سيقت مساق الامتنان فلو كانت ينتفع
بها في الاكل لكان الامتنان به اعظم لانه يتعلق به بقاء
البنية بغير واسطة والحليم لا يمتن بادنى النعم ويترك
اعلاها ولا سيما وقد وقع الامتنان بالاكل في المذكورات
قبلها رابعها لو ابيح اكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع
به الامتنان من الركوب والزينة هذا مخلص ما تمسكوا
به من هذه الاية والجواب على سبيل الاجمال ان الاية مكية
اتفاقا والاذن في الاكل الخيل كان بعد الهجرة من مكة
باكثر من ست سنين فلو فهم النبي صلى الله عليه وسلم
من الاية المنع لما اذن في الاكل فاية النحل ليست نصا في منع
الاكل والحديث صريح في جوازه وايضا على التنزيل فانما
يدل ما ذكر على ترك الاكل والترك اعم من ان يكون اولى
للتنزيه او خلاف الاولى واذا لم يتعين واحد منهما بقي
التمسك بالادلة المصرحة بالجواز وعلى سبيل التفصيل اما
اولا فلو سلمنا ان اللام للتعليل لم نسلم افادة الحصر في
الركوب والزينة فانه ينتفع بالخيل في غيرهما وفي غير
الاكل اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما اغلب ما
يطلب له الخيل ونظيره حديث البقرة المذكورة في الصحيحين
حين خاطبت راكبها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث

فانه مع كونه اصرح في الحصر لم يقصد به الا الاغلب والا
فهي تاكل وينتفع بها في اشيا غير الحرث اتفاقا وايضا فلو
سلم الاستدلال للزم منع حمل الانتقال على الخيل والبغال
والحمير ولا قايل بها واما ثانيا فدلالة العطف انما هي
دلالة اقتران وهي ضعيفة واما ثالثا فالامتنان انما
قصد به غالبا ما كان يقع انتفاعهم بها كان لحمل الاثقا
وللاكل فاقتصر في كل من الصنفين على الامتنان باغلب
ما ينتفع به فلو لزم من ذلك الحصر في هذا الشق للزم
مثله في الشق الاخر واما رابعا فلو لزم من الاذن
في اكلها ان تقتنى للزم مثله في البغل وغيرها مما ابيح
اكله ووقع الامتنان بمنفعة اخرى والله تعالى اعلم
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لحوم الخيل **قوله**
نهى اي نهي تحريم **قوله** ذي ناب اي يعدو به او يتقوى
ويصول على غيره ويصطاد كاسد ونمر وذيب ودب وفيل
وقرد وكذا يحرم ذو مخلب من الطير كباز وشاهين
وصقر ونسر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اكل
ذي ناب من السباع **قوله** ميتة بتشديد الياء وتخفيفها
وقوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كانت لهم **قوله**
هلا استمتعتم اي تمتعتم وانتفعتم **قوله** باهابها بكسر
الهمزة وتخفيف الهاء قال في القاموس كاهاب الجلد اذا
لم يدبغ والجمع اهب كمكتب قياسا واهب بفتحتين سماعا
قوله انما حرم بفتح الحاء وضم الراء ولابي ذر بضم ثم كسر
للرامز التشديد وقوله اكلها بفتح الهمزة نايب فاعل على

على الثاني وفاعل على الاول قال ابن ابي جمرة فيه مراجعة
الامام فيما لم يفهم السامع معنى ما امر به كانهم قالوا
كيف تامرنا بالانتفاع به وقد حرمت علينا فبين لهم وجه
التحريم ويوخذ منه جواز تخصيص الكتاب بالسنة لان
لفظ القران حرمت عليكم الميتة وهو شامل لجميع اجزائها
في كل حال فخصت السنة ذلك بالاكل وفيه حسن مراجعتهم
وبلاغتهم في الخطاب لانهم جمعوا معاني كثيرة في كلمة
واحدة وهي قولهم انها ميتة واستدل الزهري بهذه
الرواية على جواز الانتفاع به مطلقا سواء دبغ اولم يدبغ لكن
التقييد بالدبغ من طريق اخرى وهي حجة الجمهور واستثنى
الامام الشافعي من الميتات الكلب والخنزير وما تولد
منهما لنجاسة عينهما عنده واخذ ابو يوسف بعموم الخبر
فلم يستثن شيا وهي رواية عن مالك وقد تمسك البعض
بخصوص هذا السبب فقصروا الجواز على الماكول لورود
الخبر في الشاة ويتقوى ذلك من حيث النظر بان الدباغ
لا يزيد في التطهير على الذكاة وغير الماكول ولو ذكي لم
يطهر بالذكاة عند الاكثر فكذلك الدباغ واجاب من عمم
بالتمسك بعموم اللفظ فهو اقوى من خصوص السبب
وبعموم الاذن بالمنفعة وبان الحيوان الطاهر ينتفع به
قبل الموت فكان الدباغ بعد الموت قايم مقام الحياة وذهب
قوم الى انه لا ينتفع من الميتة بشي سوا دبغ الجلد اولم
يدبغ وهذا الحديث ذكره البخاري في باب جلود الميتة
عن ميمونة اي بنت الحارث احدى امهات المومنين

قوله ان فارة بالهمز الساكن على الافصح هي حيوان موذ
زايد في الفساد وهي الفويسقة التي امر النبي صلى الله عليه
وسلم بقتلها في الحل والحرم وسميت بذلك لخروجها من
جحرها على الناس واصل الفسق الجور والخروج عن الاستقا
وسمي بعض الحيوان فواسق على الاستعارة لخبثهن وقد
بدت الفارة جورها الخبيث في قطع حبال سفينة نوح
عليه الصلاة والسلام والفار عظيم الحيل كثير الاذي يقر ض
الثياب والكتب ويا كل الحبوب والزرع والمايعات ويرمي
فيها بعرة ليفسدها وهي تعادي العقرب فاذا اجتمعت
الفارة مع العقرب تلدغ الفارة والفارة تحتال على
ان تقبض ابرتها والعقرب لا تمكنها من ذلك وتضربها
فاذا قبضت الفارة على ابرتها غلبتها وان ضربتها العقر
كثيرا اهلكتها ومن الفار صنف يجب الدراهم والدنانير
يسرقها ويلعب بها وكثيرا ما يخرجها من بيته ويلعب بها
ويرقص عليها ثم يردها الى بيته واحدا واحدا فاتت
اقفر البيت من الادم لم يالغه الفار قال انس ابن اياس
وقفت بجوز على قيس فقالت اشكوا اليك قلة الفار فقال
ما الطف ما سالت فذكرات ببيتها اقفر من الادم فاكثر
لها يا غلام نقله الزين عبد الرحمن بن د ود الفاري الجبلي
في كتابه نزهة الافكار في خواص الحيوان والنبات والاحجار
قوله فانت اي في السمن قوله فسئل النبي صلى الله عليه وسلم
اي انخبست السمن فيمتنع الكلام لاو قوله فقال اي النبي
صلى الله عليه وسلم قوله القوها اي القوا الفارة بعد استخراجها

من

من السمن وقوله وما حولها اي والقوا ما حول الفارة من
السمن وقوله وهذا يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا
يمكن طرح ما حولها من المايع الذايب ولانه لو كان مايعا
لم يكن له حول لانه لو نقل من اي جانب منهما تنقل الخلفة غيره
في الحال فيصير ما حولها فيحتاج الى الغاية كله وفي مسند
اسحاق بن راهويه ان كان جامدا فالقوها وما حولها
وكلوه وان كان ذايبا فلا تقربوه وفرق الجمهور بين الجامد
والمايع فقالوا بالتفصيل واستدل بقوله في الرواية المتصلة
وان كان مايعا فلا تقربوه على انه لا يجوز الانتفاع به في شي
فيحتاج من اجاز الانتفاع به في غير الاكل كالشافعية
او اجاز بيعه كالحنفية الى الجواب الذي عن الحديث فانهم
احتجوا به بحديث ابن عمر في فارة وقعت في زيت استصبحوا
به واد هنوا به ولا تقربوه اي في الاكل ولم يرد في طريق
صحيح تحديد ما يلقى نعم اخرج ابن ابي شيبة من مرسل
عطا بن يسار بسند جيد انه يكون قدر الكف وذكر السمن
والفارة في الحديث غير قيد خلافا لابن حزم فانه خص
التفرقة بين الجامد والمايع بالفارة فلو وقع جنس غير الفار
من الدواب في مايع لم ينجس الا بالتغير واستدل بقوله
فماتت على ان تاثيرها في المايع انما يكون بموتها فيه فلو وقعت
فيه وخرجت بلا موت لم يضر ولم يقع في رواية مالك ه
التقييد بالموت فيلزم من لا يقول بحمل المطلق على المقيد
ان يقول بالتاثير ولو خرجت وهي في الحياة وقد التزمه
ابن حزم فخالف الجمهور ايضا قوله وكلوه اي السمن الباقي

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا وقعت الغارة
في السمن الجامد والذايب **قوله** يوم ناحر اهو يوم
عيد النحر **قوله** نصلي اي صلاة العيد وهو بحذف ان
كما شرح عليه الكرماني فقال هو مثل تسمع بالمعيدي
خير من ان تراه اوان الفعل منزل منزلة المصدر وفي
رواية ان نصلي فلا يحتاج الى تقدير **قوله** ثم نرجع اي من
المصلى الى المنزل وقوله فننحر اي ما من شانه ان ينحر
وهو ما طال عنقه من الابل واما ما شانه ان يذبح وهو
ما قصر عنقه من البقر والغنم فيذبح **قوله** من فعله اي
النحر بعد الصلاة اي والخطبتين وقوله فقد اصاب سنتنا
اي طريقتنا جواب من الشرطية فالمراد بالسنة السنة اللغوية
التي هي الطريقة لا الاصطلاحية التي تقابل الوجوب والطريقة
اعم من ان تكون للوجوب او للندب فان لم يقم دليل الوجوب
ثبت الندب والحاصل ان الاضحية لا خلاف في كونها من
شرايع الدين وهي عند الشافعية والجمهور سنة موكدة
على الكفاية وفي وجه للشافعية انها من فروض الشافعية
وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية واجبة على
كل مسلم مقيم موسر يوم الاضحية عن نفسه وولده الصغير
وعن مالك مثله في رواية لكن لم يقيد بالمقيم ونقل عن الاوزاعي
وربيعة والليث مثله وقال الشيخ خليل المشهور انها سنة
وقال احمد كره تركها مع القدرة وعنه واجبة **قوله** ومن ذبح
اي اضحيته وقوله قبل اي قبل الصلاة اي قبل مضي زمن
يسعها وسع الخطبتين بعدها وقوله فانما هو اي المذبوح

وقوله

وقوله وقوله قدمه لاهله اي فينتفعون به وقوله ليس
من النسك في شيء اي ليس من العبادة في شيء فلا ثواب فيها
والمراد ليس له ثواب الاضحية فلا ينافي انه يحصل له الثواب
من حيث انكفاف اهله عن سوال الناس وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب سنة الاضحية **قوله** بسرف بفتح
المهملة وكسر الراء مكان معروف خارج مكة **قوله** وهي تبكي
جملة حالية اي والحال انها تبكي وقوله فقال مالك اي
قال النبي صلى الله عليه وسلم لها مالك تبكي **قوله** انفست
بفتح النون وكسر الفاء وضبط الاصيلي بضم النون اي حضت
وقيل بالفتح الحيض وبالفتح والضم النفاس والذي ذكره
فقهاؤنا انه بفتح اوله وضمه في النفاس وفي الحيض بالضم
ليس الا مع كسر ثانيه فيهما **قوله** فقالت نعم اي نفست وقوله
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم مسليا لها وقوله ان هذا
اي الحيض **قوله** كتبه الله على بنات ادم اي قدره الله عليهن
فليس مختصا بك **قوله** فاقضي ما يقضي الحاج اي ادي وافعلي
ما يفعله الحاج من المناسك **قوله** غير ان لا تطوفي بالبيت
لازائدة اي غير ان تطوفي لانه عبادة تتوقف على طهارة
وعند الحنفية تطوف بعد الانقطاع وقبل الغسل ويجب
عليها بدنة عندهم **قوله** فلما كنا بمنى الخ هذا من كلام عائشة
رضي الله عنها **قوله** ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ازواجه اي باذنهن لان تضحية الانسان عن غيره لا تصح الا
باذنه واستدل به الجمهور على ان تضحية الرجل تجزي عنه
وعن اهل بيته وخالف في ذلك الحنفية وادعى الطحاوي انه

مخصوص او منسوخ ولم يات لذلك بدليل قال القرطبي لم ينقل
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر كل واحدة من نسايه باضحية
مع تكرر سني الضحايا ومع وجود تعدد هن والعادة تقتضي
بنقل ذلك الوقوع كما نقل عن غير ذلك من الخيرات ويويده
ما اخرجه مالك وابن ماجة والترمذي وصححه من طريق
عطا بن يسار سالت ابا ايوب كيف كانت الضحايا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان الرجل يضحي بالشاة
عنه وعن اهل بيته فياكلون ويطعمون حتى تناهى الناس
كما ترى وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الاضحية
للمسافر والنساء قوله عن ابي بكرة كنية الراوي واسمه نفيع
ابن الحارث او ابن كلدة وبكرة بفتح الكاف واسكانها
واحد البكر وكني بذلك لانه تدلى للنبي صلى الله عليه
وسلم من حصن الطايف ببكرة قوله الزمان ولابي ذر ان
الزمان والحاصل ان اهل الجاهلية كانوا يحجون في كل شهر
عامين فحجوا في ذي الحجة عامين ثم حجوا في المحرم عامين
ثم حجوا في صفر عامين وهكذا فوافقت حجة ابي بكر وكانت
في سنة تسع السنة الثانية من حجتي ذي القعدة ثم حج
النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر فوافق شهر الحج وهو
ذو الحجة فوقف بعرفة اليوم التاسع وخطب بمني اليوم
العاشر واعلمهم ان الزمان قد استدار وكانوا اصحاب
حروب فاذا جا المحرم وهم محرمون شق عليهم ترك القتال
فيحلونه ويحرمون صفرا فاذا حصل القتال في صفر احلوه
وحرموا ما بعده وهكذا فكانوا يحرمون من السنة اربعة

الشهر

اشهر مطلقا ليوفوا العدد الذي جعله الله تعالى وربما
زادوا في السنة فيجعلون الشهر الذي اخروا فيه الحج ملغى
فتكون تلك السنة ثلاثة عشر شهرا وهذه الامور الثلاثة
هي النسي المذكور في قوله تعالى انما النسي زيادة في الكفر
الاية قوله كهيئته مثل حالته فحساب السنة قد استقام
ورجع الى الاصل الموضوع فقد ابطل المصطفى صلى الله عليه
وسلم امر النسي قوله يوم خلق متعلق بقوله هيئة اي
الهيئة التي كان عليها يوم الخ قوله السنة اثنا عشر شهرا
هذا تاكيد لابطال امر النسي فانه معلوم من الهيئة وفيه
اشارة الى ان احكام الشرع تبنى على الشهور العربية المحسوسة
بالاهلة دون الشمسية قوله منها اي الاثني عشر وقوله
اربعة حرم قيل لها حرم لعظم حرمتها قوله ثلاث حذفت التا
من العدد لحذف المعدود ولابن عساكر ثلاثة وقوله متوا
ليات فيه رد على الجاهلية قوله ذو القعدة بدل من ثلاث
وهو بفتح القاف افصح من كسرها وسمي بذلك لقعودهم
عن القتال فيه قوله وذو الحجة بكسر الحا افصح من فتحها
سمي بذلك لوقوع الحج فيه قوله والمحرم سمي بذلك لتحريم القتال
فيه قوله ورجب مضر بالاضافة فحضر مضاف اليه ممنوع
من الصرف للعلمية والتانيث واضيف اليها لانها كانت
تحافظ على تحريمه اشد من محافظة ساير العرب ولم
يكن احد يستحله من العرب وسمي رجبا لترجيب العرب
اياه اي تعظيمهم له قوله الذي بين جمادي وشعبان
ذكره تاكيدا وازالة للريب الحادث فيه من النسي وجمادي

بضم الجيم وبالف التانيث المقصورة قوله اي شهر هذا
قال القاضي البيضاوي يريد تذكارهم حرمة الشهر وتقرير ها
في نفوسهم ليبني عليها ما اراد تقريرها والا فهو صلى
الله عليه وسلم يعرفه قوله قلنا الله ورسوله اعلم قالوا ذلك
مراعاة للادب وتحرزا عن التقديم بين يديه صلى الله عليه
وسلم وتوقفا فيما لا يعلم الغرض من السوال عنه والا فهم
عالمون بذلك الشهر وانه ذو الحجة قوله اليس ذا الحجة هو
استفهام تقرير بما بعد النفي ورويا بالرفع اسم ليس وخبر ها
محذوف تقديره اليس ذو هذا الشهر وهذه رواية بن
عساكر عن الحموي والمستملي وفي رواية اخرى ذا الحجة بالنصب
خبر ليس واسمها ضمير مستتر عايد على الشهر قوله بلى اي هو
ذو الحجة قوله اي بلد هذا اي الذي نحن فيه وهو مكة
قوله اليس البلدة اي اليس هذا البلد البلدة اي مكة
التي جعلها الله حراما على الابد ووجه تسميتها بالبلدة مع
انها تقع على ساير البلاد انها الجامعة للخير المتفرق في سايير
البلاد فهي المستحقة لان تسمى بهذا الاسم قوله قلنا بلى اي هي
البلدة قوله فاي يوم هذا اي الذي نحن فيه وهو يوم النحر
قوله اليس يوم النحر اي الذي تنحر فيه الاضاحي في سايير الاقطار
والهدايا بمنى وتمسك بهذا الحديث من خص التحريم بيوم
العيد ووجه ذلك ان المصطفى صلى الله عليه وسلم اضاف
اليوم الى جنس النحر فكانه قال اليوم الذي فيه النحر فاللام
جنسية فتعم فلا يبقى نحر الا وهو في اليوم قال الغرطبي التمسك
بهذه الاضافة خص مع قول الله تعالى ليذكروا اسم الله في

ايام

ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام واجاب الجمهور
عن الحديث بان المراد بان المراد بالنحر النحر الكامل الفاضل
والالف واللام كثيرا ما تستعمل في الكمال نحن ولكن البر وقوله
صلى الله عليه وسلم انما السديد اي الكامل الذي يملك
نفسه عند الغضب ولذا قيل اليوم الاول وهو يوم العيد
افضل وقال المالكية ايام النحر ثلاثة مبدؤها يوم النحر بعد
صلاة الامام وذبحه في المصلى اي ندبا والمراد بالامام
السلطان او نايبه على قول والمعتمد انه امام الصلاة وامما
عندنا معشر الشافعية اخر وقت الذبح غروب الشمس من
اخر ايام التشريق الثلاثة بعد يوم العيد لما ورد في كل ايام
التشريق ذبح رواه ابن حبان وقال ابو حنيفة واحمد يوما
بعد النحر كقول المالكية قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قال محمد اي بن سيرين احد رواة الحديث قوله واحسبه
اي اظنه ابا بكرة وهو شيخ بن سيرين وقوله قال اي في حديثه
قوله واعراضكم اي اعراض بعضهم وهو جمع عرض وهو
موضع المدح والذم من الانسان واطلاق العرض على النفس
من اطلاق المحل على الحال كذا في النهاية قوله يومكم هذا
وهو يوم النحر وقوله بلدكم هذا وهو مكة وقوله شهركم
هذا هو ذو الحجة وسقط لفظ هذا الا بذر وبن عساكر قوله
وستلقون ربكم اي يوم القيامة وقوله فيسالكم عن اعمالكم
اي فيجازيكم عليها قوله الا تنبيه للحاضرين اي تنبهوا وقوله
فلا ترجعوا لهم قوله ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى
جمع ضال وقوله يضرب بالحرم في جواب النهي قوله الشاهد

اي الحاضر وقوله الغايب اي عن المجلس قوله يبلغه بفتح التحتية
وسكون الموحدة وضم اللام قوله وعى بالواو والسالتة بعد
الهمزة المفتوحة اي اشد وعيا وحفظا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ارعى بالراء بدل الواو اي اشد رعيا وحفظا له قوله
ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله هل بلغت هو
استفهام تقرير لهم بانه بلغهم ما ذكره لهم قوله مرتين
كذا في رواية ابي ذر عن المستملي وفي رواية غيره اسقاطها
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من قال الاضحى يوم
النحر قوله اني بفتح الهمزة مبنيا للفاعل ولابي ذر اني بضمها
وكسر ثانيه والفاعل اونائبه ضمير مستتر عايد على على
قوله الرحبة اي رحبة الكوفة وهي بفتح الراء والمهملة
والموحدة المكان المتسع قوله فشرب اي على وقوله قايما
حال من شرب قوله ان يشرب في تاويل مصدر مفعول
يكره اي يكره الشرب وقوله وهو قايم اي في حالة القيام
قوله كما رايتموني اي من الشرب قايما ويوخذ من الحديث
ان على العالم اذا راى الناس اجتنبوا شيا وهو يعلم جوازه
ان يوضح لهم وجه الصواب فيه خشية ان يطول الامر
فيظن تحريمه وانه مني خشي ذلك فعليه ان يبادر للاعلام
بالحكم ولو لم يسال فان سال تاكد الامر عليه وانه اذا كره
من احد شيا لا يشهره باسمه بل يكني عنه كما كان صلى الله
عليه وسلم يفعل في مثل ذلك واستدل بهذا الحديث على
جواز الشرب للقايم وهو مذهب الجمهور وكرهه قوم لحديث
انس عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب

قايما

٢٨٧ ٤٠٨

قايما وحديث ابي هريرة في مسلم ايضا لا يشربن احدكم قايما
فمن نسي فليستق وفي لفظ لو يعلم الذي يشرب وهو قايم
لاستقاء وعند احمد من حديثه ان صلى الله عليه وسلم راى
رجلا يشرب قايما فقال له قال لمه قال ايسرك ان يشرب
معك الهر قال لا قال قد شرب معك من هو شر منه
الشيطان واخرج مسلم من طريق قتادة عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب الرجل قايما قال قتادة
فقلنا لانس فالاكل قال ذلك اشر واخبث قيل وانما جعل
الاكل اشر لطول زمنه بالنسبة لزمن الشرب والذي يظهر
ان احاديث شربه قايما لبيان الجواز واحاديث النهي على
الكراهة التنزيهية فالاولى والاكمل الشرب من جلوس لان
في الشرب قايما ضررا ما فكره من اجله لانه يحرك خلطا
يكون التقيوه وقوله في الحديث فمن نسي لا مفهوم بل
يستحب ذلك للعامد ايضا بطريق الاولى وانما خص الناسي
بالذكر لكون المومن لا يقع منه ذلك بعد النهي غالبا لا نسيانا
قال الحافظ وقد يطلق النسيان ويراد به الترك ليشمل السهو
والعمد فكانه قيل من ترك امتثال الامر وشرب قايما فليستق
وقد انشد الحافظ

" اذا رمت تشرب فاقعد تفز " بسنة صفوة اهل الحجاز "
" وقد صحوا شربه قايما " ولكنه لبيان الجواز "

وقد وقع للنووي ما يلخصه هذه الاحاديث اشكل معناها على
بعض العلماء حتى قال فيها اقوالا باطلة وتجاسر وادعى ان بعضها
بعضها ولا وجه لذلك وليس في الاحاديث اشكال ولا فيها

ضعيف بل الصواب ان النهي فيها محمول على التنزيه وشربه قايما
لبيان الجواز واما من زعم نسخا او غيره فقد غلط فان
النسخ لا يصار اليه مع امكان الجمع لو ثبت التاريخ وفعله صلي
الله عليه وسلم لبيان الجواز لا يكون في حقه مكروها اصلا
فانه كان يفعل الشي للبيان مرة او مرارة ويواظب على الافضل
والامر بالاستقا محمول على الاستحباب والشرب قايما افات
كثيرة منها عدم الري التام ومنها عدم الاستقرار في المعدة
حتي يقسمه الكبد على الاعضا ومنها نزوله سرعة الي الاعضا
فيخشى منها ان يبرد حرارتها ومنها سرعة النفوذ الي
اسافل البدن بغير تدريج ومنها غير ذلك وكما نهي عن الشرب
قايما نهي عن الشرب من ثلمة القدح اي كسره كالاكل من
موضعه وانما نهي عن ذلك لانه ربما يصيب الما عليه ونهي
عن النفخ في الشراب والطعام وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب الشرب قايما قوله نهي الخ اختلف في علة النهي فقيل
عدم امن دخول شي من الهوام مع الما في جوف السقا فيدخل
فم الشارب وهو لا يشعر وهذا يقتضي انه لو علم السقا او
شاهد الما الذي يدخل فيه ثم ربطه ربطا محكما ثم الما
اراد ان يشرب حله فشرب منه لا يتناوله النهي وقيل لان
ذلك يشتهه وهذا يقتضي ان يكون النهي خاصا بمن يشرب
فيتنفس داخل الاناء او يشرب بعد باطن السقا اما من
صب من الفم داخل ثم من غير مماسة فلا وقيل ان الذي
يشرب من فم السقا قد يغلبه الما فينصب منه اكثر من
حاجته فلا يامن ان يشرق به او تبتل ثيابه والنهي للتنزيه

قال

قال ابن العربي واحدة مما ذكر تكفي في ثبوت الكراهة ويحمو
تقوي الكراهة بعدا وقال بن ابي جمرة الذي يقتضيه
الفقه انه لا يبعد ان يكون النهي بمجموع هذه الامور
وفيها ما يقتضي الكراهة وما يقتضي التحريم والقاعدة
في مثل ذلك ترجيح القول بالتحريم اهـ وقال النووي اتفقوا
على ان النهي هنا للتنزيه لا للتحريم كذا قال وفي نقله
الاتفاق نظر فقد نقل عن مالك انه اجاز الشرب من افواه
القرب وقال لم يبلغني فيه نهي وبالغ بن بطال في رد هذا
القول واعتذر عنه بن المنير بانه كان لا يحمل النهي فيه على
التحريم قال النووي ويؤيد كون النهي للتنزيه احاديث
الرخصة في ذلك قال الحافظ متعقبا له لم ار في شي من
الاحاديث المرفوعة ما يدل على الجواز الا من فعله صلى
الله عليه وسلم واحاديث النهي كلها من قوله فهي ارجح اذا
نظرنا لعلة النهي عن ذلك فان تجميع ما ذكره العلما في ذلك
يقتضي انه مامون منه صلى الله عليه وسلم اما اولا فلعصمته
وطيب نكهته واما ثانيا فلرقعه في صب الما قال الحافظ
قلت ومن الاحاديث الواردة في الجواز ما اخرجه الترمذي
من حديث عبد الرحمن بن ابي عمرة عن حدته كبشة قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة
معلقة قال شيخنا في شرح الترمذي بين ما يكون لعذر
كان تكون القربة معلقة ولم يجد المحتاج الي الشرب انا
متيسرا او لم يتمكن من التناول بفمه فلا كراهة ح وعلى
ذلك تحمل الاحاديث المذكورة وبين ما يكون لغير عذر

عها

فيحمل على احاديث النهي تلك ويويده ان احاديث الجواز
كلها فيها ان القربة كانت معلقة والشرب من القربة هو
المعلقة اخص من الشرب من مطلق القربة ولا دلالة في
اخبار الجواز على الرخصة مطلقا بل على تلك الصورة وحدها
وحملها على حال الضرورة جمعا بين الخبرين اولى من حملها
على النسخ والله اعلم قوله السقا قال في القاموس كمسا جلد
السخلة اذا اجذعت يكون للماء واللبن جمعه اسقية واسقاء
واسقاة وقوله والقربة عطف تفسير قوله وان يمنع جاره
اي وينهى اي يمنع الشخص رجلا او امراة قوله خشبه بالها
على الجمع فهو خشبة ولابي ذر خشبة بالفوقية على الافراد
قوله في داره ولابي ذر في جداره والضمير عايد على الشخص
المانع والنهي محمول على التنزيه فيستحب لدان لا يمنعه وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الشرب من فم السقا قوله
لن يدخل احدا عمله الجنة استشكل بقوله تعالى وتلك الجنة
التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان محل الاية على ان
الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال لان درجات الجنة متفاوتة
بحسب تفاوت الاعمال وان محل الحديث على اصل دخول
الجنة فان قلت ان قوله سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم
تعملون صريح في ان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجيب بانه
لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها
بما كنتم تعملون وليس المراد اصل الدخول او المراد ادخلوها
بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم لان اقتسام
منازل الجنة برحمته وكذا اصل دخولها حيث انهم العاملين

مانالوا

مانالوا به ذلك ولا يخلوا من مجازاته لعباده من رحمته
وفضله لا اله الا هو له الملك وله الحمد قوله ولا انت يا رسول
الله اي ولا انت ينجيك عملك ويدخلك الجنة مع عظم
قدرك قوله الا ان يتغمدني الله بفضله ورحمته وفي رواية
المستملي بفضل رحمته باضافة فضل للاحقه اي يلبسني
ويسترني برحمته ما خوذ من غمدت السيف واغمدته
البسته غمده وغشيته وفي رواية سهيل الا ان يتداركني
الله برحمته وفي رواية بن عوف عند مسلم بمغفرة ورحمة
وعند مسلم من حديث جابر لا يدخل احدا منكم عمله
الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة الله قوله فسددوا
اي اقصدوا السداد اي الصواب اي اتباع السنة فيقبل
الله عملكم وتنزل عليكم الرحمة قال في المختار السديد
التوفيق للسداد بالفتح وهو الصواب والقصد من القول
والعمل اه وسدد بسدد من باب ضرب مصباح اه وقوله
وقاربوا اي توسطوا في العمل ولا تفرطوا فتجهدوا انفسكم
في العبادة ليلا يودي ذلك الى الملل فتتركوا العمل والعبادة
فيحصل منكم التفريط يقال شيء مقارب بكسر الراء اي وسط
اه وفي رواية للحموي والمستملي وقربوا بتشديد الراء بدون
الف وفي رواية بشر عن ابي هريرة عن مسلم ولكن سددوا
ومعنى الاستدراك انه قد يفهم من النفي المذكور نفي
فايدة العمل فكانه قيل بل له فايدة وهي ان العمل علامة
وجود الرحمة التي تدخل العامل الجنة فاعملوا واقصدوا
بعملكم السداد قوله ولا يتمنين بتحتية بعد النون اخره نون

تأكيد وهو لفظ نفي بمعنى النهي وهذه رواية الاكثر ووقع
في رواية الكشميهني ولا يتمن بحذف النخنية والنون
على لفظ النهي وكذا هو في رواية همام عن ابي هريرة بزيا
نون التوكيد وزاد بعد قوله احدكم الموت ولا بد منه
قبل ان يأتيه وقوله من قبل ان يأتيه قيد في الصورتين
ومفهومه انه اذا اتى به لا يمنع من تمنيه رضا بلقاء الله
ولا من طلبه من الله كذلك وهو كذلك وحكمة النهي
عن ذلك ان في طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض ومرا
للمقدر وان كانت الاجال لا تزيد ولا تنقص قال النووي
وفي الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به في
دنياه اما اذا خاف فتنة في دينه فلا كراهة فيه وقد
فعله خلائق من السلف لذلك قوله اما محسنا هو بالنصب
على الخبرية ليكون المقدر اي اما ان يكون محسنا ووقع
في رواية احمد عن عبد الرزاق الرفع على انه بدل من احد
وكذا يقال في مسيئا فلعله يستعتب فاعتبه اي استرضاه
فارضاه اي يطلب رضا الله بالتوبة ورد المظالم ولعله
في الموضعين للرجا المجرد من التعليل اذ اكثر مجيئها في الرجاء
اذا كان معها تعليل نحو قوله تعالى واتقوا الله لعلكم تفلحون
وهذا التوجيه مشعر بالوقوع غالبا لا جزما فخرج الحديث
مخرج تحسين الظن بالله وان المحسن يرجو من الله الزيادة
بان يوفقه للزيادة من عمله الصالح وان المسيء لا ينبغي له
القنوط من رحمة الله تعالى ولا قطع رجائه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب منع تمني المريض الموت قوله الشفاء في

ثلاثة فقد يكون الشفاء في غيرها وانما نبه بها على اصول
الصلاح لان الامراض تكون دموية وصفراوية وبلغمية
وسوداوية فالدموية باخراج الدم وخص الحجم بالذكر
لكثرة استعمال العرب له ويقيتها بالمسهل الملايم لكل خلط
منها فيكون التخصيص لما ذكر قوله شربة عسل بالجر
بدل من ثلاثة قيل ليس المراد الشرب على الخصوص بل
استعماله في الجملة فيما يصلحه استعماله منه فانه يدخل
المعجونات المسهلة والعسل لعاب النحل وقيل انه يأكل
من الازهار الطيبة والاوراق العطرة فيقلب الله تلك
الاجسام في داخل بدنها عسلا ثم انها تقيء ذلك فهو العسل
وجمعه اعسال وعسل وعسول وعسلان واضلحه الربيعي
ثم الصيفي واما الشتائي فردي وما يوخذ من الجبال
والشجر اجود مما يوخذ من الخلايا وهو بحسب مرعاه
ومن العجيب ان النحلة تاكل من جميع الازهار والخارج
منه الاحلوام ان اكثر ما تجنيه مر وطعم العسل حار يابس
يحلل الرطوبات اكلا ونافع للمشايخ واصحاب البلغم ومن كان
مزاجه باردا رطبا فمن قام به البرد يستعمله وحده لدفع
البرد ومن قام به الحر يستعمله مع غيره لدفع الحرارة وهو
جيد للحفظ يقوي البدن ويحفظ صحته ويسمن ويقوي
الانفاظ ويزيد في الباة لمن قام به البرد وينفع من الغالب
والاوجاع الباردة الحادثة في جميع البدن من الوطوبة
واستعماله على الريق يزيل البلغم ويغسل المعدة ويقويها
ويحسنها استحسانا معتدلا ويبيض الاسنان استنانا

٢٩١ ج٤

ويحفظ صحتها والتلطخ به يقتل القمل ويطيل الشعر ويحفظ
اللحم ويقمع للبواسير ويلعقه فضلا قول الله تعالى فيه شفاء
للناس قال الحافظ بن كثير روينا عن علي ابن ابي طالب انه قال
اذا اراد احدكم الشفا فليكتب اية من كتاب الله في صحيفة
وليغسلها بما السما وليأخذ من امرأته درهما من طيب
نفس منها فليشتر به عسلا فانه شفا رواه ابن ابي حاتم
في تفسيره بسند حسن بلفظ اذا اشتكى احدكم فليتوهب
من امرأته من صداقها فليشتر به عسلا ثم ياخذ ما
السما فيجمع هنيا مريا شفاكما ملانا خلق الله لنا في
معتاده افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه لانه عذا من
الاعذية ودوا من الادوية وحلو من الحلو وطلا من
الاطلية وشراب من الاشربة ومعزج من المغرجات
قوله وشرطة بحجم اي يتقزع منها الدم الذي هو اعظم
الاحلال عند هيجانه لتبريد المزاج والمحجم بكسر الميم وسكون
المهملة وفتح الجيم الالة التي يجمع فيها دم الحجامة عند
المص ويراد به هنا الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة
لاخراج الدم وقد يتناول الفصد والحجم في البلاد الحارة
انفع من الفصد والفصد في البلاد التي ليست بحارة انجع
من الحجم قوله وكية نار تركيب اصافي ويستعمل الكي في
المخلط البلغمي الذي لا تنجسم مادته واخراله والكي فهو
انفع الادوية واعلاها قوله وانهى امتي اي تنهى تنزيها لما
فيه من الالم الشديد والخطر العظيم وانما قال اولا الشفا
في ثلاثة وعد منها الكي ثم نهى عنه لانهم كانوا يرون ان الكي

يدفع

يدفع الدا بطبعه وذاته فيبادرون اليه قبل حصول
الدا فتعجلوا تعذيب انفسهم بالكي لاجل امر مظنون
فنهى ان النبي صلى الله عليه وسلم منه عن الكي لاجل تلك
العلة واباح استعماله على جهة طلب الشفا من الله تعالى
ورجا البرء منه قوله رفع الحديث اي اسنده ابن عباس للنبي
صلى الله عليه وسلم وهذا مع قوله صلى الله عليه وسلم و
انهى امتي يدل على ان الحديث غير موقوف على ابن عباس
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشفا في ثلاث قوله
شفا من كل داء ليس المراد انها تشتمل صرفة في دابل المراد
انها تارة تشتمل معتدة وتارة مركبة وتارة مسحوقة
وتارة غير مسحوقة وربما استعملت اكلا وشربا وسعوطا
وضمادا وغير ذلك وقيل ان قوله من كل داء عام مخصوص
بالدا الذي يقبل العلاج بها فانها انما تنفع من الامراض
الباردة واما الحارة فلما قال اهل العلم بالطب ان طبع الحبة
السوداء حار يابس وهي مذهبة للنفخ نافعة من حمى الربع
والبلغم مفتحة للسدد والزق بجعفة لبلة المعدة واذا
دقت وعجنت بالعسل وشربت بالما الحار اذابت الحصاة
وادرت البول والطمس واذا دقت وربطت بخرقة من كتان
وادير شمها نفع من الزكام البارد واذا نقع سبع حبات
في لبن امراة وسعط به صاحب اليرقان افاده واذا شرب
منها وزن مثقال بما فاد من ضيق النفس والضماد
بها ينفع من الصداع البارد واذا طبخت بخل وتمضمض
بها نفعت من وجع الاسنان الكائن عن برد وكان صلى الله

عليه وسلم يصف الدواء حسب ما يشاهده من حال
المريض فلعل قوله في الحبة السوداء فيه من مرض
من مزاجه بارد فيكون معنى قوله شفاء من كل داء اي
من هذا الجنس الذي وقع التقول فيه وقال الشيخ ابو
محمد بن ابي جمرة تكلم ناس في هذا الحديث وخصوا عمومه
وردوه الى قول اهل الطب والتجربة ولا خفاء في غلط
قائل ذلك لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار علمهم
غالبا انما هو على التجربة التي بناؤها على ظن غالب فتصديق
من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول من كلامهم اهـ وقد
تقدم في اول العقولة توجيه حمله على عمومه بان يكون
المراد بذلك ما هو اعم من الافراد والتركيب ولا محذور
في ذلك ولا خروج عن ظاهر الحديث والله اعلم قوله الا
السام افاد استثناؤه انه من الادواء قوله قال بن شهاب
هو محمد بن مسلم اشتهر بلقبه الذي هو الزهري وهو
من مشايخ الامام مالك رضي الله عنه قوله والحبة السودا
السنوبز كذا عطفه على تفسير بن شهاب للسام فاقتضى
ذلك ان الحبة السودا ايضا لدو السنوبز بضم المعجمة وسكون
الواو وكسر النون وسكون التحتانية بعد ها زاي قال
العقرطبي قيد بعض مشايخنا الشين بالفتح وحكى عياض
عن بن الاعرابي انه كسرها فابدل الواو ياء فقال السنبز
وتفسير الحبة السودا بالسنوبز لشهرة السنوبز عندهم
اذ ذاك واما الان فالامر بالعكس والحبة السودا عند
اهل هذا العصر اشهر من السنوبز بكثير وتفسيرها بالسنوبز

هو

هو الاكثر الاشهر وهي الكمون الاسود ويقال له ايضا الكمون
الهندي ونقل ابراهيم الحربي في غريب الحديث عن الحسن
البصري انها الخردل وحكى ابو عبيد الهروي في الغريبين
انها ثمرة البطم بضم الموحدة وسكون المهملة واسم شجر
الضرو بكسر المعجمة وسكون الراء وقال الجوهري هو صمغ
شجرة تدعى الكهكام تجلب من اليمن ورائحتها طيبة
وتستعمل في التجور وليس مرادفة صناجزما وقال القرطبي
تفسيرها بالسنوبز اولى من وجهين احدهما انه قول الاكثر
والثاني كثرة منافعها بخلاف الخردل والبطم وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب السودا قوله لا عدوى بالعين المهملة
والواو والمفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة آخره الف
مقصورة اي لا سراية للمرض من صاحبه الى غيره وهذا
نفي لما كانت الجاهلية تعتقده في بعض الذات انها تعدي
بطبعها وهو نفي بمعنى النهي قوله ولا طيرة بكسر المهملة وفتح
التحتانية وقد تسكن هي التشاؤم وهي مصدر تطير مثل
تخير خيرة قال اهل اللغة لم يجيء من المصادر هكذا غير
هاتين وتعقب بانه سمع طيبة واورد بعضهم العقولة
وفيه نظر واصل التطير انهم كانوا في الجاهلية يعتمدون
على الطير فاذا خرج احدهم لامر فان راى الطير طار عن يمينه
تيمن به واستمر وان راه طار عن يساره تشاءم به ورجع وان
كان احدهم يهيج الطير ليطير فيعتمد ونهانا في الشرع بالنهي
عن ذلك فقوله لا طيرة اي لا تتشاءموا بالطير نفي بمعنى النهي
وقد كان بعض عقلاء الجاهلية ينكر التطير ويتمدح بتركه

تها

قال الشاعر

وما عاجلات الطير تدني من الفتى فجاجا ولا من ريثهن قصور

وقال اخر

لعمرك ما يدري الضوارب بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع

وكان الاكثر يتطيرون ويعتمدون على ذلك ويصح معهم غالبا لتزيين الشيطان لهم ذلك ويقيت من ذلك بقايا في كثير من المسلمين وقد اخرج ابن حبان في صحيحه من حديث انس لا طيرة والطيرة على من تطير واخرج ابن عدي بسند عن ابي هريرة رفعه اذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا واخرج الطبراني عن ابي الدرداء رفعه لن ينال الدرجات العلى من تكهن واستقسم او رجع من سفر تطيرا واخرج البيهقي في الشعب من حديث عبد الله بن عمر موقوفا من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك قوله ولا هامة قال ابو زيد هي بالتشديد وخالفه الجميع فخففوها وهو المحفوظ في الرواية وكانوا من شددها ذهب الى واحدة الهوام وهي ذوات السموم وقيل دواب الارض التي تهتم باذى الناس وهذا لا يصح تقييده الا ان اريد انها لا تضر لذواتها وانما تضر اذا اراد الله ايقاع الضرر عند اصابتها وقد ذكر الزبير بن بكار ان العرب كانت في الجاهلية تقول اذا قتل الرجل فلم يوخذ بثاره خرجت من راسه هامة وهي دودة فتدور حول قبره فتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره ذهبت والا بقيت في ذلك يقول شاعرهم

يا عمرا الا تدع شتمي ومنقصتي اولا مترك حتى تقول الهامة اسقوني

قال وكانت اليهود تزعم انها تدور حول قبره سبعة ايام ثم تذهب وقال ابو عبيدة كانوا يزعمون ان عظام الميت تصير هامة فتطير ويسمون ذلك الطائر الصدي فعلى هذا فالمعنى لاحياة لهامة الميت وذكر ابن فارس وغيره من اللغويين نحو الاول الا انهم لم يعينوا لونها ودودة بل قال الفراز لهامة طائر من طير الليل كانه يعني البومة وقال ابن الاعرابي كانوا يتشاءمون بها اذا وقفت على بيت احدهم يقول نعت الي نفسي او احدا من اهل داري وعلى هذا فالمعنى لا اسوم بالبومة وروى ابو نعيم في الحلية عن ابن مسعود قال كنت عند كعب الاحبار وهو عند عمر ابن الخطاب قال كعب يا امير المومنين الا اخبرك باغرب شيء قرانه في كتب الانبياء ان هامة جاءت الى سليمان بن داود فقالت السلام عليك يا نبي الله قال وعليك السلام يا هامة اخبريني كيف لا تاكلين من الزرع قالت يا نبي الله ان ادم اخرج من الجنة بسببه فقال فكيف لا تشربين الماء قالت انه غرق فيه قوم نوح من اجل ذلك لا اشرب به قال لها سليمان فكيف نزلت الخراب قالت ان الخراب ميراث الله فانا اسكن ميراث الله قال الله تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم الا قليلا وكنا نحن الوارثين فالدنيا ميراث الله كلها قال سليمان فما تقولين اذا جلست فوق خربة قالت اقول اين الذين كانوا يبتغون الدنيا ويتنعمون فيها قال سليمان فما

صياحك في الدار وما تقولين اذا مررت عليها قالت اقول
ويل لبني ادم كيف بنا موت واما مهم الشدايد قال فما
بالك لا تخرجين بالنهار قالت من كثرة ظلم بني ادم لانفسهم
قال فاخبريني ما تقولي في صياحك قالت اقول تزودوا
يا غافلين وتهيؤا السفركم سبحان خالق النور فقال سليمان
ليس في الطيور طير انصح لابن ادم واشفق عليه من الهامة
وما في قلوب الجهال ابغض منها قوله ولا صفر بفتح
الصاد والفاء اي لا صفر موخر عن محله فعبيه رد على النبي
او المراد انهم يتشاءمون بدخول صفر لما يتوهمون ان
فيه كثرة الدواهي والفتن فالمعنى ولا تشاوم بهذا الشهر
وجمعه اصفار قال ابن دريد الصفرات شهرات من السنة
سمي احدها في الاسلام المحرم والصفر بفتحتين فيما يزعم
العرب حية في البطن بعض الانسان اذا هاج والمدغ
الذي يجده عند الجوع من عضه فنفى المصطفى صلى الله
عليه وسلم اربعة امور لا اصل لها ونفى ايضا في بعض
الاحاديث الغول والنوء فالحاصل من مجموع الاحاديث
ستة العدوى والطيرة والهامة والصفر والغول والنوء
اما الاربعة الاولى فقد تقدم الكلام عليها واما الغول
فقال الجمهور كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات
وهي جنس من الشياطين تتراءى للناس وتتغول لهم
تغولا اي تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم
وقد كثر في كلامه غالته الغول اي اهلكته واضلته
فابطل صلى الله عليه وسلم ذلك وقيل لبس المراد ابطال

وجود

وجود الغيلان وانما معناه ابطال ما كانت العرب تزعمه
من تلون الغول بالصور المختلفة قالوا والمعنى لا تستطيع
الغول ان تضل احدا ويؤيده حديث اذا تغولت الغيلان
فنادوا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر الله وفي حديث
ابي ايوب عند النسائي كانت لي سهوة فيها تمر فكانت الغول
تجي فتاكل منه وعن بعضهم انه سلك طريقا بعد ما نهي
عن سلوكها لان فيها غولا فراى امراة على سرير عليها
ثياب معصفرة وعندها قتاديل فدعتني قال فاخذتني
في قراة نفس فطفئت قتاديلها وهي تقول يا عبد الله
ما صنعت بي فسلمت فلا يصيبكم شيء من خوف او طلب
سلطان او عدو الا قرانتم نفس فانه يدفع عنكم بها قوله
وقوم من المجذوم اي اهرب من الشخص الذي قام به داء
الجذام وهو علة يحمر منها العضو ثم يتقطع ويتناثر وقوله
كما تفر من الاسد اي كفرارك من الاسد واستشكل بقوله
لا عدوى ومع حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل
مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلوا عليه واجيب باجوبة
احدها نفي العدوى جملة وحمل الامر بالفرار على رعاية
خاطر المجذوم لانه اذا راى الصحيح البدن السليم من الافة
تعظم مصيبته وتزداد حسرته ثانيها حمل لا عدوى
على قول الايمان صحيح التوكل بحيث يستطيع ان يدفع
السقيم الذي يقع في نفس كل احد وحمل الامر بالفرار من
المجذوم على ضعيف الايمان والتوكل فلا تكون له قوة على
دفع اعتقاد العدوى ثالثها اثبات العدوى فيكون معنى

قوله لا عدوى اي لا من الجذام والبرص والجرب مثلا فكانه
قال لا يعدي شيء شيئا الا ما تقدم استثناؤه رابعها ان
الامر بالفرار من المجذوم على ضعيف الايمان ليس من باب
العدوى في شيء بل هو لامر طبيب وهو انتقال الدا من جسد
لجسد بواسطة السلامة والمخالطة سئم الرابجة ولذلك
يقع في كثير من الامراض في العادة انتقال الدا من المريض
الى الصحيح بكثرة المخالطة وكذا يقع كثيرا بالمراة من الرجل
وعكسه وينزع الولد اليه ولهذا يامر الاطبا بترك مخالطة
المجذوم لا على طريق العدوى بل على طريق التاثر بالرابحة
لانها تسقم من واظب شمها واما قوله لا عدوى فله معنى
اخر وهو ان يقع المرض بمكان كالطاعون فيفر منه مخافة
ان يصيبه لان فيه نوعا من الفرار من قدر الله خامسها
ان المراد بنفي العدوى ان شيا لا يعدي بطبعه نفيا لما كانت
عليه الجاهلية تعتقده ان الامراض تعدي بطبعها من
غير اضافة الى الله تعالى فابطل النبي صلى الله عليه وسلم
اعتقادهم ذلك بقوله لا عدوى وبا كله مع المجذوم ليبين
لهم ان الله تعالى هو الذي يمرض ويشفي ونهاهم عن الدنو منه
ليبين لهم ان هذا من الاسباب التي اجرى الله العادة بانها
تفضي الى مسبباتها ففي نهيه اثبات الاسباب وفي فعله
اشارة الى انها لا تستقل بل الله هو الذي ان شا سلبها قواها
فلا تؤثر شيا وان شا ابقاها فاثرت وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب الجذام قوله عن ابي جعيفة بضم الجيم وفتح
العين المهملة واسمه وهب بن عبد الله قوله قال فرايت كذا للاكثر

وهو

وهو معطوف على جمل من الحديث قال اوله رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمرا من ادم الحديث وفيه
ثم رايت بلالا الخ ولابي ذر رايت قوله بعنزة بفتح العين
المهملة والنون والزاي اطول من العصا واقصر من الرمح
فيها زج كزج الرمح قوله فركزها اي غرزها في الارض
وبابه نصر قوله حلة بضم الحا وتشديد اللام ازار ورداء
مبردا وغيره ولا تكون حلة الا من ثوبين او ثوب له
بطانة حلل وحلال قوله مشمرا اي حزج في حال كونه
مشمرا اي رافعا اسفل الحلة عن ساقيه قال النهي عن كف
الثوب في الصلاة محله في غير ذيل الازار كذا قيل والذي
يظهر ان التشمير لم يكن في حالة الصلاة بل في حال الخروج
قوله من وراء العنزة اي فوقها من جهة القبلة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب التشمير في الثياب قوله
عقبة بن عامر هو الجهني وصرح به في رواية عبد الحميد
ابن جعفر ومحمد بن اسحاق كلاهما عن يزيد بن ابي حبيب
عند احمد قوله اهدي بضم الهمزة وكسر الدال قوله فروج
بفتح الفا وضم الرا المشددة بعدها واو فجيم هو مضاف
وحرير بالجر مضاف اليه والفروج القباء الذي شق من خلفه
قوله فلبسه لكونه كان حلالا قوله ثم صلى فيه في رواية
ابن اسحاق عند احمد ثم صلى فينا المغرب قوله ثم انصرف اي
من صلاته بان سلم بعد قراءته في رواية ابن اسحاق فلما قضى
صلاته وفي رواية عبد الحميد فلما سلم من صلاته وهو المراد
بالانصراف في رواية الليث قوله فنزعه اي الفروج نزعا

شديدا زاد احمد في روايته عن حجاج وهاشم عنيفا اي
بقوة ومبادرة لذلك على خلاف عادته في الرفق والتاني
وهو مما يؤكد ان التحريم وقع قوله كالكاره له زاد احمد
في رواية عن عبد الحميد بن جعفر ثم القاه فقلنا يا رسول
الله قد لبسته وصليت فيه قوله لا ينبغي هذا يحتمل ان تكون
الاشارة لليس ويحتمل ان تكون للحرير فيتناول غير اللبس
من الاستعمال كالافتراش قوله للمتقين هم المومنون الذين
وقوا انفسهم من الخلود في النار وهذا مقام العموم والناس
فيه على درجات ومقام الخصوص مقام الاحسان والمراد
هنا الاول وهذه القصة كانت مبدئ التحريم للبس الحرير
والراجح ان النساء لا يدخلن في لفظ هذا الحديث ودخولهن
على سبيل التغليب يمنعه ورود الادلة الصريحة باباحته
لهن واما الصبيان فلا يحرم عليهم لانهم لا يوصفون بالتقوى
لانهم غير مكلفين وهذا ما صححه الرافعي في المحرر والنووي
في نكته وصحح النووي في شرحه تحريمه بعد السبع ليلا يعتاده
وفي المجموع ولو ضبط بالتمييز على هذا كان حسنا وصحح ابن
الصلاح تحريمه مطلقا ظاهر هذا احرام على ذكور امتي
قال في المجموع ومحل الخلاف في غير يوم العيد اما فيه فيحل
تزيينهم به وبالذهب والفضة قطعا لانه يوم زينة وليس
على الصبي تعيد والراجح انه يجوز للولي الباس الصبي الحرير
مطلقا سواء كان قبل السبع والتمييز ولا وسواء كان في يوم
العيد اولا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الثياب
حرير قوله المتشبهين من الرجال بالنساء اي في الاقوال اللينة

والافعال

والافعال كالمشي مع تكسر قال الحافظ قال القرطبي المعنى
لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي
تختص بالنساء ولا العكس قلت وكذا في الكلام والمشي
لكن لا يخفى ان هيئة اللباس تختلف باختلاف عادة كل بلد
فرب قوم لا يختلف زي رجالهم من نسائهم في اللبس لكن
تمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار وقد ورد في الحديث
لعن الله الرجل يلبس لبسة المراة والمراة تلبس لبسة الرجل
وفيه كما قال النووي حرمة تشبيه الرجال بالنساء وعكسه
لانه اذا حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات والتصنع
بالاعضاء والاصوات اولى بالذم والقبح ثم ان ذم التشبيه
والكلام او من تعمد ذلك واما من كان فيه ذلك من اصل
خلقته فانما يومر بتكلف تركه والادمان على ذلك بالتدريج
فان لم يفعل وتمادى على ذلك دخل الذم ولا سيما اذا
ادى امته ما يدل على الرضى به واما اطلاق من اطلق كالنووي
ان المخنث الخلقي لا يتجه عليه اللوم فمحمول على اذا لم يقدر
على تركه بعد معالجة تركه اما من قدر على تركه ذلك
بالمعالجة ولو بالتدريج ولم يفعل فاللوم لاحق له والحكمة
في لعن من تشبه احد الجنسين بالاخر الاشارة الى ذم الصفة التي وصفها
عليه احكم الحاكمين وقد اشار الى ذلك في لعن الواصلات بقوله
المغيرات خلق الله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال قوله الواصلة اي التي
تصل الشعر بشعر اخر لنفسها او غيرها وقوله والمستوصلة
اي التي تطلب ان يفعل بها الوصل وهذا الحديث صريح في تحريم

الوصل مطلقا وقد فصل اصحابنا فقالوا ان وصلت شعر
ادمي فهو حرام بالاخلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الادمي وسا
اجزايه لكرامته واما الشعر الطاهر من غير ادمي فان لم يكن
لها زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان كان فثلاثة اوجه اصحها
ان فعلته باذن الزوج او السيد جاز وقال مالك صوفا وخزا
وغيرها وعند مسلم من رواية قتادة عن سعيد نهى عن
الزور قال قتادة يعني ما يكثر به النساء شعارهن من الخرق
ويويده حديث جابر عند مسلم زجر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان تصل المراة بشعرها شيا وذهب الليث ونقله ابو
عبيد عن كثير من الفقها ان الممتنع من ذلك وصل الشعر
بالشعر اما اذا وصلت بغيره من خرقة وغيرها فلا يدخل
في النهي وعن سعيد بن جبير لا باس بالغزامل وبه قال
احمد وكثير من العلما وهي جمع قرمل بفتح القاف وسكون
الراء نبات طويل العزوع لين والمراد به خيوط الشعر من حرير
او صوف يعمل في ضفاير تصل بها المراة شعرها وكما يحرم
على المراة الزيادة في شعر راسها يحرم عليها حلقه لغير
ضرورة قوله والواشمة اي التي تغرز الابرة في الجسد
ثم تذر عليه كحلا او نيلة ليخضر قوله والمستوشمة اي
التي تطلب الفعل ويفعل بها والوشم حرام اذا كان مكلفا
مختارا وفعله لغير ضرورة فيجب ازالته وتبطل به الصلاة
فلو فعله قبل البلوغ او كان مكرها او لضرورة فلا تجب ازالته
ويعفى عنه في الصلاة فتصح منه وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب وصل الشعر قوله رديف الردف والرديف الراكب خلف

الدابة

الدابة وردف كل شي موخره واصله من الركوب على الردف
وهو العجز ولهذا قيل للراكب الاصيلي ركب صدر الدابة و
وردفت الرجل اذا ركبت وراه وارتدفته اذا اركبته وراك
قوله اخره بفتح الهمزة الممدودة وكسر الخا المعجمة والرا بوزن
فاعله وهي التي يستند اليها الراكب من خلفه ومراده م
المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس السامع فيضبط
ما سمعه قوله الرجل هو بسكون الحا المهملة اصغر من القتب
والجمع الرحال والارحل ويقال رحل البعير شد على ظهره
الرحل وبابه قطع قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله يا معاذ زاد ابو ذر عن المستملي بن جبل قوله لبيك اي
اجبتك اجابة بعد اجابة واصله لبين لك فحذفت النون
للاضافة واللام للتخفيف فاصلة مثنى والمراد منه التكثير
قوله رسول الله وللكشميهني يا رسول الله قوله وسعديك
تاكيد للبيك للاهتمام بما يخبره قوله بن جبل سقط بن جبل
لابي ذر وقوله رسول الله وللكشميهني يا رسول الله قوله
حق العباد على الله هو من باب المشاكلة وهو نوع من انواع
البديع الذي يحسن به الكلام والمراد به انه حق شرعي لا واجب
بالعقل كما يقوله المعتزلة وكانه لما وعده ووعده صدق
صار حقا من هذه الجهة قوله اذا فعلوه اي حق الله تعالى
وفي الحديث دلالة على جواز الارداف لكن بشرط اطاقة الدابة
ذلك وربما اردف خلفه واركب امامه واردف بعض شبابه
واردف اسامة من عرفة الى المزدلفة واردف الفضل بن العباس
من مزدلفة الى مني وقد افرد بن منده اسما من اردفه

النبي صلى الله عليه وسلم خلقه قبلقوا ثلاثين نفسا وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ارداف الرجل خلف الرجل
قوله ان من اكبر الكبايرو للترمذي من الكبايرو الاولي
تقتضي ان الكبايرمتفاوتة بعضها اكبر من بعض والبه
ذهب الجمهور وانما كان السب من اكبر الكبايرلانه نوع
من العقوق وهو اساءة في مقابلة احسان الوالدين
وكفران لحقوقهما قوله وكيف يلعن الرجل والديه هذا
استبعاد من السايل لان الطبع السليم يابي ذلك فبين
في الجواب انه وان لم يتعاط السب بنفسه في الاغلب الاكثر
لكن يقع منه السبب فيه وهو ما يمكن وقوعه كثيرا قوله
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله يسب الرجل وفي رواية
للاصيلي وابي الوقت اسقاط لفظ الرجل قوله فيسب اباه
يحتمل ان يكون فاعله ضميرا راجعا لعاعل يسب الاول وشبه
السب اليه مجاز لانه تسبب في سب ابيه وامه ويحتمل رجوعه
للرجل المضاف اليه فلا مجاز واذا كان التسبب في سب الوالدين
من اكبر الكبايرفاولي سبهما بالفعل قال ابن بطال هذا الحديث
اصل في سد الذرايع ويوخذ ان من آل فعله الي محرم
يحرم عليه ذلك الفعل وان لم يقصد الي ما يحرم والاصل
في هذا الحديث قوله تعالي ولا تسبوا الذين يدعون الاية
واستنبط منه الماوردي منع بيع الثوب الحريرمن يتحقق
منه انه يلبسه والغلام الامرد ممن يتحقق انه يفعل به الفاحشة
والعصيرمن يتحقق انه يتخذه خمرا وقال الشيخ ابو محمد
ابن ابي جمرة فيه دليل على عظم حق الوالدين وفيه العمل بالغالب

لان

لان الذي يسب ابا الرجل يجوز ان يسب الاخر اباه ويجوز
ان لا يفعل ذلك لكن الغالب انه يجيبه بنحو قوله وفيه
مراجعة الطالب لشيخه فيما يقوله مما يشكل عليه وفيه
اثبات الكبايرو فيه ان الاصل يفضل الفرع باصل الوضع
ولو فضله الفرع ببعض الصفات وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب لا يسب الرجل والديه قوله خلق الخلق قال
ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون المراد بالخلق جميع المخلوقات
ويحتمل ان يكون المراد به جميع المكلفين اي قضاه وقدره
قوله اذا فرغ من خلقه ليس المراد بالفراغ ما كان ناشيا
عنه عن شغل لان المولي جل جلاله لا يشغله شان عن شان
بل المراد به اتمه وقضاه قوله قالت الرحم هذا القول يحتمل
ان يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود
ويحتمل ان يكون بعد خلقها كتبها في اللوح المحفوظ ولم
يبرز بعد اي الان الا اللوح والقلم ويحتمل ان يكون بعد
انتهاء خلق ارواح بني ادم كالذر عند قوله الست بربكم
لما اخرجهم من صلب ادم كالذر وهذا القول يحتمل ان يكون
بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال فقولان مشهوران
والثاني ارجح وهل تتكلم كما هي او يخلق الله لها عند كلامها
حياة وعقلا قولان ايضا مشهوران والاول ارجح لصلاحية
القدرة العامة التعلق لذلك ولما في الاولين من تخصيص
عموم لفظ القران والحديث بغير دليل ولما يلزم منه من حصر
قدرة القادر التي لا يحصرها شيء ويجوز ان يكون الذي نسب
اليه القول ملك يتكلم علي لسان الروح قوله هذا اي قياعي

هذا بين يديك يا الله قوله مقام العايذ اي المستجير بك
من القطيعة قوله اما بتخفيف كالاداة استفتاح قوله
انا اصل من وصلك اي ارحمه واحسن اليه قال ابن ابي جمرة
الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس
بما يفهمونه ولما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال
وهو القرب منه واسعافه لما يريده ومساعدته على ما
يرضيه وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالى
عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال وكذا
القول في القطع هو كناية عن حرمانه الاحسان قال القرطبي
الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين
ويجب مواصلتها بالتوادد والتناصح والعدل والانصاف
والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة واما الرحم الخاصة
فتزيد النفقة على القريب وتفقد احوالهم والتغافل عن
زلاتهم وتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن ابي
جمرة وتكون صلة الرحم بالمال وبالعون على الحاجة وبدفع
الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعا والمعنى الجامع ايصال ما
امكن من الخير ودفع ما امكن من الشر بحسب الطاقة وهذا
انما يستمر اذا كان اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا كفارا
او فجارا فقاطعتهم في الله هي صلتهم بشرط بذل الجهد
في وعظهم ثم اعلامهم اذا اصروا ان ذلك بسبب تخلقهم
عن الحق ولا تسقط مع ذلك صلتهم بالدعا لهم بظهر الغيب
ان يعودوا الى الطريق المثلى وصلة الرحم تزيد في العمر
وزيادة العمر تحصل باحد امور اربعة صلة الرحم والصدقة

والسلام

والسلام على من لقيت من الامة وتسن به الراس مع الجلة
ومعنى زيادة العمر البركة فيه او زيادة مدة فيه بان
كانت معلقة على فعل واحد من هذه فان قلت المعلق
من العمر على فعل واحد من هذه الافعال اما ان يتعلق علم
الله بانه يفعله او انه لا يفعله وح فلا فايدة للتعليق قلت
فايدته الرغبة في عمل هذه الافعال لان من علم ان العمر
قد يكون منه شي معلقا عليها يرغب في فعلها ليلا يفوته
ما علق عليها قوله قالت اي الرحم بلى يا رب ولابي ذر بلى
ورب وقوله قال اي الله تعالى وقوله هو اي قوله اصل
من وصلك الخ قوله لك بكسر الكاف خطاب للرحم وهو متعلق
بمحذوف خبر هو اي في لك وهذا الحديث ذكره البخاري
في من وصل وصله الله قوله معها ولابي ذر ومعها وقوله
ابنتان اي لها قال الحافظ جرلم اقف على اسمائهن قوله
فقسمتها بسكون الشناة الفوقية وقوله بين ابنتيها
زاد معمر ولم تاكل منها شيا هكذا في رواية عروة ووقع
في رواية عراك بن مالك عن عايشة جاءتني مسكينة تحمل
ابنتين لها فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة
تمرة ورفعت تمرة الي فيها لتاكلها فاستطعمها ابنتاها
فشقت التمرة التي كانت تريدان تاكلها فاعجبني شانها
الحديث اخرجه مسلم والطبراني من حديث الحسن بن علي
نحوه ويمكن الجمع بان مرادها بقولها في حديث عروة فلم
تجد عندي غير تمرة واحدة اي اخصها بها ويحتمل انها لم
يكن عندها في اول الحال سوي واحدة فاعطتها ثم وجدت

الثنتين ويحتمل تعدد القصة قوله ثم قامت فخرجت اي
المراة من عندي قوله فحدثته اي اخبرته بما وقع وهو
من كلام عايشة قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله
من يلي للاكثر بتحتانية مفتوحة اوله من الولاية وللكشميهني
بموحدة مضمومة من الابتلي وفي رواية الكشميهني
ايضا بشيء وقواه عياض وايده برواية شعيب بلفظ من
ابتلي وكذا وقع في رواية معمر عند الترمذي واختلف في
المراد بالابتلا هل هو نفس وجودهن او ابتلي بما يصدر
منهن وكذلك هل هو على العموم في البنات او المراد من انضف
منهن بالحاجة الى ما يفعل به وقال النووي تبعا لابن بطال
انما سماه ابتلا لان الناس يكرهون البنات في العادة قال
تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم
فزجرهم الشرع عن ذلك ورغب في ابقايهن وترك قتلهن
بما ذكر من الثواب الموعود به من احسن اليهن وجاهد نفسه
في الصبر عليهن وقال شارح الترمذي يحتمل ان يكون معنى
الابتلا الاختيار اي من اختبر شيئا من البنات لينظر ما يفعل
ايحسن اليهن او شيئا قوله فاحسن اليهن هذا يفسر بان
المراد بقوله في اول الحديث من هذه اكثر من واحدة ووقع
في حديث انس عند مسلم من عال جاريتين ولاحمد من حديث
ام سلمة من انفق على ابنتين او اختين او ذاتي قرابة يحتسب
عليهما والذي وقع في اكثر الروايات بلفظ الاحسان وفي
رواية عبد المجيد فصبر عليهن ومثله حديث عقبة بن عامر
في الادب المفرد وكذا في ابن ماجة وزاد واطعمهن وسقاهن

وكساهن

وكساهن وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فانفق عليهن
وزوجهن واحسن ادبهن وفي حديث جابر عند احمد وفي
الادب المفرد يودبهن ويرحمهن ويكفلهن زاد الطبراني
ويزوجهن وله نحوه من حديث ابي هريرة في الاوسط
والترمذي وفي الادب المفرد تحمها لفظ الاحسان الذي
اقتصر عليه في حديث الباب وقد اختلف في المراد بالاحسان
هل يقتصر فيه على قدر الواجب او بما زاد عليه والظاهر الثاني
فان عايشة اعطت المراة التمرة فاثرت بها ابنتيها وصفها
النبي صلى الله عليه وسلم بالاحسان بما اشار اليه من الحكم
المذكور فدل على ان من فعل معروفا لم يكن واجبا عليه
او زاد على قدر الواجب عد محسنا والذي يقتصر على الواجب
وان كان يوصف بكونه محسنا لكن المراد من الوصف المذكور
قدر زايد وشرط الاحسان ان يوافق الشرع لا يخالفه
والظاهر ان الثواب المذكور انما يحصل لفاعله اذا استمر الحب
ان يحصل استغنا وهن عنه بزوج او غيره كما اشار اليه في
بعض الفاظ الحديث والاحسان الى كل احد بقدر حاله
وقد جاء ان الثواب المذكور يحصل لمن احسن لواحدة فقط
ففي حديث ابن عباس فقال رجل من الاعراب او اثنتين فقال
او اثنتين وفي حديث عوف بن مالك عند الطبراني فقالت
امراة وفي حديث جابر قيل وفي حديث ابي هريرة قلنا
وهذا يدل على تعدد السايلين وزاد في حديث جابر فراى
بعض القوم ان لو قال وواحدة لقال وفي حديث ابي هريرة
قلنا واثنتين قال واثنتين قلنا وواحدة قال وواحدة

ويشاهده حديث ابن مسعود رفعه من كان له ابنة فاد بها
فاحسن اد بها وعلمها فاحسن تعليمها واوسع عليها من
من نعمة الله التي اوسع عليها الحديث اخرجه الطبراني
بسند واه قوله كن اي البنات وقوله له اي لمن وقوله
سترا اي وقاية من النار كذا في اكثر الاحاديث ووقع
في رواية عبد الحميد حجابا وهو بمعناه وفي الحديث تاكد
حق البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصا
لحهن
بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الراي
وامكان التصرف في الامور المحتاج اليها في اكثر الاحوال
قال ابن بطال وفيه جواز سوال المحتاج وسخا عايشة لكو
نها
لم تجد الا تمرة فاثرت بها وان القليل لا يمنع التصدق به
لحقارته بل ينبغي للمتصدق ان يتصدق بما تيسر له قل
او كثر وفيه جواز ذكر المعروف اذا لم يكن على وجه الفخر
والا المنة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب رحمة الولد
وتقبيله ومعانقته قوله قدم علي النبي صلى الله عليه وسلم
هو بكسر الدال ومصدره القدوم والمقدم بفتح الدال
مبني للفاعل وسبي بدون يا موحدة فاعل وفي رواية
الكشميهني قدم بضم القاف مبنيا للمجهول مع زيادة يا
في سبي وكان ذلك السبي من هوازن في غزوة حنين قوله
فاذا امراة قال الحافظ لم يعرف اسمها قوله تحلب هو
من باب قتل والحلب بفتحتين يطلق على المصدر وعلى اللبن
المحلوب فيقال لبن حلب وحليب وتديها بالافراد والنصب
معقوله وفي نسخة قد تحلب بفتح الحاء واللام المشددة

وتديها

وتديها بالافراد والرفع فاعل اي سال منه اللبن وفي رواية
تديبها بالتثنية مع النصب على الرواية والرفع على الرواية
الثانية قوله تسقي هذه الجملة تعليل لما قبلها اي تحلب لاجل
السقي او حال وتسقي بفتح التا الفوقية وسكون المهملة
من باب رمي وفي رواية الكشميهني بسقي بموحدة مكسورة
بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون القاف وتنوين
التحتية وهو متعلق بتحلب والبا للسببية وفي رواية
تسعى بفتح العين المهملة من السعي اي تمشي بسرعة تطلب
ولدها الذي فقدته قوله اذا وجدت قال العيني اذ ظرف
ويجوز ان يكون بدل اشتمال من امراة قال وفي بعض النسخ
اذا اي بالالف لكن قال الحافظ جر قوله اذا اي بالالف كذا
للجميع قوله اخذته اي فارضعته ليخف عنها اللبن لكونها
تضررت باجتماعه قوله فالصقته ببطنها عطف على مقدر
والتقدير فوجدت ابنها فاخذته فالصقته قوله اترون
بفتح الفوقية اي اتظنون وقوله هذه اي المراة مفعول
اول وطارحة مفعول ثان وولدها مفعول طارحة وفي
النار متعلق بطارحة قوله قلنا لا اي لا نطرحه وقوله وهي
تقدر جملة حالية اي لا نطرحه في حال كونها قادرة على
عدم طرحه واما اذا كانت مكرهة فنطرحه قوله فقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لله بفتح اللام للتاكيد
وفي رواية الاسماعيلي والله لله بزيادة القسم والله مبتدا
وارحم خبره والجملة في محل نصب مقول القول قوله بعباده اي
المومنين وهو متعلق بارحم ومن هذه متعلق به ايضا وعلى

الشيخ بن ابي جمرة احتمال تعميمه الحيوانات وهذا الحديث
ذكره البخاري في الباب السابق قوله جعل الله الرحمة مائة
جزء وفي حديث سلمان عند مسلم ان الله خلق مائة رحمة
يوم خلق السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السما
والارض قال القرطبي يجوز ان يكون بمعنى خلق اختزع
واوجد ويجوز ان يكون بمعنى قدر في لغة العرب فيكون
المعنى ان الله اظهر تقديره لذلك يوم ظهر تقدير السموات
والارض وقوله كل رحمة طباق ما بين السما والارض
المراد بها التعظيم والتكثير وقد ورد التعظيم بهذا
اللفظ في اللغة والشرع كثيرا قوله مائة جزء ولابي ذر في
مائة جزء قال في الكواكب هي ظرفية يتم المعنى بدونها
او متعلقة بمحذوف وفيه نوع مبالغة حيث جعل الرحمة
مظروفة في مائة جزء فان قلت ان رحمة الله تعالى عبارة
عن تعلق قدرته وهذا التعلق لا نهاية له فليست رحمة
محصورة لا في مائة ولا في مائتين ولا في الف اجيب بان
الحصر في المائة على سبيل التقريب والتسهيل للافراد فالمراد
بالمائة التكثير لا الحقيقة وقيل المراد بها الحقيقة وعليه
فيحتمل ان تكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة محل
الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت انه لا يدخل
احد الجنة الا برحمة الله فمن نالته منه رحمة واحدة كان
ادنى اهل الجنة منزلة واعلاهم من حصلت له جميع الانواع
من الرحمة قوله فامسك عنده تسعة وتسعين رحمة وفي
رواية العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عند مسلم

وخباء

وخباء عنده مائة الا واحدة قوله وانزل في الارض جزا واحد
القياس وانزل الى الارض لكن حروف الجر يقوم بعضها
مقام بعض او فيه تضمين فعل والغرض منه المبالغة يعني
انزل واحدة منتشرة في جميع الارض وفي رواية المعتبري
وانزل في خلقه كلهم رحمة وفي رواية عطا انزل منها رحمة
واحدة بين الجنة والانس والبهايم قوله فمن ذلك الجزء من
التعليل اي من اجل ذلك الجزء وهو الذي انزله في الارض
قوله يتراحم الخلق بالراء والحاء المهملة اي يرحم بعضهم
بعضا قوله حتى ترفع الفرس هي ابتدائية فالفعل بعدها
مرفوع وقوله حافرها هو كالظلف للشاة قال بن ابي جمرة
خص الفرس بالذكر لانها اشد الحيوان المالوف الذي يعاين
المخاطبون حركته مع ولده ولما في الفرس من الخفة والسرعة
في التنقل ومع ذلك تجتنب ان يصل الضرر منها لولدها
قوله خشية ان تصيبه علة لترفع اي خشية الاصابة وفي
رواية عطا فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف
الوحش على ولده وفي حديث سلمان فبها تعطف الوالدة
على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض وزاد انه
انه يكملها يوم القيامة مائة رحمة بالرحمة التي في الدنيا
قال ابن ابي جمرة وفي هذا الحديث ادخال السرور على
المومنين لان العادة ان النفس يكمل فرحها بما وهب لها
اذا كان معلوما وفيه الحث على الايمان واتساع الرجاء في
رحمات الله تعالى المدخرة قال الحافظ قلت وقد وقع في
اخر حديث سعيد المقبري في الوفاة فلو يعلم الكافر بكل ما

عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب جعل الله الرحمة مائة جزء قوله ترى خطاب
للنعمان بن بشير قوله في تراحمهم اي رحمة بعضهم لبعض
باخوة الاسلام لا بسبب اخر قوله وتوادهم تشديد الدال
واصله تواددهم بدالين فادغمت الاولى في الثانية اي
تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي قوله وتعاطفهم
اي عطف بعضهم على بعض اي تعويد بعضهم لبعض واعانة
قال بن ابي جمرة ان الذي يظهر ان التوادد والتراحم
والتعاطف وان كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق
لطيف فاما التراحم فالمراد به التواصل الجالب للمحبة
كالتزاور والتهادي واما التعاطف فالمراد به اعانة
بعضهم بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه قوله
كمثل الجسد اي بالنسبة الى جميع اعضائه ووجه التشبيه
فيه التوافق في التعب والراحة ومثل بفتحتين قوله اذا
اشتكى عضوا اي من الجسد وقوله تداعى له اي لذلك
العضو اي دعى بعض الجسد بعضا الى مشاركته ذلك العضو
في الالم ومنه قولهم تداعت الحيطان اي دعى بعضها
بعضا الى المشاركة في السقوط قوله سائر جسده اي باقيه
وقوله بالسهر اي لان الالم يمنع النوم وقوله والحمى اي لان
فقد النوم يثيرها فهو من عطف المسبب على السبب وقد
عرف اهل الحذاق الحمى بانها حرارة غريزية تشتعل في
القلب فتنتشر منه في جميع البدن فتشتعل اشتعالا لا يفتر
بالافعال الطبيعية قال القاضي عياض تشبيه المومنين

بالجسد

بالجسد الواحد تمثيل صحيح وفيه تقريب للفهم واظهار
للمعاني في الصورة المرئية وفيه تعظيم حقوق المسلمين
والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضا وقال ابن
ابي جمرة شبه صلى الله عليه وسلم الايمان بالجسد واهله
بالاعضاء لان الايمان اصل وفروعه التكاليف فاذا اختل
في شيء من التكاليف شان ذلك الاخلال الاصل وكذلك
الجسد اصل كالشجرة اذا ضرب غصن من اغصانها اهتزت
الاغصان كلها بالتحرك والاضطراب وهذا الحديث ذكره
البخاري في الباب السابق قوله فاكل بلفظ الماضي كغرس
ولابي ذر عن الكشميهني ياكل بلفظ المضارع قوله ودابة
عطف الدابة على الانسان من عطف العام على الخاص ان كان
المراد بها ما دب على وجه الارض وان كان المراد بها الدابة
في العرف وهي ذوات الاربع فهو من عطف المغاير قوله الاكان
له به صدقة اي الاكان للغارس بسبب الغرس صدقة وفي
رواية حذف به وفي الحديث مدح لعمارة الارض فان قلت
قد ورد في بعض الاحاديث ذمها منها حفر الدنيا قنطرة
فاعبروها ولا تعمروها فالجواب ان الذم الوارد محمول على من
اطمئن اليها ورضيها حقا له والمدح باعتبار تناول قدر
الحاجة منها وانفاق الزايد في امور الخير وهذا الحديث
ذكره البخاري في الباب السابق قوله من لا يرحم لا يرحم
الاول بالبناء للفاعل والثاني بالبناء للمفعول ومن يحتمل ان تكون
موصولة فالفعل بعدها مرفوع وان تكون شرطية فالفعل
بعدها مجزوم اي من لا يرحم في الدنيا الخلق من مومن وكافر

وبهايم مملوكة وغيرها ويدخل في الرحمة التعهد بالاطعام
والسقي والتخفيف في العمل وترك التعدي بالضرب وقوله
لا يرحم اي في الاخرة وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون المعنى
من لا يرحم غيره باي نوع من الاحسان لا يحصل له الثواب
كما قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان ويحتمل ان
يكون المراد من لا يكون فيه رحمة الايمان لا يرحم في الاخرة
ومن لا يرحم نفسه بامتثال اوامر الله واجتناب نواهيه
لا يرحمه الله لانه ليس له عند ه عهد فتكون الرحمة الاولى
بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزاء فلا يثاب الا من عمل
صالحا ويحتمل ان المراد بالرحمة الاولى الصدقة وبالثانية
البلاء الا من تصدق او من لا يرحم الرحمة التي ليس فيها شائبة
اذا لا يرحم مطلقا وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب
السابق **قوله** ما زال جبريل اي استمر جبريل فاللفظ وزال
للنفي ونفي النفي اثبات **قوله** يوصيني بالجار اي يامرني الله
تعالى واسم الجار يشتمل المسلم والكافر والعابد والفاسق
والصديق والعدو والغريب والبلدي والضار والنافع
والقريب والاجنبي والاقرب وللجار مراتب بعضها اعلى
من بعض فاعلاها من اجتمعت فيه الصفات الاول كلها
ثم اكثرها وهلم جرا الى الواحد وعكسه من اجتمعت فيه
الصفات الاخرى كذلك فيعطى كلا حقه بحسب حاله وقد
ورد الاشارة الى ما ذكرته في حديث مرفوع اخرجه الطبراني
من حديث جابر رفعه الجيران ثلاثة جار له حق وهو المشرك
له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق

الاسلام

الاسلام وجار له ثلاث حقوق جار مسلم رحم له حق الجوار
والاسلام والرحم قال النخعي بن ابي جمرة حفظ الجار من كمال
الايمان وكان اهل الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال
الوصية به باتصال ضروب الاحسان اليه بحسب الطاقة
كالهدية والسلام وطلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله
ومعاونته فيما يحتاج اليه الى غير ذلك وكف اسباب الاذى
عنه على اختلاف انواعه حسية كانت او معنوية وقد
نفى صلى الله عليه وسلم الايمان على من لم يامن جاره بوا
ونفي مبالغة تنبئ بعظم حق الجار وان اضراره من الكبائر
قال وتفترق الحال في ذلك بالنسبة للجار الصالح والذي
يشمل الجميع ارادة الخير له وموعظته بالحسنى والدعاله
بالهداية والاضرار له الا في الموضع الذي يجب فيه الاضرار
له بالقول او الفعل والذي يخص الصالح هو جميع ما
تقدم وغير الصالح كفه عن الذي يرتكب بالحسنى على
حسب مراتب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويعظ
الكافر بعرض الاسلام عليه وتبيين حسنه والترغيب
فيه برفق ويعظ الفاسق بما يناسبه بالرفق ايضا ويستر
عليه زلله عن غيره وينهاه برفق فان افاد فيه والا فبهجره
قاصدا تاديبه على ذلك مع اعلامه بالسبب ليتلافى وقد
ورد مرويا من حديث بن جبل قال يا رسول الله ما حق
الجار قال اذا استقرضك اقرضته وان استعانك اعنته
وان مرض عدته وان احتاج اعطيته وان افتقر جدت
عليه وان اصابه خير هنيته واذا اصابه مصيبة عزيته

واذا مات تبعت جنازته ولا تستطيل عليه البناء فتحجب
عنه الريح الا باذنه ولا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف
له منها وان اشتريت فاكهة فاهد له وان لم تفعل
فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده قوله
سيورثه اي انه يامرني عن الله بتوريث الجار من جاره
بان يجعله مشاركا له في ماله مع الاقارب بسهم يعطاه
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الوصاة قوله اهدى
بضم الهمزة من الاهداء اي اعطى قوله قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم اقربهما اي اشدهما قربا قيل الحكمة فيه
ان الاقرب يرى ما يدخل بيت جاره بان يجعله مشاركا
من هدية وغيرها فيتشوف بخلاف الابعد ولان الاقرب
اسرع اجابة لما يقع لجاره من المهمات ولا سيما في اوقات
الغفلة وقال ابن ابي جمرة الاهداء الى الاقرب مندوب
لان الهدية في الاصل ليست واجبة فلا يكون الترتيب
فيها واجبا واختلف في الجوار فعن علي رضي الله عنه من سمع
النداء فهو جار وقيل معك صلاة الصبح في المسجد فهو جار
وعن عايشة حق الجوار اربعون دارا من كل جانب وعن الاوزاعي
مثله واخرج البخاري في الادب المفرد عن الحسن مثله
وللطبراني بسند ضعيف عن كعب بن مالك مرفوعا الا ان اربعين
دارا جار واخرج ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب اربعون
دارا عن يمينه وعن يساره ومن خلفه ومن بين يديه وهذا
يحتمل ان يريد به كالاول ويحتمل ان يريد به التوزيع فيكون
من كل جانب عشرة قوله بابا منصوب على التمييز لافعل

التفضيل

التفصيل وهذا الحديث ذكره البخاري في باب حق الجوار
في قرب الابواب قوله كل معروف اي بفعله الانسان او بقوله
قال الراغب المعروف كل فعل يعرف حسنه بالشرع والعقل
معا وقال ابن ابي جمرة يطلق اسم المعروف على ما عرف بادلة
الشرع انه من اعمال البر سواجرت به العادة ام لا قوله صدقة
اي ثواب عليه ثواب الصدقة وقد اخرج هذا الحديث
مسلم من حديث حذيفة الدارقطني والحاكم من طريق عبد
الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر مثله وزاد في اخره
وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة وما وقي به المرء
عرضه فهو صدقة واخرجه البخاري في الادب المفرد من
طريق ابن المنكدر عن ابيه كالاول وزاد ومن المعروف ان
تلقى اخاك بوجه منطلق وان تكفي من دلوك في اناء اخيك
ذكره الحافظ جرفي فتح الباري قال القسطلاني لكن قال
شيخنا السخاوي الذي رايته في الادب المفرد انما هو من
طريق عسقان الذي اخرجه في الصحيح من جهته ولفظها
سواء نعم هو في مسند احمد من طريق ابن المنكدر باللفظ
المشار اليه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كل معروف
صدقة قوله لان يمتلا اللام للابتدا او للقسم ويمتلا
في تاويل مصدر مبتدا اي امتلا والمراد بالامتلا ان يكون
الغالب عليه الشعر حتى يشغله عن القران والذكر واما
اذا كان القران الغالب فليس جوفه بممتلي من الشعر قوله
جوف احدكم قال ابن ابي جمرة يحتمل ظاهره وان يكون المراد
الجوف كله وما فيه من القلب وغيره ويحتمل ان يريد به القلب

خاصة وهو الاظهر لان اهل الطب يزعمون ان القيح اذا
وصل الي القلب شيء منه وان كان يسيرا فان صاحبه
يموت لا محالة بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرية
قال الحافظ قلت ويؤيد الاحتمال الاول رواية عروة بن مالك
لان يمتلي جوف احدكم من عانته الي لهاته ويظهر مناسبة
الثاني لان مقابله وهو الشعر يحله القلب لانه ينشيء عن
الكفر واشار بن ابي جمرة الي عدم الفرق في امتلاء الجوف
من الشعر من ينشيه او يتعاناه حفظه من شعر غيره وهو
ظاهر فقوله تيحاهو المدة التي لا يحالطها دم وهو منصوب
على التمييز وقوله خير خير المبتدا وافعل التفضيل ليس
على بابه **قوله** شعرا ظاهره العموم في كل شعر مع انه قد
ورد في بعض الاحاديث مدح الشعر كحديث ان من الشعر
لحكمة اي قوله صادقا مطابقا كالمواعظ والانذار وقد
وقع الشعر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا من
حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة وانشد كعب بن
زهير " بانت سعاد فقلبي اليوم متبول " فخلع عليه بردته
الشريفة فابتاعها معاوية بعشرة الاف درهم وكانت الوفود تاتي
اليه وتنشد الشعر بين يديه وقال في مدحه عمه ابو طالب
فصيدته التي منها قوله " " "

وابيض يستسقى الغمام بوجهه " ثمال اليتامى عصمة للارامل "

وروي انه امر عمرو بن الشريد ان يسمعه شيئا من شعر امية
ابن ابي الصلت فانشده وهو عليه الصلاة والسلام يقول
عقب كل بيت هيه حتي انشده مائة بيت منها قوله " "

احمد

" احمد الله لا شريك له " من لم يقلها فنفسه ظلما "
وكان عليه الصلاة والسلام يتمثل بقوله طرفة "
ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا " ويأتيك بالاخبار من لم تزود "
وقال عليه الصلاة والسلام لحسان هل قلت في ابي بكر
شيا قلت نعم قال قل حتي اسمع فقال "
" وثاني اثنين في الغار المنير وقد " طاف العدو به اذ صاعد الجبلا "
" وكان حب رسول الله قد علموا " من الخلايق لم يعدل به بدلا "
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم واجيب بان هذا
الحديث محمول علي الشعر المذموم فاما الممدوح كالمشتمل
على مدح المصطفى والذكر والزهد والمواعظ فليس بمحل الحديث
المذكور وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره ان
يكون الغالب على الانسان الشعر حتي يصده عن ذكر الله
والعلم والقرآن **قوله** ان العاد اي التناقض للمهد الغير
الموافي به كارباب المعاصي والكفار فلكل صاحب ذنب من
الذنوب التي بر الله اظهارها علامة يعرف بها واثبت لفظ
ان لابي ذر **قوله** برفع بضم اوله ولابي ذر عن الكشميهني
بنصب وهما بمعنى واحد لان الغرض اظهار ذلك **قوله** لوا
اي علم يعرف به العادر والحكمة في نصب اللوا ان العقوبة
تقع غالبا بضد الذنب فلما كان العذر من الامور الخفية
ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللوا اشهر الا
عند العرب فان قلت ان الناس مشغولون في الموقف فكيف
يشتهر عندهم بالفضيحة باللوا وكيف تحصل له الهتيكة
اجيب بان اشتغالهم بانفسهم انما هو في بعض المواطن وفي

شيا

وفي بعض اخر يشتهر عندهم كل ذي عيب قال في بحجة
النفوس الغدر على عمومه في الجليل والحقير ان لكل صاحب
ذنب من الذنوب التي يريد اظهارها علامة يعرف
بها صاحبها ويوبيه قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم
وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص
الواحد الوية بعدد غدارته **قوله** غدرة بفتح الغين المعجمة
وسكون الدال المهملة **قوله** فلان بن فلان اي ويسمى
باسمه واسم ابيه قال ابن بطال والدعا بالاباء اشد في
التعريف وابلغ في التمييز وفي هذا رد لقول من زعم انهم
لا يدعون يوم القيامة الا بامهاتهم سترا على ابائهم قال
الحافظ وهذا يقتضي حمل الاباء على من كان ينسب اليه
في الدنيا لا على من هو في نفس الامر وهو المعتمد وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ما يدعى الناس بابائهم
اي دعا الداعي الناس باسما ابائهم يوم القيامة **قوله**
لا يقولن النهي محمول على التنزيه **قوله** خبث بفتح الخا المعجمة
وضم الموحدة وبالمثلثة قال في المختار الخبيث ضد الطيب
وقد خبث الشي بالضم خباثة **قوله** ليقل الامر للندب **قوله**
لقست بفتح اللام والسين بينهما قاف مكسورة وهي بمعنى
خبثت لكنه صلى الله عليه وسلم كره لفظ الخبيث واختار
اللفظ السالم من الشناعة وقد كان صلى الله عليه وسلم
يحب الاسم الحسن ويتفال به ويكره اللفظ القبيح ويغيره
قال ابن ابي جمرة فلو عبر بما يودي معنى لقست كفى ترك الاولى
قال ويوخذ من الحديث استحباب مجانبة الالفاظ القبيحة

والعدول

والعدول الى ما لا قبح فيه والخبث واللقس وان كان
المعنى المراد بيا ذي يكل منهما لكن لفظ الخبث قبيح ويجمع
امورا زايدة على المراد بخلاف اللقس فانه يختص بامتلاء
المعدة قال وفيه ان المراد يطلب الخير حتى بالفال الحسن
ويضيف الخير الى نفسه ولو بنسبة ما ويدفع الشر عن نفسه
ما امكن ويقطع الوصلة بينه وبين اهل الشر حتى في
الالفاظ المشتركة قال ويلتحق بهذا ان الضعيف اذا
سيل عن حاله لا يقول لست بطيب وانما يقول لضعيف ولا
يخرج نفسه من الطيبين فيلحقها بالخبيثين وهذا الحد
ذكره البخاري في باب لا يقل خبثت نفسي **قوله** يسب ابن
ادم الدهر بان يقول يا خيبة الدهر وهي الحرمان والخسران
وذلك لانهم كانوا يزعمون ان مرور الايام والليالي هو
المؤثر في هلاك الانفس ويذكرون ملك الموت ويذكرون
قبضه للارواح بامر الله ويضيفون كل حادثة تحدث الى
الدهر والزمان واشعارهم ناطقة بشكوى الزمان وهذا
مذهب الدهرية من الكفار والدهريين المنكرين للصانع
المعتقدين ان في كل ثلاثين الف سنة يعود كل شي الى ما
كان عليه ويزعمون ان هذا قد تكرر مرات لا تتناهى فكما
المفعول وكذا المقول ووافقهم مشركوا العرب والية
ذهب اخرون ولكنهم معترفون بوجود الصانع الا انه
الحق عز وجل ولكنهم يتنزهون ان ينسب اليه المكاره **قوله**
فيضيفونها الى الدهر فكانوا لذلك يسبون الدهر **قوله**
وانا الدهر اي خالقه ومدبر الامور فيه ومقلبه **قوله** بيدي

يروا

الليل والنهار اي بقدرتي بجيئهما وتعاقبهما واختلاف الامور
فيهما وعند الامام احمد من وجه اخر بسند صحيح عن ابي
هريرة لا تسبوا الدهر فان الله قال انا الدهر الايام والليالي
اجددها وابليها واتي بملوك بعد مملوك فاذا سب
ابن ادم الدهر على انه فاعل والدهر ظرف لمواقع هذه
الامور قال المحققون من نسب شيأ من الافعال الي
الدهر حقيقة كفر ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير
معتقد فليس بكافر لكن يكره له ذلك لتشبهه باهل الكفر
في الاطلاق وقال عياض زعم من لا تحقيق له ان الدهر
من اسماء الله فان الدهر عبارة عن زمان الدنيا وهذا
الحديث ذكره البخاري ويقولون باثبات الواو وهي عاطفة
على مقدر والتقدير لا يقولون الكرم محذوف الخبر ويجوز ان
يكون خبرا اي ويقولون اشجر العنب الكرم قوله انما الكرم بفتح
الراء واسكانها بمعنى كريم وصف بالمصدر كعدل وضيف
ويستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد وغيره يقال رجل كرم
وامراة كرم ورجلان وامراتان كرم ورجال ونسوة كرم
وليس الحصر على ظاهره وانما المعنى ان الاحق باسم الكرم قلب
المومن ومن لم يرد ان غيره لا يسمى كرما اي ان المستحق لهذا
الاسم المشتق من الكرم هو قلب المومن وفي حديث سمرة عند
البزار والطبراني مرفوعا ان اسم المومن في الكتب الكرم من اجل
ما اكرمه الله على الحقيقة وانكم تدعون الحايط من العنب الكرم
قوله قلب المومن اي لما فيه من نور الايمان وتقوى الله
عز وجل قال ابن الانباري انما سمو العنب كرما لان الخمر المتخذ

منه

منه بحث على السخاء ومكارم الاخلاق قال الشاعر
والخمر مشتقة المعنى من الكرم حتى يسمى اصل الخمر باسم ما خرج من الكرم
وجعل المومن الذي يتقي شربها ويرى الكرم في تركها احق بهذا
الاسم الحسن وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قوله النبي
صلى الله عليه وسلم انما الكرم قلب المومن قوله تسموا بفتح التا
العوقنية والسين والميم قوله ولا تكنوا بسكون الكاف ولابي
ذر ولا تكنوا بفتح الكاف بعدها نون مشددة مفتوحة
اصله تتكنوا حذفت منه احدي التاين قوله بكنيتي وفي رواية
لابي ذر عن الكشميهني بكنوني وهي ابو القاسم قوله ومن
رانى في راي صورتي قوله فقد رانى في راي حقيقتي بحالها
من غير شبهة ولا ريب وبهذا التقدير اندفع ما يقال ان
فيما اتحاد الشرط والجزا او يقال ان جزا الشرط محذوف وهو
والتقدير فاليستيقن لانه قد راني والحق ما يراه سال
حقيقة روحه المقدسة التي محل النبوة وفيما يراه من
الشكل ليس هو روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه
بل هو مثال له على التحقيق قوله فان الشيطان لا يتمثل اي
يتصور وهذا كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم فايدة
ذكر في كنز الاحبار عن الحسن رضي الله عنه انه قال من اراد
ان يرى النبي صلى الله عليه وسلم في نومه فليصل اربع ركعا
بعد العشا بتسليمتين ويقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب
والضحى والم نشرح وانا انزلناه في ليلة القدر واذا زلزلت
فاذا سلم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم سبعين مرة
ويستغفر الله سبعين مرة وينام مستقبل القبلة فاذا كان

كذلك تونقع روحه حتى يسجد لله تعالى تحت العرش فعندها
يري النبي صلى الله عليه وسلم سبعين مرة حتى لا يشتبه
عليه **قوله** ومن كذب ولابي ذر ثن بالغا بدل الواو **وقوله**
فليتبوا اي فليتخذ له متبوا ومكانا يقعد فيه ويقيم
والكذب محرم بالاجماع وقد تواترت الاخبار بذمه عموما
ومنها ما روي انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اطلع على احد
من اهله كذب كذبة لم يزل معرضا عنه حتى يحدث توبة
وقال عليه الصلاة والسلام اذا كذب العبد كذبة تباعد عنه
الملك ميلا لنتن ما يخرج من فيه وقال عليه الصلاة والسلام
اياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي
الى النار وعليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر
والبر يهدي الى الجنة مدح رجل جعفر بن سليمان فاقر
له بماية ناقة فقبل يده وقال والله ما قبلت يدي قرشي
غيرك الا واحدا فقال هو المنصور فقال لا قال فمن هو قال
الوليد فغضب فقال لا والله ما قبلتها لله وانما قبلتها
لنفسي كما اني قبلت يدك كذلك فقال والله ما ضرك الصدق
عندي اعطوه ماية اخري وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب من تسمى باسما الانبيا **قوله** اخنع بهمزة مفتوحة فخاء معجمة
ساكنة فنون مفتوحة فعين مهملة اي اوضع واذل وفي رواية
اخنعي بالالف المقصورة بعد العين المهملة بمعنى افحش
وهتك اي الرتا سمي به لفحشه **قوله** رجل اعترض بان هذا الاجا
غير صحيح لان افعل التفضيل بعض ما يضاف اليه فصدوق
اخنع اسم فقد اخبر باسم الذات عن اسم المعني اجيب بانه

علي حذف مضاف اي اسم رجل او اخنع مسمي لا سما فتعدد
المضاف في الاول او في الثاني فهو من باب المجاز بالحذف ويصح
ان يكون المراد بالاسم المسمي مجازا مرسلا اي اخنع المسميات
والرجال رجل كقوله تعالى تبارك اسم ربك الاعلى اي نزه مسمي
هو ربك وفيه من المبالغة انه اذا قدس اسمه عما لا يليق به
فذاته بالتقديس اولى **قوله** ملكه وفي رواية لابي ذر بملك بزيادة
با موحدة وملك بكسر اللام اي سمي نفسه بملك الاملاك او
سماه به غيره فرضيه وبلحقه بملك الاملاك سلطان السلا طيني
واقضي القضاة واما قاضي القضاة فليس منهيا عنه وانما
كان ملك الاملاك اخنع الاسما لان هذا الاسم من صفات
الحق جل جلاله فلا يليق بمخلوق لان الذي يناسب المخلوق
انما هو الذل والخضوع وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب ابغض الاسما الي الله تعالى **قوله** عطس بفتح الطا في
الماضي وضمها وكسرها في المضارع قال بعضهم فذجاء
يعطس مضموما ومنكسرا وجا غابره بالفتح لا غير **قوله** رجلان
وهما عامر بن الطفيل وابن اخيه والذي حمد الله هو بن الاخ
وعامر لم يحمد الله **قوله** فشمت اي النبي صلى الله عليه وسلم
اي قال يرحمك الله فتشميت العاطس الدعا له وكل داع بخير
فهو مشمت ومسمت **قوله** ولم يشمت الاخر اي لم يدع له
قوله فقال الرجل هو عامر بن الطفيل **قوله** ان هذا اي بن
اخيك **قوله** ولم يحمد الله وهذا الذي لم يحمد الله مات كافرا
فان قلت اذا كان كذلك فكيف خاطب النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله يا رسول الله اجاب بجوابه انه قالها غير معتقد لمدلولها

فقالها باعتبار ما يخاطبه به المسلمون واعلم ان هذا الحكم عام
وليس مخصوصا بالذي وقع له ذلك وان كانت واقعة حال
لا عموم فيها لكن ورد النهي بذلك في حديث اخرجه مسلم من
حديث ابي موسى بلفظ اذا عطس احدكم فشمتوه واذا لم
يحمد الله فلا تشمتوه وهذا النهي للتنزيه كما عليه الجمهور
وقال النووي يستحب لمن حضر العاطس الذي لم يحمد الله
تعالى ان يذكره الحمد ليحمد الله تعالى فيشمته فقد ورد
عن ابي داود صاحب السنن انه كان في سفينة فسمع عاطسا
على الشط حمد الله تعالى فاكثري زورقا بدرهم حتى جا الى
العاطس فشمته فسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة
فلما رقد واسمعوا قايلا يقول يا اهل السفينة ان اباداود اشترى
الجنة من الله تعالى بدرهم فالدة من يارد بتشميت العا
طس
امن من وجع الحاصرة والضرس وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب لا يشمت العاطس اذا لم يحمد الله قوله عن عبد الله اي
ابن مسعود لانه المراد عند الاطلاق قوله قبل عباده اي قبل
السلام على عباده اي قبل ان نسلم على عباده على قلان ليس
المراد ان يتلفظون بلفظ فلان بل يمد لوله ولابي ذر زيادة
وقلان وفي رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش عند بن ماجة
يعني الملايكة وللاسماعيلي من رواية علي بن مسهر
فنعد الملايكة قوله فلما انصرف اي فرغ من الصلاة قوله فيض
هو السلام اي المسلم او ليابه وذو السلامة من الافات والنقا
وقد ثبت في العزالة في اسمايه تعالى السلام المومن وفي
الادب المفرد من حديث انس بسند حسن السلام من اسماء الله

وضعه

وضعه في الارض فافشوه بينكم وعن بن عباس موقوفا
السلام اسم الله وهو تحية اهل الجنة قال في شرح المشكاة
ووظيفة العارف من قوله السلام ان يتخلق به بحيث
يسلم قلبه من الحقد والحسد وارادة الشر وجوارحه عن
ارتكاب المحظورات واقتراف الاثام فيكون سالما لاهل
الاسلام ساعيا في ذب المضار عنهم ومسلما على كل من يراه
عرفه اولم يعرفه قوله لله اي مملوكة لله ملكا تاما حقيقيا
قوله والصلوات قيل المراد المعهودات في الشرع فيقدر
واجبة وقيل المراد بها رحمانية التي تفضل بها على عباده
فيقدر كاينة او ثابتة لله مع تقدير مضاف اي لعباد الله
قوله والطيبات اي الكلمات الطيبات وهي ذكر الله اي كلها
مستحقة لله قوله السلام عليك مبتدا وخبر اي كاين عليك
ويحتمل ان يكون الخبر محذوفا وعليك متعلق بالسلام لانه في
معنى الفعل والتقدير السلام عليك موجود والالف
واللام للجنس فيدخل فيه المعهود قوله وعلى عباد الله
اعيد حرف الجر جريا على طريقة الجمهور من انه اذا عطف على
الضمير المجرور اعيد الخافض وجوبا قوله اذا قال ذلك اي
وعلى عباد الله الصالحين وهذه الجملة وهو قوله فانه
اذا قال ذلك الخ معترضة بين قوله الصالحين وقوله
اشهد الخ قوله ثم تخير اي المصلي وفي ج بتخير اي يختار قوله
بعد اي بعد الشهادتين والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
وعلى اله قوله من كلام اي المتعلق بالدعا وما تيسره اي منقوله
افضل وبحديث ابن مسعود هذا اخذ ابو حنيفة واحمد واخذ

اما مذهب الشافعي بتشهد بن عباس وهو التحيات المباركات
الطيبات الصلوات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واخذ مالك بتشهد عمر
رضي الله عنه التحيات لله الزكيات لله الطيبات الصلوات
لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ولما
خص ابراهيم بذكره واله في الصلاة لوجهين احدهما انه
قال لنبينا ليلة المعراج اقرا امتك مني السلام دون غيره
من الانبياء فامرنا نبينا ان نصلي عليه وعلى اله مجازاة له
على احسانه الثاني ان ابراهيم لما فرغ من بنا البيت جلس
مع اهله فبكى ودعا فقال اللهم من حج هذا البيت من
شيوخ امة محمد صلى الله عليه وسلم فهبه مني السلام
فقال اهل بيته امين ثم قال اسحاق اللهم من حج هذا
البيت من كهول امة محمد صلى الله عليه وسلم فهبه مني
السلام ثم قال اسماعيل اللهم من حج هذا البيت من شباب
امة محمد صلى الله عليه وسلم فهبه مني السلام فقالوا امين
ثم قال هاجر اللهم من حج هذا البيت من موالي امة محمد
صلى الله عليه وسلم من النساء والرجال فهبه مني السلام
فقالوا امين فلما سبق منهم ذلك امرنا بالصلاة عليهم
مجازاة لهم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب السلام
اسم من اسماء الله قوله كتب اي قدر وقوله حظه بالحا المهملة

والظا

والظا المشالة اي تصيبه المقدر عليه من الزنا وقوله ادرك
ذلك اي ما كتب عليه وهو جواب شرط مقدر اي اذا كتب
على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك قوله لا محالة اي لا حيلة
له في التخلص من ادراك ما كتب عليه بل لا بد من الوقوع
في المكتوب قوله فزنا العين بالافراد وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي العينين بالتثنية قوله النظر اي
بشهوة او بغير شهوة بالنسبة للاجنبية قوله المنطق
بالميم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني النطق بدون
ميم اي التكلم بالاجل اي وزنا الشفتين التقبيل اي
المحرم وزنا اليدين البطش اي الضرب بغير حق وزنا
الرجلين المشي اي للحرام قال ابن بطال سمى النظر والنطق
زنا لانه يدعو الى الزنا الحقيقي قوله تمنى بحذف احدى
التاءين وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني تتمنى باثباتهما
قوله وتشتهي عطف على تتمنى اي تشتهي المعاصي قوله
يصدق ذلك كله اي المذكور من زنا العين واللسان وتصد
العرج يكون بالفعل قوله ويكذبه اي بعدم الفعل وشبه
التصديق والتكذيب للعرج مجاز وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني او يكذبه بالواو بدل الواو واستدل بهذا الحديث
من قال اذا قال لرجل زنت يدك او رجلك لا يكون قذفا
فلا حد وبه قال اشهب من ائمة المالكية وفي الروضة اذا
قال زنا يدك او عينك او رجلك فكناية على المذهب وقال
قاسم بحد ووجه باب الافعال من فاعلها تضاف الى الايدي
قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فكانه

بق

قال اذا نت يدك فكانه وصف ذاته بالزنا لان الزنا لا
ينبغض وقد ورد في ذم الزنا احاديث منها قوله صلى الله
عليه وسلم يامعشر الناس اتقوا الزنا فان فيه ست خصال
ثلاثة في الدنيا وثلاث في الاخرة فاما اللواتي في الدنيا
فيذهب البهاء ويورث الفقر وينقص العمر واما اللواتي
في الاخرة فيوجب السخط وسوء الحساب والخلود في النار
وعنه صلى الله وسلم ان قال ان اعمال امتي تعرض علي في
كل جمعة مرتين فاشد غضب الله على الزناة وهذا الحد
ذكره البخاري في باب زنا الجوارح دون العرج قوله بلاة
والعزي اسمان لصنمين قوله فليقل لا اله الا الله اي كفارة
لما وقع من ذلك الحلف ليدفع عنه اثم المعصية قوله تعال
بفتح اللام مبني على حذف الالف لانه فعل امر قوله اقامرك
بضم الهمزة والجزم في جواب الشرط اي اغالبك قوله
فليتصدق اي بما يطلق عليه اسم الصدقة فانها تكفر عنه
اثم دعاية صاحبه الى القمار المحرم بانفاق وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب كل لهو باطل اذا شغل عن طاعة الله
ومن قال لصاحبه تعال اقامرك قوله سيد الاستغفار
اي افضله ولما كان السيد هو الرئيس المعتمد عليه في الحوائج
المرجوع اليه في الامور كهذا الدعا اطلق عليه لفظ سيد
قوله ان تقول بصيغة المخاطب وفي رواية يقول اي العبد
قوله اللهم انت ربي مرة واحدة وفي رواية انت انت
بالتكرير مرتين قوله وانا عبدك يجوز ان تكون حال
موكدة او مقدرة اي انا عابد لك قوله ما استطعت فيه اشارة

الى

الى الاعتراف بالعجز والتقصير عن فعل الواجب وقد يكون
المراد بالعهد العهد الذي اخذه الله على عباده حيث اخر
امثال الذر واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى
قوله ابوء لك بضم الموحدة وسكون الواو بعدها همزة
ممدودة اي اعترف واقر لك قوله وابوء بذنبي اي اعترف به
وفي رواية وابوء لك بذنبي بزيادة لك قوله اغفر لي وفي رواية
فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت وفي الجامع الصغير من
قال هذه الكلمات من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل
ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو
موقن بها فمات من ليلته قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة
ومعنى موقنا مخلصا او مصدقا بثوابها وقوله في الحديث
فهو من اهل الجنة اولا وثانيا اراد انه يدخلها من حين
تقدم عذاب لان الغالب ان المومن بحقيقتها لا يعصي
الله وان الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار قاله
الكرماني وهذا الحديث ذكره البخاري في باب افضل الاستغفا
قد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الالفاظ ما
يحق لان يسمى سيد الاستغفار ففيه الاقرار لله وحده
بالالوهية والعبودية والاعتراف بانه الخالق والاقرار
بالعهد الذي اخذه عليه والرجا لما وعده به والاستعاذة
من شر ما جنى العبد على نفسه وفيه اضافة النعمة الى
خالقها واضافة الذنب الى نفسه ورغبته في المغفرة ولفترا
بانه لا يغفر احد على ذلك الا هو قوله عن عبد الله هو ابن
مسعود لانه المراد عند الاطلاق قوله بريء ذنوبه مغفول

قد

جهم

يري الاول ذنوبه ومفعوله الثاني محذوف والتقدير كالجا
يد ليل قوله في الشق الاخر كذباب واما قوله كانه قاعد
الخ فليس هو المفعول الثاني لانه لا يصلح ان يكون خبرا
للمفعول الاول قبل دخول يري عليه قوله يخاف اي لقوة
ايمانه فلا يامن العقوبة فالمومن دايم الخوف والمراقبة
فيستصغر عمله الصالح ويخاف من صغير عمله اي عمله
الصغير اي المعصية الصغيرة قوله كذباب هو الطير المعروف
وانما خص بالذكر لانه اخف الطير واحقره لانه يدفع
بالاقل وخص الانف للمبالغة في اعتقاده خفة الذنب
عنده لان الذباب قل ما ينزل على الانف وانما يقصد غالبا
العين وانما خص اليد بالذكر تاكيد الخفة الذنب قوله
مر على انفه اي فلا يبالي به قوله فقال بهاي ففعل بالذبا
ب فيه اطلاق القول على الفعل قوله هكذا اي بحاه بيده
ودفعه فالفاجر قليل الخوف فيتهاون بالمعصية بدليل
هذا التمثيل قوله قال ابو شهاب اي احد الرواة وهو
الحناط ثم قال قولا متعلقا بتفسير قوله فقال به هكذا
قوله بيده فوق انفه اي ازاله بيده من فوق انفه
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب التوبة قوله وعنه
اي عن ابن مسعود اشارة لحديث اخر مذكور في الباب السابق
قوله لله بلام التاكيد المفتوحة قوله افرح اي اكثر فرحا
اي رضا واحسانا ورحمة بالتايب والفرح المتعارف في
نعوت بني ادم غير جايز على الله تعالى لان معناه اهتزاز
وطرب يجده الشخص في نفسه عند ظفره بالغرض الذي

يستكمل

يستكمل به نقصانا او يسد به خللا او يدفع به عن نفسه
ضررا ويتعملوا نما كان غير جايز عليه تعالى لانه الكامل
بذاته الغني بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا قصور
وانما معناه الرضي قوله بتوبة العبد هذه رواية ابي ذر
وفي رواية بعضهم بتوبة عبده المومن قوله منزلا بكسر
الزاي وفتحه وبه اي بالمنزل قوله مهلكة بفتح الميم واللام
اي تكون سببا في هلاك سالكها وفي بعض النسخ كما في
الفتح مهلكة بضم الميم وكسر اللام من مزيد الرباعي
قوله وقد ذهبت راحلته اي فذهب يطلبها ويفتش
عليها فلم يجدها وقوله حتى اشتد غاية للمقدر الذي
ذكر وفي رواية اذا اشتد قوله او ما شاء الله شك من
ابن شهاب الراوي قوله ارجع بفتح الهمزة وقوله الي هكا
اي الذي كنت فيه اولا قوله فاذا راحلته عنده اي وعليها
طعامه وشرابه فهو يفرح بذلك فرحا شديدا قوله
مثل بفتح الميم والثاء المثلثة قوله والذي لا يذكر في رواية
زيادة ربه قوله مثل الحي بفتح الميم والثاء في الموضعين والحي
راجع للذاكر وانما شبه الذاكر بالحي لان الحي مزين ظاهره
بنور الحياة وباطنه بنور الفهم والعلم فكذلك الذاكر مزين
ظاهره بنور الطاعة وباطنه بنور المعرفة قوله والميت راجع
للذي لا يذكر فغير الذاكر عاطل باطنه وظاهره وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب فضل ذكر الله تعالى قوله
من احب لقاء الله المراد اللقاء الحقيقي لان المومن اذا خرجت
روحه اجتمعت في الحال بالرب جل وعلا والمراد بلقاء الله

العمل الموصل الي لقاء الله عز وجل بان يطلب ما عند الله عز
وجل بهذا الحديث ويترك الدنيا ويبغضها وليس المراد
بلقاء الله الموت لان كلا من المومن والكافر يكرهه قوله
احب لقاءه اي اراد له الخير والانعام واظهر في مقام الاضما
تفخيما وتعظيما لهذا الاسم الكريم وهو الله وعود الضمير
اليه قليل قوله ومن كره لقاء الله اي ومن كره الاجتماع بالله جل
وعلا وكره العمل الموصل الي لقائه قوله كره الله لقاءه
اي اراد له العقاب والعذاب قوله او بعض ازواجه شك
من الراوي وجزم سعد بن هشام في روايته عن عايشة
بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد قوله انا لنكره الموت
ففهمت عايشة ان المراد بلقاء الله الموت فقالت ذلك
قوله قال اي المصطفى صلى الله عليه وسلم قوله ليس ذاك
بغير لام مع كسر الكاف وفي رواية ذلك باللام والكاف خطاب
لانثى اي ليس كما فهمت من ان المراد بلقاء الله الموت اي
ليس لقاء الموت قوله ولكن بتشديد النون ونصب المومن
وفي رواية بتخفيف النون ورفع المومن مبتدا قوله بشر
بضم الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة قوله برضوان
الله اي باحسانه وانعامه عليه قوله مما امامه اي قدامه
اي ما يستقبله بعد الموت ليحصل له ما امامه من الرضوان
والكرامة قوله واحب الله لقاءه اي انعم عليه واحسن اليه
قوله اذا حضر بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اي
حضره الموت وقوله يبشر بالباء الموحدة وكسر الشين قوله
بعذاب الله اطلق على العذاب لفظ البشارة تهكما به وسخرية

قوله

قوله مما امامه اي مما يستقبله قوله كره لقاء الله لما يحصل
له من العقاب بعد الموتى قوله وكره الله لقاءه اي اراد الله
العذاب وقد جاء في الحديث اذا اراد الله بعبد خيرا قبض
له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه حتى يقال
مات بخير فاذا حضر واراي ثوابه اشتاقت نفسه فذلك
احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا
قبض له قبل موته بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى
يقال مات بشر فاذا حضر واراي ما اعد الله له من العذاب
جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه
وقوله في الحديث يسدده اي يقويه على الطاعة ويوفقه
للخيرات قال النووي والمعتبر المحبة والكراهة عند النزع
في حالة لا تقبل فيها توبة ولا غيرها فبشر كل انسان
بما هو صاير اليه وما اعد له ويكشف له عن ذلك فاهل
السعادة يحبون الموت ولقاء الله ليتنقلوا الى ما اعد
الله لهم ويحب الله لقاءهم فيجزل لهم العطاء والكرامة
واهل الشقاوة يكرهون لقاء الله لما علموا من سوء ما
ينتقلون اليه فيكره الله تعالى لقاءهم اي يبعدهم من
رحمته وكرامته وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
من احب لقاء الله احب الله لقاءه قوله يتبع بفتح التاء
الفوقية اوله وسكون التاء الفوقية وفتح الباء الموحدة
وفي رواية بتشديد الفوقية وكسر الموحدة قوله الميت
وفي رواية المومن وفي رواية المرء وهي المشهورة قوله
فيرجع اثنان اي من الثلاثة قوله يتبعه اهله اي غالبا

ورب ميت لا يتبعه اهل لكونه غريبا مثلا قوله ومالهُ كذا فيه
وهو امر غالب ايضا فرب ميت لا يتبعه مال قوله وعمله اي
غالبا والا فقد يكون لا عمل له كالاطفال قوله فيرجع اهله
ومالهُ اي بعد دفنه قوله ويبقى عمله اي فيدخل معه القبر
فقد ورد ان عمل الشخص يأتيه في صورة رجل حسن
الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول له ابشر بالذي يسرك
فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح ويأتي عمل الكافر
في صورة رجل قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب سكرات الموت ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله يتبع الميت لان كل ميت يعتاسي
سكرة الموت فقد ورد ان فاطمة قالت واكرباه على ابي
فقال صلى الله عليه وسلم لا كرب على ابيك بعد اليوم وقد
ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للموت لسكرات
اي شدائد وفي حديث جابر بن عبد الله مرفوعا ان طائفة
من بني اسرائيل اتوا معبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا
ركعتين وسألنا الله تعالى يخرج لنا بعض الاموات يخبرنا عن
الموت فصلوا فبينما هم كذلك اذ طلع لهم رجل من قبره اسود
اللون خلا شيء بين عينيه من اثر السجود فقالوا يا هؤلاء
ما اردتم الي لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني
حرارة الموت الي الآن وعن مكحول عن واثلة مرفوعا والذي
نفسي بيده لمعاينة ملك الموت اشد من الف ضربة بالسيف
الحديث فالموت هو الخطب الاقطع والامر الاشنع والناس
التي طعمها اكره واسبع قوله قد صلوا بفتح الصاد اي وصلوا

قوله

قوله الي ما قدموا بفتح الدال المشددة اي الي اجزاء ما
قدموا من اعمالهم سواء كانت خيرا او شرا وهذا الحديث
ذكره البخاري في الباب السابق قوله يحشر بضم التحتية
اي يحشر الله الناس قوله عفرا بفتح العين المهملة وسكون
الفا بعدها فهمزة فهو ممدود اي ليس بياضها خالصا
قوله كقرصة نقي اي خبز نقي فنقي صفة لموصوف محذوف
ومعنى نقي سالم دقيقه من النخالة والغش قوله قال
سهل اي احد رواة الحديث قوله او غيره شك من الراوي
قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم ذلك الغير قوله ليس فيها
اي الارض المذكورة قوله معلم بفتح الميم واللام بينهما عين
مهملة ساكنة اخره ميم اي علامة يستدل بها على الطريق
او ليس فيها علامة سكني ولا اثر من جبل او صخرة بارزة
ففي ذلك اشارة الى ان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت
العلاقة منها فتبدل ارض الدنيا بارض غيرها لم يسفك
فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة والحكمة في ذلك ان
اليوم يوم عدل واظهار حق فاقتضت الحكمة ان يكون
المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرا من عمل المعصية والظلم لان
الحكم في ذلك اليوم انما يكون لله وحده فناسب ان يكون
المحل خالصا له تعالى وحده روى الطبراني عن سعيد بن
جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء يأكل المومن من تحت
قدميه وروى البيهقي تبدل الارض مثل الخبزة يأكل منها
اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب وحكمة ان المومنين
لا يعانون بالجوع في طول زمن الموقف وهذا الحديث

ذكره البخاري في باب يقبض الله الارض اي يبدلها قال
تعالى يوم تبدل الارض غير الارض قوله عراة اي لا ساتر
لعوراتهم وهذا باعتبار بعضهم فان منهم من يكسى
ومنهم من لا يكسى واول من يكسى ابراهيم الخليل عليه
الصلاة والسلام ولعل سبب ذلك انه اول من ختن وقيه
كشف لبعض عورته فجوزي بالستر وقيل لانه اول من
استن الستر بالسراويل وقيل لانه لم يكن في الارض احوف
منه فجعلت له كسوة اماتا له فيطمئن قلبه وقد قال
صلى الله عليه وسلم اول من يكسى ابراهيم يقول الله اكسوا
خليلي ليعلم الناس فضله قوله غرلا بضم الغين المعجمة وسكون
الراجح اغرل وهو الاقلف اي من يقين غرلته اي جلدته
التي يقطعها الختان من الذكر ولا تلتقي اللام مع الراء في
كلمة الا في اربع كلمات ارل اسم جبل ووزل اسم حيوان وحرل
نوع من الحجارة وعزل وهو ما هنا وزاد بعضهم هوبل
اسم لولد الزوجة وبرد اسم للديك الذي يستبد ربعقته
قوله الرجال والنسا الكلام على معنى الاستفهام اي هل
الرجال فالرجال مبتدا والخبر جملة قوله ينظر بعضهم الخ
قوله الى بعض اي الى سواة بعض قوله فقال اي المصطفى
في الجواب قوله الامر اي الحالة المشغولون بها قوله يهمهم
بضم اليا وكسر الها من اهمه وجوز بعضهم فتح اليا وضم الها
قال الحافظ حجر والاول اولى قوله ذاك بغير لام وبكسر الكاف
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كيف الحشر وفي الترمذي
والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن قرات عايشة ولقد

جينمونا

٣١٦

جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة فقالت وسواتاه الرجا
والنسا يحشرون جميعا ينظرون الى سواة بعض فقال عليه
الصلاة والسلام لكل امرء منهم يومئذ شان يغنيه وقال لا ينظر الرجال
الى النسا ولا النسا الى الرجال وقال الشاذلي في قوله في
الرسالة كما بدا كم تعودون ما نصه يحشر العبد وله
من الاعضا ما كان له يوم ولد فمن قطع منه عضو يعود
في القيامة حتى الختان قوله يعرق بفتح الراء والقاف
اي بسبب تراكم الاهوال ودنو الشمس من رؤسهم هو
والازدحام قوله يذهب عرقهم اي يجري سايلا او سايحا
في الارض قوله سبعين ذراعا اي بالذراع المتعارف
وفي رواية سبعين باعا فيغوص في الارض هذا العدد
قوله ويلجمهم بضم الياء التحتية وسكون اللام وكسر
الجيم من الجم حتى يبلغ اذانهم ظاهر ذلك استوا الناس
في وصول العرق الى الاذان وهو مشكل لان وقوف النا
على ارض مستوية ومعلوم ان في الناس الطويل والقصير
فيلزم ان لا يستووا في بلوغه الى اذانهم واجيب بان
المراد ان غاية ما يصل العرق بالنسبة لبعض الناس هو
الاذان ولا يتجاوزه لما بعد ذلك لكن ورد في بعض
الاحاديث يستغيث الناس في ذلك اليوم حتى يلجم
الكافر العرق قيل للمصطفى قاء بن المنوت قال على كراسي
من ذهب ويظلل عليهم الغمام وفي حديث عقبة بن عامر
مرفوعا منهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ
ركبتيه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ فاه

ومنهم من يغطيه عرقه فيضرب ببيده فوق راسه وذكر
الشيخ ابن ابي جمرة ان العرق يعم الناس الا الانبياء والشهدا
ومن شاء الله فاشد الناس في العرق الكفار ثم اصحاب
الكبائر ثم من بعدهم اصحاب الصغائر وعن سلمان فيما اخرجه
ابن ابي شيبة في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن
المبارك في الزهد قال تغطى الشمس يوم القيامة حتى عشر
سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين
فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع عن
الرجال زاد ابن المبارك في رواية ولا يضر حرها يومئذ
مومنا ولا مومنة والمراد كما قال القرطبي من يكون كامل
الايمان لما ورد انهم يتفاوتون بذلك بحسب اعمالهم وفي
رواية صححها ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة
حتى يقول يا رب ارحمني ولو الى النار وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب كيف الحشر قوله الا سيكلمه كذا في رواية
وفي رواية الا ويكلمه بالواو والعاطفة على مقدر والتقدير
الا سيخاطبه ويكلمه قوله ليس بينه وبينه وفي رواية
ليس بينه وبين الله قوله ترجمان بفتح الفوقية وضمها
وضم الجيم من تغيير لغة بلغة قوله قدامه اي امامه
قوله ثم ينظر بين يديه اي ينظر يمينا فلا يرى الا ما قدم وينظر
شمالا فلا يرى الا ما قدم وانما التفت لان الانسان اذا اهمه
الامر التفت يمينا وشمالا يطلب الغوث او يترجى طريقا
يذهب فيها للنجاة من النار قوله فتستقبله النار اي في
مروره فلا يمكن ان يحيد عنها ابدا اذ لا بد من المرور

على الصراط لكل احد قوله فمن استطاع الخ جواب الشرط محذوف
تقديره فليفعل فالمعنى اذا عرفتم هذا الامر فاحذروا
من النار وتصدقوا ولو بمقدار شق تمرة قوله ان يتقي النار
اي يتخذ له وقاية تمنع عن النار قوله بشق تمرة اي جانبها
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القصاص يوم القيامة
قوله لاهل الجنة وفي رواية يقال يا اهل الجنة قوله خلود
لا موت برفع خلود ونتوينه مصدرا وجمع خالد اي مستمرا
اي انتم خلود ومستمرون وقوله لا موت بالبناء على الفتح
فليس قبل لا باموجودة وكذا يقال فيما بعده وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب يدخل الجنة سبعون الفا بغير
حساب قوله لاهون النار بكسر اللام اي لاسهلهم قيل
ان اهون اهل النار ابو طالب قوله اكنت بهمزة الاستفهام
وفتح التاء ولابي ذر بحذفها قوله تفتدي بها اي من
العذاب وقوله نعم اي كنت افدي نفسي بذلك قوله
فيقول اي الله تعالى اردت منك اهون اي اسهل من هذا
اي مما في الارض وانت في صلب ادم اي حين اخذت عليك
الميثاق قوله فابيت اي امتنعت حين ابرزتك الى الدنيا
قوله الا ان تشرك بي استثناء مفرغ اي امتنعت من كل
شيء الا الشرك فلم تمتنع منه وانما حذف المستثنى منه
مع انه كلام موجب لان في الا بمعنى الامتناع فكون
نهيا معنى اي ما اخترت الا الشرك وهذا الحديث يوافق
مذهب المعتزلة القائلين ان الشر يرد واقعة بغير مراد
الله لان معنى قوله فابيت خالفت مرادي واتيت بالشرك

الذي لم اردده واجيب يا ذا المراد اردت منك التوحيد وانت
في صلب ادم بقرينة قوله في الحديث وانت في صلب ادم
ولم ارد منك الشرك في هذه الحالة واما في حالة الدنيا
فاردت منك الشرك ولم ارد منك التوحيد فيها واجيب
ايضا بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك فلم تفعل
لانه سبحانه وتعالى لا يكون في ملكه الا ما يريد وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الجنة والنار وحديث ختم
هذا المتن مذكور في هذا الباب لما مر ان المص يختمه بد
خول اهل الجنة الجنة قوله نهى النبي اي نهى تنزيه واعتر
ض
نهيه صلى الله عليه وسلم عن النذر مع وجوب الوفا به
عند حصول المعلق به واجيب يا ذا المنهي عنه النذر مع
اعتقاد ان النافع والضار هو الله فليس منهيا عنه قوله
لا يرد شيا اي من القدر ولمسلم لا تنذروا فان النذر
لا يغني من القدر شيا والمعنى لا تنذروا على انكم تدفعون
به ما قدر عليكم او تدركون به شيا لم يقدر الله عليكم
فان قلت قوله لا يرد شيا يخالف ما ورد من ان الصدقة
ترد البلا قلت لا يخالفه اذ المراد الصدقة على غير وجه النذر
قوله انما يستخرج وفي رواية وانما بزيادة الواو وقوله
من البخيل وفي نسخة من مال وانما استخرج به من مال
البخيل مالوا لوجود النذر لم يكن يريد ان يخرجه وفي قوله
بيستخرج دلالة على وجوب الوفا وهذا الحديث ذكره البخا
ري
في باب القا النذر العبد الى القدر قوله وهو صايم اي
متلبس بالصوم سوا كان فرضا او نفلا قوله فليتم صومه

اي ولا

اي ولا قضا عليه وعند المالكية يجب القضا اذا كان فرضا
والفا واقعة في جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد
الواو والفا ساكنة ويتم من اتم مضاعف الاخر مفتوح
ويجوز كسره على اصل التقا الساكنين وتسميته صوما والاصل
الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضا وفي الحديث دلالة
على عدم تكليف الناسي وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب اذا حنث ناسيا في الايمان قوله مسكها بفتح الميم
وسكون السين المهملة اي جلدها وانما قيل له مسك لانه يمسك اللحم قوله نبذ فيه بكسر الباء الموحدة اي نطرح
فيه تمر وزبيب قوله شنا اي قربة بالية ولم اعلم
الباب الذي ذكر فيه البخاري هذا الحديث بعد الفحص
عنه قوله ابن اخت القوم منهم اي في عدم افشا سرهم
او في المعونة والانتصار لا في الميراث خلافا لمن استدل به
من الحنفية وغيرهم على ارث ذوي الارحام قوله او من
انفسهم شك من الراوي وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب مولى القوم من انفسهم وابن الاخت منهم قوله
من ادعى بفتح الدال والعين المهملتين اي انتسب قوله
وهو يعلم جملة حالية قوله فالجنة عليه حرام اي مع الناجين
او محمول على الزجر والتغليظ او حرام ابدا ان استحل ذلك
واستشكل بان جماعة من خيار هذه الامة انتسبوا الى
غير ابايهم كالمقداد بن الاسود اذ هو بن عمرو لا بن الاسود
واجيب بان الجاهلية كانوا لا يستنكرون ان ينسب الرجل
الى غير ابيه الذي خرج من صلبه فينسب اليه ولم يزل ذلك

بقين

في اول الاسلام حتي نزل وما جعل ادعياكم ابناكم ونزل
ادعوهم لابايهم فقلب على بعضهم النسب الذي كان يدعي
به قبل الاسلام فصار انما يذكر للتعريف بالاشهر من غير
ان يكون من المدعو تحول عن نسبه الحقيقي فلا يقتضيه
الوعيد اذ الوعيد المذكور انما تعلق بمن انتسب الى غير
ابيه على علم منه بانه ليس اياه على قصد الانساب له لاجل
الاشتهار به وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
من ادعى الى غير ابيه **قوله** لم يبق من النبوة وفي رواية
للامام احمد لم يبق بعدي من النبوة اي من اثار النبوة
فقد انقطع الوحي بموته صلى الله عليه وسلم ولم يبق بعد
انقطاعه الا المبشر **قوله** الرويا الصالحة اي جنسها اي
يراها الشخص او تري له والتعبير بالرويا الصالحة التي هي
المبشرة خرج مخرج الغالب والا فمن الرويا ما تكون منذرة
ايض فيريها الله لعبده المومن لطفا به ليستعد لما يقع قبل
وقوعه والرويا الصالحة تسر ولا تغر ولا تحزن وهي صالحة
باعتبار صورتها او باعتبار تعبيرها وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب المبشرات **قوله** فسيراني في اليقظة ء
استشكل بانه لا ياتي ان كل من راه في المنام يراه في اليقظة
واجيب باجوبة منها ان قوله في اليقظة اي في يوم القيامة
واعترض ذلك الجواب بان كل احد يراه في يوم القيامة
سواء كان راه في المنام او لم يره واجيب بان المراد يراه في
القيامة رؤية خاصة بان يكون قريبا من المصطفى صلى
الله عليه وسلم ويشفع له في رفع الدرجات فقد حصل له ما لم

يحصل

يحصل لغيره واجيب بان المعنى يراني في اليقظة من غير
حجب اذ لا يبعد ان يعاقب بعض المذنبين بالحجب عنه
واجيب ايض بان هذا الحديث مخصوص بمن اسلم في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم وزمنه ولم يهاجر اليه
فراه في المنام وهذا يدل على انه لا بد من اجتماعه بالمصطفى
صلى الله عليه وسلم يقظة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
ورد ذلك الجواب بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقصد
بحديثه الا يفصد عموم النفع وايض الاصل عموم اللفظ
وقال السادة الصوفية يراه يقظة في دار الدنيا فالمعنى
فالمعنى حينئذ ان من راه منامًا وكان مشتاقا واشتد
شوقه رآه في اليقظة كما وقع لكثير من الاولياء منهم الشيخ
ابو العباس المرسي قال لو احتجبت عنه طرفة عين ما
عددت نفسي من المسلمين وكذلك سيدي ابراهيم المتبولي
كان ينظر النبي صلى الله عليه وسلم يقظة وكذلك الشيخ
السحيمي وشيخنا البراوي نفعنا الله بالجميع ويحتمل ان
يكون معنى من راه منامًا فانه يرى صورته صلى الله عليه
وسلم في اليقظة لكن في مرات كما حكي عن ابن عباس انه
راه منامًا فنعى ذلك على بعض امهات المومنين فاجرت
له مرانة صلى الله عليه وسلم **قوله** ولا يتمثل الشيطان
اي ولا يقدر على التصور بي فكما منع الله الشيطان ان
يتصور بصورته الكريمة في اليقظة كذلك منعه في المنام
ليلا يتشبه الحق بالباطل وهذا الحديث رواه البخاري
في باب من راي النبي صلى الله عليه وسلم في المنام **قوله**

فقد راني اي حقيقة اي راي حقيقتي على كمالها لا شبهة
ولا ارتياب فيما راي فليس فيه اتحاد الشرط والجواب
ويدل لذلك ماروي فقد راي الحق واجيب ايضا بانه
في معني الاخبار اي من راني فاخبره بان رويته حق ليست
من اضغاث الاحتلام قوله لا يتخيل بالخاء المعجمة المفتوحة
فان قيل كيف ذلك وهو في المدينة والراي في المشرق او المغرب
اجيب بان الروية امر يخلقه الله تعالى ولا يشترط فيها عقلا
مواجهة ولا مقابلة ولا خروج شعاع فان قلت كثيرا
يري على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة
واحدة اجيب بانه يعتبر في صفاته لا في ذاته فيكون ذاته
عليه الصلاة والسلام مرئية وصفاته متخيلة غير
مرئية فلو راه بامر تقبل من يجرم قتله كان هذا من صفاته
المتخيلة لا المرئية قوله ورويا المومن جزء المراد ان النبوة
لو قسمت لكانت الرويا قسما منها وليس المراد ان رويا
المومن الصالحة جزا حقيقة وانما كانت كالجزء لانها تدل
على ما سيقع يعني ان الوحي منقطع بموته فلا يبقى بعد
موته ما يعلم به انه سيكون غير الرويا الصالحة وقال
الكرماني ان هذا في حق الانبيا دون غيرهم فكان الانبيا
يوحى اليهم في منامهم كما يوحي اليهم في اليقظة وقيل ان
مدة الوحي كانت ثلاثا وعشرين سنة منها ستة اشهر
كانت منامات وذلك جزء من ستة واربعين جزء وقيل لان
الوحي كان بدا به صلى الله عليه وسلم ستة واربعين نوعا
الرويا نوع من ذلك وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب

السابق

السابق قوله بينا بدون ميم قوله اوبت بالبنا للمجهول
اي اتاني ات من عند ربي قوله يقدح لبن اي يقدح فيه
لبن قوله حتى اتي بكسر الهمزة على ان حتى ابتدائية ويفتحها
على انها غائية قوله لاري اللام للتاكيد والهمزة مفتوحة
وقوله الري بكسر الراء اي اثره او نزله منزلة المري فهو
استعارة فاندفع ما يقال ان الري معنى من المعاني لا يري
قوله يخرج من اظفاري في موضع نصب مفعول ثان
لاري ان قدرت علمية او حالا ان قدرت بصرية وفي
رواية في اظفاري قوله فضلي اي الذي فضل من لبن ه
القدح الذي شربت منه قوله يعني عمر هو من كلام الراوي
وفهم هذا من القرائن انه عمر فكان عمر جالسا فاشار له
المصطفى صلى الله عليه وسلم قوله قالوا اي من حوله من
الصحابة قوله فاولته اي عبرته وفسرته قوله العلم بالرفع
على انه خبر مبتدا محذوف والتقدير اولته اهل العلم
لاشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببي
الصلاح ذلك في الاشباح والاخر في الارواح وقال القاضي
ابو بكر بن العربي الذي خلص اللبن من بين فرث ودم
قادر على ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل لكن خص
الدين بنوري اللبن المذكور هنا بلبن الابل قال ولبن البقر
خصب السنة ومال حلال ولبن الشاة مال وسرور
وصحة جسم والبان الوحش شك في الدين والبان السباع
غير محمودة الا ان لبن اللبوة مال مع عداوة لذي امر
وقال ابو سهل لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب

يدل على الخوف ولين السنور والثعلب يدل على الرضى ولين
النمر يدل على اظهار العداوة وهذا ذكره البخاري في
باب اللبن قوله بينما بالميم قوله رايت من الرويا العلمية
على الاظهر او من البصرية فيطلب الاول مفعولين و
والثاني مفعولا واحدا قوله يعرصتون بضم اوله وفتح
ثالثه جملة حالية ان جعلت راي بصرية ومفعولان
ان جعلت علمية اي يظهرون لي وقوله علي ما في رواية لي
يدل على قوله قمص بضم القاف والميم جمع قميص قوله
الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية وفي
رواية الثدي بفتح المثلثة وسكون المهملة والمراد م
قصره جدا بحيث لا يصل من الحلق الى محل السرة بل
فوقها قوله ما يبلغ دون ذلك اي اقل من ذلك فلم
يصل الى الثدي لغلبته فليس المراد دونه من جهة السفلي
فيكون اطول قوله يجره اي لطوله قوله قالوا اي الصحابة
قوله ما اولت بدون ضمير وفي رواية ما اولته بضمير المفعول
قوله الدين اي اولته الدين لعمر وذلك لان القميص يستر قوله
العورة في الدنيا والدين يسترها في الاخرة ويحجبها عن كل
مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله تعالى عنه ولا يلزم منه
تفضيله على ابي بكر ولعل السر في السكوت عن ذكره الاكتفا
بما علم من افضليته او ذكروه فهل الراوي عنه وليس في
الحديث التصريح بانحصار ذلك في عمر فالمراد التنبيه على
انه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين وفي الحديث عن عمر
ابن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا

انا

انا على بير انزع منها اي استخرج منها الماء اذ جاء ابو بكر
وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف بفتح اوله وضمه
وليس في هذا حط من قدر ابي بكر وانما هو اشارة الى قصر
مدة خلافته يغفر الله له ثم اخذها اي الدلو عمر بن الخطاب
من يد ابي بكر فيه اشارة الى ان عمر يلي الخلافة من ابي
بكر بعهد منه ولذا قال من يده ولم يقل ذلك في اخذ
ابي بكر الذنوب فاستحالت في يده غربا اي دلوا عظيما
يتخذ من جلود البقر قلم ار ي عبقريا اي كاملا حاذقا
في عمله من الناس يقرد قرية اي يعمل عملا صالحا عجيبا
حتى ضرب الناس بعطن اي رويت لهم ابلهم حتى بركت
واقامت في مكانها وهذا كناية عما حصل في زمن عمر
للمسلمين من الخصب والسعة ورحمة المومنين فاولت
تلك الرويا بانه يفتح بفتح على يد ابي بكر فتح لطيف وعلى
يد عمر تنتشر الفتوحات فالفتوحات على يد عمر اكثر من الفتو
حات
على يد ابي بكر وذلك لكثرة الفتن في زمن ابي بكر الصديق
ورداتها في زمن عمر وانتشار الدين وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب القمص قوله اذا اقترب الزمان بان يعتدل
ليله ونهاره وقت اعتدال الطبايع الاربع غالبا وانفتاح
الازهار وادراك الثمار والمعبرون يقولون اصدق الرويا
ما كان وقت اعتدال الليل والنهار وقيل معناه قرب زمن
القيامة وهو الصواب ولكن الاول اشهر عند اهل الرويا
قوله لم تكد تكذب رويا المومن وفي الجامع اذا اقترب

الزمان لم تكذب رويا الرجل المسلم واصدقهم رويا اصدقهم
حديثا قال النووي وظاهره الله على اطلاقه وعن بعضهم
ان هذا يكون في اخر الزمان عند انقطاع العلم وموت
العلما والصالحين فجعله الله تعالي جابرا وعوضا قال
والاول اظهر لان غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل
في رويا وحكايتها اياها قلت ان اول الحديث يناقض
اخره فان اوله يقتضي ان رويا المومن لا تكذب وتارة
تكذب قبل تقارب الزمان واخره يقتضي انها لا تكذب
اصلا واجاب المصنف بان اول الحديث دل على ان الرويا لا
تكذب اصلا واجاب المصنف بان اول الحديث دل على ان الرويا
لا تكذب كلا في اخر الزمان لقلة العلم واهله فيقذف
الله الرويا الصالحة في قلوب المومنين فتاتي واضحة يعرفها
كل احد واما اول الزمان فاهل العلم فيه كثير والذي يري
الرويا تارة يقصها على عارف فتاتي واضحة وتارة يقصها
على غير عارف فلا توافق معناها فلا تكون واضحة وهي
على كل حال لم تكذب فلا مناقضة بين اول الحديث واخره
تقوله في اوله لم تكذب اي لجميعها واضحة وقوله وما كان
من النبوة فانه لا يكذب اي اول الزمان واخره **قوله**
ورويا المومن اي من اجزايها وهذا الحديث ذكره البخاري
في الباب العتيد الانام **قوله** تحلم بتشديد اللام من باب
التفعيل **قوله** بحلم بضم اللام وسكونها **قوله** لم يره صفة لقوله
بحلم **قوله** كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة جواب
الشرط ورام الترمذي من حديث علي يوم القيامة وقوله

ان يعقد بين شعيرتين اي يربطهما وقوله لن يفعل اي ولن
يقدر على الفعل وذلك لان ايصال احدهما بالاخري غير
ممكن عادة وهو كناية عن شدة التعذيب وطوله وهذا
يدل على ان الكذب في المنام من الكبايرولا دلالة في الحديث
على جواز التكليف بما لا يطاق لانه ليس في دار التكليف وعند
احمد من رواية عباد بن عباد عن ايوب عذب حتي يعقد
بين شعيرتين وليس عاقدا وعنده في رواية همام عن قتا
دة من تحلم كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب حتي يعقد بين
طرفيها وليس بعاقد وفي اختصاص الشعير دون غيره
لما في المنام من الشعور بما دلت عليه خصلت المناسبة
من جهة الاشتقاق وانما اسند الوعيد مع ان الكذب
في اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد يكون شها
دة
في قتل او حد لان الكذب في المنام كذب على الله لانه اراه
صالم يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين
قال تعالي ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على ربهم الاية
وانما كان كذبا على الله لحديث الرويا جزء من النبوة وما كان
من اجزا النبوة فهو من قبل الله قال الطبري فيما نقله عنه
في الفتح ومن استمع اي استرق السمع الي حديث قوم
اي سرا **قوله** وهم اي القوم له لمن استمع وقوله كارهون اي
لا يريدون استماعه اي والحال انهم يكرهون ان يسمع كلامهم
قوله الانك بفتح الهمزة ممدودا وضم النون بعدها
الرصاص المذاب وقيل خالص الرصاص وهل اصله افعل
وعليه فهو شاذ اذ لم يجي واحد على افعل غير هذا او هو فاعل

وهو ابيض شاذ وفي المصباح الانك بوزن افلس ومنهم
من يقول الانك فاعل قال وليس في العربية فاعل بالضم
واما الانك والاجر فبمن خفف واصله دكامل فالجميان
وهذا جزا من جنس عمله قوله صورة اي حيوانية قوله
وكلف ان ينفخ فيها اي نفخ الروح في تلك الصورة وهذا
من قبيل عطف التفسير ويحتمل ان يكون نوعا اخر وفي ابي
داود من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى
ينفخ فيها وليس بناف قوله وليس بناف اي وليس له قدرة
على نفخ الروح وهذا كناية عن اطالة العذاب ان كان مومنا
واما ان كان كافرا فان استحل ذلك خلد في النار وهو على
حد قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا الاية وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب من كذب في حلمه قوله الحسنة اي
المبشرة المفرحة كالرؤيا الصالحة في روضة او غشي زوجة حسنا
او اصاب مالا او اذى صلى الله عليه وسلم قوله الا من يحبه اي
لان الحبيب اذا عرف خيرا قاله وان جهله او شك سكت
بخلاف غيره فانه يعبرها له بغير ما يحب بغضا وحسدا
فربما وقع ما فسره به اذ الرؤيا الاول عابر وفي الترمذي
لا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا قوله من شرها اي الرؤيا
وقوله ومن شر الشيطان اي لانه الذي يخيل فيها قوله
وليتفل بضم الفا ولغيره اي دره بكسرها عن يساره استعاذة
للشيطان واحتقارا له كما يفعله الانسان عند الشيء الحقير
يراه او يذكره ولا شيء احقر من الشيطان فامر بالتفل عند
ذكره وقوله ثلاثا اي ثلاث مرات انما كان التفل ثلاثا مبالغة

في

في حسنه قوله ولا يحدث بها احدا سواء كان محبا او يفسره
لما ورد ان الرؤيا كالطير فاذا قصت وقعت على ما قصت
عليه والمراد بالقص الاخبار لا التاويل فتقع على الوجه الذي
اخبر به الراي قوله فانها اي الرؤيا المكروهة لا تضره لان ما
ذكره من التعوذ وغيره سبب للسلامة من ذلك وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب اذا راى ما يكره فلا يخبر بها
ولا يذكرها قوله شيئا اي من امور الدين وقوله يكرهه اي
يبغضه قوله فليصبر عليه اي على ذلك المكروه ولا يخرج عن
طاعة الامام قوله اي الشان قوله من فارق الجماعة اي جماعة
الاسلام وخرج عن طاعة الامام قوله شبرا اي قدر شبر
وهذا كناية عن معصية السلطان ولو بادنى شيء وقوله
فمات اي في حال تلبسه بمعصية السلطان القليلة قوله
ميتة جاهلية بكسر الجيم كجلسة بيان لهيئة الموت وحالة
التي يكون عليها اي كما يموت اهل الجاهلية عليه من الضلالة
والتفرق وليس لهم امام مطاع وليس المراد انه يموت كافرا
بل عاصيا وفي الحديث ان السلطان له ان يعزل بالفسق ان
في عزله سببا للفتنة واراقة الدماء وتفريق ذات البين
والمفسدة في عزله اكثر منها في بقائه وفي هذا الحديث
حجة لترك الخروج على ائمة الجور ولزوم السمع والطاعة
وقد اجمع الفقهاء على ان الامام المتغلب تلزم طاعته ما اقام
الجماعات والجهاد الا اذا وقع منه كفر صريح فلا يجوز طاعته
في ذلك بل يجب مجاهدته لمن قدر وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي امورا

لته

تنكرونها قوله يتقارب الزمان اي بان يعتدل الليل والنهار
او يدنو اقيام الساعة او تقصر الايام والليالي او تتقارب
في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله والمراد بتقاربه
تسارع الدنو في الانقضاء فيقارب زمانهم وتتوالى ايامهم
او تتقارب احواله في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم
من يامر بالمعروف ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور
اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة والطبقة
الاخيرة اقصرهم عمرا من الطبقة التي قبلها وفي حديث
انس عند الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب
الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم
ويكون اليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعف وما
تضمنه الحديث قد وجد في هذا الزمن فانا نجد من سرعة
الايام ما لم نجده في العصر الذي قبله فالحق ان المراد نزع
البركة من كل شيء حتى من الزمن وهذا من علامات قرب
الساعة وقال النووي المراد بقصره عدم البركة فيه وان
اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي يتقارب الزمن باسقاط الالف
بعد الميم وهي لغة فيه شاذة لان فعلا بالفتح لا يجمع على
افعال الا حرفا يسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب
واعصب قوله وينقص العمل بتحتية ففوقية فنون
ساكنة فقاف مضمومة فصاد مهملة والعمل بالعين والميم بعدها
لام ولابي الوقت ولابي ذر عن الكشميهني ويقبض العلم بضم
التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فضاد معجمة والعلم بتقديم

اللام

اللام على الميم وقال في الفتح قوله وينقص العلم يعني بالنون
والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي العمل
يعني بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري
عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم اه وقد
قيل ان نقصان العمل الحسي ينشيء عن نقص الدين ضرورة
واما المعنوي فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم
وقلة المساعدة على العمل والنفس مايلة الى الراحة ونحن على
جنسها ولكثرة شياطين الانس الذين هم اضر من شياطين
الجن قوله ويلقى الشح بتثليث الشين وهو البخل اي يلقيه
الله في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم
بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع بصناعته
حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير
وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد غلبته م
وكثرته وليس بينه وبين قوله ويفيض المال حتى لا يقبله
احد تعارض اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر وقوله
ويلقي بضم فسكون ففتح وقال الحميدي ولم يضبط الرواة
هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى يلتقي ويتعلم
ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى وما يلقاها الا الصابرون
اي ما يعلمها وينبه عليها ولو يلقي بتخفيف القاف لكن ابعد
لانه لو القي لتركه ولم يكن موجودا اه قال في المصابيح وهذا
غير لازم اذ يمكن ان المراد يلقي الشح في القلوب اي يبطر فيها
فيكون حينئذ موجودا لا معدوما قوله وتظهر الفتن اي
كثرتها قوله وكثير الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم قوله

ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اي
اي شي والاكثر علي الالف بعد ميم ما تخفيفا ولاي ذر
ايما بضم التحتية وبعد الميم الف وضبطه بعضهم ه
بتخفيف التحتية اي بحذف اليا الثانية كما قالوا ايش
في موضع اي شي في موضع وفي رواية عبسة بن خالد
عن يونس عند ابي داود قال يا رسول الله ايش هو قوله
القتل القتل بالتكرار مرتين اي هو القتل وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب ظهور الفتن قوله عن الخير اي افضاله
البر من صلاة وغيرها من العبادات قوله عن الشر اي الفتنة
وعن عري الاسلام وفشو الفتنة واستيلا الضلال قوله
مخافة ان يدركني كلمة لقوله وكنت اسال اي لاجل مخافة
ان يدركني وكلمة ان مصدرية قوله وشر اي من كفر وقتل
ونهب واتيان الفواحش قوله فجانا الله بهذا الخير اي اعطانا
الله هذا الخير وهو النبوة وما يتبعها من تشديد مباني
الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال قوله بعد هذا
الخير اي الذي نحن فيه قوله نعم بعده شر وذلك اشارة الي
وقعة عثمان بن عفان رضي الله عنه قوله قلت هو من كلام
حذيفة قوله قال نعم وفيه دخن اشارة الي ولاية عمر بن العزيز
فكان فيها الخير ولكن كان مشوبا بفتن وتلك الفتن شبهة
بدخان النار فهي فتن قليلة اي ان الخير الذي بعد الشر
ليس خيرا خالصا بل فيه كدورة بمنزلة بعضها لبعض قال
القاضي عياض المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان
وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن العزيز وبالذي

تعرف

تعرف منهم وتنكر الامر ابعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة
والعدل وفيهم من يدعو الي البدعة ويعمل بالجور ويحتمل
ان يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة
عمر رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان
الذين يلعنونه علي المنابر وقيل فينكر خير بمعني الامر اي انكروا
عليهم صدورا لمنكر عليهم قوله يهدون بغير هدي اي
يدلون الناس بغير هدي اي استهدا ودليل فتارة يصيبون
وتارة يخطيون وكل هذا بسبب عدم التمسك بالسنة
من القوم الذين كانوا مع عمر بن عبد العزيز وقوله هدي بيا
واحدة وفي رواية هدي بزيادة ياء الاضافة بعد اخري
اي بغير طريقتي قوله تعرف منهم اي الحق تارة وقوله وتنكر
الحق تارة اخري بحيث لا تعرف البتة وقع منهم حق بل لا يقولوا
الا بالباطل قوله قلت هو من كلام حذيفة قوله دعاة علي
ابواب جهنم بضم الدال جمع داع اي جماعة يدعون الناس
الي الضلالة ويبعدونهم عن الهدي بانواع من التلبيس
واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم كما يقال لمن
امر بفعل محرم وقف علي شفير جهنم وهذا اشارة الي الفرق
الضالة الذين كانوا في زمن الائمة الاربعة المجتهدين الحا
لهم علي العقول بخلق القرآن وقوله علي ابواب جهنم كناية
عن تمسكهم باسباب موصلة الي ابواب جهنم فيدخلون منها
قوله من اجابهم اليها اي من تبعهم في ضلالتهم التي هي سبب
في دخول جهنم قوله قذفوه فيها اي تسببوا في قذفه فيها
قوله جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام اي من انفسنا وعشيرتنا

ملين

فهم منسوبون الينا لكونهم من العرب قوله ويتكلمون بالسنتنا
اي بلغتنا وهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون قوله
جماعة المسلمين وهم ابو الحسن الاشعري وجماعته اهل السنة
وقيل ائمة العلم لان الله جعلهم حجة على خلقه واليهم تفزع
العامة في دينها وهم المعنيون بقوله صلى الله عليه وسلم
ان الله لن يجمع امتي على ضلالة وقال اخرون هم جماعة الصحابة
الذين قاموا بالدين وقتلوا عباده وثبتوا اوتاده وقال
اخرون جماعة اهل الاسلام ما كانوا مجتمعين على امر واجب
على اهل الملل اتباعه فاذا كان فيهم مخالف فليسوا مجتمعين
قوله واما مهم اي اميرهم وان جار وعند مسلم من طريق
ابي الاسود عن حذيفة تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك
واخذ مالك وعند الطبراني في رواية خالد بن سبيع فان
رأيت خليفة فاكرمه وان ضرب ظهرك قوله ولو ان تعض
باصل شجرة هو بفتح التا الفوقية والعين المهملة والضاد
المعجمة المشددة اي تمسك بما يضرك وتقوي به عزائمك
على عتزالهم وهذا كناية عن شدة المشقة لقولهم قلان
يعض على الجارة من شدة الالم والمراد به اللزوم كقوله
في الحديث الاخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال الطبراني
من الخير لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا
على تاميره فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة فان لم يكن ثم
امام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع ان استطاع خشية
الوقوع في الشر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كيف
الامر اذا لم تكن جماعة قوله اذا انزل الله بقوم عذابا اي عقوبة

لهم

لهم على شيء اعمالهم اصاب العذاب من كان فيهم
اي ممن ليس على منهاجهم ومن صيغ العموم والمعنى ان
العذاب يصيب الصالحين منهم وعند الاسماعيلي من
طريق ابي النعمان عن ابن المبارك اصاب به من بين اظهر
قوله ثم بعثوا على حسب اعمالهم اي ان كانت صالحة
فبقيامهم صالحة والا فسيئة فذلك العذاب طهرة للصا
ونقمة على الفاسقين وعن عايشة مرفوعا ان الله تعالى
اذا انزل سطوته باهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم
ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم صححه ابن حبان واخرجه
البيهقي في شعبه فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك
في الثواب او العقاب بل يجازى كل احد بعمله على حسب
نيته وهذا من الحكم العدل لان اعمالهم الصالحة انما
يجازون بها في الاخرة واما في الدنيا فمهما اصابهم
من بلا كان تكفيرا لما قدموه من عمل شيء كترك الامر بالمعرو
وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق رضي الله
عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس
اذا راوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعذاب
وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا
على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان
ذلك جزاءهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم
فيجازى بعمله فاما من امر ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب
بل يدفع الله بهم العذاب ويويده قوله تعالى وما كنا مهلكي
القرى الا واهلها ظالمون ويدل على التعميم لمن لم ينه عن المنكر

هم
لحين

وان كان لا يتعاطاه قوله فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في
حديث غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهرب
من الظلمة لان الاقامة معهم من القاء النفس الى الهلكة
قاله في بهجة النفوس وقال في الحديث تحذير عظيم لمن
سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن داهن رضي فكيف
بمن اعان نسال الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا
في كتاب الامر بالمعروف عن ابراهيم ابن عمر الصنعاني قال اوحى
الله تعالى الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين
الفا من خيارهم واوستين الفا من شرارهم قال يا رب هولا
الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لن يغضبوا الغضبي وكانوا
يواكلوهم ويشاربوهم وقال مالك بن دينار اوحى الله تعالى
الى ملك من الملايكة ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها
قال يا رب ان فيهم عبدك فلانا ولم يعصك طرفة عين
فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتغير لي ساعة قط
ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا والمحفوظ
كما قال البيهقي ما ذكروا علم انه قد تقوم كثرة رؤية المنكرات
مقام ارتكابها في سلب القلوب نور الدين والانكار لان المنكرات
اذا كثرت على القلوب ورودها وتكررت في العين شهودها ذهبت
عظمتها من القلوب شيا فشيا الى ان يراها الانسان فلا يخطر
بباله انها منكرات ولا يتفكر انها معاصي لما احدث تكرارها
من تالف القلوب وفي القرب لابي طالب المكي عن بعضهم انه
مر يوما في السوق فمال الدم من شدة انكاره لها من قلبه
وتغير مزاجه لرويتها فلما كان اليوم الثاني مر فراها فمال

دما صافيا فلما كان اليوم الثالث مر فراها فمال بوله المعتا
لان حدة الانكار التي اثرت في بدنه ذلك ذهبت فعاد المزاج
الى حاله الاول وصارت البدعة كانها ما لوفة عنده معروفة
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا انزل الله بقوم
عذابا قوله لرجل اسمه هند بن اسماء بن حارثة وقوله من اسلم
اسم قبيلة قوله اذن في قومك اي اعلمهم وقوله او في الناس
شك من الراوي وقوله يوم متعلق باذن وقوله عاشورا
بالمد وقوله ان من اكل اي بان من اكل اي في اول اليوم وقوله
فليتم اي فليمسك اي فليلتزم الصوم نهارا وكانوا يعتقدون
ان الصوم واجب عليهم واخذ من ذلك ان النية تكفي في النفل
نهارا والحاصل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل المدينة
وجد اليهود صايمين يوم عاشورا فسالهم عنه اي عن صومه
فقالوا هذا اليوم الذي نجى الله فيه موسى واغرق فرعون
فقال صلى الله عليه وسلم انا احق بموسى منكم فصامه النبي
صلى الله عليه وسلم وامر بصيامه وما ذكر في الحديث يدل
على ان صيامه كان واجبا قبل ذلك فنسخ وصار مستحبا
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من كان يبعث النبي صلى
الله عليه وسلم من الامراء والرسل واحدا بعد واحد قوله
يجاء بفوج بضم التحتية وفتح الجيم وفي رواية وغيره من الانبيا
وخص نوح بالذكر لانه اول نبي ارسل الى الكفار قوله فيقال
له اي يقال لنوح من قبل الله قوله هل بلغت اي رسالتي الى
قومك وقوله نعم اي بلغتها وقوله فتسال بضم الفوقية وقوله
فيقول اي الله تبارك وتعالى لنوح عليه الصلاة والسلام ه

ولابوي ذر والوقت فيقال وقوله من شهودكم اي الذين
يشهدون لكم انكم بلغتهم وقوله اي نوح وقوله محمد ص
وامته اي يشهد لي محمد وامته قوله فيجاء بكم ولابي ذر والوقت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم وقوله
فتشهدون اي بانه بلغهم وورد انه حين تاتي امة نبينا
صلى الله عليه وسلم يشهدون تقول امة نوح اذ امة
محمد بعدها فكيف يشهدون علينا فيقول الرب جل جلاله
لامة محمد هل لكم من معدل فيقولون ارسلت الينا الصادق
المصدوق بكتابك وانت لا تقول الا صدقا قوله قال اي
في تفسير وسطا قوله لتكونوا شهداء على الناس ولابي
ذر عن الا الى قوله لتكونوا شهداء على الناس فاللام في
لتكونوا لام كي فيفيد العلية او هي لام الصيرورة والحق
بشهداء الذي هو جمع شهيد ليدل على المبالغة دون شاهد
هدين وشهود جمع شاهد وفي على قولان انها على بابها
وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم تنقلون اليهم ما
علمتموه من الوحي والدين كما نقله الرسول عليه الصلاة والسلام
قوله ويكون الرسول عليكم شهيدا عطفا على لتكونوا اي
يزكيكم ويعلم بعد التكم والشهادة قد تكون بالمشاهدة
كالشهادة بالسماع في الاشياء المعروفة ولما كان الشهيد
كالرقيب جيء بكلمة الاستعلاء واستدل بالاية على ان الاجماع
حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة بالعدالة والعدل
هو المستحق للشهادة وقبولها فاذا اجتمعوا على شيء وشهدوا
به لزم قبوله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله

تعالى

تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا قوله مفاتح الغيب خمس
لا يعلمها الا الله اي انه تعالى يعلم ما غاب عن العباد وجعل
للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح يتوصل
بها الى ما في المخازن المستوثق منها بالاغلاق والاقفال
ومن علم المفاتيح وكيفية فتحها يوصل اليها فاراد ان
المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها فيعلم اوقاتها
وما في تعجيلها وتاخيرها من الحكم فيظهرها على ما
اقتضته حكمته وتعلقت به مشيئته وفيه دليل على ان الله تعالى
يعلم الاشياء قبل وقوعها والحكمة في كونها خمسا الاشارة
الى حصر العوالم فيها قوله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله
هذه الاشارة الى ما يزيد في النفس وتغيض اي ما تحمله
من الولد على اي حال هو من ذكورة وانوثة وعددها
تشتمل على واحد واثنين وثلاثة واربعة وهذا الحصر ناشيء
ان بعض الاولياء له الكشف واجيب بان هذا بالنسبة لا
للمخاصة وقد ورد ان الله لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم
من الدنيا حتى اطلعه على كل شيء قوله ولا يعلم ما في غد الا
الله هذه اشارة الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث
اي لا يعلم ما في غد من خير وشر الا الله وعبر بلفظ غد لان
حقيقته اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما
يقع فيه فما بعده اخرى قوله ولا يعلم متى ياتي المطر احد الا الله
هذه اشارة الى العالم العلوي اي لا يعلم وقت ازمان المطر
من ليل ونهار الا الله نعم اذا امر به علمته الملائكة الموكلون
به ومن شاء الله من خلقه والمطر بالرفع فاعل ياتي واحد فاعل

يعلم والا الله بدل من احد قوله ولا تدري نفس باي ارض
تموت الا الله هذا اشارة الي العالم السفلي اي لا تعلم نفس
المكان الذي تموت فيه فربما اقامت بارض وضربت او
تادها وقالت لا ابرح منها فتري بها مرامي القدر حتي
تموت في مكانة لم يخطر ببالها كما روي ان ملك الموت
مر علي سليمان فجعل ينظر الي رجل من جلسايه بديم النظر
اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت فقال كانه
يريد في شر الريح ان يحملني ويلقيني بالهند ففعل فقال
ملك الموت كان لي وام نظري اليه تعجبا منه اذا مرت ان
اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني الكبير عن
اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما جعل الله ميتة عبد بارض الا جعل له فيها حاجة
واما المنجم الذي يخبر بوقت العنب والموت فانه يقول بالقياس
والنظر في المطالع بالدليل لا بكون غيبا علي انه يجرد ظن والظن
غير العلم قوله ولا يعلم متي تقوم الساعة الا الله هذا اشارة
الي علوم الاخرة فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب
قال بعض المفسرين لا يعلم هذه الخمس علما لدنيا ذاتيا بلا
واسطة الا الله فالعلم بهذه الصفة مما اختص الله به واما
بواسطة فلا يختص به تعالي وهذا الحديث ذكره البخاري
في قول الله تعالي عالم الغيب فلا يظهر علي غيبه احدا قوله
انا عند ظن عبدي بي الظن بمعني الرجا اي عند رجاء عبدي
فان ظن اني اعفو عنه فاغفر له فله ذلك وان ظن اني
اعاقبه واواخذه فكذلك فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام

وظايف

وظايف العباد ان موقنا بان الله تعالي يقبله ويغفر له لانه
وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن خلاف
ذلك فهو ايس من رحمة الله وهو من الكبايروم مات
علي ذلك وكل الي ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار علي
المعصية فذلك محض الجهل والغرة وفيه اشارة الي ترجيح
جانب الرجا علي الخوف وقيده بعض اهل التحقيق بالمحتضر
واما قبل ذلك فاقوال ثالثها الاعتدال قال الشيخ الشعراني
انا دايما مقدم الرجا وذلك لانه كلما خرج مني نفس اجزم
بانه لا يعود فانا دايما في الاحتضار وهذا شان الخواص
قوله وانا معه اذا ذكرني هذه معية خصوصية اي
معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة فهو
غير المعية المعلومة من قوله تعالي وهو معكم اينما كنتم
فان معناها العلم والاحاطة قوله فان ذكرني اي بالتزيه
والتقديس وغيرهما وقوله في نفسه اي سرا قوله
ذكرته في نفسي اي رضيت عنه واعددت له من النعيم مالا
عين رات ولا اذن سمعت قوله وان ذكرني في ملا بفتح
الميم واللام اي جماعة جهرا قوله ذكرته في ملا خير منهم
وهم الملا الاعلي ولا يلزم منه تفضيل الملايكة علي الانبيا
والشهدا فلم ينحصر ذلك في الملايكة وايضا فان الخيرية
انما حصلت بالذكر والملا معني فالجانب الذي فيه رب
العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية
حصلت بالنسبة للمجموع قوله وان تقرب الي بشبر تقربت
اليه وقوله بشبر ولا بي ذر عن الكشميهني شبرا باسقاط الخافض

والنصب اي مقدار شبر وقوله ذراعا بكسر الذال المعجمة
اي بقدر ذراع وقوله تقربت اليه ولابي ذر عن الحموي
منه وقوله باعا بقدر باع وهو طول ذراعي الانسان
وعضديه وعرض صدره وقوله وان ولابي ذر عن الحموي
ومن وقوله هرولة اي اسراعا ان من تقرب الي بطاعة
قليلة جازيته بمثوبة عظيمة وكلما زاد في الطاعة
زدت في ثوابه وان كانت كيفية اتيانه بالطاعة على
الثاني فاتياني بالثواب له على السرعة والتقرب والهرولة
مجاز على سبيل المشاكلة والاستعارة وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب قول الله تعالى ويحذركم الله
نفسه قوله وفاطمة بالنصب على الضمير المنصوب
في طرقه قوله ليلة اي اتى النبي صلى الله عليه وسلم
لعلي وفاطمة ومن عندهما وقوله الا بالتخفيف اداة
يبعثنا اي يوقظنا للصلاة بعثنا اي ايقظنا وقوله
فانصرف اي مدبرا قوله ولم يرجع بفتح اوله وكسر الجيم
من رجع المتعدي قال الله فان رجعك الله الي طايفة
وقوله بتشديد الياء اي لم يجبني بشيء قوله يضرب فخذه
حمله حالية اي في حال كونه يضرب فخذه متعجبا من سرعة
جوابه قال العلما كان الاولى لسيدنا علي الامتثال وترك
هذا الجواب ولم يقل له المصطفى انت لك اختيار وكسب ولم
يحثه على ترك الاسترسال في النوم لمكارم الاخلاق هو
والاليق بمقام سيدنا علي انه اجاب بهذا الجواب لانه كان
جنبا فاستحى ان يقول له انا جنب خصوصا وفاطمة بنته

صلي

صلي الله عليه وسلم تحته ويحتمل ان يكون على امتثال ذلك
اذ ليس في القصة تصريح بان عليا امتنع وانما اجاب على
بما ذكر اعتذارا عن تركه القيام لغلبة النوم ولا يمتنع انه
صلى عقب هذه المراجعة قوله اكثر شيء جدلا انصب على
التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء
وقراءة الاية اشارة الى ان الشخص يجب عليه متابعة
احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل جوابه
من باب الجدل وهذا الحديث في باب المشيئة والارادة
قوله اذا احب عبدا الخ قال العلما محبة الله لعبده ارادته
الخير له وانعامه عليه واما حب جبريل والملايكة فيحتمل
وجهين احدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم
له والثاني انه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل
القلب واستئناسه لمن يلقاه وسبب ذلك كونه مطيعا
لله محبوبا له قوله فادي جبريل بالنصب على المفعولية
والفاعل ضمير مستتر عايد على الله تعالى قوله ان الله فيه
التفات من الاضمار الى الاظهار فكان مقتضى الظاهر
ان يقول اني قوله فاحبه بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة
وفتح الموحدة قوله ثم ينادي بكسر الدال وقوله جبريل
بالرفع على الفاعلية وينادوه بامر من الله تعالى قوله
ويوضع له القبول في اهل الارض اي يوضع له الحب في قلوب
الناس ورضاهم عنه قال تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
سيجعل لهم الرحمن ودا اي يحبهم ويحببهم للناس فمحبة
الاولياء والعلما والصالحين ناشية عن محبة الله عز وجل

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كلام الرب مع جبريل
قوله اذا اراد عبدي الخ عبر في هذا الحديث باراد وفي حد
اخر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها
كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه
وفي رواية لمسلم كتبها الله عنده حسنة كاملة زاد في
اخري انما تركها من جراي اي من اجلي والهم هو القصد
والحاصل ان المراتب خمس الاولي الهاجس وهو ما يلقي
في القلب والثانية الخاطر وهو ما يجول في النفس بعد
الغاية والثالثة حديث النفس وهو التردد هل يفعل
او لا يفعل والرابعة الهم وهو قصد الفعل وهذه المراتب
الاربعة لا يواخذ بها والخامسة العزم اي الجزم وهو
مواخذ به عند المحققين واعلم ان كلا من الهاجس
والخاطر وحديث النفس لا يتعلق به ثواب ولا مواخذة
والهم الذي هو القصد يوجب الثواب ولا تحصل به مواخذة
والعزم يحصل به كل منهما فان قلت اذا هم بالسيئة فلم
يعملها ففايته ان لا تكتب عليه سيئة فمن اين تكتب له
حسنة قلت الكف عن الشي حسنة قوله فان عملها بكسر
الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا عملها قوله فاكتبوها
بمثلها اي من غير تضعيف وقوله من اجلي اي خوفا مني
واما اذا تركها كسلا فلا يكتب عليه ولاله قوله حسنة اي
كاملة لا نقص فيها قوله الي سبعمائة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي الي سبعمائة ضعف الي اضعاف كثيرة اي بحسب
الزيادة في الاخلاص وهذا الحديث ذكره البخاري في باب

قول

قول الله تعالي يريدون ان يبدلوا كلام الله قوله عن ابي
سعيد الخ ختم المصنف كتابه بهذا الحديث الشريف اشارة
الي حسن الخاتمة والي ان مال الاعمال الصالحة النعيم الذي
لا ينقطع مع رؤية المحب الاكبر التي هي مجمع الانعامات
واعلم انه ورد ان اهل الجنة يكونون اولا في ضيافة الله
عز وجل ثم في ضيافة رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم
في ضيافة ابي بكر رضي الله تعالي عنه ثم في ضيافة عمر
رضي الله تعالي عنه ثم في ضيافة علي كرم الله وجهه
اللهم متعنا بهذه الضيافات من غير سابقة عذاب
قوله لبيك اي اجبتك اجابة بعد اجابة وقوله
وسعديك اي اجبتك اجابة سريعة واعلم ان لبي وسعدي
لا يضاف ان الي الاسم الظاهر ولا الي ضمير الغايب فلا
يضاف ان الا الي ضمير المخاطب فتقول لبيك وسعديك
ومعني لبيك اقامة علي اجابتك بعد اقامة من الب
بالمكان اذا اقام به ومعني سعديك اسعادا لك بعد اسعاد
اي اجابة لك بعد اجابة فهو بمعني لبيك ولا يستعمل سعديك
الا بعد لبيك لان لبيك هو الاصل في الاجابة وسعديك
كالتاكيد لها وقد شذ اضافة لبي الي الاسم الظاهر
في قوله

" دعوت لما نابني مسورا " فلبي فلبي يدي مسور "

وكذلك شذ اضافته الي ضمير الغايب في قوله " فقلت لبيه
لمن يدعوني " ومذهب شارحنا ان لبيك مصدر مثني لفظا
ومعناه التكثير وهو نصب علي المصدرية والعامل فيه

محذوف يقدر من معناه لا من لفظه وذهب يونس الى
ان لبي اسم مفرد مقصور اصله لبا قلبت الفه ياء للاضا
فة
الى الضمير كما في علي ولدا ورد علي بان لو كان كذلك
لما قلبت مع الظاهر في قوله فلبي يدي مسور وذهب
الاعلم الى ان الكاف في لبيك حرف خطاب لا موضع له
من الاعراب مثلها في ذانك ورد بقولهم لبيه ولبي يدي
مسور ويجذ فهم النون لاجلها ولم يجذ فوها في ذانك
وبانها الاسما التي لاتثنيه الحروف والعامل في لبيك محذوف
يقدر من معناه اي اجيب بخلاف اخواته فيقدر من
لفظها نحو سعديك وحنانيك ودواليك اي اسعدا
نحني وابتداول قوله والخير في يديك خصه رعاية
للادب والا فالشر في يديه ايضا اي الانعامات بقدرتك
وارادتك وانما عبر باليدين نظرا لعادة الانسان من
انه اذا كان عنده خير يكون بين يديه او ان الله يدين
لا يعلم حقيقتهما الا هو سبحانه وتعالى قوله فضل من
ذلك اي الذي اعطيتكم من نعيم الجنة قوله احدا من
خلقك المراد بالخلق الخلق الذين لم يدخلوا الجنة اذ كان
الخطاب في رضيتم لاهل الجنة جميعا وان كان الخطاب
لامة محمد صلى الله عليه وسلم جميعا فالمراد بالخلق ماعدا
امة محمد من اهل الجنة قوله احل عليكم رضواني اي انزله
عليكم وقوله فلا اسخط عليكم بعده ابدا فهذا الرضى
لا يشوبه ولا يخالطه سخط ولا غضب بل هو رضا محض
ومفهومه ان لله ان يسخط على اهل الجنة لانه متفضل

عليهم

عليهم بالانعامات كلها سواء كانت دنيوية او اخروية
وكيف لا والعمل المتناهي لا يقتضي الاجر امتناهيا وبالجملة
لا يجب على الله شيء اصلا قاله الكرماني وهو ما حوذ من
كلام ابن بطال وظاهر الحديث ان الرضا افضل من اللقا
مع ان اللقا افضل من الرضي واجيب بانه لم يقل بان
الرضي افضل من كل شيء بل افضل من الاعطا فجاز ان
يكون اللقا افضل من الرضي وهو من الاعطا واللقا
مستلزم للرضي فهو من باب ائتلاف اللازم وارادة الملزوم
كذا نقله في الكواكب قال في الفتح ويحتمل ان يقال المراد
حصول انواع الرضوان ومن جملتها اللقا وحينئذ
فلا اشكال فان قلت جا في الحديث دخول الجنة تمام
النعمة والفوز من النار وقد ثبت انه لا شيء افضل من
النظر الى وجه الله قلت يجاب بان تمام النعمة مقول
بالتشكيك فاجل الانعامات واعظمها رؤية المحب
الاعظم كما هو مذهب اهل السنة خلافا لمن منعها من
اهل البدع اللهم اختم لنا بخاتمة السعادة واجعلنا
من الذين لهم الحسنى وزيادة بجاه سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم ذي الشفاعة والد وصحبه ذوي السيادة
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
وكان الفراغ من تاليف ذلك يوم الاحد تاسع شهر
شوال الذي هو من شهور سنة اثنين ومايتين
والف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة
والسلام وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة ٥

المباركة يوم الثلاث المبارك الموافق لستخلت
من شهر جمادي الاول سنة ١٢٩٠ من الهجرة النبوية
على صاحبها افضل الصلاة واتم التسليم على يد
كاتبها الفقير راجي عفو من يقول للشي كن فيكون
عبده سيد احمد رجب الخطيب غفر الله
الله له ولوالديه وللمسلمين ولمن كان
سببا في تجديدها بمنه وكرمه
امين بجاه سيد
المرسلين امين
امين

ان تجد عيبا فسد الخللا ، تبقى عند الله في عين الملا
لا تعايرمن به عيب وقل ، جل من لا فيه عيب وعلا
وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم

هذه النسخة المباركة ملك الفقير
الى الله سبحانه وتعالى
احمد الشيخ غفر الله
له ولوالديه
امين امين
امين